بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحَمْدُ لله الكريمِ المنَّان، ذي الْفَضْل والإنعامِ والرضوانِ ،الذي مَنَّ علينا بالإيمانِ والإسلامِ والإحسانِ، والصلاةُ والسلامُ على نبيّنا مُحَمَّد النَّبِيّ الأمّي خيرِ خلقِ الله ، إمامِ المهتدين وقدوةِ المؤمنين وسيدِ الأوَّلين والآخرين وعَلَى آلهِ الطَّيّبِينَ الطَّاهِرِينَ وصحابتهِ الغرّ الميامين، وعَلَى التابعينَ، ومن تبعهمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدِّين .

وبعد ...

فهذه رسالة علمية تناولت فيها علماً مهماً من علومِ السُّنَّة النَّبويَّة الشَّريفةِ إنَّه " الحديث المنكر " .

وعلى الرغمِ من شيوعِ هَذَا النوع وأهمّيتهِ وتناولهِ من قبلِ العُلَمَاءِ المُتَقَدّمِينَ والمُتَأَخّرِينَ نجدُ أنَّه وقعَ اختلافٌ فيما بينهم في مفهومهِ فاختلفتْ آراؤهُم وتباينتْ أحكامُهم في معنى هَذَا المُصطلَح ، كما اختلفوا في علاقتهِ بغَيرهِ من مصطلحات الحديث كالشَّاذِ فمنهُم من جَعلَهُما بمعنى واحدٍ وسوَّى بينَهُما ومنهم من فَرَّقَ بينهُما وغفَّل من سوَّى بينهُما .

ولكَ أنْ تتصور إذا ما تناولتَ أحد التعاريف في معنى الحَدِيث المُنكَر ثم عرضتَ التعريف على أقوال الأَئمَّة النقَّاد لتبيّن لكَ سعة هَذَا الخلاف وأثرهُ ويتجلى لك عمقهُ، إنَّ الأَحْكَامَ التي أطلقها هؤلاءِ الأَئمَّة على الرواةِ كـ " مُنْكر الحَدِيث ، يروي مناكير ، له مناكير " أو نحوِ ذلكَ جاءت من خِلال أحكامهم على الأَحَادِيث بالنكارةِ ، وليس من اليسير التوفيق والموازنة بين آراءِ كُلّ هؤلاءِ العُلَمَاء إلا من خِلال جمع عباراتِهم وأحكامِهم وتحليلها ودراستِها دراسة متأنية واختيار الراجحِ منها ، لتحديد معالمِ المُنكَرِ من الحَدِيث ، والوقوفِ على علاقتهِ بغيرهِ من مصطلح الحديث والإستفادةِ من تلكَ العباراتِ والأَحْكَامِ التي زخرتْ بها كتبِ العُلَمَاء .

أسبابُ اختيارِ الموضوع

١. خدمةُ هَذَا العلم الشريف ، فهو يُعدُّ من أجلّ العلومِ وأرفعها رتبةً ومنزلةً .

٢. حبّي الشَّديدُ لعلم الحَدِيث وكتبهِ وعبقريَّةِ علمائهِ ودقَّة مناهجهِم .

٣. المساهمةُ مع إخواني طلبةِ العلم ولو بالجهدِ اليسيرِ في تذليلِ العقباتِ التي تعترضُ طلابَ العلمِ من الإستفادةِ من علمِ الحَدِيث .

٤. كون الحافظ ابن حجرمن أبرزِ علماءِ الحَدِيثِ عندَ المُتَأَخِّرينَ لما لهُ من شهرةٍ واسعة بين أقرانهِ من العُلَمَاء ، حيث اعتنى بتخريجِ الأَحَادِيثِ وتراجمِ الرِّجَال وخاضَ في جرحهِم وتعديلهِم .

٥. أهمية كتابه التلخيص الحبير وشهرته واعتماد العلماء عليه .

٦. دراسة الأحاديث التي أنكرها الحافظ ابن حجر وغيره من العلماء في كتاب التلخيص الحبير ، بالإضافةِ إلى دراسةِ الحَدِيثِ المُنكَرِ من الناحيةِ النظريةِ مع بيانِ منْهَجَي المُتَقَدِّمِينَ والمُتَأَخِّرِينَ فيهِ .

٧. أُقَدِمُ هذه الرسالة المتواضعة إلى كلية أصول الدين/ قسم الحديث وعلومه ، لأنالَ بها درجة الماجستير ، في الحَدِيثِ وعلومهِ .

لذا كانَ من الأهمية بمكان أن يكون كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني "التلخيص الحبير" هو موضوع بحثي هَذَا لنتعرف على منهجه ومنهج من كان قبله ، فاخترت بعون الله – تَعَالَى– عنواناً وسمتهُ بـ " الحَدِيث المُنكَر في كتاب ابن حَجَر العَسْقَلانيّ التلخيص الحبير – دراسة نقدية نموذجية تطبيقية – " .

خطه البحث

يتضمن هذا البحث مقدمة ، وتمهيداً ، وثلاثة فصول ، وخاتمة ، وملحقاً .

أما المقدمة : فخصصتها لبيان أهمية الموضوع ، وأسباب اختياري له ، وخطة البحث، ومنهجي فيه، وأهم المشكلات التي واجهتني في البحث .

أما التمهيد : فكان توطئة للبحث ، تطرقت فيه إلى منهج العلماء في نقد الأحاديث النبوية الشريفة .

أما الفصل الأول : فبحثت فيه مفهوم الحديث المنكر حيث قسمته إلى ستة مباحث :

أما المبحث الأول : فتناولت فيه تعريف الحديث المنكر وقمت بتقسيمه إلى مطلبين :

المطلب الأول : تعريف المنكر لغة

المطلب الثاني : تعريف المنكر اصطلاحاً

وفي المبحث الثاني : قمت بدراسة معنى الحديث المنكر عند العلماء المتقدمين وقسمته إلى تمهيد وثلاثة مطالب :

أما التمهيد : فقد أوجزت فيه معنى مصطلح " المتقدمين " وأما المطالب :

فقد ذكرت في الْمَطْلَب الأَوَّل : نظرات تأملية في الحديث المنكر عند علماء الحديث

وفي المطلب الثاني : عرضت تعريف الإمام مسلم

وفي المطلب الثالث : عرضت تعريف الحافظ البرديجي

أما المبحث الثالث : فتطرقت فيه إلى مذاهب العلماء المتقدمين في الحديث المنكر وقد قسمته إلى تمهيد وسبعة مطالب :

أما التمهيد : فتناولت فيه كيفية انكار العلماء المتقدمين للأحاديث، وأما المطالب فهي على النحو الآتي :

المطلب الأول : مذهب الإمام يحيى بن معين

الْمَطْلَب الثَّاني : مَذْهَب الإِمَام علي بن المديني

المطلب الثالث : مذهب الإمام أحمد بن حنبل

المطلب الرابع : مذهب الإمام البخاري

المطلب الخامس : مذهب الإمام أبي زُرعة

المطلب السادس : مذهب الإمام أبي داود

المطلب السابع : مذهب الإمام أبي حاتم

وأما المبحث الرابع : فتناولت فيه معنى الحديث المنكر عند العلماء المتأخرين مقسماً ذلك إلى مطلبين :

المطلب الأول : مناقشة تعريف ابن الصلاح للمنكر

المطلب الثاني : التعريف المختار

أما المبحث الخامس : فخصصته لبيان علاقة الحديث المنكر بغيره من مصطلح الحديث فجعلته في ثلاثة مطالب :

الْمَطْلَب الأَوَّل : تناولت فيه علاقة الحديث المنكر بالمعروف والمحفوظ

المطلب الثاني : درست فيه علاقة الحديث المنكر بالحديث الشاذ

وأما المطلب الثالث : فدرست فيه علاقة الحديث المنكر بعلم الجرح والتعديل

وفي المبحث السادس : بيّنت أقسام الحديث المنكر ومظانه والعمل به فجعلته في ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أقسام الحديث المنكر

المطلب الثاني : مظان الحديث المنكر

المطلب الثالث : العمل بالحديث المنكر

أما الفصل الثاني : فخصصته لحياة الحافظ ابن حجر العسقلاني والتعريف بكتابه التلخيص الحبير مقسماً هذا الفصل إلى مبحثين .

المبحث الأول : تناولت فيه حياة الحافظ ابن حجر فجعلته في مطلبين :

الْمَطْلَب الأَوَّل : سيرته الشخصية وكانت على النحو الآتي :

أولاً : اسمه ولقبه وكنيته

ثانياً : نسبه وشهرته

ثالثاً : ولادته ونشأته

رابعاً : وفاته

أما الْمَطْلَب الثَّاني: فقد تضمن سيرته العلمية وكانت على النحو الآتي :

أولاً : طلبه العلم ورحلاته

ثانياً : شيوخه

ثالثاً : تلاميذه

رابعاً : مؤلفاته

أما المبحث الثاني : فجعلته للتعريف بكتاب " التلخيص الحبير" وقد قمت بتقسيمه إلى أربعة مطالب :

المطلب الأول : موضوعه

المطلب الثاني : منهجه

المطلب الثالث : موارده

المطلب الرابع : أهميته

أما الْفَصْل الثالث : فخصصته للدراسة التطبيقية وقد تضمن تمهيداً وستة وعشرين مبحثاً :

أما التمهيد : فقد أوجزت فيه منهجي في دراسة الأحاديث .

وأما المباحث فقد كانت على النحو الآتي :

المبحث الأَوَّل : كتاب الطهارة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

المبحث الثَّاني : كتاب التيمُّم وفيه حديثان وهما :

المبحث الثَّالِث : كتاب الصلاة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

المبحث الرَّابِع : كتاب الجمعة وفيه حديثان هما :

المبحث الخَامِس : كتاب صلاة الإستسقاء وفيه حديث واحد وهو

المبحث السَّادِس : كتاب الجنائز وفيه ستة أَحَادِيث وهي :

المبحث السَّابِع : كتاب الزكاة وفيه حديثان هما :

المبحث الثَّامِن : كتاب الصيام وفيه حديثان هما :

المبحث التَّاسِع : كتاب الحج وفيه حديث واحد وهو :

المبحث العاشر : كتاب البيوع وفيه حديثان هما :

المبحث الحادي عشر : كتاب الشفعة وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الثَّاني عشر: كتاب إحياء الموات وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الثَّالِث عشر: كتاب الهبة وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الرَّابِع عشر: كتاب النهي عَنْ الخطبة على الخطبة وفيه حديثان هما :

المبحث الخَامِس عشر: كتاب الطلاق وفيه حديث واحد وهو :

المبحث السَّادِس عشر: كتاب الجراح وفيه حديث واحد وهو :

المبحث السَّابِع عشر: كتاب دعوى الدم والقسامة وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الثَّامِن عشر: كتاب الإمامة وقتال البغاة وفيه حديث واحد وهو :

المبحث التاسع عشر : كتاب السير وفيه حديثان وهما :

المبحث العشرون: كتاب الصيد والذبائح وفيه حديثان هما :

المبحث الحادي والعشرون: كتاب الضحايا وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الثاني والعشرون: كتاب العقيقة وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الثالث والعشرون: كتاب الأطعمة وفيه حديثان هما :

المبحث الرابع والعشرون: كتاب القضاء وفيه حديث واحد وهو :

المبحث الخامس والعشرون: كتاب الشهادات وفيه حديث واحد وهو :

المبحث السادس والعشرون : كتاب التدبير وفيه حديث واحد وهو:

أما الخاتمة : فقد أوجزت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة مع توصية متواضعة لإخواني وزملائي من طلاب العلم .

أما الملحق : فتضمن تراجم الأعلام وقائمة بالمصادر المستخدمة في هذه الدراسة .

منهجي في البحث

أما المنهج الذي سرت عليه في هذا البحث فيتمثل فيما يأتي :

١. وضعت دراسة نظرية عن معنى الحديث المنكر عند العلماء المتقدمين والمتأخرين وتمثلت بما يأتي :

. قمت ببيان أصل الإشتقاق اللغوي للمنكر ، ومعناه الإصطلاحي عند العلماء المتقدمين والمتأخرين .

. عرضت بعض عبارات العلماء المتقدمين وتعريفاتهم .

. ذكرت مذاهب العلماء المتقدمين بالحديث المنكر معززاً أقوالهم بالأمثلة .

. عرضت بعض تعريفات العلماء المتأخرين ، مع ذكر من استدرك عليهم ، ثم استخلصت التعريف المختار ، وقرنت ذلك بالأمثلة .

. تطرقت إلى علاقة الحديث المنكر بغيره من مصطلح الحديث، وأقسامه، ومظانه، بالإضافة إلى بيان حكمه والعمل به .

٢. بما أنَّ الموضوع يعنى بالحديث المنكر في كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني "التلخيص الحبير" فقد أوجزت ترجمة عامة عرّفت من خلالها بالمؤلف وكتابه .

٣. قمت بدراسة الأحاديث المنكرة على أساس نموذجي تطبيقي وكانت على النحوالآتي :

. جمعت أربعة وستين حديثاً منكراً في كتاب الحافظ ابن حجر ورتبتها على الأبواب الفقهية كما هي في كتاب التلخيص ، وجعلت لكل باب مطلباً وقبل ذلك كله رقمتها .

. عزوتها إلى من أخرجها من العلماء ، مدوّناً أحكام الأئمة النقاد عليها، ثم أحكامهم على رواتها الذين تسببوا في النكارة جرحاً وتعديلاً ، مع جمع ما تيسّر من طرق الحديث والنظر الدقيق في متونها لإدراك ما يصلح منها للمتابعة أو الشاهد ، مستنبطاً بذلك سبب النكارة ، ثم مبيناً النتيجة في آخر كل حديث ، وهذا في حدّ ذاته هدفٌ مهمٌ من أهداف الرسالة .

. قمت بتدوين طرق وكيفية دراسة الأحاديث المنكرة مفصلةً فجعلتها في تمهيد الفصل الرابع .

٤. عزوت الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها مرقمة .

٥. قمت بشرح الغريب من اللفظ . وشكل المشكل منه .

٦. جعلت للبحث مقدمة تبيّن مقاصده وأهميته وسبب اختياره .

٧. وضعت الفهارس والكشافات التي تيسّر الإستفادة من البحث .

٨. اعتمدتُ في كتابةِ هذه الرسالة على كتابِ التلخيص الحبير في تخريج أَحَادِيث الرَّافِعيّ الكبير، تحقيق: عادِل أَحْمَد عبد المَوجود، وعَلِيّ مُحَمَّد معوَّض، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، الطبعة الثانية سنة ١٤٢٧هـ ، ٢٠٠٦ م .

أهم الصعوبات التي واجهت الباحث

١. البعدُ عَنْ مكتبةِ الجامعةِ، والمكتباتِ العامةِ الأخرى ، ممّا اضطرَّني إلى الإعتمادِ على بعض المصادر في الحاسوبِ الآلي .

٢. الأحداثُ الخطيرةُ التي يَمرُّ بها بلدُنا العزيز . مما يتعذر على طالب العلم أن يجد الظروف الملائمة للدراسة .

وأخيراً أَحمدُ الله تَعَالَى وأشكرُهُ على إتمامِ كتابةِ هذه الرسالة المتواضعة ، فالحمد له على آلائه العظيمة ، والشكر له على توفيقه ، وعظيم منِّه سبحانه .

وأسأله أن يَتقبل عَملي هَذَا ويجعلهَ خالصاً لوجهِ الكريم ويتجاوز عَنْ زللي وخطئي ويرزقني القبول في الدنيا والآخرة . فما كان من صواب فمن توفيق الله ومنّه وفضله وما كان من خطأ أو زلل فهو من نفسي وقصورعلمي .

﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [١].

وصلِّ اللَّهُمّ على سَيِّدنا مُحَمَّد وعَلَى آله وصَحْبهِ وسلم .

الباحث

---

١. البقرة : من الآية ١٢٧ .

تمهيد

لا شكَّ أن السُّنَّة النَّبويَّة هي المصدر الثَّاني من مصادرِ التشريع في الدِّين الإسلامي الحنيف ، ولما لها من أهمية بالغة ، فإن الله – تبارك وتَعالى – قد تكفَّل بحفظها وبقائها من غير تحريفٍ، حيث قيَّض لها الجَهابذَة من هذه الأمة ينفون عنها وضع الكاذبين وتحريف المبطلين وخطأ الناقلين ، وذلك من خِلال جهودهم في تتبعِ الروايات وجمع طُرُق الأَحَادِيث ونقدها ، حيث تكونت لهم الملَكَة من خِلال سماعهم للأحاديث ومجالستهم لشيوخهم ، ورحلاتهم في الأمصارِ وسؤالاتهم عَنْ الرِّجَال والعلل والإختلاف ، فصاروا على علمٍ واسعٍ بالرواياتِ بمذاكرتهم لأهل الحفظ والمعرفة ، حتى أصبح كُلّ واحد منهم مدرسة في السُّنَّة النَّبويَّة المطهرة فصاروا يجرحون الرواة ويعدلونهم ، ويصححون أحاديثهم ويضعفونها حتى صار كُلّ واحد منهم يحكم على الحَدِيث بالخطأ من دونِ معرفةِ الرَّاوي الذي رواه وَهَذَا ما يسمى بـ " النقد الحديثي ". الذي يقوم على نقد المتون ، ومن خلالها يَتِمّ الكلام في الرواة جرحاً أو تعديلاً ويمكن تقسيمه إلى مرحلتين :

المرحلةُ الأولى : تمتدُّ من عصرِ الصَّحَابة(ﷺ) حتى نهاية النصف الأَوَّل من القرن الثَّاني الهجري وتتمثل هذه المرحلة مبتدأة بِرَّدِ الصَّحَابة(ﷺ) بعضهم على بَعْض حينما يستمعون إلى متون الأَحَادِيث المروية ، كإعتراضات عَائِشَة(<) على بَعْضِ الصَّحَابة(ﷺ) ... وغيرها ، أما المرحلة الثانية : فهي مرحلة التبويب والتنظيم من خِلال جمع ودراسة أَحَادِيث كُلّ محدّث والحكم عليه من خِلال تلك المرويات كالأَحْكَام التي أصدرها يحيى بن مَعِين(ت٢٣٣هـ)[١]، وعلي بن المَدِينيّ(ت٢٣٤هـ)[٢]، وأَحْمَد بن حنبل (ت٢٤١هـ)[٣]،

---

١. هو يحيى بن مَعِين بن عون بن زياد البَغْدَادِيّ،(ت٢٣٣هـ): من أئمة الحَدِيث ومؤرخي رجاله، نعته الذَّهَبِيّ بسيد الحفّاظ ، ومن كلامه: كتبت بيدي ألف ألف حديث ، من مصنفاته " التاريخ والعلل "، انظر: " الأعلام "، لخير الدِّين الزركلي ، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٣٩٩هـ ، ٨ / ١٧٢، ١٧٣ .

٢. هو عَلِيّ بن عَبْد الله بن جعفر السعدي بن المَدِينيّ، البصري، (ت٢٣٤هـ): محدّث مؤرّخ، كان حافظ عصره ، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٤ / ٣٠٣ .

٣. هو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل ، أَبُو عَبْد الله (ت٢٤١هـ) ، الإمَام الشهير ، صاحب المذهب ، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، : لأبي عَبْد الله شمس الدِّين الذَّهَبِيّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٤٣١/١ .

والبُخَــارِيّ(ت٢٥٦هــ)[١]، وَمُسْــلِم(ت٢٦١هــ)[٢]، وأَبُــو زُرْعــة(ت٢٦٤هــ)[٣]، وأبـو دَاوّد(ت٢٧٥هـ)[٤]، وأَبُـو حـاتِم(ت٢٧٧هـ)[٥]، وغيـرهم[٦] ، ولا شـكّ أن بَعْـض العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ قد تكلموا في الرجال جرحاً وتعديلاً لمعاصرتهم لهم أو اجتماعهم بهم مثل، الأَوْزاعِيّ(ت١٥٧هـ)[٧]، وَشُعبَة بن الحجاج (ت١٦٠هـ) [٨]، والسفيانين[٩] .

---

١. هو مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم ، الإمَام البُخَارِيّ(ت٢٥٦هـ) شَيْخ الإسلام في الحَدِيث، من مصنفاته: " الصحيح" ، " التاريخ الكبير" ، انظر :" سير أعلام النبلاء" ، لمحمد بن أَحْمَد بن عثمان بن قايماز الذَّهَبِيّ أَبُو عَبْد الله (ت٧٤٨هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مُحَمَّد نعيم العرقسوسي . مؤسسة الرسالة . بيروت . الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ ، ٣٩١/١٢ .

٢. هو مُسْلِم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ) ، الإمَام ، صاحب الصحيح ، من مؤلفاته كتاب التمييز ، انظر : "سير أعلام النبلاء "، ٥٥٧/١٢ .

٣. هو عبيد الله بن عَبْد الكَرِيم ، أَبُو زُرْعة الرازي (ت٢٦٤هـ) إمام المحدثين في الشام ، انظر :" شذرات الذهب " للعلامة أَبِي الفرح عبد الحي بن العماد الحَنْبَلِيّ ، دار السيرة – بيروت ط ٢ ، ١٩٩٧م ،١٤٨/٢ .

٤. هو سليمان بن الأشعث السجستاني أَبُو دَاوُد (ت٢٧٥هـ) ، صاحب السُّنَن من الأَئمَّة الحفّاظ ، انظر: "الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٢٢ .

٥. هو مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر، بن مهران الحنظلي، أَبُو حاتِم(ت٢٧٧هـ) حافظ للحديث، من أقران البُخَارِيّ وَمُسْلِم ، تنقل في العراق والشام ومصر وبلاد الروم، وتوفي ببغداد ، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ٢ / ٥٦٧ ، و"الأعلام للزركلي "، ٦ / ٢٧ ، و" معجم المؤلفين" ، لعمر رضا كحاله – دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ، ٩ / ٣٥.

٦. انظر :" مقدمة تحرير تقريب التهذيب"، للدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧ م، ص١٨،١٩ .

٧. هو عَبْد الرَّحْمن بن عَمرو الأَوْزاعِيّ (ت١٥٧هـ) إمام مجتهد عالم الشام ، انظر :" سير أعلام النبلاء ١٠٧/٧ .

٨. هو شُعبَة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، الواسطي ثم البصري، أَبُو بسطام(ت١٦٠هـ) : من أئمة رجال الحَدِيث، حفظاً ودراية وتثبتاً ، ولد ونشأ بواسط ، وسكن البصرة إلى أن توفي، وهو أول من فتش في العراق عَنْ أمر المحدّثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٦٤ .

٩. هما سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أَبُو عَبْد الله (ت١٦١هـ) : أمير المؤمنين في الحَدِيث.كان سيد أهل زمانه في علوم الدِّين والتقوى. ولد ونشأ في الكوفة، وانتقل إلى البصرة فمات فيها مستخفياً ، انظر : " تذكرة الحفّاظ "، ١ / ٢٠٣ ، و" الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٠٤ ، وسفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكُوفِيّ، أَبُو مُحَمَّد (ت١٩٨هـ) : محدّث الحرم المكي، ولد بالكوفة، وسكن مكة وتوفي بها،كان حافظاً ثِقَة، واسع العلم كبير القدر ، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٣ / ١٠٥.

ومالك بن أَنَس(ت١٧٩هـ)[١]، لكن كيف تفسر كلام علماء الجَرْح والتَعْديل الَّذِين عاشوا في المئة الثالثة في رواة لم يلحقوا بهم ولم يكن للمتقدمين من قَبلهِم جرحٌ وتعديل ؟ نقول يكون من خِلال تفتيش حديثهم المجموع واصدار الأَحْكَام عليه إستناداً إلى ذلك ، مثال على ذلك قول البُخَارِيّ في إبْرَاهِيم بن إسْمَاعِيل بن أَبِي حبيبة الأنصاري الأشهلي:" مُنْكر الحَدِيث "، وقول أَبِي حاتِم الرازي فيه :" شَيْخ لَيْسَ بالقوي يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به، مُنْكر الحَدِيث"، وقول النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ) [٢] فيه :" ضَعِيف "[٣]، فهؤلاء العُلَمَاء لم يدركوا هَذَا الرَّاوي ، وإنما قاموا بجمع حديثه ودرسوه ، ثم أصدروا هذه الأَحْكَام اعتماداً على هذه الدراسة [٤]، ولقد خصَّ الله تَعَالَى هؤلاء العُلَمَاءِ بهذه الفضيلِة وهذه المنزلةِ الرفيعةِ ورزقهم المعرفة حتى صار كُلّ واحد منهم جهبذاً في هَذَا العلم، قيل لابن المبارك (ت١٨١هـ)[٥]: وهذه الأَحَادِيث المصنوعة ؟ قَالَ : "يعيش لها الجهابذة "[٦]، وقَالَ نعيم بن حماد(ت ٢٢٨هـ)[٧] : " قلت لعَبْدِ الرَّحْمن بن مهدي (ت١٩٨هـ)[٨] : كيف تعرف صَحِيح

---

١. هو مالك بن أَنَس بن مالك (ت١٧٩هـ) صاحب المذهب ، إمام دار الهجرة ، وإليه تنسب المالكية من مصنفاته الموطأ ، انظر :" سير أعلام النبلاء "،٤٨/٨ .

٢. هو أَحْمَد بن شعيب النَّسائيّ (ت٣٠٣هـ) ، صاحب السُّنَن ، من الحفّاظ ونقاد الحَدِيث ، انظر : " سير أعلام الانبلاء " ، ١٢٥/١٤ .

٣. " تهذيب الكمال "، ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجّاج المِزّيّ ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠م ، ٤٣،٤٢/٢ .

٤. انظر : " مقدمة تحرير التقريب"، ١٨/١ . ٢٠ .

٥. هو عَبْد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء، التميمي، المروزي أَبُو عَبْد الرَّحْمن(ت١٨١هـ): الحافظ ، شَيْخ الإسلام، المجاهد التاجر، صاحب التصانيف والرحلات ، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ١ / ٢٧٤ ، و" الأعلام للزركلي"، ٤ / ١١٥، و"معجم المؤلفين " ٦ / ١٠٦.

٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، لعَبْدِ الرَّحْمن بن أَبِي حاتِم مُحَمَّد بن إدريس أبي مُحَمَّد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،ط١ ، ١٢٧١ هـ – ١٩٥٢ م ،٢/١ .

٧. هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، أَبُو عَبْد الله (ت ٢٢٨هـ): أول من جمع" المسند" في الحَدِيث ، كان من أعلم النَّاس بالفرائض ، انظر : "سير أعلام النبلاء "، ١٠ / ٥٩٥ .

٨. هو عَبْد الرَّحْمن بن مهدي بن حسان العنبري، البصري، اللؤلؤي ، أَبُو سعيد (ت١٩٨هـ) محدّث، حافظ، ولد بالبصرة، وحدّث ببغداد، وتوفي بالبصرة ، له تصانيف في الحَدِيث ، انظر :" معجم المؤلفين"، ٥ / ١٩٦.

الحَـدِيث مـن خطئـه؟ فَقـالَ:" كمـا يعـرف الطبيـب المجنـون"[١]. وقَـالَ أَبُـو أسامة(ت٢٠١هـ)[٢]: " كنت عند سفيان، فحدثه زائدة عَنْ شُعبَة عَنْ سلمة بن كهيل عَنْ سعيد بن جبير: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [٣]، قَالَ : هم الشهداء ، فَقالَ لـه سفيان: إنك لثقة ، وإنك لتحدثنا عَنْ الثقة، وما يقبل قلبي أن هَذَا من حديث سلمة : فدعا بكتاب فكتب : من سفيان بن سعيد إلى شُعبَة، وجاء كتاب شُعبَة من شُعبَة إلى سفيان : إني لم أحدث بهذا عَنْ سلمة ، ولكن حدثني عمارة بن أَبِي حفصة عَنْ حَجَر الهجري عَنْ سعيد بن جبير"[٤] . وتأمّل قول عَبْد الرَّحْمن بن مهدي حيث قَالَ:" ذاكرني أبوعوانة بحديث ، فقلت: لَيْسَ هَذَا من حديثك. فَقالَ: لا تفعل يا أبا سعيد هو عندي مكتوب قلت: فهاته، قَالَ : يا سلاّمة هاتي الدرج . ففتش فلم يجد شيئاً ، فَقالَ: من أين أُتيتُ يا أبا سعيد ؟ فقلت: ذوكـرت بـه وأنـت شـاب، فعلـق بقلبـك ، فظننـت أنـك قـد سـمعت" [٥]. وقَـالَ البرذعي(ت٢٩٢هـ)[٦]: " ذكرت لأبي زُرْعة عَنْ مسدّد، عَنْ مُحَمَّد بن حمران، عَنْ سلم بن عَبْد الرَّحْمن، عَنْ سوادة بن ربيع:" الخيلُ معقود في نواصيها الخير ". فَقالَ لي: راوي هَذَا كان ينبغي لك أن تكبر عليه ؛ لَيْسَ هَذَا من حديث مسدّد ؛ كتبت عَنْ مسدّد أكثر من سبعة آلاف وأكثر من ثمانية آلاف وأكثر من تسعة آلاف ما سمعته قط ذكر مُحَمَّد بن حمران ! قلت له : روى هَذَا الحَدِيث يحيى بن عبدك، عَنْ مسدّد . فَقالَ : يحيى صَدُوق وما يقبل قلبي أنَّ هذا من حديث مسدّد .

---

١. " الجَرْح والتَعْديل "، ٢٠/٢ .

٢. هو حماد بن أسامة الكُوفِيّ مولى بني هاشم ، أَبُو أسامة الحافظ الإمَام الحجة (ت٢٠١هـ) ، كان أعلم النَّاس بأمور النَّاس وأخبار الكوفة، ثبتاً لا يكاد يخطئ ، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ١ / ٣٢١، ٣٢٢ .

٣. الزمر آية ٦٨ .

٤. " العلل ومعرفة الرّجَال"، لأَحْمَد بن حَنْبَل أبي عبدالله الشيباني، تحقيق : وصي الله بن مُحَمَّد عَبَّاس ، المكتب الإسلامي ، دار الخاني، بيروت، الرياض ، ط١، ١٤٠٨هـ ، ٢ / ٤٥٤ / ٣٠٢٠ .

٥. " المجروحين : لأبي حاتِم مُحَمَّد بن حِبَّان البستي، تحقيق : محمود إبْرَاهِيم زايد . دار الوعي – حلب ، ٥٤/١

٦. هو سعيد بن عَمرو بن عمار الأزدي البرذعي أَبُو عثمان (ت٢٩٢هـ). الإمَام الحافظ ، مصنف. انظر: " سير أعلام النبلاء "، ١٤ / ٧٧ .

فكتبت إلى يحيى، فكتب إلي: لا جزى الله الوراق عني خيراً ؛ أدخل لي أَحَادِيث المعلى بن أسد في أَحَادِيث مسدّد . ولم أميزها منذ عشرين سنة حتى ورد كتابك! وأنا أرجع عنه. فقرأت كتابه على أَبِي زُرْعة فَقالَ: هَذَا كتاب أهل الصدق "[1]. قَالَ ابن أَبِي حاتِم(ت٣٢٧هـ)[2] : "سمعت أَبِي يقول جاءني رجل من جِلّة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم ومعه دفتر فعرضه عَلِيّ، فقلت في بعضها : هَذَا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه : هَذَا باطل، وقلت في بعضه : هَذَا حديث مُنْكر، وقلت في بعضه : هَذَا حديث كذب ، وسائر ذلك حديث صِحاح. فَقالَ لي: من أين علمت أنَّ هَذَا خطأ ، وأنَّ هَذَا باطل ، وأنَّ هَذَا كذب ؟ أأخبرك راوي هَذَا الكتاب بأني غلطت وأني كذبت في حديث كذا ؟ فقلت : لا ما أدري هَذَا الجزء من رواية من هو؟ غير أني أعلم أنَّ هَذَا خطأ ، وأنَّ هَذَا الحَدِيث باطل ، وأنَّ هَذَا الحَدِيث كذب. فَقالَ : تدعي الغيب . قال: قلت : ما هَذَا ادعاء للغيب ، قَالَ : فما الدليل على ما تقول ؟ قلت : سَلْ عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإذا اتفقنا علمت إنا لم نجازف، ولم نقله إلا بفهم ، قَالَ : ومن هو الذي يحسن مثل ما تحسن ؟ قلت: أَبُو زُرْعة . قَالَ : ويقول أَبُو زُرْعة مثل ما تقول ؟ قلت : نعم . قَالَ : هَذَا عجب ، فأخذ فكتب في كاغِدٍ ألفاظي في تلك الأَحَادِيث ، فما قلت : أنه باطل، قَالَ أَبُو زُرْعة: هو كذب ، قلت: الكذب والباطل واحد ، وما قلت: أنه كذب، قَالَ أَبُو زُرْعة: هو باطل، وما قلت أنه مُنْكر، قَالَ: هو مُنْكر، كما قلت وما قلت أنه صحاح، قَالَ أَبُو زُرْعة: هو صحاح. فَقالَ : ما أعجب هَذَا، تتفقان من غير مواطئةٍ فيما بينكما . فقلت : فقد تَبيَّن لك أنا لم نجازف وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا ؛ والدليل على صحة ما نقوله : بأن ديناراً نبهرجاً يحمل إلى الناقد فيقول : هَذَا دينار نبهرج ، ويقول لدينار: هو جيّد .

---

١. " سؤالات البرذعي"، لعبيد الله عَبْد الكَرِيم بن يزيد الرازي أبي زُرْعة ، تحقيق د . سعدي الهاشمي ، دار الوفاء، المنصورة، ط٢ ،١٤٠٩هـ ، ص ٥٧٩ ، ٥٨٠ .

٢. هو عَبْد الرَّحْمن بن (أَبِي حاتِم) مُحَمَّد بن ادريس بن المنذر بن دَاوُد بن مهران التميمي، الحنظلي أَبُو مُحَمَّد (ت٣٢٧هـ) محدّث، عارف بالرجال، من تصانيفه: " تفسير القرآن الكريم "، و" الجرح والتعديل، انظر : "معجم المؤلفين "، ٥ / ١٧٠.

فإن قيل له : من أين قلت: أنَّ هَذَا نبهرج ؟ هل كنت حاضراً حين بُهرج ؟ قَالَ : لا . فإن قيل له : فأخبرك الرجل الذي بهرجه: أني بهرجت هَذَا الدينار ؟ قَالَ: لا. قيل : فمن أين قلت: أن هَذَا نبهرج ؟ قَالَ: علماً رزقت ، وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك . قلت: وتحمل فص ياقوت إلى واحد من البصراء من الجوهريين ، فيقول: هَذَا زجاج ، ويقول لمثله: هَذَا ياقوت ، فإن قيل له: من أين علمت أنَّ هَذَا زجاج وأنَّ هَذَا ياقوت ؟ هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هَذَا الزجاج ؟ فَقالَ: لا ، قيل: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هَذَا زجاجاً ؟ قَالَ: لا . قيل فمن أين علمت ؟ قَالَ : هَذَا علم رزقت ، وكذلك نحن رزقنا علماً لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هَذَا الحَدِيث كذب، وهَذَا حَدِيث مُنْكر إلا بما نعرفه "[1] .

وبهذا نرى عظم هؤلاء الأَئمَّة ومعرفتهم وقوة بحثهم، وصحة نظرهم ، فهؤلاء النقَّاد هم المرجع في الحكم على الأَحَادِيث لمعاصرتهم الرِّوَايَة ووقوفهم على أسرارها، ومعايشتهم الرواة وإمكانية تتبع الحَدِيث، بالإضافة إلى ما أوتوه من حفظ وفهم وإخلاص وفراسة صادقة، وفوق ذلك التوفيق الذي منحه الله – تَعَالَى– إليهم، فنوّر الله بصائرهم، حتى بذلوا جهداً عظيماً في حفظ السُّنَّة وذبِّ الكذبِ عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) فأصبحوا بذلك الدَّعامة الأساسية التي يعتمد عليها علمُ الحَدِيث، حيث نرى أنَّ العُلَمَاء الَّذِين جاءوا بعدهم كانوا يعتمدون إعتماداً أساسياً على أقوال العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ كما نراه واضحاً في كتبهم . فابن عدي(ت٣٦٥هـ)[2] كان يعتمد إعتماداً كبيراً على أقوال المُتَقَدِّمِينَ، حيث كان يوردها في صدرالترجمة، ثم يفتش حديث الرجل ، فيجمع حديثه ويدرسه ويبيّن طرقه إن كانت له طُرُق أخرى ، ثم يصدر الحكم في نهاية الترجمة [3].

---

١. " مقدمة " الجَرْح والتَعْديل "، ١/٣٤٩،٣٥٠،٣٥١ .

٢. هو عَبْد الله بن عدي بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن مبارك بن القطان الجُرْجَانيّ، أَبُو أَحْمَد(ت٣٦٥هـ) هو الإمَام الحافظ الناقد الجوّال صاحب كتاب " الكامل " في الجَرْح والتَعْديل، انظر : " سير أعلام النبلاء "، ١٦ / ١٥٤ ، ١٥٦ .

٣. " تحرير تقريب التهذيب " ١/ ٢٣ .

قَالَ ابن رجب (ت٧٩٥هـ)[١] : " وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحَدِيث: ابن سيرين(ت١١٠هـ)[٢]، ثم خلفه أيوب السختياني(ت١٣١هـ)[٣]، وأخذ ذلك عنه شُعبَة وأخذ عَنْ شُعبَة : يحيى بن سعيد القطان(ت١٩٨هـ)[٤] وابن مهدي، وأخذ عنهما : أَحْمَد ، وعلي بن المَدِينيّ، وابن مَعِين ، وأخذ عنهم مثل : البُخَارِيّ، وأَبِي دَاوُد ، وأَبِي زُرْعة، وأَبِي حاتِم . وكان أَبُو زُرْعة في زمانه يقول: قلّ من يفهم هَذَا وما أعزّه إذا رفعت هَذَا عَنْ واحد أواثنين فما أقلّ من تجد ممن يحسن هَذَا . ولما مات أَبُو زُرْعة قَالَ أبو حاتِم: ذهب الذي كان يحسن هَذَا ، يعني أبا زُرْعة ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يعرف هَذَا. وقيل له بعد موت أَبِي زُرْعة: تعرف اليوم أحداً يعرف هَذَا ؟ قَالَ : لا. وجاء من بعد هؤلاء جماعة منهم : النَّسائيّ والعُقَيْليّ(ت٣٢٢هـ)[٥]. وابن عدي، والدارقطني(ت٣٨٥هـ) [٦]،وقلّ من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك ، حتى قَالَ ابن الجَوْزيّ (ت٥٩٧هـ)[٧]،

---

١. هو عَبْد الرَّحْمن بن أَحْمَد بن رجب بن الْحَسَن البَغْدَادِيّ ، الدمشقي، الحَنْبَليّ، الشهير بابن رجب، زين الدِّين، جمال الدِّين، أَبُو الفرج (ت٧٩٥هـ) محدّث، حافظ، فقيه، أصولي، مؤرّخ. ولد ببغداد، وسمع بمكة وبمصر، وتوفي بدمشق ، من مصنفاته: شرح علل التِّرمذيّ، انظر : " الدرر الكامنة "، لمؤلفه شِهَاب الدِّين أَبِي الْفَضْل أَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ ، ضبطه وصححه عبد الوارث مُحَمَّد عَلِيّ ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ ، ١ / ٢٩٦ ، و" معجم المؤلفين "، ٥ / ١١٨ .

٢. هو مُحَمَّد بن سيرين (ت١١٠هـ) ، إمام فقيه من التابعين ، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ٧٨/١ .

٣. هو أيوب بن أَبِي تميمة كيسان السختياني البصري، أَبُو بَكْر(ت١٣١هـ): سيد فقهاء عصره ، تابعي، من حفّاظ الحَدِيث. ثِقَة روي عنه نحو ٨٠٠ حديث ، انظر: "طبقات الفقهاء"، لأبي إِسْحَاق الشيرازي ، تحقيق، إحسان عَبَّاس ، دار الرائد العربي، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٧٠ م ، ١ / ٨٩ .

٤. هو يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أَبُو سعيد(ت١٩٨هـ): الإِمَام الكبير من حفّاظ الحَدِيث، ثِقَة حجة ، من أقران مالك وَشُعبَة، من أهل البصرة ، انظر : "سير أعلام النبلاء "، ٩ / ١٧٥ ، و" الأعلام للزركلي "، ٨ / ١٤٧ .

٥. هو مُحَمَّد بن عَمرو بن موسى بن حماد العُقَيْليّ، أَبُو جعفر(ت٣٢٢هـ) من حفّاظ الحَدِيث ، له مصنفات منها كتابه في " الضعفاء "، وكان مقيماً بالحرمين، وتوفي بمكة ، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٦ / ٣١٩ .

٦. هو عَلِيّ بن عُمَر الدَّارقطنيّ(ت٣٨٥هـ) الحافظ الكبير صاحب العلل والسُّنَن ، انظر :" سير أعلام النبلاء " ، ٤٤٩/١٦ .

٧. هو عَبْد الرَّحْمن بن عَلِيّ بن مُحَمَّد الجَوْزيّ البَغْدَادِيّ، أبوالفرج(ت٥٩٧هـ) : علّامة عصره في التاريخ والحديث، كثير التصانيف ، مولده ووفاته ببغداد ، له نحو ثلاث مئة مصنف، منها "الموضوعات في الأَحَادِيث المرفوعات" ، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٣ / ٣١٦ .

في كتابه "الموضوعات":" قلّ من يفهم هَذَا بل عُدم والله اعلم"[١].

بعد ذلك ظهر علم مصطلح الحَدِيث، حيث فصلت أحكام المسائل التي قاموا بتنظيرها فيما يتعلق بقبول الحَدِيث وردّه في مواضع من كتب المصطلح مثل مبحث الْحَسَن ، وزيادة الثقة والأفراد ، والغريب ، والشّاذ ، والمُنكَر على أساس ظواهر الإسناد وأحوال رواته ، الأمر الذي أدى إلى ظهور منهج بديل عَنْ منهج النقَّاد ، ويتّسم هَذَا المنهج بفصل الإسناد عَنْ الْمَتْن ، والحكم على الإسناد دون الْمَتْن ، يقول ابن الصَّلاح (ت٦٤٣هـ) [٢] : قد يقال: هَذَا الحَدِيث صَحِيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً [٣] .

ويقول النَّوَوِيّ (ت٦٧٦هـ) [٤]:" قد يصح أو يحسن الإسناد دون الْمَتْن لشذوذ أو علة" [٥]. ويقول ابن كثير (ت٧٧٤هـ)[٦] : " والحكم بالصحة أو الْحَسَن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على الْمَتْن، إذ قد يكون شاذاً ، أو معللاً " [٧].

---

١. " الموضوعات"، لأبي الفرج عبدالرحمن بن على بن الجَوْزيّ القرشي (ت٥٩٧هـ) تحقيق عبدالرحمن مُحَمَّد عثمان ، الطبعة الاولى – ١٣٨٦ هـ- ١٩٦٦ م ،١٠٢/١ ، و" جامع العلوم والحكم "، لأبي الفرج عَبْد الرَّحْمن بن أَحْمَد بن رجب الحَنْبَليّ دار المعرفة – بيروت ط١ ، ١٤٠٨هـ ، ١/ ٢٥٦ .

٢. هوعثمان بن عَبْد الرَّحْمن بن عثمان بن موسى بن أَبِي النصر النصري الشهرزوري الكردي الشرخاني، أَبُو عَمرو، تقي الدِّين، المعروف بابن الصَّلاح: أحد الفضلاء في التفسير والحديث. ولد سنة ٥٧٧هـ في شرخان قرب شهرزور من مصنفاته كتاب معرفة أنواع علم الحَدِيث يعرف "بمقدمة ابن الصَّلاح" ت٦٤٣ هـ ، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٤ / ٢٠٧ ، و" وفيات الأعيان" ، لأبي العباس شمس الدِّين أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر بن خلكان ، تحقيق إحسان عَبَّاس ، دار الثقافة ، بيروت ، ٣ / ٢٤٣ .

٣. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح في علوم الحَدِيث "، لأبي عَمرو عثمان بن عَبْد الرَّحْمن الشهرزوري ، تعليق : مُصْطَفى ديب البغا . دار العلوم الأَنسانية ، دمشق ، حلبوني ، ط١ ، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤ م ، ص ٢٣ .

٤. هو يحيى بن شرف النَّوَوِيّ ، أَبُو زكريا(ت٦٧٦هـ) ، العلّامة القدوة ، من مصنفاته "المجموع شرح المهذّب" ، انظر :" شذرات الذهب "،٣٥٤/٥ .

٥. " التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النَّوَوِيّ ، مكتبة الحلبوني، ص ٤ ، ٥ .

٦. هو إِسْمَاعِيل بن عُمَر بن كثير بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقي، أَبُو الفداء، عماد الدِّين بن كثير (ت٧٧٤هـ):حافظ مؤرّخ فقيه.ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، وتوفي بدمشق. تناقل النَّاس تصانيفه في حياته ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ١ / ٣٢٠.

٧. "اختصار علوم الحَدِيث " :لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي(ت٧٧٤هـ) تعليق وشرح : صالح محمد محمد عويضه ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٩ هـ ، ص ٣٢ .

ويقول العراقي(ت٨٠٦هـ)[١] : " والحكم للإسناد بالصحة أو الْحَسَن دون الحكم للمتن رأوا " [٢]. ويقول السخاوي(ت٩٠٢هـ)[٣]:" قد يصح السند أو يحسن لإستجماع شروطه من الإتصال والعدالة والضبط دون الْمَتْن لشذوذ أو علة " [٤].

فالمتأمّل لهذه النصوص يراها بأنها تهتم بحال الرَّاوي بأنه ثِقَة أو صَدُوق ولا يقتضي صحة الحَدِيث إلا إذا تحقق خلوه ممّا يدلّ على الخطأ والوهم كما أنها ساعدت على انتشار ظاهرة فصل الإسناد عَنْ الْمَتْن في الحكم لدى المُتَأَخِّرِينَ ، والمعاصرين خاصة ، حيث نرى أن أحكامهم تكون على ظواهر الإسناد وأحوال الرواة ، بغض النظر عَنْ المتون . كما توجه إلى ذلك كتب المصطلح ، وقد يصرحون بذلك أحيانا بقولهم " كما هو مقرر في كتب المصطلح " .

وهكذا نرى التباين الواضح بين منهج المُتَقَدِّمِينَ والمُتَأَخِّرِينَ ، والذي يتمثل في فكرة فصل السند عَنْ الْمَتْن ، والحكم على السند بغض النظر عَنْ الْمَتْن .

---

١. هو عبد الرحيم بن الحسين بن عَبْد الرَّحْمن بن إبْرَاهِيم بن أَبِي بَكْر بن إبْرَاهِيم ، الكردي الأصل الشافعي المذهب زين الدِّين أَبُو الْفَضْل المعروف بالعراقي ، قاضي طيبة وخطيبها وإمامها ومدرس دار الحَدِيث بالكاملية والظاهرية بالقاهرة ، له مؤلفات كثيرة منها "التقييد والإيضاح " توفي سنة ست وثمانمائة . انظر : "ميزان الإعتدال" ، لشمس الدِّين بن مُحَمَّد بن أَحْمَد الذَّهَبِيّ ، تحقيق عَلِيّ معوض، وعادل عبد الموجود ، دَار الكُتُب العِلْمِية. بيروت ،٨ /٦ ، و" طبقات الحفّاظ "، لعَبْدِ الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر السيوطي ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ ، ١ /٥٤٣ ، و" ذيل تذكرة الحفّاظ "، لمؤلفه مُحَمَّد بن عَلِيّ بن الْحَسَن الحسيني الدمشقي الشافعي ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ١ /٢٠٠ .

٢. " التبصرة والتذكرة وشرحها "، لزين الدِّين العراقي (ت٨٠٦هـ) وبهامشه فتح الباقي ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ١٠٧/١ .

٣. هو الحافظ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر شمس الدِّين السخاوي ، القاهري الأصل ،الشافعي المذهب ، حفظ القرآن وهو صغير كما حفظ المتون كالعدة ، والمنهاج، وألفية العراقي، والنخبة لابن حَجَر، وألفية ابن مالك ، له مؤلفات ، منها " الجواهر والدرر"و" الضوء اللامع " ، (ت٩٠٢هـ)، انظر : " شذرات الذهب "، ٨ /١٥ .

٤. " فتح المغيث شرح ألفية الحَدِيث"، لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي ، دَار الكُتُب العِلْمِية – لبنان – الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ ، ١/ ٩٠ .

الْفَصْل الأول : مفهوم الحَدِيث المُنكَر

ويتضمن ستة مباحث

الْمَبحَث الأَوَّل : تعريف الحَدِيث المُنكَر

الْمَبحَث الثَّاني : معنى الحَدِيث المُنكَر عند المُتَقَدِّمِينَ

الْمَبحَث الثَّالِث : مذاهب العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ بالحديث المُنكَر

الْمَبحَث الرَّابِع : معنى الحَدِيث المُنكَر عند المُتَأَخِّرِينَ

الْمَبحَث الخَامِس : علاقة المُنكَر بغيره من مصطلح الحديث

الْمَبحَث السَّادِس : أقسام المُنكَر، ومظانه، والعمل به

الْمَبحَث الأَوَّل : تعريف الحَدِيث المُنكَر

ويتضمن مطلبين

الْمَطْلَب الأَوَّل : تعريف المُنكَر لغةً

الْمَطْلَب الثَّاني : تعريف المُنكَر اصطلاحاً

الْمَطْلَب الأَوَّل : تعريف المُنكَر لغةً

قال ابن فارس:" النون والكاف والراء أصل صَحِيح يدلّ على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب ....، ونَكِرَ الشيء وأنكَرَهُ ، لم يقبله قلبه، ولم يعترف به لسانه " [١]،وقال ابن منظور:" والمُنكَر اسمُ مفعول، يقال:" نَكِرَ الأمرَ نَكيراً، وأنكَرَهُ إنكاراً ونُكراً جهله" [٢]، وأنكَره بمعنى جحده ، أو لم يعرفه ، وإنه يقابل المعروف [٣] .

وقَالَ الراغب[٤]:" المُنكَر كُلّ فعل تحكم العقول الصحيحة بقُبحِه، أو تتوقف في استقباحه، أو استحسانه العقول، فتحكم بقُبحه الشريعة " [٥] .

ويُطلق المُنكَر في اللُّغة على معانٍ عدة منها:" الدَّهاء ، والفِطنة ، والصّعوبة والأمر الشَّديد ، وخلاف الإعتراف ، والتَّغيير ، والجهل وغيرها " [٦] .

قَالَ الأزهري:" النُكر الدّهاء ... ويقال فلان ذو نَكراء إذا كان داهياً عاقلاً " [٧].

والأمرُ المُنكَر: هو الصعب أو الشَّديد ، قَالَ الجوهري:"... وقد نَكُرَ الأمرُ بالضمّ، أي صعُبَ واشتدّ " [٨] .

---

١. " معجم مقاييس اللغة "، لأبي الحسين أَحْمَد بن فارس بن زكريا الرازي(ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق عبد السلام مُحَمَّد هارون . دار الجيل ، مادة نكر ، ٤٧٦/٥ .

٢. " لسان العرب "، لمُحَمَّد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى، مادة نكر، ٢٣٢/٥.

٣. " القاموس المحيط: للفيروز آبادي(ت٨١٧هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨م ، مادة نكر، ٢٠/٢ .

٤. هو الحسين بن مُحَمَّد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني(ت٥٠٢هـ) من مصنفاته" مفردات ألفاظ القرآن "، انظر: " معجم المؤلفين "، ٤ / ٥٩ .

٥. " المفردات في غريب القرآن "، لأبي القاسم الحسين بن مُحَمَّد الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) ، راجعه : وائل أَحْمَد عَبْد الرَّحْمن ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ م ، ص ٥٠٧ .

٦. انظر : " لسان العرب "، ٢٣٣،٢٣٢/٥ .

٧. " تهذيب اللغة "، لأبي منصور مُحَمَّد بن أَحْمَد الأزهري (ت٣٧٠هـ) ، تحقيق ، عبد السلام هارون ، ١٠ /١٩١ .

٨. " الصحاح في اللغة "، لأسماعيل بن حماد الجوهري ، دار العلم للملايين ، بيروت ،١٩٩١ م ، ط ٤ ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، ٨٣٧/٢ .

الْمَطْلَب الثَّاني : تعريف المُنكَر اصطلاحاً

ذكر الإِمَام مُسْلِم (~) في مُقَدِّمَة صحيحه ما نصه:"وعلامة المُنكَر في حديث المحدِّث إذا ما عرضت روايته على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ولم تكد توافقها فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحَدِيث غير مقبوله ولا مستعمله "[١]. وقَالَ الحافظ البَرْديجيّ(ت٣٠١هـ) [٢]: "هو الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر"[٣].

وقَالَ الحافظ ابن الصَّلاح (ت٦٤٣هـ):" المُنكَر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشَّاذ فإنه بمعناه ، مثال الأَوَّل وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات: رواية مالك عَنْ الزهري[٤]عَنْ عَلِيّ ابن حسين عَنْ عُمَر ابن عثمان عَنْ أسامة بن زيد(ﷺ) عَنْ رسول الله (ﷺ) قَالَ:" لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم "[٥]، فخالف مالك غيره من الثقات في قوله : عُمَر بن عثمان بضم العين ، وذكر مُسْلِم

١." مقدمة صَحِيح مُسْلِم "، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ٤/١ ، و" توجيه النظر إلى أصول الأثر "، طاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق عبد الفتاح أَبُو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م ، ١ / ٥١٦ ، و" النكت على ابن الصَّلاح"، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حَجَر أَبُو الْفَضْل العَسْقَلانيّ الشافعي ، تحقيق مسعد عبدالحميد السعدني ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت ، ٢/ ٦٧٥ .

٢. هو أَحْمَد بن هارون بن روح ، أَبُو بَكْر البَرْديجيّ: من ثقات رجال الحَدِيث ، له كتب، منها الأسماء المفردة في أسماء بَعْض الصَّحَابة والتابعين ، انظر: " الأعلام للزركلي "، ١ / ٢٦٥ .

٣ ." مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، ١ / ٤٦ ، و" تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النواوي"، لعَبْد الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر السيوطي ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ص٢٠١ .

٤. هو مُحَمَّد بن مُسْلِم بن شِهَاب الزهري (ت١٢٤هـ) من الأَئمَّة الكبار، أول من دون الحَدِيث، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٩٧/٧ .

٥. انظر : " الموطأ ": لمالك بن أَنَس أبي عبدالله الأصبحي(ت١٧٩هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر ، رقم ١٠٨٢ ، و" مسند أَحْمَد بن حَنْبَل : لأَحْمَد بن حَنْبَل أبي عبدالله الشيباني(ت٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة – القاهرة ، ٥ / ٢٠٠ رقم ٢١٧٩٥ ،و" الجامع الصحيح المختصر"، لمُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل أَبي عبدالله البُخَارِيّ الجعفي ، تحقيق : د. مُصْطَفى ديب البغا أستاذ الحَدِيث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق . دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، رقم : ٦٣٨٣، و"صَحِيح مُسْلِم"، رقم ١٦١٤.

صاحب الصحيح في كتاب " التمييز "[١] ، وأن كُلّ من رواه من أصحاب الزهري قَالَ فيه: عَمرو بن عثمان يعني بفتح العين، وذكر أن مالكاً كان يشير بيده إلى دار عُمَر بن عثمان كأنه علم أنهم يخالفونه، وعمرو، وعمر جميعاً ولدا عثمان غير أن هَذَا الحَدِيث إنما هو عَنْ عَمرو بفتح العين وحكم مُسْلِم وغيره على مالك بالوهم فيه والله أعلم ، ومثال الثَّاني : وهو الفرد الذي لَيْسَ في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده : مارويناه من حديث أَبِي زكير يحيى بن مُحَمَّد بن قيس، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة (ر): أن رسول الله (ﷺ) قَالَ:" كلوا البلحَ بالتمرِ فإن الشيطانَ إذا رأى ذلك غاظهُ ويقولُ عاشَ ابن آدمَ حتى أكلَ الجديدَ بالخلقِ"[٢]. تفرد به أَبُو زكير[٣]، وهو شَيْخ صالح ، أخرج عنه مُسْلِم في كتابه غير أنه لم يبلغ مبلغ من يتحمل تفرده والله أعلم" [٤] .

وقَالَ الذَّهَبِيّ (ت٧٤٨هـ) [٥]:" المُنكَر ما تفرد الرواي الضعيف به، وقد يعدّ مفرد الصدوق منكراً " [٦] .

وقَالَ ابن جماعة (ت٧٣٣هـ):" هو ما تفرد به من لَيْسَ بثقة ولا ضابط فهو

---

١. لم أقف عليه في المطبوع .

٢. انظر : " المستدرك على الصَّحيحَيْن"، لمحمد بن عبدالله أَبُو عبدالله الحَاكِم النيسابوري ، تحقيق : مُصْطَفى عبد القادر عطا ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ ،١٩٩٠م ، ٤ /١٣٥ رقم ٧١٣٨ ، و"مسند أَبِي يعلى "، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن المثنى أبي يعلى الموصلي التميمي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤ م ، ٧ / ٣٦٥ رقم ٤٣٩٩ ، و" شعب الإيمان "، لأبي بَكْر أَحْمَد بن الحسين البَيْهقيّ ، تحقيق : مُحَمَّد السعيد بسيوني زغلول ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٠هـ ، ٤ / ١٣٥ رقم ٧١٣٨ .

٣. انظر : "الضعفاء الكبير"، لأبي جعفر مُحَمَّد بن عُمَر بن موسى العُقَيْليّ ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المكتبة العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤م ، ٤ / ٤٢٧ ، و" الجَرْح والتَعْديل لابن أَبِي حاتِم"، ٩ /١٨٤، و" تهذيب التهذيب "، ١١/٢٤٠ .

٤. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح"، ص ٤٦ ، ٤٧ .

٥. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عثمان بن قايماز التركماني شمس الدِّين الذَّهَبِيّ (ت٧٤٨هـ)، صاحب التصانيف الكثيرة، انظر: " ذيل التقييد : لمحمد بن أَحْمَد الفاسي المكي أبي الطيب (ت٨٣٢هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت . دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ١ /٥٣.

٦. " الموقظة في علم مصطلح الحَدِيث "، لشمس الدِّين بن مُحَمَّد بن أَحْمَد الذَّهَبِيّ ، تحقيق عبد الفتاح أَبُو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، ط ٤ ، ١٤٢٠ هـ ، ص ٤٢ .

المُنكَر " [1] .

وقَالَ ابن كثير(ت٧٧٤هـ) :" المُنكَر هو كالشاذ إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف فمنكر مردود " [2] .

وقَالَ الحافظ العراقي(ت٨٠٦هـ) :

والمُنكَر الفرد كذا البَرْديجيّ أطلق والصواب في التَّخْرِيج

إجراء تفصيل لدى الشذوذ مر فهو بمعناه كذا الشيخ ذكر [3].

وقَالَ الحافظ ابن حَجَر(~) :" وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعّف في بَعْض مشايخه دون بَعْض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المُنكَر وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحَدِيث . وإن خولف في ذلك ، فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين . فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ وإن كلاً منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة والله أعلم " [4].

وقَالَ السخاوي (ت٩٠٢هـ) :" المنكرهو ما رواه الضعيف مخالفاً " [5] .

وقَالَ السيوطي (ت٩١١هـ) [6] في ألفيته [7] :

المُنكَر الذي روى غير الثقه مخالفاً في نخبة قد حققه

قابله المعروف والذي رأى ترادف المُنكَر والشّاذ نأى

---

١. " المنهل الروي في مختصر علوم الحَدِيث النبوي "، لمحمد بن إبْرَاهِيم بن جماعة ، تحقيق : د. محيي الدِّين عَبْد الرَّحْمن رمضان، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ ، ص٥١ .

٢. " اختصار علوم الحَدِيث "، ص ٥٠ .

٣. " فتح المغيث "، ١ /٢٠١ .

٤. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٢/ ٦٧٥ .

٥. " التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر"، لمحمد بن عَبْد الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر بن عثمان السخاوي ، تحقيق : عَبْد الله بن مُحَمَّد عبد الرحيم البُخَارِيّ ، مكتبة أصول السلف ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، ص٤٧ ، و" فتح المغيث "، ٢٠٢/١ .

٦. عَبْد الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر بن مُحَمَّد ابن سابق الدِّين الخضيري السيوطي، (ت٩١١هـ) صاحب" تدريب الرَّاوي"، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٣/ ٣٠١.

٧. " ألفية السيوطي في علم الحَدِيث "، تعليق قاسم مُحَمَّد النوري ، مكتبة الفجر ، دمشق، الطبعة الاولى ١٤٢٦ هـ ، ص٦٦/ البيت ١٨٥ .

الْمَبحَث الثَّاني : معنى الحَدِيث المُنكَر عند المُتَقَدِّمِينَ

ويتضمن تمهيداً ومطلبين

الْمَطْلَب الأَوَّل : نظرات تأملية في الحديث المنكر عند علماء الحديث

الْمَطْلَب الثَّاني : عرض تعريف الإِمَام مُسْلِم

الْمَطْلَب الثَّالث : عرض تعريف الحافظ البَرْديجيّ

تمهيد

إنَّ المسيرة التاريخية للسنة النَّبويَّة التي بذل فيها العُلَمَاء جهوداً مميّزة ، إشتهرت معالمها وخصائصها وآثارها المختلفة على نطاق واسع في البلاد الإسلامية . ولهذا كان لابدَّ من تقسيم هذه المسيرة العلمية إلى مرحلتين زمنيتين حيث أن لكل منها ميزة إمتازت بها على قدر جهد وعلم أولئك العُلَمَاء الَّذِين عاشوا في تلك الفترات .

المرحلة الأولى : يمكن أن نطلق عليها بـ "مرحلة الرِّوَايَة " وهذه المرحلة ممتدّة من عصر الصَّحَابة (ﷺ) إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريباً ، وأهم مميّزات هذه المرحلة هي أن الرِّوَايَة فيها لا تنقل إلا بواسطة الأسانيد، والإسناد في تلك الحقبة كان يشكل الأساس المتين الذي بُني عليه علم الحَدِيث والذي حظي باهتمام بالغ من العُلَمَاء ، ويعدّ "مسند الإِمَام أَحْمَد" نموذجاً لهذه المرحلة .

المرحلة الثانية : يمكن أن نطلق عليها بـ " مرحلة ما بعد الرِّوَايَة " وفي هذه المرحلة بدأت ظاهرة الإسناد بالتلاشي لتأتي أخرى معتمدة على كتب الأوّلين التي صنفها علماء المرحلة الأولى وبينما إمتازت المرحلة الأولى بنقل الأَحَادِيث بواسطة الأسانيد إمتازت المرحلة الثانية بأن غالب كتبها كانت تعتمد على أَحَادِيث الكتب السابقة ، كما يعدّ تفسير "ابن كثير" نموذجاً لهذه المرحلة [١].

قَالَ الذَّهَبِيّ :" فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلثمائة" [٢].

قلت : هذا الكلام فيه نظر كونه حصر المتقدمين بنهاية رأس ثلثمائة ، وهذا يُخرج كثير من العلماء الجهابذة من دائرة العلماء المتقدمين أمثال النسائي، وابن خزيمة، والدارقطني وغيرهم، وربما يكون التحديد الزمني الذي ذهب إليه الإمام الذهبي قائم على أساس الفضل والشرف للقرون الثلاثة الأولى ، أما في المجالات العلمية والمنهجية . كعلوم الحديث . فلا ، إذ إن حفاظ القرن الرابع بل النصف الأول من القرن الخامس أيضاً مشتركون مع سلفهم في الأعراف العلمية

---

١. انظر : " نظرات جديدة في علوم الحَدِيث لحمزة عَبْد الله المليباري ، دار ابن حزم ، بيروت ط٢ سنة ١٤٢٣ هـ ، ص ١٣ .

٢. " مقدمة ميزان الإعتدال "، ٤/١ .

والمنـاهج التعليميـة ، والأسـاليب النقديـة، ، وكيفيـة اسـتخدام التعـابير الفنيـة ، دون اللاحقين بهم [1].

وخلاصة القول أن المقصود بالمتقدمين هم حفاظ الحديث الذين ساهموا بشكل كبير في نقل الرواية عن طريق الإسناد في القرون الثلاثة المفضلة اضافة إلى القرن الرابـع ومنتصـف القـرن الخـامس حيـث بـرز فيهـا علمـاء كثـر اعتمـدوا فـي نقلهـم للأحاديث على الأسانيد بخلاف ما بعد هذه الفترة حيث كانوا يستقون المرويات من بطون الكتب الأخرى مستخدمين عبارة قال فلان في كتابه ، حدثنا فلان عن فلان فيبدأ بسرد الحديث، وهنا لابد من الإشارة إلى أن المتقدمين تميزت كتبهم بطابع الأصـالة وذلـك بروايـة الأحاديـث عـن شـيوخهم متصـلة إلـى النبـي(ﷺ) بخـلاف المتأخرين الذين كانت ميزت التبعية واضحة في نقلهم للروايات .

وفي ضوء ما تبيّن يظهر لنا جلياً بأن " المُتَقَدِّمِينَ " هم حفّاظ المرحلة الأولى مرحلة الرِّوَايَة أما المُتَأَخِّرِينَ فهم أهل مرحلة ما بعد الرِّوَايَة ، وأن كلاً منهما قد بذل جهداً مميّزاً في مجال الحَدِيث وعلومه الأمر الذي أدى إلى حفظ السُّنَّة والعناية بها .

---

١. انظر : " نظرات جديدة في علوم الحَدِيث "، ص١١ .

الْمَطْلَب الأَوَّل : نظرات تأملية في الحديث المنكر عند علماء الحديث

الحديث المنكر هو واحد من الأحاديث " المعلّة أو المعلولة " ، والحديث المعلّل والمعلول : هو ما اطلع فيه لتفرد رواته ومخالفته غيره له بعد جمع طرقه بسنده أو متنه على علة قادحة في صحته مع السلامة عنها ظاهرا " [١] .

وإذاً فالحديث قد يعلّه العلماء بالنكارة ، فيقولون هذا حديث منكر أو هذا حديث إسناده منكر [٢] .

فما هي" النكارة " وما هو " المنكر " في اصطلاح المحدثين، وما هي ماهيته وصورته عندهم ؟.

وحتى لا نذهب بعيداً وتتشابك المفاهيم ولا يتضح المراد منها لابد من القاء نظرة تأريخية لبداية من تكلم عن الحديث المنكر إسناداً ومتناً ، أو أطلقه هكذا دون فصل، مع معرفة الإضافات العلمية التي زادها المتأخرون والتي قادهم إليها عمق البحث وجودة النظر الفسيح في تحديد ماهية الحديث المنكر .

هذا وقد دلّنا البحث العلمي من الناحية التأريخية إلى أن الإمام أحمد قد تحدث عن الحديث المنكر واستعمل له عدّة اطلاقات [٣] .

ولا شك أن الإمام أحمد قد سبقه أئمة كثر إلى التبحر في علم الحديث رواية ودراية ، ولاشك أن الإمام الشافعي متقدم عليه وهو واحد من شيوخه الذين صقلوا ملكته الحديثية ، وبالتالي لا يصح ذكر الإمام أحمد على رأس قائمة المؤصلين لبيان حقيقة وماهية " الحديث المنكر" ومن يطالع كتاب الرسالة للإمام الشافعي بحسن نظر وجودة تأمل يدرك كيف أنه تحدث عن الحديث المنكر وأنه حكم به على خبر جاء فيه " أن رسول الله (ﷺ) أمر رجلاً ضحك في الصلاة أن يعيد

---

١. " التوضيح الأبهر "، ١ / ٥١ .

٢. وهذا قد عرف بهذا التمايز عند المتأخرين أكثر منه عند المتقدمين .

٣. " منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل من خلال كتابه العلل ومعرفة الرجال "،لأبي بكر بن الطيب كافي، إشراف د . ممحمد عبد النبي ، تقديم د . حمزة عبد الله المليباري ، دار ابن حزم ، ص ٢٦٣ – ٢٩٠ .

الوضوء والصلاة " [1] .بل لا يذكر المنكر ، إلا ويذكر فيه قول الإمام الشافعي في تحديده لماهية الحديث المنكر وبيان الخلاف فيه .

نعم الأئمة المتقدمون لم يضعوا له تعريفاً ولم يحددوا له ماهية ولكن بدايات تعريفه انطلقت من الإمام الشافعي ، فأحمد ، فمسلم وهكذا توالت التعريفات للحديث المنكر . وإذا تجاوزنا تعريف الشافعي للشاذ وإنه عنده غير المنكر أو لم يتمايز عنده "المنكر" عن " الشاذ " .

فإنا نذكر تعريف الإمام مسلم والذي قد يكون قد هدي إليه من خلال حسن نظره في تعريف الإمام الشافعي .

---

١. " الرسالة "، للإمام محمد بن ادريس الشافعي : تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، ١٣٥٨هـ – ١٩٣٩م ، ص ٤٦٩ .

الْمَطْلَب الثاني : عرض تعريف الإِمَام مُسْلِم

قَالَ الإِمَام مُسْلِم(~) في مُقَدِّمَة صحيحه:"وعلامة المُنكَر في حديث المحدّث ، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكد توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك . كان مهجور الحَدِيث غير مقبوله ولا مستعمله " [١] .

قَالَ النَّوَوِيّ(~) :" هَذَا الذي ذكر(~) هو معنى المُنكَر عند المحدثين ؛ يعني به المُنكَر المردود ، فإنهم قد يطلقون المُنكَر على انفراد الثقة وَهَذَا لَيْسَ بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً " [٢] .

عرض تعريف الإِمَام مُسْلِم :

يلاحظ من تعريف الإِمَام مُسْلِم ما يلي، قوله : "من حديث المحدّث " يعم كُلّ محدّث سواء كان ثِقَة أم غير ذلك .

وقوله: " خالفت روايته روايتهم " ظاهر المعنى .

وقوله: " أو لم تكد توافقها " أي لا يتابع عليها ، وَهَذَا معناه انه يريد التَّفَرُّد أو شدة الضعف أو شدة المخالفة التي أوجبت ضعفاً شديداً .

أما من ناحية الحكم على الرَّاوي فقد جاء على أغلب حديثه، وذلك من خِلال قوله: " فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك " أي إن غلب على حديثه المُخالَفَة أوالتفرد بدون متابعة، حكم على راويه بإنه مَتْرُوك .

فالراوي إذا خالف غيره وثبت خطؤه عند الناقد بوجود قرينة مرجحة يكون بذلك حديثه منكراً . كما أنه لا يفهم من عبارته أن يقبل جميع أنواع التفرد من الراوي، فإذا انفرد الرَّاوي بحديث ولم تثبت له متابعة أو شاهد وليس الرَّاوي ممن يتحمل تفرده بهذا الحَدِيث ويترجح خطؤه بما ينظم إلى هَذَا التَّفَرُّد من القرائن يكون الحَدِيث في هذه الحالة مُنْكراً، ويصبح مُنْكر الحَدِيث ومهجور الرِّوَايَة إذا كثرت في مروياته المناكير، وتعرف النكارة بمخالفة الرَّاوي للآخرين من الحفّاظ

---

١. " المنهاج شرح صَحِيح مُسْلِم "، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النَّوَوِيّ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ ، ٥٦،٥٧/١ .

٢. " المصدر السابق .

المعروفين ، ويفهم من هَذَا النص أنه إذا لم تكثر في أحاديثه المناكير فلا يكون مُنْكر الحَدِيث ولا مهجور الرِّوَايَة ، بل قد يكون الرَّاوي ثِقَة أو صدوقاً أو ضَعِيفاً ، غير أن المُخالَفَة تضر الحَدِيث الذي وقعت فيه، دون أن تؤثر في حالة الرَّاوي العامة ، ولهذا أطلق الإِمَام مُسْلِم لفظة " المحدّث " في قوله: و"علامة المُنكَر في حديث المحدّث"، دون أن يقييده . بالمحدّث الضعيف . ، وأن المُنكَر قد يطلق على رواية الثقة، أذا أخطأ فيها، ولا يكون الرَّاوي مُنْكر الحَدِيث إلا إذا كثر ذلك في أحاديثه [١]، وليس كُلّ من جاء بمنكر هو ضَعِيف، قَالَ أَبُو الْحَسَن بن القطان:" لا يضر الرَّاوي ألا يتابع إلا إذا كثرت منه رواية المناكير ومخالفة الثقات " [٢] .

وقَالَ ابن دقيق العيد(~):" قولهم: روى المناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته، وينتهي إلى أن يقال فيه مُنْكر الحَدِيث ، لأن مُنْكر الحَدِيث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه والعبارة الأخرى لاتقتضي الديمومة " [٣]. وقَالَ الذَّهَبِيّ :" ما كُلّ من روى المناكير يضعّف" [٤].

وقَالَ اللكنوي(ت١٣٠٤هـ)[٥]:" لاتظن من قولهم هَذَا حديث مُنْكر أنَّ راويه غير ثِقَة ، فكثيراً ما يطلقون النكارة على مجرد التَّفَرُّد ..... وكذا لا تظن من قولهم فلان يروي المناكير ، أو حديثه هَذَا مُنْكر ، ونحو ذلك أنه ضَعِيف " [٦] .

وخلاصة القول: أنَّ الحَدِيث المُنكَر هو من قسم الحَدِيث شديد الضعف ، وأنه يستدل عليه بتفرد راويه به ، أو بمخالفته لمن هو أولى منه ، وأنه من كثرت مناكيره حتى غلبت على حديثه ، فإنه يترك ويُهجر عند أهل الحَدِيث .

---

١. " منهج الإمام أحمد في التعليل " ، ص ٣٠٩ .

٢. " فتح الباري بشرح صَحِيح البُخَارِيّ " ، لأَحْمَد بن عَلِيّ حَجَر أبي الْفَضْل العَسْقَلانيّ الشافعي تحقيق ، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ،محب الدِّين الخطيب، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ هـ ، ص ٣٩٤ .

٣. " فتح المغيث "، ١ / ٣٧٣، و" الرفع والتكميل"، لأبي الحسنات مُحَمَّد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق : عبد الفتاح أَبُو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، دار السلام، القاهرة ، الطبعة السابعة ، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠ م ، ص٢٠٣ .

٤. " ميزان الإعتدال "، ١/ ١١٨ .

٥. هو مُحَمَّد عبد الحي بن مُحَمَّد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أَبُو الحسنات(ت١٣٠٤هـ) : عالم بالحديث والتَّراجم، صاحب الرفع والتكميل في الجَرْح والتَعْديل "، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٨٧ .

٦. " الرفع والتكميل للكنوي "، ص٢٠١،٢٠٠ .

الْمَطْلَب الثَّالث : عرض تعريف الحافظ البَرْديجيّ

تعريف المُنكَر عند البَرْديجيّ

أولاً : نقل إلينا ابن الصَّلاح(~) نص تعريف البَرْديجيّ(~) للحديث المُنكَر قائلاً:" بلغنا عَنْ أَبِي بَكْر أَحْمَد بن هارون البَرْديجيّ الحافظ أنه: الحَدِيث الذي ينفرد به الرجل ، ولايعرف متنه من غير روايته ، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر " [١] .

عرض التعريف :

من خِلال تعقّب ابن الصَّلاح لنص تعريف البَرْديجيّ تَبيَّن بأنه قد فهم منه مايأتي:

١. أن البَرْديجيّ يطلق النكارة على التَّفَرُّد مطلقاً .

٢. أنه يرُّد الأَحَادِيث الأفراد مطلقاً .

وَهَذَا ماتبيّن لنا من قوله:" فأطلق البَرْديجيّ ذلك ولم يفصل، وإطلاق الحكم على التَّفَرُّد بالرّد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحَدِيث"[٢].

قال الحافظ ابن حجر :" وهذا مما ينبغي التيقظ له ، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده . وأما قول المصنف: والصواب التفصيل الذي بيناه آنفاً في شرح الشاذ ، فليس في عبارته ما يفصل أحد النوعين عن الآخر، نعم هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين وإنما اختلافهما في مراتب الرواة فالصدوق إذا تفرد بشئ لا متابع له ولا شاهد ولم يكن عدنه من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن ، فهذا أحد قسمي الشاذ فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه ، وربما سماه بعضهم منكراً وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط ، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط ، فهذا القسم الثاني من الشاذ وهو المعتمد في تسميته " [٣] .

---

١. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح في علوم الحَدِيث" ، ص٤٦ .

٢. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح في علوم الحَدِيث" ، المصدر السابق .

٣. " النكت على مقدمة ابن الصلاح " ، ٢ / ٦٧٤ .

ويلاحظ أن ابن الصَّلاح قد سوّى بين الشَّاذ والمُنكَر وَهَذَا واضح في عبارته كونه قد عطفهما على الرّد .

ثانياً : لم يكن ابن الصَّلاح الوحيد الذي نقل إلينا تعريف البَرْديجيّ للمنكر بل قام الحافظ ابن رجب (~) بنقله أيضاً فَقالَ:" ولم أقف لأحد من المُتَقَدِّمِينَ على حد المُنكَر من الحَدِيث إلا على ما ذكره أَبُو بَكْر البَرْديجيّ الحافظ ، وكان من أعيان الحفّاظ المبرزين في العلل : أنَّ المُنكَر:" هو الذي يحدّث به الرجل عَنْ الصَّحَابة ، أو عَنْ التابعي عَنْ الصَّحَابة لا يعرف ذلك الحَدِيث – وهو متن الحَدِيث – إلا من طَرِيق الذي رواه فيكون منكراً " [1] .

عرض التعريف :

قَالَ الحافظ ابن رجب(~) بعدما نقل إلينا نص تعريف البَرْديجيّ(~) : " ذكر هَذَا الكلام في سياق إذا انفرد شُعبَة أو سعيد بن أَبِي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عَنْ قتادة، عَنْ أَنَس(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) .

وَهَذَا كالتصريح بأن كُلّ ما ينفرد به ثِقَة عَنْ ثِقَة ولا يعرف الْمَتْن من غير ذلك الطريق فهو مُنْكر .

كما قَالَ الإِمَام أَحْمَد في حديث عَبْد الله بن دينار، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ):" في النهي عَنْ بيع الولاء وهبته" [2].

ثم أكمل ابن رجب(~) فَقالَ:" ثم قَالَ البَرْديجيّ بعد ذلك فأمّا أَحَادِيث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأَوْزاعِيّ، انظر في الحَدِيث فإذا كان الحَدِيث يحفظ من غير طريقهم عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) أو عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) من وجه آخر؛ لم يدفع. وإن كان لا يعرف عَنْ أحد عَنْ النَّبِيّ (ﷺ)، ولا من طَرِيق عَنْ أَنَس(ﷺ) إلا من رواية هَذَا الذي ذكرتُ لك كان منكراً ".

وقَالَ أيضاً:" إذا روى الثقة من طَرِيق صَحِيح عَنْ رجل من أصحاب النَّبِيّ (ﷺ) حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضرهُ ألا يرويه غيرهُ ؛ إذا كان متن

---

١. " شرح علل التِّرمذيّ "، لزين الدِّين عَبْد الرَّحْمن بن أَحْمَد بن رجب الحَنْبَليّ(ت٧٩٥هـ) ، تحقيق : صُبْحي جاسم الحميد ، وزارة الأوقاف ، إحياء التراث الإسلامي ، مطبعة العاني ، بغداد ، ص٣٢٤،٣٢٥ .

٢. انظر : " مسند أَحْمَد "، ٢ / ٩ / الحَدِيث ٤٥٦٠ .

الحَدِيث معروفاً ولا يكون منكراً ولا معلولاً ، ثم نقل لنا ابن رجب مثالاً لذلك ، وهو حديث عَمرو بن عاصم، عَنْ همام، عَنْ إِسْحَاق بن أَبِي طلحة، عَنْ أَنَس(ﷺ) أن رجلاً قَالَ للنبي(ﷺ):" إني أصبت حداً فأقمه عَلِيّ ..... الحَدِيث " .

قَالَ البَرْديجيّ :"هَذَا حديث مُنْكر، وهو عندي وهم من عَمرو بن عاصم ".

ونقل ابن أَبِي حاتِم عَنْ أبيه أنه قَالَ :"هَذَا حديث باطل بهذ الاسناد " [١] .

ثم أعقبه ابن رجب قوله:" وَهَذَا الحَدِيث مخرّج في الصَّحيحَيْن [٢]، من هَذَا الوجه، وخرّج مُسْلِم [٣]، معناه أيضاً من حديث أَبِي أمامة(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ)، فهذا شاهد لحديث أَنَس(ﷺ)، ولعلّ البَرْديجيّ إنما أنكر الحَدِيث، لأن عَمرو بن عاصم هوعنده في محل من لا يحتمل تفرده بمثل هَذَا الإسناد " [٤] .

فالمُنكَر عند البرديجيّ لا يعني مطلق التفرُّد بل الخطأ الذي يقع في الحديث، فمطلق التفرُّد من الثقة لا يعدُّ منكراً ، وإنما فقط إذا لم يكن لمتن الحَديث أصل، دون أن يتوقف ذلك على حال الرَّاوي، وقد يُنكر الحديث مع كونِ راويهِ إماماً، وأما إذا كان المتن معروفاً، ولم يكن منكراً ولا معلولاً فلا يضرهُ كونه مروياً من جهةٍ واحدةٍ، وأن لا يوجد إلا عند الرَّاوي الواحد[٥]، وهذا ما دلّت عليه النصوص عند البَرديجيّ . وأما المثال الذي ذكره ابن رجب فيمكن القول: إنَّ البَرْديجيّ، وأَبِا حاتِم لم يكونا قد استحضرا ما ورد عَنْ أَبِي أمامة(ﷺ) من الشاهد ، وإن إنكار البَرْديجيّ للحديث فيه تحفظ كونه مخرّجاً في الصَّحيحَيْن، لأنه إذا كان الحَدِيث معروفاً من جهةٍ أخرى فليس بمنكر حسب تصريح البَرْديجيّ حتى ولو كان الرَّاوي المتفرد به من الشيوخ الَّذِين هم دون مرتبة الثقات [٦] .

---

١. "علل ابن أَبِي حاتِم "، لعَبْدِ الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن إدريس بن مهران الرازي أبي مُحَمَّد (ت٣٢٧هـ)، تحقيق : محي الدِّين الخطيب ، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥ هـ ، ٤٥٤/١ /الحَدِيث ١٣٦٤ .

٢. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٦ / ٢٥٠١ /الحديث٦٤٣٧، و"صَحِيح مُسْلِم "، ٤ /٢١١٧ /الحَدِيث ٢٧٦٤.

٣. انظر : " صَحِيح مُسْلِم "، المصدر السابق ، الحَدِيث ٢٧٦٥ .

٤. " شرح علل التِّرمذيّ لابن رجب " ، ٣٢٦،٣٢٥ .

٥. " منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل "، ص٣١٣ .

٦. انظر : " نظرات جديدة في علوم الحَدِيث " ، ص٢٠٩ .

يقول البَرْديجيّ :" فأمّا أَحَادِيث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأوْزاعِيّ انظر في الحَدِيث فإن كان الحَدِيث لا يحفظ من غير طريقهم عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) أو عَنْ أَنَس(رضي الله عنه) إلا من رواية هَذَا الذي ذكرت لك كان منكراً " [١] .

لكن هَذَا لا يمنع إعتقاد أَبِي حاتِم وهو أحد أفضل علماء الجَرْح والتَعْديل ببطلانه بالإضافةِ إلى إنكار الحافظ البَرْديجيّ له . فالعلماءُ المتقدمون ومنهم الحافظ البَرْديجيّ لا يطلقون النكارة على مجرد التَّفَرُّد ، ولكنهم كانوا يعلّون تفرد الرَّاوي" ثِقَة كان أم ضَعِيفاً " إذا جاء بحديثٍ وترجح لديهم جانب الخطأ فيه .

قَالَ الإِمَام أَحْمَد:" قَالَ لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيدالله يعني ابن عُمَر، أخطأ إلا في حديث واحد لنافع، عَنْ ابن عُمَر(رضي الله عنه) أن النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ:" لا تسافر امرأةٌ فوق ثلاثة أيام ....."[٢] الحَدِيث، قَالَ أَبُو عَبْدالله :" فأنكره يحيى بن سعيد عليه. قَالَ أَبُو عَبْد الله : قَالَ لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدّث به العمري الصغير عَنْ ابن عُمَر(رضي الله عنه) مثله، قَالَ أَبُو عَبْد الله : لم يسمعه إلا من عبيدالله فلما بلغه عَنْ العمري صححه " [٣] .

وقَالَ ابن رجب معلقاً عليه:" وَهَذَا الكلام يدلّ على أنَّ النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحَدِيث من وجه آخر، وكلام أَحْمَد قريب من ذلك " [٤] .

قلت : أنكر يحيى بن سعيد القطان حديث عبيدالله بسبب الخطأ الذي ترجح عنده بدليل قوله " لا أعلم عبيدالله يعني ابن عُمَر، أخطأ إلا في حديث واحد " فلمّا زال ذلك الخطأ صححه .

وكذا ما ذكره ابن أَبِي حاتِم:" سمعت أَبِي وذكر حديث عَبْدالله بن دينار ،عَنْ ابن عُمَر(رضي الله عنه):" أن النَّبِيّ(ﷺ) نهى عَنْ بيع الولاء وعن هبته ".

---

١. " شرح علل التِّرمذيّ لابن رجب "، ٣٢٥،٣٢٦ .

٢. انظر : "صَحِيح البُخَارِيّ"، ١ / ٣٦٨ /الحَدِيث ١٠٣٦، و" صَحِيح مُسْلِم"، ٢ / ٩٧٥ /الحَدِيث ١٣٣٨، و" سنن أَبِي دَاوُد : لسليمان بن الأشعث أبي دَاوُد السجستاني(ت٢٧٥هـ)، تحقيق : مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد . دار الفكر ، ١/ ٥٣٩ /الحَدِيث ١٧٢٧ .

٣. "شرح العلل لابن رجب الحَنْبَليّ" ، ص٣٢٦،٣٢٧ .

٤. " المصدر السابق " .

قَالَ :" قَالَ شُعبَة : استحلفت عَبْدالله بن دينار : هل سمعتها من ابن عُمَر(ﷺ) ؟ فحلف لي ! . قَالَ أَبِي: كان شُعبَة بصيراً بالحديث جداً فَهماً ، كان إنّما حلَّفه لأَنه كان ينكر هَذَا الحَدِيث ؛ حكمُ من الأَحْكَام عَنْ رسول الله(ﷺ) لم يشاركه أحد، ولم يَروِهِ عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) سواه عَلِمنا " [1] .

قلت : زالت النكارة عند شعبة بتحليفه لعبدالله بن دينار، وهذا دليل على أن النقاد لديهم في كل حديث نقد خاص ، وليس لديهم ضابط يضبطه [2] .

وبالمقابل كانوا يقبلون تفرد الثقات. قَالَ الخليلي(ت٤٤٦هـ)[3]:" وأما الأفراد فما يتفرد به حافظ مشهور ثِقَة أو إمام عَنْ الحفّاظ والأئمة فهو صَحِيح متفق عليه " [4]. وقَالَ الْحَسَن بن مُحَمَّد الزَّعفراني(ت٢٥٩هـ)[5]:" قلت لأَحْمَد بن حَنْبَل: من تابع عفاناً [6] على حديث كذا وكذا ؟ قَالَ: وعفان يحتاج إلى أن يتابعه أحد ! أو كما قَالَ " [7].

وقَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ :" سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ما رأيتُ أحداً أحفظ من سفيان الثوري ، لو خالفه النَّاس جميعاً لكان القول ما قَالَ سفيان " [8] .

وخلاصة القول أن منهج البَرْديجيّ موافق لمنهج أقرانه من العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ الَّذِين كانوا يقبلون أفراد الثقات ولكن لَيْسَ دائماً وإنما إذا سلمت هذه الأفراد من القرائن المرجحة لخطأ الرَّاوي المنفرد .

---

١. " الجَرْح والتَعْديل " ، ١ / ١٧٠ .

٢. انظر : " شرح العلل للترمذي "، ص٢٦٤ .

٣. هو أَبُو يعلى الخليل بن عبدالله بن أَحْمَد القزويني(ت٤٤٦هـ)، الحافظ الإِمَام، مصنف كتاب " الإرشاد في علماء البلاد " ، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٥ / ٧، و" تذكرة الحفّاظ "، ٣ / ١١٢٣ .

٤. " الإرشاد"، لمؤلفه الخليل بن عَبْد الله بن أَحْمَد الخليلي القزويني أَبُو يعلى ، تحقيق ، مُحَمَّد سعيد عُمَر إدريس ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط١ ،١٤٠٩ هـ ، ١٦٧/١ .

٥. هو الْحَسَن بن مُحَمَّد بن الصباح البزّار الزعفراني البَغْدَادِيّ (ت٢٥٩هـ) : فقيه ، من رجال الحَدِيث ، ثِقَة كان راوياً للإمام الشافعي، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٢٦٢، و" الأعلام للزركلي "، ٢ / ٢١٢ .

٦. هو عفان بن مُسْلِم بن عَبْد الله الصفار، أَبُو العثمان (ت ٢٢٠هـ): من مشايخ الإسلام والأئمة الأعلام من حفّاظ الحَدِيث الثقات ، كان من أهل البصرة وسكن بغداد ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٤ / ٢٣٨ .

٧. " تاريخ بغداد "، لأَحْمَد بن عَلِيّ أَبُو بَكْر الخطيب البَغْدَادِيّ ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ١٢ / ٢٧٤ .

٨. " المجروحين لابن حِبَّان "، ٤٩/١ .

الْمَبحَث الثَّالِث : مذاهب العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ في الحديث المُنكَر

ويتضمن تمهيداً وسبعة مَطَالِب

الْمَطْلَب الأَوَّل : مَذْهَب الإِمَام يحيى بن مَعِين

الْمَطْلَب الثَّاني : مَذْهَب الإِمَام علي بن المديني

الْمَطْلَب الثَّالِث : مَذْهَب الإِمَام أَحْمَد بن حَنْبَل

الْمَطْلَب الرابع : مَذْهَب الإِمَام البُخَارِيّ

الْمَطْلَب الخَامِس: مَذْهَب الإِمَام أَبي زُرْعة

الْمَطْلَب السَّادِس : مَذْهَب الإِمَام أَبي دَاوُد

الْمَطْلَب السَّابع : مَذْهَب الإِمَام أَبي حاتِم

تمهيد :

المتأمِّل في كتب العلل عند المتقدمين ، يجد أنَّهم قد ساروا على منهجٍ خاصٍ في إعلالِهم للأحاديث، حيث كانوا لا يفصِلون متن الحَدِيث عَنْ سنده ، كما كانوا يأخذون بنظرِ الإعتبار جوانب الفقه والمعنى للأحاديث ، قَالَ سفيان الثوري(~):" تفسير الحَدِيث خير من الحَدِيث " [١]، وقَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ(~): " الفقه في معاني الحَدِيث نصف العلم ، ومعرفة الرِّجَال نصف العلم" [٢] . ومن خِلال دراستي التطبيقيَّة للحديث المُنكَر في كتاب الحافظ ابن حَجَر " التلخيص الحبير " وجدت أنَّ العُلَمَاء كانوا يستخدمون مصطلحات كثيرة للدلالةِ على إنكارهم للأحاديث ومنها قولهم:" مُنْكر، غير محفوظ ، وهم ، خطأ "[٣]، والمتتبع لتعاريفهم التي أطلقوها بخصوص المُنكَر، يجدُ أنَّها كانت تهتمُّ بجانبين هما التَّفَرُّد والمخالفة فالتفرد لوحده لا يكفي لإصدارالحكم على الحَدِيث بالنكارةِ بل لابدَّ من وجود قرائن تحتفُّ بذلك التَّفَرُّد تقتضي من خلالها إصدار ذلك الحكم. ومن تلكَ القرائن الخطأ الذي يقعُ فيهِ ذلك الرَّاوي سواء كان ثِقَةً أم ضَعِيفاً .

يَتَبيَّن من خِلال ذلك أنَّ هناك علاقة وثيقة بين إصدار الحكم بالنكارة على الرِّوَايَة وبين الخطأ الذي يقع فيه الرَّاوي، وعَلَى هَذَا فالحديث المُنكَر يُعدُّ " الحَدِيث الخطأ والشاذ يكون كذلك ، والفرق بينهما أن راوي الشاذ ثقة، وراوي المنكر ضعيف ، لكن قد يطلقون المنكر ويريدون به الشاذ الأصطلاحي.

فكانوا يطلقون الخطأ على النكارة كما في قول ابن أَبِي حاتِم قال: "سألت أَبِي وأبا زُرْعة عَنْ حديث رواه يوسف بن عدي، عَنْ عثام، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة(<):" أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كان إذا تعارَّ من الليلِ قَالَ لا إلهَ إلا اللهُ الواحدُ القهارُ رَبُّ السَّماواتِ والأرضِ وما بينهما العزيزُ الغفار". قالا: **هَذَا خطأ،**

---

١. " أدب الإملاء والاستملاء "، لعَبْد الكَرِيم بن مُحَمَّد بن منصور السمعاني، تحقيق ماكس فايسفايلر، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت – الطبعة الأولى ١٩٨١ م ، ص ٦١ .

٢. " سير أعلام النبلاء للذهبي"، ٤٨/١١ .

٣. انظر : " نظرات جديدة في علوم الحَدِيث"، ص ٢٠١ ، و" الشَّاذ والمُنكَر وزيادة الثقة ": للدكتور عبدالقادر مُصْطَفى عَبْد الرَّزَّاق المحمدي، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت، ط١ ،٢٠٠٥ م ، ص ١٠٧ .

إنما هو هشام بن عروة، عَنْ أبيه أنه كان يقول هَذَا . رواه جرير هكذا، وقَالَ أَبُو زُرْعة : حَدَّثنا يوسف بن عدي هَذَا الحَدِيث وهو مُنْكر" [١] قلت: أنكر أَبُو زُرْعة هَذَا الحَدِيث بسبب خطأ عثام حيث روى الحديث مرفوعاً من طَرِيق عَائِشَة(<) وإنما هو من قول عروة .

وحتى أكون دقيقاً في هَذَا الأمر فإنَّه لَيْسَ كُلّ خطأ يجده الناقد في الحَدِيث يؤدي به إلى النكارة ، بل إنَّ هناكَ أخطاء منها ما هو خفيف يصعب على الرَّاوي أو المحدِّث الإحتراز منه ، وَهَذَا لا يعيبهُ ولا يضرهُ . قَالَ أَبُو دَاوُد:" وَشُعبَة يخطئ فيما لا يضرهُ ولا يعاب عليه "[٢]. فالرّاوي كلَّما وافقت روايته رواية الثقات والنَّاس كان إلى الضبط أقرب ، وكلما تفرد بالأحاديث وترجح جانب خطئه عند العُلَمَاء رُدَّت أحاديثه ، قَالَ مالك بن أَنَس:" شرُّ العلم الغريب وخيرُ العلم الظاهر الذي قد رواه النَّاس " [٣] .

ومن خلال ما تقدم اتّضح أنَّ الحَدِيث المُنكَر عند المتقدمين هو" الحَدِيث الخطأ "وهو الذي لا يعرفه العُلَمَاء سواء كان راويه " ثِقَةً أم ضَعِيفاً " تفرد به مع المُخالَفَة أو بدونِها وسنتعرف على أهمَّية هذين المحورين عند العُلَمَاء .

أولاً : المُخالَفَة :

ركّز العُلَمَاء المُتَقَدِّمِون على مبدأ المُخالَفَة التي تأتي من قبل الرَّاوي، وكما بيَّنت أنَّ المُخالَفَة لا تكفي لوحدها في إطلاق النكارة على حديث الرَّاوي ما لم تحتفّ تلكَ المُخالَفَة بقرائن ترجح جانب الخطأ والوهم الذي وقع من جراء تلك المُخالَفَة . فالحديث لا يحكم بنكارتهِ لمجردِ المُخالَفَة الخالية من القرائن .

ومن خِلال دراستي وجدت أنَّ المُتَقَدِّمِينَ أنكروا أَحَادِيث كثيرة لمخالفة الرَّاوي

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١٩٧/٧٤/١ .

٢. " تهذيب الكمال "،٤٩٤/١ ، و" تهذيب التهذيب" : لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حَجَر أبي الْفَضْل العَسْقَلانيّ الشافعي (ت٨٥٢هـ) دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤ هـ ،١٩٨٤ م ، ٣٠٢/٤ .

٣. " الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السامع "، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن ثابت الخطيب البَغْدَادِيّ أَبُو بَكْر ، تحقيق : د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف – الرياض ، ١٤٠٣هـ ، ٢ / ١٠٠ .

لغيره مبيّنين بذلك سبب المُخالَفَة التي بنوا عليها تلك النكارة ، وَهَذَا يوجد منه الكثير في كتبهم ، فلطالما أنكر المتقدمون أَحَادِيث من هَذَا القبيل بسبب مخالفة الرَّاوي لأسانيد معروفة عندهم. فإذا جاء الرَّاوي" ثِقَةً ، أو ضَعِيفاً " بمتن فخالف سنده ما هو معروف عندهم أو عند النَّاس وتحقق عندهم خطؤه أو جاءت قرينة ترجح ذلك الخطأ أنكروا بذلك حديثه بقولهم: "هَذَا مُنْكر بهذا الإسناد" [١]، كأن يروي الرَّاوي حديثاً فيرفعهُ إلى النَّبِيّ(ﷺ) والحديث معروف عند النَّاس أوعند العُلَمَاء بأنه موقوف ، وهذه المُخالَفَة لا تكفي لوحدها ولكن علينا توضيح وبيان السبب الذي من أجله روي ذلك الحَدِيث كأن يكون الرَّاوي انقلب عليه السند أو الْمَتْن أو كان هناك تصحيف من قبل الرَّاوي أو غير ذلك .

ومثال على ذلك : حديث أَحْمَد بن نصر قَالَ :"حَدَّثنا عَمرو بن مُحَمَّد ، حَدَّثنا عثام ابن عَلِيّ ، حَدَّثنا الأعمش، عَنْ حبيب بن أَبِي ثابت، عَنْ سعيد بن جُبير، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنهما) قَالَ:" كان النَّبِيّ(ﷺ) يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان ويخففهما ". قَالَ النَّسائيّ:" هَذَا حديث مُنْكر " [٢] .

قلت: هَذَا الحَدِيث أخطأ فيه أَحْمَد بن نصر وهو ثقة [٣]، حيث انقلب عليه متن الحَدِيث فروى متناً يشبه الْمَتْن الذي سمعه من شيخه، وَهَذَا الْمَتْن رواه أَبُو يعلى في "مسنده" عَنْ عَمرو بن مُحَمَّد، عَنْ عثام ولفظه " أن رسول الله(ﷺ) كان يصلي من الليل ركعتين ثم ينصرف فيستاك " [٤] .

كما قد يأتي الرَّاوي سواء كان" ثِقَةً أم ضَعِيفاً " بمتن مخالف للنصوص الصريحة من " القرآن ، والسنة ". فإذا جاء متن من هَذَا القبيل فخالف فيه أصلاً من أصول الشريعة أو قواعدها ، وترجح خطؤه لدى النقَّاد أنكروا بذلك حديثه .

---

١. انظر : العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١٤٨٣/٥/٢ ، و ٢١٥٥/٢٢٢/٢ .

٢. " سنن النَّسائيّ (المجتبى) : لأَحْمَد بن شعيب النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ ، ٣ / ٢٥٦ /١٧٨٢ .

٣. انظر : تقريب التهذيب : لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عوامة ، دار الرشيد – سوريا ، ط ١، ١٤٠٦ هـ ، ٨٢/١ / برقم١١٧ .

٤. انظر : مسند أَبِي يعلى "،٨٢/٥ / الحَدِيث ٢٦٨١ .

ثانياً : التَّفَرُّد

المتأمّل لصنيع المُتَقَدِّمِينَ في تعليلهم للأحاديث يجد أنهم ليس لديهم نقداً خاصاً ، وإنما لكل حديث مساره ونقده الخاص ، فمقاييس القبول والرّد في الأفراد ليست هي أحوال الرواة كونهم ثقات أو ضعفاء ، بل هناك قرائن تدلّل على كون أفراد الثقات تقبل هنا وترّد هناك . فالمتقدمون لا يطلقون النكارة على مجرد التَّفَرُّد ، وإنّما كانوا يُعلّون الحَدِيث الذي ينفرد فيه الرَّاوي وإن كان ثِقَة بموجب القرائن التي تحف ذلك التَّفَرُّد ، فإذا ما ترجح خطؤه لديهم ردّوا بذلك تفرده ، وفي هذه الحالة فإن العلماء لا يقبلون أفراد الثقات مطلقاً ، ولكن هَذَا يعتمد على ما ترجح لديهم من قرائن ، يقول الحافظ ابن رجب الحَنْبَليّ(~):" وأما أكثر الحفّاظ المُتَقَدِّمِينَ فانهم يقولون في الحَدِيث إذا انفرد به واحد ، وإن لم يروِ الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللَّهُمّ إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربّما يستنكرون بَعْض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كُلّ حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه" [1] ، ونستنتج من عبارة الحافظ ابن رجب(~) أنَّ المُتَقَدِّمِينَ يقبلون أفراد الأَئمَّة الكبار وكانوا يُعلّون الأَحَادِيث التي ينفرد بها الرَّاوي ولو كان ثِقَة إذا تحقّق لديهم خطؤه قال عبد الله : حدثت أبي بحديث حدثناه عثمان بن أبي شيبة، قال : حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ثور بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر(ﷺ) عن النبي(ﷺ) :" تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود " . قال أبي هذا حديث منكر ، أنكره جداً " [2] . قلت : أنكر الإمام أحمد هذا الحديث لتفرد عثمان به وهو ثقة ، وقد ذكر الذهبي هذا الحديث من جملة ما أنكر عليه ، ثم قال : " عثمان لا يحتاج إلى متابع ، ولا ينكر له أن ينفرد بأحاديث لسعة ما روى ، وقد يغلط، وقد اعتمده الشيخان في صحيحيهما ، وروى عنه البغويوالناس، وقد سئل عنه أحمد فقال ما علمت إلا خيراً ، وأثنى عليه ، وقال يحيى : ثقة مأمون " [3].

---

١. " شرح العلل للترمذي "، ص٢٦٤ .

٢. " العلل ومعرفة الرجال "، ١/ ٥٥٧ / ١٣٣١ .

٣. " ميزان الإعتدال " ، ٥ / ٤٩ ، انظر : " منهج الإمام أحمد في التعليل "، ص ٢٨١ ، ٢٨٢ .

قال الإمَام أَبُو دَاوُد السجستاني(~):" والأحاديث التي وضعتها في كتاب السُّنَن أكثرها مشاهير ، وهي عند كُلّ من كتب شيئاً من الحَدِيث إلا أنَّ تمييزها لا يقدر عليه كُلّ النَّاس والفخر بها أنها مشاهير ، فإنه لا يُحتَجّ بحديث غريب ولو كان من رواية مالك، ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم ، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يُحتَجّ بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحَدِيث غريباً شاذاً " [1].

الخلاصة :

من خِلال أقوال وصنيع العُلَمَاء المُتَقَدّمِينَ تبيّن أنَّ المُتَقَدّمِينَ كانوا ينكرون تفرد الراوي مع المخالفة أو بدونها سواءٌ كان " ثِقَةً أم ضَعِيفاً "، نتيجة الخطأ والوهم الذي يقع من قبله، كما أنَّ معايير قبول وَرَد أَحَادِيث الأفراد لا تعتمد على حالِ الرَّاوي سواء كان "ثِقَةً أم ضَعِيفاً "، وإنما اعتمادهم كان ينصَبُ على القرائن التي تحتفُ بالرّاوي والمَروي ، فكانوا يردّون الأفراد إذا تحقَّق لهم خطأ الرَّاوي ، ويقبلون في بَعْض الأحيان أفراد الثقات إذا سلِمت من تلك القرائن. وقد أطلق المتقدمون المُنكَر على حديث تفرد أو خالف فيه " ثِقَة، صَدُوق ، ضَعِيف ، مجهول ، مَتْرُوك " وأن محور المُخالَفَة والتفرد لم تخلُ منهما الدراسة التطبيقية التي قمت بها في الْمَبحَث الثَّاني من الْفَصْل الرَّابِع من هذه الرسالة ، وفيما يلي جانباً من مذاهب العلماء المتقدمين في الحديث المنكر .

---

١. " رسالة أَبِي دَاوُد إلى أهل مكة "، تحقيق : مُحَمَّد الصباغ، دار العربية – بيروت ، ص٢٩ .

الْمَطْلَب الأَوَّل : مَذْهَب الإِمَام يحيى بن مَعِين (ت٢٣٣هـ)

أولاً : أطلق الإِمَام يحيى بن مَعِين لفظ مُنْكر على مخالفة الثقة: قَالَ الدوري (ت٢٧١هـ)[١]:" سمعت يحيى وسألته عَنْ حديث حكيم بن جبير، حديث ابن مسعود(ﷺ) " لا تحلُ الصدقةُ لمن كانَ عندهَ خمسونَ درهماً "، يرويه أحد غير حكيم ؟ فَقالَ يحيى بن مَعِين: نعم يرويه يحيى بن آدم عَنْ سفيان عَنْ زبيد ، ولا نعلم أحداً يرويه إلا يحيى بن آدم وَهَذَا وهم ، لو كان هَذَا هكذا لحدّث به النَّاس جميعاً عَنْ سفيان ولكنه حديث مُنْكر" [٢]. ويحيى بن آدم بن سليمان الكُوفِيّ. قال عنه ابن حجر:" ثِقَة حافظ فاضل من كبار التاسعة " [٣] .

ثانياً : أطلقه على مخالفة الضعيف : ومنه : قَالَ أَبُو دَاوُد :" حَدَّثنا الفضيلي قَالَ: حَدَّثنا عَلِيّ بن ثابت، قَالَ: حدثني عَبْد الرَّحْمن بن النعمان بن معبد بن هوذة ، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه ،عَنْ النَّبِيّ (ﷺ):" أَنَّهُ أمرَ بالإثمدِ المروَّح عند النوم وقَالَ ليتقه الصائم ". قَالَ أَبُو دَاوُد :" قَالَ لي يحيى بن مَعِين: هو حديث مُنْكر ، يعني حديث الكحل " [٤] وعَبْدِ الرَّحْمن بن النعمان بن معبد : ضَعَّفَه ابن مَعِين [٥] .

الْمَطْلَب الثَّاني : مَذْهَب الإِمَام علي بن المديني (ت٢٣٤ هـ)

أولاً : أطلق ابن المديني لفظة منكر على مخالفة الثقة : ومثاله : قال في حديث ثابت عن النبي(ﷺ) :" يسأل أحدكم ربه تعالى حتى يسأله شسع نعله والملح "، وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ، ومنكرة، جعل ثابت عن أنس(ﷺ) أن النبي(ﷺ) كان كذا شيء ذكره ، وإنما هذا حديث أبان بن أبي عياش عن أنس(ﷺ)

---

١. هو عَبَّاس بن مُحَمَّد الهاشمي، الدوري البَغْدَادِيّ، أَبُو الْفَضْل(ت٢٧١هـ): من حفّاظ الحَدِيث. له كتاب في (الرِّجَال) رواه عَنْ يحيى بن مَعِين ، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٥٢٢، و" الأعلام للزركلي "، ٣ / ٢٦٥ .

٢. " تاريخ ابن مَعِين(ت٢٣٣هـ) رواية الدوري تحقيق : د. أَحْمَد مُحَمَّد نور سيف، مركز الْبَحْث العلمي، مكة المكرمة ، ط ١ ، ١٣٩٩هـ ، ٣٤٦/٣ رقم ١٦٧١.

٣. " تقريب التهذيب "، ١ / ٥٨٧ / رقم ٧٤٩٦ .

٤. " سنن أَبِي دَاوُد"، ١ / ٧٢٤ / رقم ٢٣٧٧ .

٥. " ميزان الإعتدال "، ٥٩٤/٢ / رقم ٤٩٩١ .

وعن ثابت في قصة حبيب قال : حدثنا عبد الرزاق عن معمر لم يروه عن ثابت غيره [١] .

ثانياً : أطلقه على مخالفة الضعيف : ومثاله :" حديث أبي هريرة(ﷺ) عن النبي(ﷺ):" إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه " فقال رواه نعمان بن راشد عن ابن شهاب عن أبي هريرة(ﷺ) ورواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ، ورواه ابن عيينة وصالح بن كيسان عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله عن ابن عمر(ﷺ) ، ورواه عبد الرحمن بن إسحاق كما رواه ابن عيينة، ورواه جويرية عن مالك عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله عن ابن عمر(ﷺ) فما رواه معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله مرسل . وحديث النعمان " منكر " لم يتابعه عليه أحد ، وحديث مالك كحديث جويرية قديم وكان يسنده " [٢] . ونعمان بن راشد الجزري: ضعيف[٣] ، وقد خالف الثقات فرواه من حديث الزهري عن أبي هريرة(ﷺ) .

الْمَطْلَب الثَّالث : مَذْهَب الإِمَام أَحْمَد بن حَنْبَل :

أولاً : أطلق الإِمَام أَحْمَد لفظة مُنْكر على حديث الثقة : فقد سُئل عَنْ حديث معمر، عَنْ ثابت، عَنْ أَنَس(ﷺ)، أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) :" نهى عَنْ الشغارِ" ؟ فَقالَ:" هَذَا حديث مُنْكر من حديث ثابت" [٤]. قلت: جاء معمر بإسناد لا يعرف فأنكره الإمام أحمد، والحديث محفوظ من غير هذا الوجه، فقد رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر[٥] وبعضهم يرويه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة [٦]

---

١. العلل للإمام علي ابن المديني : تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ١٩٧٢ م ، ص ٧٧ (١١٠) .

٢. " المصدر نفسه "، ص ٨٠ ، ٨١ (١١٥) .

٣. " تقريب التهذيب "، (٧١٥٤) .

٤. "علل أَحْمَد بن حَنْبَل"، لأَحْمَد بن حَنْبَل الشيباني ، برواية المروذي ، تحقيق ، صُبْحي السامرائي ، مكتبة المعارف ، الطبعة الأولى ، الرياض ١٩٨٩م ، ص ١١٠.

٥. " صحيح البخاري "، ٥/ ١٩٦٦ / ٤٨٢٢ ، و" صحيح مسلم "، ٢ / ١٠٣٤ / ١٤١٥ .

٦. " صحيح مسلم "، ٢ / ١٠٣٥ / ١٤١٦ .

وبعضهم يرويه عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر [١]، ومعمر هو ابن راشد الأزدي أَبُو عروة البصري. قال عنه ابن حجر:" ثِقَة "[٢]، وكما بيَّنت بأنَّ المُتَقَدِّمِينَ لا يطلقون المُنكَر لمجرد التَّفَرُّد ، ولكن إذا جاءت مع ذلك التَّفَرُّد قرينة تجعل من ذلك الحَدِيث مُنْكراً، وهنا جاء الوهم من قبل معمر حيث أنَّ الحَدِيث لَيْسَ محفوظاً من حديث ثابت .

ثانياً : أطلقه على تفرد الصدوق : ومثاله :" قَالَ في رحيل بن معاوية أخي زهير: " قَالَ هو رجل قديم روى عنه زهير وليس لي بحديث حديج علم. فقيل له: إنه حدّث عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ البراء(ﷺ) :" أنَّ النَّبِيّ(ﷺ) كانَ يسلمُ عَنْ يمينهِ وعن يسارهِ ". فَقالَ:" هَذَا مُنْكر" [٣]. قلت : رحيل بن معاوية بن حديج الجعفي أخو أَبِي خثيمة زهير صَدُوق من السابعة [٤]

ثالثاً : وأطلقه على الرَّاوي الضعيف الذي خالف فيه الثقات : ومثاله : حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) في الرجلِ تفجأهُ الجنازةَ ، وهو على غيرِ وضوءٍ ، قَالَ :" يتيمَّم ويصلي عليها " [٥] قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد (ت٢٩٠هـ)[٦]:" سمعت يحيى يقول: مغيرة له حديث واحد مُنْكر، فقلت لأبي كيف ؟ فَقالَ: روى عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) " عَنْ الرجل تمر به الجنازة، قَالَ: يتيمّم ويصلي ". قَالَ: وَهَذَا رواه ابن جريح، وعَبْدِ الله، عَنْ عطاء قوله ، لَيْسَ فيه ذكر ابن عَبَّاس، وهؤلاء أثبت منه" [٧] وقد أنكر الإِمَام أَحْمَد هَذَا الحَدِيث لكونه يخالف المعروف ، وهو عَنْ

---

١. " صحيح مسلم "، ٢ / ١٠٣٥ / ١٤١٧ .

٢. " تقريب التهذيب "، ١ / ٥٤١ / رقم ٦٨٠٩ .

٣. "علل أَحْمَد ، المروذي"، ص٩٨ .

٤. " تقريب التهذيب "، ١ / ٢٠٨ / ١٩٣٠ .

٥. انظر : " شرح معاني الآثار: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة أَبُو جعفر الطحّاوي ، تحقيق : مُحَمَّد زهري النجار ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ ،٨٦/١ / ٥١٦ .

٦. هوعَبْدِ الله بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل الشيباني البَغْدَادِيّ (ت٢٩٠هـ)، حافظ للحديث، من أهل بغداد ، له الزوائد على كتاب الزهد لابيه، وزوائد المسند ، زاد به على مسند أبيه نحو عشرة آلاف حديث ، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٤ / ٦٥.

٧. " العلل ومعرفة الرِّجَال : ٢٨/٣ / ٤٠١١ .

عطاء من قوله فرواه مغيرة بن زياد عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) فخالف غيره من الثقات، ومغيرة هَذَا ضَعِيف الحَدِيث [١] .

رابعاً : وأطلقه على ما تفرد به المجهول : مثاله : قَالَ عَبْد الله :"وألقيت على أَبِي عَبْد الله حديثاً رواه الْفَضْل بن موسى، عَنْ إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن،عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ:"عارض رسول الله (ﷺ) جنازةَ أَبِي طالب "، فَقالَ:" هَذَا مُنْكر هَذَا رجلٌ مجهولٌ " [٢]. سبب النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن، عَنْ ابن جريج ولا يعرف هَذَا الحَدِيث عَنْ ابن جريج أو عَنْ أحد من تلاميذه على كثرتهم .

الْمَطْلَب الرابع : مَذْهَب الإِمَام البُخَارِيّ (ت٢٥٦هـ)

أولاً : أطلق البُخَارِيّ المنكرعلى حديث تفرد به ثِقَة : ومثاله قَالَ التِّرمذيّ: "حَدَّثنا إبْرَاهِيم بن سعيد الجوهري، قَالَ: حَدَّثنا الأحوص بن جواب، عَنْ سعير بن الخمس، عَنْ سليمان التميمي، عَنْ أَبِي عثمان، عَنْ أسامة بن زيد(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسول الله(ﷺ) :" من صنعَ إليهِ معروفٌ فَقالَ لفاعلهِ جزاكَ اللهُ خيراً فقد أبلغَ في الثناءِ ". سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث ؟ فَقالَ:" هَذَا مُنْكر وسعير بن الخمس كان قليل الحَدِيث ويروون عنه مناكير"[٣]. وسعير بن الخمس التميمي أَبُو مالك. قال عنه ابن حجر:" صَدُوق له عند مُسْلِم حديث واحد في الوسوسة من السابعة " [٤]. وقال صاحبا التحرير:" ثِقَة ، وثقه ابن مَعِين ، والتِّرمِذيّ ، والدارقطني" [٥].

ثانياً : وأطلقه على تفرد الصدوق : ومثاله : قَالَ التِّرمذيّ :"حَدَّثنا مُحَمَّد بن بشار قَالَ: حَدَّثنا ابن مهدي، حَدَّثنا سفيان، عَنْ عَبْد الرَّحْمن بن الحارث، عَنْ سليمان بن موسى، عَنْ مكحول، عَنْ أَبِي سلام، عَنْ أَبِي أمامة، عَنْ عبادة بن الصامت(ﷺ):

---

١. انظر : الضعفاء للعقيلي ١٧٥/٤ / ١٧٥٢ .

٢. " علل أَحْمَد ، المروذي ص١١٣ ، ١١٤ .

٣. " علل التِّرمذيّ "، لأبي عيسى التِّرمذيّ(ت٢٧٩هـ) ترتيب: أَبُو طالب القاضي، تحقيق : صُبْحي السامرائي ، وأَبُو المعاطي النوري، ومحمود مُحَمَّد الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط١ ، سنة ١٤٠٩ هـ ، ص٣١٥ /٣١٦ برقم٥٨٩ .

٤. " تقريب التهذيب"،١ / ٢٤٣ / رقم ٢٤٣٢ .

٥. " تحرير التقريب"، ٤٨/٢ .

" أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) كانَ ينفلُ في البدأةِ [1] الربع وفي القفولِ[2] الثلث . سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث فَقالَ:" لا يصح هَذَا الحَدِيث، وإنما روى هَذَا الحَدِيث دَاوُد بن عَمرو، عن أَبِي سلام عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) مرسلاً، قَالَ مُحَمَّد: وسليمان بن موسى مُنْكر الحَدِيث أنا لا أروي عنه شيئاً روى سليمان بن موسى أَحَادِيث عامتها مناكير" [3]. وسليمان بن موسى الأشدق قَالَ الحافظ ابن حَجَر:" صَدُوق، فقيه، في حديثه بَعْض اللين ، وخولط قبل موته بقليل" [4]. وقال صاحبا التحرير:" بل صَدُوق حسن الحَدِيث" [5]. قلت: لم أقف على المرسل وقد أنكر البُخَارِيّ هَذَا الحَدِيث بسبب المُخالَفَة والمعروف عنده هو المرسل كما نقله عنه الترمذي .

ثالثاً : وأطلقه على تفرد المجهول : ومثاله : حديث إسرائيل بن يونس، عن زيد ابن جبير، عن أبي يزيد الضني، عن ميمونة بنت سعد عن النبي(ﷺ) أنه سئل عن رجل قبّل امرأته وهما صائمان ؟ قال:" قد أفطرا " [6]. قال الترمذي في العلل:" سألت محمداً عن هذا الحديث ؟ فقال: هذا حديث منكر لا أحدث به ، وأبو زيد لا أعرف اسمه، وهو مجهول، وزيد بن جبير ثقة ". قلت : تفرد أبو يزيد برواية هذا المتن وهو مجهول عند الإمام البخاري وقد خالف المعروف من فعل رسول الله(ﷺ) " [7].

الْمَطْلَب الخامس : مَذْهَب الإِمَام أَبي زُرْعة (ت٢٦٤هـ)

أولاً : أطلق لفظ مُنْكر على مخالفة الصدوق : ومثاله قَالَ عَبْد الرَّحْمن: "سألت أَبِي وأبا زُرْعة عَنْ حديث رواه يوسف بن عدي، عَنْ عثام، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة(ر):" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كان إذا تعارَّ من الليلِ قَالَ لا إلهَ

---

١. أراد بالبدأة ابتداء الغَزْو : انظر:" النهاية في غريب الحَدِيث والأثر": لأبي السعادات الجزري(ت٦٠٦هـ) ، تحقيق : طاهرالزاوي، المكتبة العلمية ، بيروت، ١٣٩٩هـ ، ١ / ٢٦٢ .

٢. أراد بالقفول الرجعة وهي : عَودَ طائفةٍ من الغُزاة إلى الغَزْو ، انظر:" المصدر نفسه "، ٢ / ٤٩٢ .

٣. "علل التِّرمذيّ "، ص٢٥٦،٢٥٧ رقم٤٦٣ .

٤. " تقريب التهذيب"،١ / ٢٥٥ / رقم ٢٦١٦ .

٥. " تحرير التقريب "، ٢ /٧٨ ، ٧٩ .

٦. " مسند أحمد "، ٦/ ٤٦٣ ، سنن ابن ماجه"، ١ / ٥٣٨ / ١٦٨٦ ، و" علل الترمذي"، (١١٧) .

٧. " صحيح البخاري "، (١٩٢٨ ، ١٩٢٩) ، وصحيح مسلم "، (١١٠٦ ، ١١٠٨) .

إلا اللهُ الواحدُ القهارُ رَبُّ السَّماواتِ والأرضِ وما بينهما العزيزُ الغفار". قالا: هَذَا خطأ، إنما هو هشام بن عروة، عَنْ أبيه أنه كان يقول هَذَا . رواه جرير هكذا، وقَالَ أَبُو زُرْعة : حَدَّثنا يوسف بن عدي هَذَا الحَدِيث وهو مُنْكر" [١] قلت: أنكر أَبُو زُرْعة هَذَا الحَدِيث لكونه روي مرفوعاً من طَرِيق عَائِشَة(<) ولا يصح عنها . والصحيح أنه من قول عروة بن الزبير والعلّة تكمن في مخالفة عثّام بن عَلِيّ ، قال عنه ابن حجر:"صَدُوق " [٢]، والحديث روي من طريق آخر عن عبادة بن الصامت(ﷺ)، عن النبي(ﷺ) قال:" من تعار من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له فإن توضأ وصلى قبلت صلاته " [٣] .

ثانياً : وأطلقه على تفرد الضعيف : ومثاله قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سُئل أَبُو زُرْعة عَنْ حديث رواه أَبُو موسى مُحَمَّد بن المثنى، عَنْ حماد بن عيسى الجهني، عَنْ حنظلة بن أَبِي سفيان قَالَ : سمعت سالم بن عَبْدالله يحدّث عَنْ أبيه عَبْد الله بن عُمَر(ﷺ)، عَنْ أبيه(ﷺ):" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) كانَ إذا مدَّ يديهِ في الدعاءِ لم يردَّهما حتى يمسحُ بهما وجههُ ". قَالَ أَبُو زُرْعة : هو حديث مُنْكر، أخاف أن لا يكون له أصل" [٤] قلت: الحَدِيث أنكره أَبُو زُرْعة لتفرد حماد بن عيسى الجهني، وحماد قال عنه ابن حجر:" ضَعِيف "[٥] .

ثالثاً : وأطلقه على تفرد الرَّاوي المتروك : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سُئل أَبُو زُرْعة عَنْ حديث رواه عبيد الله بن مُحَمَّد التميمي– المعروف بابن عَائِشَة – ،عَنْ مُحَمَّد بن الحارث الحارثي، عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن بن البيلماني، عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ:" الشفعةُ كحلِّ العقالِ ". قَالَ أَبُو زُرْعة:

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١٩٧/٧٤/١ .
٢. " "تقريب التهذيب "، ٣٨٢/١ / ٤٤٤٨ .
٣. " صحيح البخاري "، ١ / ٣٨٧ .
٤. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ٢٠٥/٢ / رقم ٢١٠٦ .
٥. " تقريب التهذيب "، ١٧٨/١/ رقم ١٥٠٣ .

هَذَا حديث مُنْكر، ولم يقرأ علينا من كتاب الشفعة، وضربنا عليه "[١]. قلت: أنكر أَبُو زُرْعة هَذَا الحَدِيث لتفرد مُحَمَّد بن الحارث الحارثي قال الذهبي:" تركه أبو زرعة [٢].

الْمَطْلَب السادس : مَذْهَب الإِمَام أَبي دَاوُد (ت٢٧٥هـ)

أولاً : أطلق الإِمَام أَبُو دَاوُد لفظ "مُنْكر" على تفرد ومخالفة الثقة : ومثاله : قَالَ أَبُو دَاوُد:"حَدَّثنا نصر بن عَلِيّ عَنْ أَبِي عَلِيّ الحنفي عَنْ همّام، عَنْ ابن جريج، عَنْ الزهري، عَنْ أَنَس(ﷺ) قَالَ:" كانَ النَّبِيّ(ﷺ) إذا دخلَ الخلاءَ وضعَ خاتمهُ "، قَالَ أَبُو دَاوُد:"هَذَا حديث مُنْكر، وإنما يعرف عَنْ ابن جريج، عَنْ زياد بن سعد عَنْ الزهري عَنْ أَنَس" أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) أتخذَ خاتماً من ورقٍ ثم ألقاهُ "،والوهم فيه من همّام ولم يروه إلا همّام" [٣]، وهمّام بن يحيى العوذي البصري : ثقة ربما وهم [٤].

ثانياً : وأطلقه على تفرد الصدوق : ومثاله : حديث سليمان بن موسى، عَنْ نافع قَالَ :" سمعَ ابن عُمَر(ﷺ) مزماراً ، قَالَ : فوضعَ أصبعيهِ على أذنيهِ ، ونأى عَنْ الطريقِ ، وقَالَ لي : يا نافعُ هل تسمعُ شيئاً ؟ قَالَ : فقلتُ لا ، فرفعَ أصبعيهِ من أذنيهِ، وقَالَ : كنتُ مع النَّبِيّ (ﷺ) فسمعَ مثلَ هَذَا ، فصنعَ مثلَ هَذَا ". قَالَ أَبُو عَلِيّ الؤلؤي[٥] : "سمعت أبا دَاوُد يقول: هَذَا حديث مُنْكر" [٦]. قلت : الحَدِيث لا يعرف عَنْ نافع وهو إمام مكثر وحديثه محفوظ لدى تلاميذه الثقات الَّذِين لازموه طيلة حياته ، فيعود سبب النكارة هنا إلى تفرد سليمان بن موسى بالحديث، وهو صَدُوق حسن الحَدِيث [٧] .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ٤٧٩/١ / رقم ١٤٣٤ .

٢. " الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة ، ط ١، ١٤١٣هـ ، ١٦٣/٢/ رقم٤٧٨١ .

٣. " سنن أَبِي دَاوُد "، ١ /٥٢ الحَدِيث ١٩ .

٤. " تقريب التقريب ٥٧٤/١/ برقم٧٣١٩ .

٥. هو مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عَمرو، البصري أَبُو عَلِيّ اللؤلؤي (ت٣٣٣هـ). الإِمَام المحدّث الصدوق، سمع من: أَبِي دَاوُد السجستاني، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٥ / ٣٠٧.

٦. " سنن أَبِي دَاوُد"،٢ / ٦٩٩ / برقم٤٩٢٤ .

٧. " تقريب التهذيب"،١ / ٢٥٥ / رقم ٢٦١٦ .

ثالثاً : وأطلقه على تفرد الضعيف ومخالفته : ومثاله : حديث عَبْد الرَّحْمن بن هاني عَنْ شريك، عَنْ إبْرَاهِيم بن المهاجر، عَنْ زياد بن حدير، عَنْ عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ) قَالَ :" لئنْ بقيتُ لنصَارى بَني تَغْلِبَ لأقتُلنَّ المقاتِلةَ، ولأسبينَّ الذُّرّيةَ، فإني كتبتُ الكتابَ بينهم، وبينَ رسولِ الله(ﷺ) على ألا ينصِّروا أبناءهُم". قَالَ أَبُو دَاوُد بعد أن أخرج الحَدِيث: هَذَا حديث مُنْكر، بلغني عَنْ أَحْمَد أنه كان ينكر هَذَا الحَدِيث إنكاراً شديداً " [1]. قلت : هَذَا الحَدِيث أنكره أَبُو دَاوُد لأنه لَيْسَ له أصل في الواقع عَنْ الإمَام عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ)، حيث رواه مُحَمَّد بن السائب بن بشر الكلبي عَنْ أصبغ بن نباته عَنْ عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ)، والكلبي هَذَا متهم بالكذب[2]، والأثر معروف عَنْ عُمَر بن الخطاب(ﷺ) أخرجه[3] عَبْد الرَّزَّاق، وابن أَبِي شيبة، والبَيْهقيّ وفي هذه الحالة يكون الكلبي قد خالف المعروف .

رابعاً : وأطلقه على تفرد المتروك : ومثاله : "حديث الحسين بن واقد ، عَنْ أيوب ،عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) أنَّ رسول الله(ﷺ) قَالَ:" وددتُ أنَّ عندي خبزةً بيضاءَ من برةٍ سمراءَ ملبقةً[4] بسمنٍ ولبنٍ ، فقام رجلٌ من القوم فاتخذه ، فجاء به، فَقالَ: في أي شيء كان هَذَا ؟ قَالَ: في عُكةِ ضبّ ، قَالَ: ارفعهُ " [5].

قَالَ أَبُو دَاوُد بعد أنَّ أخرج الحَدِيث في سننه : " هَذَا حديث مُنْكر ، وأيوب لَيْسَ هو السختياني ". قلت: الحَدِيث أنكره أَحْمَد أيضاً، قَالَ العُقَيْليّ:"حَدَّثنا أَحْمَد بن أصرم بن خُزَيْمَة قَالَ : سمعت أَحْمَد بن حَنْبَل وقيل له في حديث أيوب، عَنْ نافع،

---

١. " سنن أَبِي دَاوُد"،١٨٣/٢/ ٣٠٤٠ .

٢. " تقريب التهذيب"، ١ / ٤٧٩ .

٣. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق : لأبي بَكْر عَبْد الرَّزَّاق بن همّام الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . المكتب الإسلامي – بيروت – الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ ، ٣٦٧/١٠، و" المصنف في الأَحَادِيث والآثار "، لأبي بَكْر عَبْد الله بن مُحَمَّد بن أَبِي شيبة الكُوفِيّ ، تحقيق : كمال يوسف الحوت . مكتبة الرشد، الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ ، ٤١٦/٢ ، و" سنن البَيْهقيّ الكبرى : لأَحْمَد بن الحسين أبي بَكْر البَيْهقيّ(ت٤٥٨هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ، ٩ /٢١٦ .

٤. ملبقة : أي مبلولة ومخلوطة خلطاً شديداً ، انظر : عون المعبود شرح سنن أَبِي دَاوُد : لمُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي أَبُو الطيب . دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت . الطبعة الثانية ، ١٤١٥ هـ ، ٢١٣/١١ .

٥. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد "، ٢ / ٣٨٧ / رقم٣٨١٨ .

عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) في " الملبقة "، فأنكره أَبُو عَبْد الله وقَالَ : من روى هَذَا ؟. قيل له الحسين بن واقد فَقالَ بيده ، وحرك رأسه كأنه لم يرضه"[١].

قَالَ ابن حِبَّان – عَنْ حسين بن واقد – :" كتب عَنْ أيوب السختياني، وأيوب بن خوط جميعاً، فكل مُنْكر عنده عَنْ أيوب، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، إنما هو أيوب بن خوط لَيْسَ هو أيوب السختياني" [٢]، وأيوب بن خوط : قَالَ الساجي عنه:" أجمع أهل العلم على ترك حديثه" [٣]، فهذا الحَدِيث أنكره أَبُو دَاوُد لأن متنه لا يعرف عَنْ نافع ، وأيوب بن خوط انفرد به ولم يتابعه عليه أحد .

الْمَطْلَب السابع : مَذْهَب الإِمَام أَبِي حاتِم (ت٢٧٧هـ)

أولاً : أطلق أَبُو حاتِم لفظ المُنكَر على مخالفة الثقة : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه شبابة، عَنْ شُعبَة، عَنْ بكير بن عطاء، عَنْ ابن يعمر(ﷺ)، " أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) نهى عَنْ الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ " [٤]. قَالَ أَبِي:" هَذَا حديث مُنْكر ، لم يروه إلا شبابة ولا يعرف له أصل" [٥]. قلت: أنكره أَبُو حاتِم لتفرد شبابة ومخالفته لغيره من الثقات. وشبابة هو ابن سوَّار الفزاري ، قَالَ عنه ابن حَجَر: "ثِقَة " [٦].

ثانياً : وأطلقه على تفرد الثقة بما لا يتابع ، ومثاله : قَالَ عَبْد الرَّحْمن :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عَبْد الرَّزَّاق، عَنْ معمر، عَنْ ثابت، عَنْ أَنَس(ﷺ) :" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) أخذ على النساء حين بايعهن أن لا ينحن فقلن : إنَّ نساءً أسعدننا في الجاهلية أفنسعدهن في الإسلام ؟ فَقالَ النَّبِيّ (ﷺ): لا إسعادَ في الإسلامِ ولا شغارَ في

---

١. " الضعفاء للعقيلي"، ترجمة حسين بن واقد ،٣٠٠/٢٥١/١ .

٢. " الثقات "، لمحمد بن حِبَّان بن أَحْمَد أَبُو حاتِم التميمي البستي ، تحقيق : السيد شرف الدِّين أَحْمَد، دار الفكر . الطبعة الأولى ، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م ،٢١٠،٢٠٩/٦ / رقم٧٤٠٦ .

٣. " تهذيب التهذيب"، ١ / ٣٥٢ .

٤. انظر :" الآحاد والمثاني"، لأَحْمَد بن عَمرو بن الضحاك أبي بَكْر الشيباني ، تحقيق، د . باسم فيصل أَحْمَد الجوابرة، دار الراية ،الرياض، ط١، ١٤١١هـ ، ٢ / ٢٠٤ .

٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ٢٧/٢ رقم ١٥٥٧.

٦. " تقريب التهذيب "، ٢٦٣/١ .

الإسلامِ .....الحَدِيث " . قَالَ أَبِي:" هَذَا حديث مُنْكر جداً " [١]. قلت: هَذَا الحَدِيث أطلق عليه الإمَام أَبُو حاتِم لفظ مُنْكر لكون معمر بن راشد قد تفرد به من دون أن يتابعه عليه أحد ومعمر ثِقَة [٢] ، ومنه أيضاً : قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه زيد بن أَبِي الزرقاء، عَنْ سفيان الثوري، عَنْ أَبِي المسكين، عَنْ هزيل ابن شرحبيل، عَنْ عَبْد الله ابن مسعود (ﷺ) قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ):" لينهكنَّ أحدكمْ أصابعهُ قبل أن تنهكهُ النارَ "، سمعت أَبِي يقول :" رفعه مُنْكر" [٣] قلت : الحَدِيث أنكره أَبُو حاتِم بسبب خطأ زيد بن أَبِي الزرقاء حيث رواه مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) فخالف غيره من الرواة الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث موقوفاً وزيد بن أَبِي الزرقاء قال عنه ابن حجر: " ثِقَة "[٤].

ثالثاً : وأطلقه على مخالفة الصدوق : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عَمرو بن عاصم، عَنْ حماد بن سلمة، عَنْ عَلِيّ بن زيد، عَنْ الْحَسَن، عَنْ جندب، عَنْ حذيفة(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" لا ينبغي للمؤمنِ أنْ يذلَّ نفسهُ ، قالوا : يَا رَسُول الله وكيف يذلُ نفسهُ ؟ قَالَ : يتعرضُ من البلايا ما لا يطيقُ ". قَالَ أَبِي:" هَذَا حديث مُنْكر" [٥] قلت: خالف عَمرو بن عاصم غيره من الثقات ، السبب الذي أدى بأبي حاتِم إلى إنكار حديثه، وعمرو بن عاصم، قَالَ عنه الحافظ ابن حَجَر:" صَدُوق في حفظه شيء" [٦]، وقد تتبعه صاحبا التحرير، فقالا: " صَدُوق حسن الحَدِيث، فقد روى عنه جمع غفير من الثقات منهم البُخَارِيّ في صحيحه، واحتج به مُسْلِم في الصحيح ، ووثقه ابن حِبَّان " [٧].

رابعاً : وأطلقه على تفرد الصدوق : ومثاله : قَالَ : ابن أَبِي حاتِم :" سمعت أَبِي وحدثنا عَنْ حرملة عَنْ ابن وهب عَنْ مالك عَنْ أَبِي حازم عَنْ سهل(ﷺ) أنَّ

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم"، ١/٣٦٩/ رقم١٠٩٦ .
٢. " تقريب التهذيب "، ١ /٥٤١ / رقم ٦٨٠٩ .
٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١/٧٠ / رقم ١٨٦.
٤. " تقريب التهذيب "، ١/٢٢٣/٢١٣٨.
٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ٢/١٣٨ / رقم ١٩٠٧ .
٦. " تقريب التهذيب "،١/٤٢٣ / ٥٠٥٥ .
٧. " تحرير تقريب التهذيب"، ٣ / ٩٧ .

رسول الله (ﷺ) قَالَ:" إنّ بلالاً يؤذنُ بليلٍ فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أمّ مكتوم، وكان ابن أمّ مكتوم رجلاً أعمى فكان لا ينادي حتى يقالَ لهُ أصبحتَ أصبحتَ ". قَالَ : أَبِي هَذَا الحَدِيث مُنْكر بهذا الإسناد " [١]. قلت : أنكر أَبُو حاتِم هَذَا الإسناد بسبب تفرد حرملة بن يحيى برواية هَذَا الْمَتْن ، وحرملة بن يحيى قَالَ عنه الحافظ ابن حَجَر:" صَدُوق " [٢] .

خامساً : وأطلقه على تفرد الضعيف : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عبيد يعني ابن إِسْحَاق، عَنْ قيس بن الربيع، عَنْ ليث، عَنْ مجاهد، عَنْ ابن عُمَر(رضي الله عنه) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" إنَّ اللهَ يحبُّ المؤمنَ المحترفَ" . قَالَ أَبِي:" هَذَا حديث مُنْكر" [٣] قلت: أطلق أَبُو حاتِم النكارة على هَذَا الحَدِيث بسبب تفرد عبيد بن إِسْحَاق برواية الْمَتْن من طَرِيق لا يعرف ، وعبيد بن إِسْحَاق عامة ما يرويه إما أن يكون مُنْكر الإسناد أو مُنْكر الْمَتْن [٤].

سادساً : وأطلقه على مخالفة الضعيف : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم : " سألت أَبِي عَنْ حديث رواه الحارث بن وجيه، عَنْ مالك بن دينار، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين، عَنْ أَبِي هريرة(رضي الله عنه)، أن النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ: " تحت كلِّ شعرةٍ جنابةً فأغسلوا الشعرَ وأنقوا البشرةَ ". قَالَ أَبِي: هَذَا حديث مُنْكر، والحارث ضَعِيف الحَدِيث " [٥]. قلت: الحارث خالف غيره فروى الحَدِيث موصولاً ولا يصح ، ورواه غيره مرسلاً وهو الصحيح ، فأنكر عليه أَبُو حاتِم هذه المُخالَفَة ، والحارث قَالَ عنه ابن حَجَر: "ضَعِيف " [٦] .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١/١٤٦ / رقم ٤٠٧ .

٢. " تقريب التهذيب"، ١/١٥٦/ رقم ١١٧٥ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ٢/١٢٨ / رقم ١٨٧٧ .

٤. " الكامل في ضعفاء الرِّجَال : لابن عدي أبي أَحْمَد الجُرْجَانيّ(ت٣٦٥هـ)، تحقيق : يحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ ، ٥ / ٣٤٧ .

٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم"، ١/ ٢٩ رقم ٥٣ .

٦. " تقريب التهذيب"، ١/١٤٨/ رقم ١٠٥٦ .

سابعاً : وأطلقه على تفرد المجهول : ومثاله : قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه أَبُو بشر، عَنْ أَبِي الزاهرية ، عَنْ كثير بن مرة الحضرمي ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" من احتكرَ طعاماً أربعينَ ليلةً فقد برئَ من اللهِ تَعَالَى وبرئَ اللهُ تَعَالَى منهُ ، وأيَّما عرصةٌ أصبحَ فيهم امرؤٌ جائعٌ فقد برئتْ منهم ذمةُ اللهِ تَعَالَى ". قَالَ أَبِي :" هَذَا حديث مُنْكر، وأَبُو بشر لا اعرفه " [١].

قلت: أطلق أَبُو حاتِم النكارة على هَذَا الحَدِيث بسبب تفرد أبي بشر به ولم يتابعه عليه أحد وهو مجهول عند أَبِي حاتِم.

ثامناً : وأطلقه على تفرد ومخالفة المتروك : ومثاله ، قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه بقية، عَنْ الأوْزاعِيّ، عَنْ الزهري، عَنْ عروة، عَنْ عَائِشَة(<)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ:" إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يحبُ الملحِّينَ في الدعاءِ"، قَالَ أَبِي :" هَذَا حديث مُنْكر؛ نرى أنَّ بقية دلَّسهُ عَنْ ضَعِيف عَنْ الأوْزاعِيّ " [٢].

قلت: سبب النكارة هو تفرد يوسف بن السفر في الحَدِيث، قال عنه أبو زرعة:" ذاهب الحديث" [٣]، وقد أسقطه بقية بن الوليد .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم"، ١/ ٣٩٢ / ١١٧٤ .

٢. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١٩٩/٢ رقم ٢٠٨٧ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل "، ٢٢٣/٩ / رقم ٩٣٥ .

الْمَبحَث الرَّابِع : معنى الحَدِيث المُنكَر عند المُتَأَخِّرين

ويتضمن مطلبين

الْمَطْلَب الأَوَّل : مناقشة تعريف ابن الصَّلاح للمنكر

الْمَطْلَب الثَّاني : التعريف المختار

الْمَطْلَب الأَوَّل : مناقشة تعريف ابن الصَّلاح للمنكر

أول من قام بتعريف المُنكَر من علماء المصطلح هو الحافظ ابن الصَّلاح . فَقالَ :" المُنكَر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشَّاذ فإنه بمعناه ، **مثال الأَوَّل** وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات : رواية مالك، عَنْ الزهري، عَنْ عَلِيّ بن حسين، عَنْ عُمَر بن عثمان، عَنْ أسامة بن زيد(ﷺ)، عَنْ رسول الله (ﷺ) قَالَ :" لا يرثُ المسلمُ الكافرَ ولا الكافرُ المسلمَ " [١]. فخالف مالك غيره من الثقات في قوله: عُمَر بن عثمان بضم العين ، وذكر مُسْلِم صاحب الصحيح في كتاب "التمييز" [٢] أن كُلّ من رواه من أصحاب الزهري قَالَ فيه : عَمرو بن عثمان يعني بفتح العين، وذكر أن مالكاً كان يشير بيده إلى دار عُمَر بن عثمان كأنه علم أنهم يخالفونه، وعمرو، وعمر جميعاً ولدا عثمان غير أن هَذَا الحَدِيث إنما هو عَنْ عَمرو بفتح العين وحكم مُسْلِم وغيره على مالك بالوهم فيه والله أعلم .

ومثال الثَّاني : وهو الفرد الذي لَيْسَ في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده : مارويناه من حديث أَبِي زكير يحيى بن مُحَمَّد بن قيس، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة(<) أن رسول الله(ﷺ) قَالَ :" كلوا البلحَ بالتمرِ فإنَّ الشيطانَ إذا رأى ذلك غاظهُ ويقول عاشَ ابنُ آدمَ حتى أكلَ الجديدَ بالخلقِ"[٣]. تفرد به أبو زُكير، وهو شَيْخ صالح، أخرج عنه مُسْلِم في كتابه غير أنه لم يبلغ مبلغ من يتحمل تفرده والله أعلم " [٤] .

مناقشة التعريف

يلاحظ من هَذَا التعريف في القسم الأَوَّل أنه أراد به كُلّ فرد خالف راويه من هو أولى منه فهو مُنْكر، فقصد بالمنكر التَّفَرُّد مع المُخالَفَة وليس على إطلاقه لأسباب هي :

---

١. سبق تخريجه في ص /٢٠ .

٢. لم أقف عليه في المطبوع .

٣. سبق تخريجه في ص/٢١ .

٤. " مقدمة ابن الصَّلاح "، ص ٤٦ ، ٤٧ .

١. ربّما كان وجها الخلاف محفوظين جميعاً ، أو مردودين جميعاً للإضطراب .
٢. ربّما ترجح أحدهما على الأخر ولكن المرجوح قد يكون خطؤه يسيراً غير مستفحش عند النقَّاد فلا يسمى منكراً .

فمعنى المُنكَر في هَذَا القسم من التعريف عند ابن الصَّلاح هو التَّفَرُّد مع المُخالَفَة ، بالإضافة إلى إنضمام القرائن التي يستفيد منها الناقد في حكمه على الحديث بالنكارة . أما القسم الثَّاني : فإنه يرى أنَّ ضابط ذلك هو : درجة ضبط الرَّاوي ، فالحافظ الضابط حديثه صَحِيح ، والذي خف ضبطه حديثه حسن ، ثم من نزل عَنْ هذه الرتبة أي من هو في أدنى درجات القبول فحديثه ضَعِيف مردود بالنكارة والشذوذ هَذَا هو صريح عبارته السابقة وَهَذَا ما فهمه ابن حَجَر حيث قَالَ :" فالصدوق إذا تفرد بشيء لا متابع له ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن ، فهذا أحد قسمي الشَّاذ "(١). ومما يدلّ على أنَّ ضابط هَذَا القسم عنده المثال الذي ذكره ، وأَبُو زكير يحيى بن مُحَمَّد بن قيس من أهل هذه المرتبة الَّذِين لم يبلغوا مرتبة من يصحح أو يحسن لهم ، قَالَ عنه ابن مَعِين :" ضَعِيف" ، وقَالَ عنه أبو حاتِم :" يكتب حديثه"، وقَالَ الساجي(ت٣٠٧هـ) (٢) :" صَدُوق يهم وفي حديثه لين" (٣)، ولخص حاله ابن حَجَر فَقالَ :" صَدُوق يخطئ كثيراً " (٤). والخلاصة : أن الحافظ ابن الصَّلاح(~) أراد بالقسم الثَّاني من تعريفه للمنكر هو تفرد الضعيف ، وقد تبعه في ذلك الحافظ ابن حَجَر(~) فَقالَ :" وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعَّف في بَعْض مشايخه دون بَعْض لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المُنكَر الذي يوجد في إطلاق كثير من أهلِ الحَدِيث" (٥) وَهَذَا الذي ذكره ابن الصَّلاح هو قرينة من جملة قرائن كثيرة استند عليها الأَئمَّة النقَّاد في إطلاق الحكم على الحَدِيث المُنكَر .

---

١. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٦٧٤/٢ .
٢. هو زكريا بن يحيى بن عَبْد الرَّحْمن البصري المعروف بالساجي فقيه، محدّث ، من تصانيفه " اختلاف الفقهاء "، انظر:" تذكرة الحفّاظ "، ٢ / ٧٠٩، و" معجم المؤلفين "، ٤ / ١٨٤ .
٣. " تهذيب التهذيب "، ١١ / ٢٤٠ / ٤٤٩ .
٤. " تقريب التهذيب "، ٥٩٦/١ / ٧٦٣٩ .
٥. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٦٧٥/٢ .

تعقب الحافظ ابن حَجَر للحافظ ابن الصَّلاح

قَالَ ابن حَجَر(~) : وهذا مما ينبغي التيقظ له ، فقد أطلق الإمام أحمد، والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده .

وأما قول المصنف : والصواب التفصيل الذي بيناه آنفاً في شرح الشاذ ، فليس في عبارته ما يفصل أحد النوعين عن الآخر . نعم هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين وإنما اختلافهما في مراتب الرواة فالصدوق إذا تفرد بشئ لا متابع له ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن، فهذا أحد قسمي الشاذ فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه ، وربما سماه بعضهم منكراً وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط ، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط ، فهذا القسم الثاني من الشاذ وهو المعتمد في تسميته . ثم قَالَ الحافظ ابن حَجَر(~) : "وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بَعْض مشايخه دون بَعْض بشيء لا متابع له ولا شاهد ، فهذا أحد قسمي المُنكَر ، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحَدِيث وإن خولف في ذلك فهو القسم الثَّاني ، وهو المعتمد على رأي الأكثرين ، فبان بهذا فصل المُنكَر عَنْ الشَّاذ ، وأن كلا منهما قسمان يجمعهما مطلق التَّفَرُّد أو مع قيد المُخالَفَة " (١) .

وخلاصة اعتراضه أن المُنكَر يختلف والشّاذ في مراتب الرواة ، فالمنكر : ما تفرد به الضعيف، أو خالف فيه من هو أولى منه، والشّاذ : ما تفرد به من هو في أدنى درجات القبول، أو خالف فيه المقبول من هو أولى منه، ولعل الدافع من اعتراضه هو تسوية ابن الصَّلاح بين المُنكَر والشّاذ، وكلامه يوحي أن هناك خلافاً بين المُتَقَدِّمِينَ في اطلاق النكارة على الأَحَادِيث وذلك من قوله : "وَهَذَا يوجد في اطلاق كثير من أهل الحَدِيث" وقوله : "وهو المعتمد على رأي الأكثرين " .

قلت : اختزل بعد ذلك الحافظ ابن حَجَر(~) تعريفه فأصبح المُنكَر عنده هو :

---

١. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٢ / ٦٧٤ ، ٦٧٥ .

"مـا رواه الضـعيف مخالفـاً للثقـة "، ويلاحـظ أن بَعْـض المُتَـأَخِّرينَ كالسـخاوي ، والسيوطي قد تبعا الحافظ ابن حجر على ذلك .

أما جمهور المُتَأَخِّرينَ فقد نحوا منحى المُتَقَدِّمِينَ ولم يفصلوا المُنكَر عَنْ الشَّاذ كما فهموا أنَّ المنكرهو "مطلق التَّفَرُّد " ونسبوا ذلك إلى الحافظ البَرْديجيّ مستدلّين من قوله في معنى المُنكَر :" أنه الحَدِيث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه عنه ولا من وجه آخر.[١]ومن الَّذِين فهموا ذلك الحافظ ابن الصَّلاح فَقالَ بعد أن نقل النص:" وإطلاق الحكم على التَّفَرُّد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحَدِيث" [٢] .

وقد ذهب إلى ذلك أيضاً الحافظ العراقي فَقالَ :

والمُنكَر الفردُ كـذا البَرْديجيّ

أطلـقَ والصـوابُ في التَّخْرِيجِ [٣].

قلت : بيّنتُ ذلك في مناقشة تعريف المُنكَر عند البَرْديجيّ وقلت بأنَّ النكارة عنده وعند غيره من المُتَقَدِّمِينَ لا تكمن في التَّفَرُّد المطلق وإنما هناك قرائن إذا رجحت خطأ الرَّاوي المتفرد فإنهم يستندون عليها في إنكارهم للحديث ولم يعتمدوا التَّفَرُّد لوحده سبباً لإطلاق حكم النكارة على حديث الرَّاوي . وَهَذَا ما وضحه لنا الدكتور عبد القادر مُصْطَفى المحمدي في كتابه الشَّاذ والمُنكَر وزيادة الثقة وأذكر نص قوله : " أقول هَذَا كلام غير دقيق فليس مراد البَرْديجيّ (~) إن مطلق التَّفَرُّد مردود بل هو ينهج نهج الأوائل حيث أنَّ الحكم على الرجل عندهم يكون على أساس المتون التي يأتي بها فمراده هنا ألا يكون متن الحَدِيث غير معروف من طُرُق أخرى، ثم قَالَ وهكذا تحصل أنَّ قول من يقول أنَّ المُتَقَدِّمِينَ يطلقون النكارة على مجرد التَّفَرُّد هو قول ضَعِيف ، والصواب هو ما قدمناه من كونهم يلحظون سلامة الحَدِيث أولاً ، وهل هو محفوظ أو لا ؟ " [٤] وَهَذَا كلام دقيق جداً بدليل أنَّ

---

١. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، ص ٤٦ .

٢. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، المصدر السابق .

٣. " فتح المغيث شرح ألفية الحَدِيث للسخاوي "، ٢٠١/١ .

٤. " الشَّاذ والمُنكَر وزيادة الثقة " ، ص٥١ ، ٥٣ .

النقَّاد قد حكموا على حديث قد انفرد به صَدُوق بأنه صَحِيح وآخر انفرد به ثِقَة بأنه مُنْكر أو شاذ ، وذلك تبعاً لما يقع في هَذَا الحَدِيث من مخالفة أو عدمها .

فالقول أنَّ المُنكَر هو:" ما انفرد به الرَّاوي هو قول منقوض بالأفراد الصحيحة" [١] ومن خِلال تعريفات المُتَأَخِّرينَ التي أوردناها نستلخص أن منهجهم في فهم الحَدِيث المُنكَر كان على مذاهب وهي كالآتي :

١ . التَّفَرُّد مع المُخالَفَة .

٢ . تفرد الضعيف .

٣ . مخالفة الضعيف للثقة أو الثقات .

٤ . مطلق التَّفَرُّد .

---

٣. " الإقتراح في بيان الإصطلاح : لابن دقيق العيد(ت٧٠٢هـ)، تحقيق د، قحطان عَبْد الرَّحْمن الدوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٤٠٢هـ ، ص١٩٨.

الْمَطْلَب الثَّاني : التعريف المختار

من خلال عرضنا لأقوال وآراء العلماء المتقدمين في الحديث المنكر تبين بأنهم كانوا يطلقون المنكر على الحديث إذا لم يكن معروفاً عمن أضيف إليه ويعنون بذلك أن إضافة الخبر إلى ذلك المصدر خطأ .

كما كانوا يطلقون لفظ النكارة على الأسانيد والمتون تارة مجردةً كقولهم " منكر " أو " حديث منكر " ونحو ذلك [١]، أو مقرونةً بما يفسر معناها ، كقول الإمام أحمد :" هذا الحديث موضوع هذا حديث الكذابين منكر الإسناد" [٢]،وقول البخاري :" هذا حديث منكر خطأ " [٣]، وقول أبي زرعة :" هذا حديث منكر خطأ "[٤]، وغير ذلك من النصوص التي ترد في كتب العلل. ويلاحظ أن معنى المنكر عند ابن الصلاح أوسع من غيره من المتأخرين فقد جعله على نوعين وهما [٥]:

١. ما تفرد به الضعيف .

٢. ما خالف فيه الراوي الآخرين .

ومع وجود الخلاف المنهجي بين النقاد يكون ابن الصلاح أقربهم إلى منهج النقاد في مفهوم المنكر حين ألحق حديث الثقة الذي خالف فيه الثقات بالمنكر ، وكذلك الحافظ الذهبي في الموقظة [٦] حيث قال :" المنكر هو ما تفرد الضعف به وقد يعد تفرد الصدوق منكراً ".

ولكن لكثرة استعمال المحدثين لكلمة " منكر " فيما رواه الضعيف استقر لدى بعض المتأخرين أن المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً للثقات، وهو الذي حرَّرهُ ابن حَجَر(~) في مؤلفاتهِ مثل:" نخبة الفكر"، و"النكت على ابن الصَّلاح " [٧].

---

١. " العلل ومعرفة الرجال "، ٢/ ٢٨١ / ٢٢٥٦.

٢. " المصدر نفسه " ، ٣/ ٤٦٣ / ٥٩٧٩ .

٣. العلل الكبير للترمذي" ، (٣٥٤) .

٤. العلل لابن أبي حاتم "، ١ / ١٩٦ .

٥. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، ص ٤٦ ، ٤٧ .

٦. " الموقظة في علم مصطلح الحَدِيث "، ص ٤٢ .

٧. انظر : نظرات جديدة في علوم الحَدِيث لحمزة عَبْد الله المليباري، ص ٢٠٠.

وهذا هو أدقُ التعريفات للحديثِ المُنكَر[١]، ومقابله المعروف كما سبقَ بيانه في تعريف المُنكَر لغةً [٢] .

وَهَذَا هو التعريف المختار والمعروف بينَ عامة طلبة الحَدِيث اليوم وهو أيضاً المُراد إذا ما أطلقت كلمة " المُنكَر" في عرفِ المُتَأَخِّرينَ كما استقرَّ معناه عند كثيرٍ منهم ،

محترزات التعريف :

قولهم مخالفة : خرجَ منه عدم المُخالَفَة فلا يسمَّى منكراً .

قولهم الضعيف : خرجَ منه الرَّاوي الثقة والصدوق لأنَّ مخالفتهما تسمَّى شاذاً وليسَ منكراً .

قولهم الثقة أو الثقات : خرجَ منه مخالفة الضعيف للضعيفِ فلا يسمَّى منكراً. وحقيقة ذلكَ هو أن راوي المناكير إنَّما يخالف ما عرف واشتهر وإن لم يحفظ . فالحفظ درجة من الضبطِ أبعدُ ما تكون عَنْ مثل هَذَا الرَّاوي الضعيف، والفرق بينهُ وبين راوي الشَّاذ هو أنَّ راوي الحَدِيث الشَّاذ غالباً ما يكون مع توثيقهِ حافظاً ضابطاً إلا أنَّه يخالف من هو أوثقُ منه ضبطاً وإتقاناً ، فهو لم يخالف ما عُرفَ واشتهر فقط ، بل خالفَ من حفِظ وأتقن أيضاً [٣].

وأصلُ هَذَا التعريف جاءَ من خِلالِ قول الحافظ ابن حَجَر :" وعرف بهذا أنَّ بين الشَّاذ والمُنكَر عموماً وخصوصاً من وجه لأنَّ بينهُما اجتماعاً من اشتراط المُخالَفَة وافتراقاً في أنَّ الشَّاذ راويه ثِقَة أو صَدُوق والمُنكَر راويه ضَعِيف، وقدغَفلِ من سوَّى بينهُما " [٤]، ثم قَالَ :" وأمَّا إذا انفرد المستور أو الموصوف

---

١. انظر : علوم الحَدِيث ومصطلحه "، لمؤلفه صُبْحي الصالح ، دار العلم للملايين ، بيروت ط/١٣ سنة ١٩٨١م، ص٢٠٣ .

٢. تقدم تعريف المنكر لغة ، ص / ١٩ .

٣. انظر : علوم الحَدِيث ومصطلحه "، لصُبْحي الصالح "، ص ٢٠٣ .

٤. " نزهة النظر بشرح نخبة الفكر"، لابن حَجَر العَسْقَلانيّ : تحقيق : نور الدِّين عتر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة ، ص٥٢ ، و" قفو الأثر في صفوة علوم الأثر"، لرضي الدِّين مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الحلبي الحنفي ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة – مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ ،١ /٦٣ .

بسوءِ الحفظ أو المضعَّف في بَعْض مشايخه دون بَعْض بشيءٍ لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المُنكَر، وهو الذي يوجدُ في اطلاقِ كثيرٍ من أهل الحَدِيث، وإنْ خولِفَ بهذا فصل المُنكَر عَنْ الشَّاذ وإنَّ كلّاً منهُما يجمعُهُما مطلق التَّفَرُّد أو مع قيدِ المُخالَفَة " [1].

وقد تبعه السيوطي فَقالَ :" في ألفيته [2] :

المنكرالذي روى غير الثقه مخالفاً في نخبةٍ قد حققه

قابله المعروف والذي رأى ترادف المُنكَر والشّاذ نأى

قلتُ : فالمنكر عند هؤلاء العُلَمَاء كابن حَجَر وغيره هو: الذي رواه الضعيف مخالفاً للثقة ، وكما يلاحظ من خِلال تعريفاتهم عدم ترادف الشَّاذ والمُنكَر عندهم وهو الذي قصدهُ ابن حَجَر بقوله : "وقد غَفلِ من سوَّى بينهُما " .

وعَلَى هَذَا فالمنكر عندهم مُنْكر سند ومنكر متن .

فمنكر السند مثله الحافظ ابن حَجَر(~) :

بما أخرجه ابن أَبِي حاتِم من طَرِيق حبيب بن حبيب – وهو أخو حمزة الزيَّات المقرىء – عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ العيزار بن حريث، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" من أقامَ الصلاةَ وآتى الزكاةَ وحج البيتَ وصامَ رمضانَ وقرى الضيف دخل الجنَّة " [3]. قَالَ أبو حاتِم :" هو مُنْكر ،لأن غيره من الثقات رواه عَنْ أَبِي إِسْحَاق موقوفاً، وهو المعروف ". وقَالَ أبو زُرْعة :" هَذَا حديث مُنْكر، إنما هو عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) موقوف" [4] .

---

١. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٢ / ٦٧٥ .

٢. " ألفية السيوطي "، ص ٩٣ ، البيتان ١٨٠ ، ١٨١ ، و" تدريب الرَّاوي "، ١/ ٢٠٠ .

٣. انظر : " المعجم الكبير : لسليمان بن أَحْمَد الطَّبرانيّ(ت٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل ، ط٢ ، ١٤٠٤هـ ، ١٣٦/١٢ / الحَدِيث ١٢٦٩٢، و" الكامل لابن عدي"، ٨٢١/٢ .

٤. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١٨٢/٢ /الحَدِيث ٢٠٤٣، و" نزهة النظر بشرح نخبة الفكر"، ص٥٢ .

وحبيب بن حبيب، سُئل عنه ابن مَعِين فَقالَ :" لا أعرفه " [١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم: قَالَ أبو زُرْعة : واهي الحَدِيث " [٢] .

ومنه أيضاً : ما رواه الحارث بن وجيه ، عَنْ مالك بن دينار، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ :" تحتَ كُلّ شعرةٍ جنابةٍ ، فبلوا الشعرَ وأنقوا البشرَ" . قَالَ أبو دَاوُد :" الحارث حديثهُ مُنْكر، وهو ضَعِيف" [٣].

وأخرج عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه الحَدِيث مرسلاً من طَرِيق الثوري، عَنْ يونس، عَنْ الْحَسَن، قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ(ﷺ) :" تحتَ كُلّ شعرةٍ جنابةٍ فبلوا الشعرَ وأنقوا البشرَ" [٤]. قلت: الحارث ضعيف[٥]. وقد أنكرَ حديثه بسبب مخالفته لغيره من الثقات حيث كانوا يروونهُ مرسلاً وهو المعروف [٦] .

ومن أمثلة مُنْكر الْمَتْن :

أخرج أبو دَاوُد بسنده قَالَ : "حَدَّثنا جعفر بن مسافر، قَالَ: حَدَّثنا ابن أَبِي فديك ، قَالَ: حَدَّثنا هشام بن سعد، عَنْ ابن شِهَاب، عَنْ أَبِي سلمة بن عَبْد الرَّحْمن، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ) قَالَ :"جاءَ رجلٌ إلى النَّبِيّ(ﷺ) أفطرَ في رمضانَ ..." فذكر حديث المواقع أهلهُ في رمضانَ ، قَالَ : فأتى بعرقٍ فيهِ تمرٌ قدر خمسةَ عشرَ صاعاً، وقَالَ فيهِ :" كلهُ أنتَ وأهلُ بيتكَ وصُم يوماً واستغفرَ اللهَ "[٧]. قلتُ : هَذَا الحَدِيث مُنْكر، تفرد به هشام بن سعد، عَنْ الزهري وخالف فيه أصحاب الزهري الكبار الحفّاظ فإنَّه عندهم عنهُ، عَنْ حميد بن عَبْد الرَّحْمن، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ) [٨]، لا عَنْ أَبِي سلمة، وليست عندهم هذه الزيادة " صمْ يوماً واستغفرَ اللهَ ".

---

١. " تاريخ ابن مَعِين – رواية عثمان الدَّارِمِيّ"، ليحيى بن مَعِين أبو زكريا ، تحقيق : د. أَحْمَد مُحَمَّد نور سيف، دار المأمون للتراث – دمشق ، ١٤٠٠هـ ،١ / ٩٣ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل "، ٣ / ٣٠٩ .

٣. " سنن أَبِي دَاوُد"، ١١٥/١/ الحَدِيث ٢٤٨ .

٤. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق" ، ١٠٠٢/٢٦٢/١ .

٥. انظر : " تقريب التهذيب" ، ١٠٥٦/١٤٨/١ .

٦. الحَدِيث مدروس في الرسالة تحت رقم / ١٣ .

٧. " سنن أَبِي دَاوُد "، ١ / ٧٢٨ /الحَدِيث ٢٣٩٣ .

٨. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٢ / ٦٨٤ / الحديث ١٨٣٤، و" صَحِيح مُسْلِم"، ٢ / ٧٨١ /الحَدِيث ١١١١.

قَالَ الحافظ ابن حَجَر:" وأورده ابن عدي في مناكير هشام بن سعد". وقَالَ أبو يعلى الخليلي:" أنكر الحفّاظ حديثه في المواقعِ في رمضان من حديث الزهري، عَنْ أَبِي سلمة وقالوا : إنَّما رواه الزهري عَنْ حميد " [1] .

ومنه أيضاً : ما رواه إسرائيل بن يونس، عَنْ زيد بن جبير، عَنْ أَبِي يزيد الضَنِّي، عَنْ ميمونة بنت سعد(<)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) " أنه سُئل عَنْ رجلٍ قَبَّل امرأتهُ وهما صائمانِ قَالَ:" قد أفطرا ". قَالَ التِّرمذيّ :" سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث ؟ فَقالَ: " هَذَا حديث مُنْكر لا أحدّثُ بهِ، وأَبُو يزيد لا أعرف اسمهُ، وهو مجهول، وزيد بن جبير ثِقَة " [2] .

قلت : أبو يزيد الضنِّي قَالَ عنه ابن حَجَر:" مجهول" [3]. وقد جاء بمتنٍ مخالفاً للمتونِ الثابتةِ من فعل النَّبِيّ(ﷺ) ولهذا أُنكر حديثه ، فقد أخرج البُخَارِيّ من طَرِيق سعد بن حفص قَالَ : "حَدَّثنا شيبان، عَنْ يحيى، عَنْ أَبِي سلمة، عَنْ زينب بنت أَبِي سلمة، حدَّثته أنَّ أم سلمة (<) قالت:" أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كانَ يقبّلها وهو صائمٌ ....." الحَدِيث [4]. وأخرج مُسْلِم من طَرِيق أَبُي بَكْر بن أَبِي شيبة قَالَ :" حَدَّثنا الْحَسَن بن موسى، حَدَّثنا شيبان، عَنْ يحيى بن أَبِي كثير، عَنْ أَبِي سلمى، أنَّ عُمَر بن عبدالعزيز(رضي الله عنه) أخبره أنَّ عروة بن الزبير أخبره أنَّ عَائِشَة أم المؤمنين (<) أخبرته : " أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) كانَ يقبّلها وهو صائمٌ " [5] .

---

١. " الكامل لابن عدي "، ٧ / ١٠٩ /٢٠٢٥ ، و" الإرشاد للخليلي "،٣٤٥/١ / الحَدِيث ٧٥ ، و" النكت على ابن الصَّلاح "، ٦٧٩/٢ .

٢. " علل التِّرمذيّ للقاضي" ، ص ١١٧ رقم ٢٠١ .

٣. " تقريب التهذيب" ، ١ / ٦٨٤ .

٤. انظر : "صَحِيح البُخَارِيّ "، ١ / ١٢٢ .

٥. انظر : " صَحِيح مُسْلِم "، ٢ / ٧٧٦ .

الْمَبحَث الخَامِس : علاقة المُنكَر بغيرِه من مصطلح الحديث

ويتضمن ثلاثة مطالب

الْمَطْلَب الأَوَّل : علاقته بالمعروف والمحفوظ
الْمَطْلَب الثَّاني : علاقته بالشّاذ
الْمَطْلَب الثَّالث : علاقته بعلم الجَرْح والتَعْديل

الْمَطْلَب الأَوَّل : علاقته بالمعروف والمحفوظ

المنكر باللغة يقابله المعروف[1] ، وقد تبيّن من خلال استقراء أقوال وصنيع العلماء المتقدمين أنهم لا يفرقون بين المعروف والمحفوظ وقد جاء ذلك من عدم تفريقهم بين المنكر والشاذ وأنهما عندهم بمعنى واحد ، وكان استعمالهم لهما بمعناه اللغوي . وكما بيّنا أن المنكر هو الحديث الذي لا يعرف عن مصدره ، وهو ما كان مخالفاً لما هو معروف أو محفوظ عندهم ، وهذا ليس على اطلاقه فربما تفرد الراوي بشيء لا أصل له فيكون منكراً عندهم .

قال العقيلي :" إبراهيم بن محمد بن عاصم مجهول في النقل ، حديثه غير محفوظ حدثناه أحمد بن داود القومسي قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن الوليد بن هلال بن أبي معشر، قال : حدثنا أبي، عن إبراهيم بن محمد بن عاصم، عن أبيه، عن حذيفة بن اليمان ، عن عروة بن مسعود ، قال : قال رسول الله (ﷺ) : " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ". قال : ولا يتيقن سماع بعضهم من بعض . وفي هذا الباب أحاديث صحاح عن غير واحد من أصحاب رسول الله (ﷺ) وإنما أنكرنا الإسناد .

وقال أيضاً: " سعيد بن أبي بكر بن أبي موسى حديثه منكر غير محفوظ ، ولا يعرف إلا بهذا ، وعبد الله بن عبد الجبار مجهول بالنقل، حدثني عبيد الملقب قال: حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك قال : حدثنا داود بن المحبر قال : حدثنا أبو بكر عبد الله بن عبد الجبار القرشي، عن سعيد بن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله (ﷺ):" صلوا قراباتكم ولا تجاوروهم ، فإن الجوار يورث بينكم الضغائن"، حديث منكر، لا يحفظ إلا عن هذا الشيخ، ولا أصل له" [2].

وقال ابن عدي :" حدثنا محمد بن جعفر المطيري، حدثنا إبراهيم بن نصر الكندي، حدثنا الخليل بن زكريا الشيباني، حدثنا ابن عون، حدثني نافع، عن ابن عون قال رسول الله (ﷺ) :" ذكاة الجنين ذكاة أمه "، قال الشيخ وهذان الحديثان

---

١. " القاموس المحيط "، مادة نكر، ٢٠/٢ .

٢. " الضعفاء للعقيلي "،١ / ١٨١ ، ١٨٢ و ٣ / ٢٣٣ ، ٢٣٤ .

عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر(ﷺ) لا يرويهما غير الخليل بن زكريا وعند الخليل عن ابن عون بهذا الإسناد غير ما ذكرت وكلها مناكير غير محفوظة عن ابن عون" [1] .

والأمثلة كثيرة على ذلك وجميعها تدلّ على عدم التفريق بين المعروف والمحفوظ، وأنهما بمعنى واحد بعلاقتهما بالمنكر .

بعد ذلك ميّز الحافظ ابن حجر بين المنكر والشاذ وجعل لكل منهما تعريفاً تقييده الشروط ، وقد غفّل من سوّى بينهما ، وبذلك جعل المعروف يقابل المنكر ، والمحفوظ يقابل الشاذ .

---

١. " الكامل في الضعفاء "، ٣ / ٦١ .

الْمَطْلَب الثَّاني: علاقته بالشّاذ

عندما سُئل الحافظ صالح جَزَرة (ت٢٩٣هـ)[١]عَنْ الشَّاذ قَالَ :" هو الحَدِيث المُنكَر الذي لا يعرف" [٢] وبهذا يكون أول من بين العلاقة بين الشَّاذ والمُنكَر .

وقَالَ الحَاكِم(~) عَنْ الشَّاذ :" وهو غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راوٍ أو أرسله واحد فوصله واهِم فأما الشَّاذ فإنه حديث يتفرد به ثِقَة من الثقات وليس للحديث أصل متابع" [٣].

وقَالَ ابن رجب(~) في مبحث الكلام على المُنكَر:" ومن جُملة الغرائب المُنْكَرة الأَحَادِيث الشّاذة المطروحة " [٤].

وأول من عرّف الشَّاذ هو الإِمَام الشافعي(~)[٥] فَقالَ:" لَيْسَ الشَّاذ من الحَدِيث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره إنما الشَّاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى النَّاس" [٦] .

وقَالَ الحافظ أبو يعلى الخليلي(~) :" قَالَ الشافعي وجماعة من أهل الحجاز الشَّاذ عندنا ما يرويه الثقات على لفظ واحد ويرويه ثِقَة خلافه زائداً أو ناقصاً ". ثم قَالَ:" والذي عليه حفّاظ الحَدِيث أنَّ الشَّاذ ما لَيْسَ له إلا إسناد واحد ، يشذ بذلك شَيْخ، ثِقَة أو غير ثِقَة، فما كان عَنْ غير ثِقَة فمتروك لا يقبل وما كان عَنْ ثِقَة يتوقف فيه ولا يَحْتَجّ به " [٧]. وقد أراد الخليلي مخالفة الثقة لغيره من الثقات .

وأول من تكلم فيه من علماء المصطلح هو الحافظ ابن الصَّلاح(~) فَقالَ :" الأمر

---

١. هو صالح بن مُحَمَّد بن عَمرو بن حبيب، الأسدي بالولاء، أبو عَلِيّ، المعروف بجزرة (ت٢٩٣هـ): من أئمة أهل الحَدِيث ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٩٥ .

٢. " شرح علل التِّرمذيّ "، ص ٢٦٤ ، ٣٠٢ .

٣. " معرفة علوم الحَدِيث "، لأبي عَبْد الله مُحَمَّد بن عَبْد الله الحَاكِم النيسابوري ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت . تحقيق : السيد معظم حسين ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٧هـ ، ١٩٧٧م، ١ / ١٨٣ .

٤. " شرح علل التِّرمذيّ "، ص٣٠١

٥. مُحَمَّد بن إدريس ، أبوعَبْدِ الله الشافعي (ت٢٠٤هـ) الإِمَام ، صاحب المذهب من مصنفاته كتاب " الأم "، انظر :" سير أعلام النبلاء" ، ٥/١٠ .

٦. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح"، ١ /٤٤ .

٧. " الإرشاد للخليلي "، ١/ ١٧٦ .

في ذلك على تفصيل نبيّنه فنقول: إذا انفرد الرَّاوي بشيء نظر فيه : فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هَذَا الرَّاوي المنفرد : فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانه وضبطه قُبل ما انفرد به ولم يقدح الإنفراد فيه . وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له مزحزحاً له عَنْ حيز الصحيح ، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنّا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحَدِيث الضعيف . وإن كان بعيداً من ذلك ردَدْنا ما انفرد به وكان من قبيل الشَّاذ المُنكَر. فخرج من ذلك أنَّ الشَّاذ المردود قسمان : أحدهما : الحَدِيث الفرد المخالف . والثاني : الفرد الذي لَيْسَ في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التَّفَرُّد والشذوذ من النكارة والضعف والله أعلم " [1]

وقد تعقبه الحافظ ابن حَجَر فَقالَ :" لَيْسَ في عبارته ما يفصل أحد النوعين عَنْ الآخر[2] نعم هما مشتركان في كون كُلّ منهما على قسمين وإنما اختلافهما في مراتب الرواة فالصدوق إذا تفرد بشيء لا متابع له ولا شاهد له ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن ، فهذا أحد قسمي الشَّاذ فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكراً وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط ، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط ، فهذا القسم الثَّاني من الشَّاذ وهو المعتمد في تسميته . وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بَعْض مشايخه دون بَعْض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المُنكَر ، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحَدِيث . وإن خولف في ذلك ، فهو القسم الثَّاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين

---

١. " مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح"، ص٤٦ .

٢. أراد الشَّاذ والمُنكَر

فَبانَ بهذا فصلُ المُنكَر من الشَّاذ وأن كلاً منهما قسمان يجمعهُما مطلق التَّفَرُّد أو مع قيدِ المُخالَفَة والله أعلم " [١] .

وقَالَ الحافظ ابن حَجَر(~) :" وفي الجملةِ فالأليق في حد " الشَّاذ " ما عرَّف به الشَّافعي والله أعلم" [٢]. وقَالَ في النزهة :" الشَّاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه. وَهَذَا هو المعتمد في تعريف الشَّاذ بحسب الإصطلاح" [٣]. وقَالَ :" فإن خولِف – أي الرَّاوي – بأرجح منه بمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله هو المرجوح ويقال له الشَّاذ" [٤]. وقَالَ اللكنوي(~) : " والذي حقَّقه ابن حَجَر في النخبة وشرحها وارتضاه كثير ممن جاء بعده هو أن المُنكَر والشّاذ يعتبر فيهما المُخالَفَة ويفترقان في كون الرَّاوي مجروحاً وغير مجروح " [٥] .

وَهَذَا الذي اختاره الحافظ ابن حَجَر والَّذِين جاءوا من بعده، هوالتفريق بين الشَّاذ والمُنكَر، وأن الشَّاذ ما يرويه الثقة فيخالف غيره من الثقات، وأن المُنكَر ما يرويه الضعيف فيخالف غيره من الثقات .

وخلاصة القول : فإنَّ المتأمِّل لكتب المُتَقَدِّمِينَ جيداً يجد أنَّهم لم يستخدموا مصطلح " الشَّاذ " في إعلالهم للأحاديث، بل لو اطلعت كتاب "علل ابن أَبِي حاتِم" من أولهِ إلى آخرهِ، لا تجد كلمة " شاذ "، وإن وجدت فهي قليلة جداً ، وليس هَذَا لشيء إلا لأنَّهم لم يكونوا يفرِّقون بين الشَّاذ والمُنكَر، وأنَّه عندهم بمعنى واحد إلى أن جاء الحافظ ابن حَجَر حيث اختار التفريق بينهُما .

---

١. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٢/ ٦٧٤،٦٧٥ .

٢. " النكت على ابن الصَّلاح "، ٢/٦٧١ .

٣. " نزهة النظر "، ص٥١ .

٤. " نزهة النظر "، ص٥٠ ، و" فتح المغيث للسخاوي"، ١/١٩٧ .

٥. " ظفر الأماني بشرح الشريف الجُرْجَانيّ في مصطلح الحَدِيث "، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، الطبعة الثالثة، بيروت ١٤١٦هـ ، ص٣٦٢ .

الْمَطْلَب الثَّالث : علاقته بعلم الجَرْح والتَّعْديل

لقد كانَ علماءُ الجَرْح والتَّعْديل يستخدمون مصطلَحات كثيرة في جرحهم وتعديلهم لرواةِ الحَدِيث بناءاً على سبر مروياتهم ، ومن هذهِ المصطلحات قولهم : " مُنْكر الحَدِيث ، أو يروي مناكير "، وغيرها من المصطلحات .

فالرّاوي الذي روى أَحَادِيث منكرة يصفهُ الأَئمَّة النقَّاد بأنَّه يروي أَحَادِيث منكرة أو لديه أَحَادِيث منكرة ، وَهَذَا الوصف لا يقتضي به تركُ الرَّاوي لأنَّه ربَّما كانَ لديه أَحَادِيث أخرى غير منكرة، أمَّا إذا غلب على حديثهِ النكارة فإنَّهم يطلقون عليه مصطلح " مُنْكر الحَدِيث " وهو وصف يستحقُ بهِ الرّاوي ترك حديثه [١].

قَالَ الإِمَام مُسْلِم(~) : " ودلَّت السُّنَّة على نفي رواية المُنكَر من الأخبارِ كنحو دلالة القرآن الكريم على نفي خبر الفاسق وهو الأثر المشهور عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) : " من حدَّث عني حديثاً وهو يرى أنَّه كذب فهو أحد الكاذبين " [٢] .

لقد قيَّض الله – تبارك وتعالى – لهذه الأمة العُلَمَاء الجهابذة ليردّوا أَحَادِيث هؤلاء الكذّابين ومن هُم على شاكلتهم ، فنجد الأَئمَّة النقَّاد الَّذِين رزقهم الله – تبارك وتعالى– المعرفة في هَذَا العلم ينكرون المرويات من دون معرفة الرَّاوي الذي رواها ، ولا يَدِلُّ هَذَا إلا على بصيرةِ هؤلاء العُلَمَاء وسعةِ علمهم . فهذا الإِمَام أَحْمَد حينما سُئل عَنْ حديث " الملبقة "، أنكره وقَالَ:" من روى هَذَا " ؟ [٣].

كما كانوا ينتهرون من يذكر الأَحَادِيث المُنْكَرة . قَالَ أبو دَاوُد : " وذكرتُ حديث يزيد الدَّالّانيّ " أي حديث الوضوء على من نام مضطجعاً " لأَحْمَد بن حَنْبَل، فانتهرني استعظاماً له ، وقَالَ : ما ليزيد الدَّالانيّ يدخلُ على أصحاب قتادة ! ولم يعبأ بالحديث "[٤]. ونرى بعضهم يمتنعون حتى من قراءة تلكَ الأَحَادِيث على تلاميذهم معبّرين بذلكَ عَنْ شِدَّة إنكارهم لها . قَالَ ابن أَبِي حاتِم(~) : "وانتهى أبو زُرْعة إلى حديثٍ آخرعَنْ إسْمَاعِيل بن أبان، عَنْ كثير بن سليم، عَنْ

---

١. انظر : " فتح المغيث للسخاوي"، ١ / ٣٧٣ ، و" الرفع والتكميل "، ص ٢٠٣ .

٢. " مقدمة صَحِيح مُسْلِم "، ١ / ٧ ، و" المنهاج شرح صَحِيح مُسْلِم "، ٦٢/١ .

٣. " الضعفاء للعقيلي"، ١ / ٢٥١ / ٣٠٠ .

٤. " سنن أَبِي دَاوُد "، ١ / ١٠١/ الحَدِيث ٢٠٢ .

أَنَس بن مالك(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :"من أحبَّ أن يكثر بركة بيتهِ فليتوضأ إذا حَضرَ غداؤه وإذا رُفع ". قَالَ أبو زُرْعة :" هَذَا حديث مُنْكر وامتنع من قراءته فلم يسمع منه " [١] ، وربَّما ترك الأَئمَّة النقَّاد حديث المحدِّث بسبب روايته لحديثينِ أو ثلاثة أخطأ فيها أخطاء فاحشة ، قَالَ البرذعي :" قلت[٢] : عُمَر ابن عَبْد الله بن خثعم ؟ قَالَ : واهي الحَدِيث ، حدَّث عَنْ يحيى بن أَبِي كثير ثلاثة أَحَادِيث لو كانت في خمسمائة حديث لأفسدتها " [٣]. كما أنَّ الأئمة النقَّاد قد يستخدمون عبارات مقرونة بغيرها في وصف بَعْض الرواة ، مثال : قَالَ ابن أَبِي حاتِم في ترجمة الحكم بن يعلى بن عطاء الرعّين :" سمعتُ أَبِي يقول : هو مَتْرُوك الحَدِيث مُنْكر الحَدِيث " [٤]. قلت : قرنت عبارة " مُنْكر الحَدِيث " وهي من أشدُّ عبارات الجَرْح والتَعْديل مع ما تفيد أنَّ الرَّاوي مَتْرُوك الحَدِيث، وعبارات أخرى تفيد أنَّ الرَّاوي يكتب حديثه ، قَالَ ابن أَبِي حاتِم : " سألت أَبِي عَنْ إبْرَاهِيم ابن أَبِي حبيبة ؟ فَقالَ: شَيْخ لَيْسَ بقوي، يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به ، مُنْكر الحَدِيث" [٥]. قَالَ الذَّهَبِيّ في ترجمة الوليد بن كثير المزني : "روى له النَّسائيّ ، وثق ، وقَالَ أبو حاتِم : يكتب حديثه. مع أنَّ قول أَبِي حاتِم هَذَا ، لَيْسَ بصيغة توثيق ولا هو بصيغة إهدار" [٦]. ونقل ابن القطان[٧] أنَّ البُخَارِيّ قَالَ :" كُلّ من قلت فيه مُنْكر الحَدِيث فلا تحلُّ الرِّوَايَة عنه " [٨] .

ومن خِلال أقوال العُلَمَاء في نقدهم للرواة نستخلص أنَّ عبارة " مُنْكر الحَدِيث " هي من عبارات الجرح الشَّديد والله أعلم .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم"، ٢/ ١١/الحديث١٥٠٥ .

٢. " أي لأبي زُرْعة " .

٣. " سؤالات البرذعي" ، ٥٤٣/١ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل "، ١٣٠/٣ .

٥. " المصدر السابق "، ٨٣/٢ .

٦. " ميزان الإعتدال للذهبي"، ٣٤٥/٤ .

٧. هو عَلِيّ بن مُحَمَّد أبو الْحَسَن بن قطان (ت٦٢٨هـ) فقيه أصولي محدّث، من مؤلفاته،" الوهم والإيهام في الحَدِيث " ، انظر :" معجم المؤلفين "، ٢١٣/٧ .

٨. " ميزان الإعتدال للذهبي"، ٦/١ ، و" الرفع والتكميل "، ص ٢٠٨ .

الْمَبحَث السَّادِس : أقسام المُنكَر ومظانه والعمل به

ويتضمن ثلاثة مَطَالِب

الْمَطْلَب الأَوَّل : أقسام الحَدِيث المُنكَر

الْمَطْلَب الثَّاني : مظان الحَدِيث المُنكَر

الْمَطْلَب الثَّالِث : العمل بالحديث المُنكَر

الْمَطْلَب الأَوَّل : أقسام الحَدِيث المُنكَر

المتابع لأقوال وصنيع الأَئمَّة النقَّاد يرى أنَّ منهجهم في إعلال النكارة يكون إمَّا في السندِ وإمّا في الْمَتْن ولا يقتصر على أحدهما دونَ الآخر ، فما كانت علتهُ بالسندِ حكمَ على سندهِ بالنكارةِ ، وما كانت علتهُ بالمتنِ أطلق عليه مُنْكر الْمَتْن . قَالَ ابن عدي في ترجمةِ حفص بن عُمَر بن دينار:" أحاديثه كلَّها إما مُنْكر الْمَتْن أو مُنْكر الإسناد " [١]، فعلى هَذَا يمكن أنْ يقسّم المُنكَر إلى قسمينِ هما : مُنْكر السند ، ومنكر الْمَتْن، ولعلَّي بيَّنت ذلك بشيء من التفصيلِ عَنْ كيفيةِ إنكار العُلَمَاء للأحاديث التي يكون في أسانيدها ومتونها تفرد أو مخالفة من قبلِ الرَّاوي" ثِقَة ، ضَعِيف" نتيجة خطئه أو وهمه[٢]. وهناك أمثلة كثيرة على إنكار الأسانيد والمتون من العُلَمَاء في كتبِ العلل وغيرها ، ومنهم من صرّح بذلكَ بالنصِ كأبي حاتِم ، والعُقَيْليّ ، وابن حَجَر وغيرهم ، وسأكتفي بذكرِ الأمثلة فقط في هَذَا الْمَطْلَب .

أولاً : أمثلة مُنْكر السند

حديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عَنْ الْحَسَن بن أَبِي جعفر، عَنْ بديل، عَنْ أَنَس(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) : " خصلتانِ لايحلُّ منعُهما الماءُ والنارُ" . قَالَ أَبِي:" هَذَا حديث مُنْكر بهذا الاسناد " [٣]. ومنه ايضاً حديث عروة بن مسعود(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) : " لقنُوا موتاكُم لا إلهَ إلا الله ". قَالَ العُقَيْلِيّ :" الحَدِيث غير محفوظ ، إنما أنكرنا الإسناد " [٤] . قلتُ : وَهَذَا تصريح واضح يدلُّ على أنَّ العُلَمَاء كانوا يطلقون مصطلح "غير محفوظ " للدلالةِ على نكارة الحَدِيث [٥] .

ثانياً : أمثلة مُنْكر الْمَتْن

قَالَ الحافظ ابن حَجَر في حديث أبي بَكْر(ﷺ) أقيلوني من الخلافةِ :" هو مُنْكر

---

١. " الكامل لابن عدي "، ٣٨٩/٢ /٥١١ .

٢. تقدم الكلام عنه في ص / ٣٧ . ٤٠ من الرسالة .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم "، ١ /٣٧٨ / الحَدِيث ١١٢٦ .

٤. " الضعفاء للعقيلي " ، ٦٥/١ / ترجمة رقم ٦٣ .

٥. يلاحظ في ذلك عدم التفريق عندهم بين المُنكَر والشّاذ .

متناً منقطع سنداً " [1]. ومنه أيضاً حديث أَبِي ثعلبة الخشني(ﷺ) ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) : " في صيدِ الكلبِ إذا أرسلتَ كلبكَ وذكرتَ اسمَ اللهِ تَعَالَى فكلْ وإنْ أكَلَ منهُ وكُلُّ ما ردتْ عليكَ يَداك ". قَالَ الذَّهَبِيّ :" هَذَا حديث مُنْكر" [2] .

قلت : أنكر الذَّهَبِيّ هَذَا الحَدِيث بسبب مخالفة متنه للمتونِ الصحيحة .

---

١. " التلخيص الحبير: لابن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أَحْمَد عبد الموجود، و عَلِيّ مُحَمَّد عوض، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ، ط٢ ، ١٤٢٧هـ ، ١٢٨/٤ /١٧٣٦ .

٢. " ميزان الإعتدال للذهبي "، ٩٢٩/٣ /٢٦٤٠ .

الْمَطْلَب الثَّاني : مظان الحَدِيث المُنكَر

الظاهر أنَّ العُلَمَاءَ عندما قاموا بتأليف كتبهم في الحَدِيث وعلومه ، اهتموا اهتماماً كبيراً بهذا النوع من مصطلح الحديث ألا وهو" الحَدِيث المُنكَر"، ولكن بالرغم من عنايتهم الفائقة به إلا أنهم لم يفردوه بمؤلفاتٍ خاصة تنفصل عَنْ بقية علوم الحَدِيث وأقسامه، والمتأمّل لمصنفات العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ يجد أنَّ الحَدِيث المُنكَر يأخذ حيّزاً كبيراً في مؤلفاتهم وخاصة كتب العلل والجَرْح والتَعْديل وغيرهما من الكتبِ التي احتوت على أعداد كبيرة من الأَحَادِيث المُنْكَرة ، كما احتوت كتبهم على تعليقات كثيرة حولَ ملابسات الحَدِيث المُنكَر والتكلُّم عَنْ رجاله، حيث بذلوا جهوداً جبارة نتجتْ عَنْ هَذَا الكَم الهائل من المصنفات، والتي تعدُّ الركيزة الأساسية التي يرتكز عليها علم الحَدِيث . فأكثر المصنفات التي احتوت على الحَدِيث المُنكَر وجمعته هي[1] :

كتب العلل ومنها :

١ . كتاب " العلل لعلي بن المَدِينيّ "، وهو مطبوع

٢ . كتاب " العلل ومعرفة الرِّجَال لأَحْمَد بن حَنْبَل "، وهو مطبوع

٣ . كتاب " العلل لابن أَبِي حاتِم "، وهو مطبوع

٤ . كتاب " العلل للدارقطني "، وهو مطبوع

وكذلك كتب السؤالات ومنها :

١ . " سؤالات ابن أَبِي شيبة لعلي بن المَدِينيّ "، وهو مطبوع

٢ . " سؤالات أبو دَاوُد للإمام أَحْمَد بن حَنْبَل " وهو مطبوع

٣ . " سؤالات البرذعي لأبي زُرْعة "، وهو مطبوع

٤ . " سؤالات الآجري لأبي دَاوُد "، وهو مطبوع

٥ . " سؤالات البرقاني للدارقطني "، وهو مطبوع

---

١. انظر : " الحَدِيث المُنكَر وتطبيقاته عند الجورقاني في كتاب الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" رسالة ماجستير، لزميلنا مُحَمَّد عَلِيّ حمد، مقدَّمة إلى كلية الإمَام الأعظم،١٤٢٨هـ ، ٢٠٠٧م ، ص٧٥،٧٦.

وكذلك كتب الرِّجَال والجَرْح والتَعْديل ومنها :

١ . كتاب " الجَرْح والتَعْديل لابن أبي حاتِم الرازي "، وهو مطبوع

٢ . كتاب " الضعفاء للعقيلي "، وهو مطبوع

٣ . كتاب " الكامل في ضعفاء الرِّجَال لابن عدي " "، وهو مطبوع

٤ . كتاب " المجروحين لابن حِبَّان "، وهو مطبوع

٥ . كتاب " ميزان الإعتدال للذهبي ، وهو مطبوع

وكذلك كتب الموضوعات ومنها :

١ . " الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للجورقاني "، وهو مطبوع

٢ . " الموضوعات لابن الجَوْزيّ "، وهو مطبوع

٣ . " الفوائد المجموعة للشوكاني "، وهو مطبوع

الْمَطْلَب الثَّالِث : العمل بالحديث المُنكَر

قبلَ أنَّ أتطرَّق إلى موضوعِ العمل بالحديثِ المنكر عليَّ أنْ أُبيّن ما هو حكم الحَدِيث المُنكَر . فبعدَ أن اطلعت على أقوال وصنيع العلماء المتقدمين والمُتَأَخِّرِينَ تَبيَّن أنَّ الحَدِيث المُنكَر هو قسم من أقسامِ الحَدِيث الضعيف [١]. قال الحافظ ابن حَجَر(~) في شرح النخبة: " هو أحسن حالاً من المتروكِ " [٢]، والحديث المُنكَر لايقوَّى لأنَّهُ فقد شرطاً من شروطِ الصحةِ والحسن وهو عدم الشذوذ فمن باب أولى عدم النكارة [٣] .

وحكم المُنكَر أنهُ ضَعِيف مردود لايحتج به ، وهو ينقسم على قسمين :

القسم الأَوَّل : الحَدِيث المُنكَر مردود مطروح سواءٌ كان راويهِ " ثِقَة أم صدوقاً أم ضَعِيفاً أم متروكاً "، وهو قول أكثر العُلَمَاء .

ويفهم من خِلال كلام الإِمَام مُسْلِم(~) :" وكذلكَ من كان الغالب على حديثه المُنكَر أو الغلط أمسكنا أيضاً عَنْ حديثهم وعلامةُ المُنكَر في حديثِ المحدِّث إذا ما عُرضت روايتهُ للحديث على رواية غيره من أهلِ الحفظِ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحَدِيث غير مقبوله ولا مستعمله " [٤] . وإذا كثرت هذه المُخالَفَة وغلبت في رواية الرَّاوي أصبحَ مَتْرُوك الحَدِيث لايشتغل بحديثه ، ومن الجدير بالذكر أنَّ قول الإِمَام مُسْلِم يشمل مرويات الثقة والضعيف سواء بسواء ، كما يتَّضح من قوله : " فإذا كان الأغلب

---

١. انظر: " النكت على مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، لبدر الدِّين أَبِي عَبْد الله مُحَمَّد بن جمال الدِّين عَبْد الله بن بهادر للزركشي ، تحقيق : د. زين العابدين بن مُحَمَّد بلا فريج . أضواء السلف – الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م ، ١ص٤٠٣ ، ٤٠٤، و" توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، لمحمد بن إسْمَاعِيل الأمير الصنعاني، تحقيق، مُحَمَّد محي الدِّين عبد الحميد ، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ، ج١ص٢٥٣.

٢. " نزهة النظر"، ص٢٤٧و٢٤٨ ، و" تيسير مصطلح الحَدِيث "، لأبي حفص محمود بن أَحْمَد الطحان ، مكتب الهداية، العراق، أربيل . ط ١ ، ٢٠٠٨ م ، ص٩٥ .

٣. انظر : " تدريب الرَّاوي "، ١ /٦٥ ، " إن إشتراط نفي الشذوذ يعني في حد الصحيح يقتضي إشتراط نفي النكارة بطريق أولى " .

٤. " مقدمة صَحِيح مُسْلِم "، ١/٤ .

من حديثه كذلك كان مهجورالحديث غير مقبولة ولا مستعملة "، ومفهومه أنَّه إذا لم يكن الأغلب من حديثه كذلك لا يكون الرَّاوي مَتْرُوك الحَدِيث ، بل قد يكون الرَّاوي ثِقَة أو صدوقاً أو ضَعِيفاً، غير أنَّ المُخالَفَة تضرُّ الحَدِيث الذي وقعت فيه ، دون أنْ تؤثر في حالةِ الرَّاوي العامة [١] .وقد نقل إلينا الصنعاني(~) بَعْض العبارات من كلام الإمَام مُسْلِم :" وكذلك من كان الغالب على حديثه المُنكَر أو الغلط أمسكنا أيضاً عَنْ حديثه " ثم ذكر أنَّه يترك الصنفين الآخرين بالكلية وهما قسمان الأَوَّل المتهمون عند أهل الحَدِيث أو عند الأكثر، والثاني من كانَ الغالب على حديثه المُنكَر أو الغلط فقد صرّح بأنَّه لا يتشاغل بأهلِ هذين القسمين ولا يُخرِّج أحاديثهم " [٢]. قلتُ : المُنكَر أصبح سبباً في تركِ من كثرت مناكيره .

ويلاحظ بأنَّ الخطيب البَغْدَادِيّ [٣] (~) قد ركَّز على الحكم على الحَدِيث المُنكَر حيث خصَّصَ باباً مستقلاً في كتابهِ الكفاية سماه " باب ترك الإحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ ورواية المناكير والغرائب من الأَحَادِيث " [٤] .

وقَالَ الجَوْرَقاني(ت٥٤٣هـ)[٥] في مُقَدِّمَة كتابه :" أما بعدُ فقد سألني بَعْض إخواني من المحدِّثين ممن أوجب الله – تَعَالَى – عَلِيّ حقه أكرم الله بمراداته أن أجمع له كتاباً في الأَحَادِيث المعلولةِ والأباطيلِ والأكاذيبِ والمناكيرِ ، وما جاء بخلافها في الصحاح والمشاهير ، فأجبته إلى ذلك " [٦].

---

١. انظر : " علوم الحَدِيث في ضوء منهج المحدثين النقَّاد "، لحمزة المليباري . دار ابن حزم . بيروت . الطبعة الأولى . ١٤٢٣هـ . ٢٠٠٣م ، ص ٥٩ .

٢. " توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، ١٠٦/١ .

٣. هو أَحْمَد بن عَلِيّ بن ثابت ، المعروف بالخطيب البَغْدَادِيّ (ت٤٦٣هـ) أحد الحفّاظ المؤرخين ، مولده في غزية، من مصنفاته " تاريخ بغداد "، انظر :" معجم المؤلفين "، ٢ / ٣ .

٤. " الكفاية في علم الرِّوَايَة "، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن ثابت أبو بَكْر الخطيب البَغْدَادِيّ ، تحقيق ، أبو عبدالله السورقي ، إبْرَاهِيم حمدي المدني ، المكتبة العلمية – المدينة المنورة ، ١ /١٤٠ .

٥. هوالحسين بن إبْرَاهِيم بن الحسين بن جعفر، أبو عَبْد الله الهمذاني الجورقاني (ت٥٤٣هـ): من حفّاظ الحَدِيث، نسبته إلى الجورقان ، بين العراق وهمذان ، له تصانيف، منها كتاب "الموضوعات من الأَحَادِيث المرفوعات "، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٢ / ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

٦. " الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير "،لأبي عَبْد الله الحسين بن إبْرَاهِيم الجورقاني ، تحقيق عَبْد الرَّحْمن بن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الثالثة ، ١٤١٥ هـ ،١/١ .

وهذه إشارة إلى بَعْض أقوال الأَئمَّة المحدِّثين في هَذَا الخصوص :

١. قَالَ الربيع بن خثيم(ت٦٥هـ) [١] :" إنَّ للحديثِ ضوءاً كضوءِ النهارِ تعرفهُ وظلمةً كظلمةِ الليلِ تنكرهُ " [٢] .

٢. قَالَ الأَوْزاعِيّ(~) :" كنا نسمع الحَدِيثَ ونعرضهُ على أصحابنا كما نعرضُ الدرهمَ الزائفَ فما عرفوا منهُ أخذنا ، وما أنكروا منهُ تركنا " [٣] .

٣. قيل لشعبة(~) من الذي يُترك حديثه قَالَ :" الذي إذا روى عَنْ المعروفينَ ما لا يعرفهُ المعروفونَ فأكثر طُرِحَ حديثهُ " [٤] .

٤. كان عَبْد الرَّحْمن بن مهدي(~) لا يتركُ حديثَ رجلٍ إلا رجلاً متهماً بالكذبِ أو رجلاً الغالبُ عليهِ الغلط ، وكان يقول :" النَّاس ثلاثة ، رجلٌ حافظٌ متقنٌ فهذا لا يختلفُ فيهِ ، وآخر يهمُّ والغالب على حديثهِ الصحةُ فهذا لا يتركْ حديثه ، وآخر يهمُّ والغالب على حديثهِ الوهمُ فهذا يتركْ حديثه " [٥] .

٥. قَالَ الإِمَام أَحْمَد(~) :" شرُّ الحَدِيثِ الغرائبُ التي لا يُعمَلُ بها ولا يُعتمدُ عليها ، وإذا سمعتَ أصحابَ الحَدِيثِ يقولونَ هَذَا حديثٌ غريبٌ أو فائدةٌ فاعلم أنَّهُ خطأ أو دخلَ حديثٌ في حديثٍ أو خطأ من المحدِّثِ أو حديثٌ لَيْسَ له إسنادٌ وإن كانَ قد روى شُعبَة وسفيان " [٦] .

---

١. هو الربيع بن خثيم ابن عائذ الإمَام القدوة العابد أبو يزيد الثوري الكُوفِيّ أحد الأعلام أدرك زمان النَّبِيّ (ﷺ) وأرسل عنه، وروى عَنْ عَبْد الله بن مسعود(ﷺ) وهو قليل الرِّوَايَة إلا أنه كبير الشأن ، حدّث عنه الشعبي، وإبْرَاهِيم النخعي، قيل توفي سنة خمس وستين ، انظر:" سير أعلام النبلاء"، ٤/٢٥٨،٢٦٢ .

٢. " تدريب الرَّاوي"، ١/٢٧٥ ، و" فتح المغيث "، ١/٢٦٨، و" الشذا الفياح من علوم ابن الصَّلاح "، لإبْرَاهِيم بن موسى بن أيوب البرهان الأبناسي ، تحقيق : صلاح فتحي هلل ، مكتبة الرشد – الرياض – السعودية ، ط ١، ١٤١٨هـ ، ١/٢٢٩ .

٣. " تاريخ أَبِي زُرْعة الدمشقي" ، وضع حواشيه خليل المنصور ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ ، ص ٩٥.

٤. " الكفاية في علم الرِّوَايَة "، ١/ ١٤٢.

٥. " المصدر السابق "، ١ /١٤٣ .

٦. " المصدر السابق "، ١ / ١٤١ ،١٤٢ .

٦. ذكر لابن خُزَيْمَة (~) أَحَادِيث رواها مُحَمَّد بن المسيب الأرغياني عَنْ أبى يحيى الوقار المصري فَقالَ :" قد كتبنا عَنْ هَذَا الشيخ بمصر ثم تركت حديثه لغلبة المناكير عليه " [١] .

٧. قَالَ ابن الجَوْزيّ(~) :" الحَدِيثُ المُنكَرِ يقشعرُ له جلدُ الطالبِ للعلمِ وينفرُ منه قلبهُ في الغالبِ " [٢] .

وكما أن للحديث المقبول وهو الصحيح ونحوه مراتب كذلك للحديث المردود وهو الضعيف ونحوه مراتب ، والضعيف إذا رتب على حسب شدة الضعف قُدم الموضوع وَهَذَا أمر لا خلاف فيه ويتلوه المتروك ثم المُنكَر [٣] .

القسم الثَّاني : تفرد الرَّاوي الثقة لَيْسَ من الحَدِيث المُنكَر المردود وهو قول بَعْض العُلَمَاء من المُتَأَخِّرِينَ . ومن هؤلاء العُلَمَاء الإِمَام النَّوَوِيّ(~) قَالَ شارحاً تعريف مُسْلِم في علامة المُنكَر: " فإنهم قد يطلقون المنكرعلى انفراد الثقة بحديث ، وليس هَذَا بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً " [٤] .

ولقد أعل الإِمَام أَحْمَد(~) حديث الإِمَام مالك(~) لأنه تفرد فيه وخالف متنهُ المحفوظ عنده ، كما في الحديث الذي أخرجه البُخَارِيّ من طَرِيق مالك، عَنْ ابن شِهَاب، عَنْ عروة ،عَنْ عَائِشَة(<) :" إنَّ الَّذِين جمعوا الحجَّ والعمرةَ طافوا حينَ قدِموا لعمرتِهم وطافوا لحجِّهم حين رجِعوا من منى" [٥] .

قَالَ :" لم يقل هَذَا أحد إلا مالك، وقَالَ : لا أظن مالكاً إلاغلط فيه ولم يجيء به أحد غيره . وقَالَ مرة لم يروه إلا مالك ، ومالك ثِقَة " [٦] .

---

١. " الكفاية في علم الرِّوَايَة "، ١ / ١٤١ ، ١٤٢ .

٢. " توجيه النظر إلى أصول الأثر "، ٥٠٨/١ .

٣. انظر : " تدريب الرَّاوي"، ١ / ٢٩٥، و" توجيه النظر الى أصول الأثر"، ٢ / ٥٩٧ .

٤. " شرح النَّوَوِيّ على صَحِيح مُسْلِم "، ١ / ٥٧ .

٥. " صَحِيح البُخَارِيّ "، كتاب الحج ، باب طواف القارن، ٥٩٠/٢ ، رقم ١٥٥٧ ، و"صَحِيح مُسْلِم" ، كتاب الحج ، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ، ٢ / ٨٧٠ رقم ١٢١١ .

٦. " شرح علل التِّرمذيّ "، ص ٣٢٥ .

قَالَ ابن رجب(~) :" ولعل أَحْمَد إنَّما استنكره لمخالفته للأحاديث في أنَّ القارن يطوفُ طوافاً واحداً " [١] .

" فالرواة ثقات كانوا أم غير ثقات لايحكم على أحدهم بأنه مُنْكر الحَدِيث أو على روايته بأنها منكرة إلا إذا عُرضت روايته على روايات الثقات ، فإن وافقتها فهي مقبولة وراويها ثِقَة لا يخالف ، وإن لم تكد توافق فهي غرائب منكرة ، بيد أنَّ راويها يكون من رواة الإختبار– ممن يختبر حديثه– فإن كثُر عليه ذلك حتى يغلب على روايته الغرائب عندئذ يكون مُنْكر الحَدِيث. فإن كان صاحب المناكير ثِقَة فروايته الموافقة لروايات الثقات تقبل ، أما ما يخالف فتُترَك ، وأما إن كان الرَّاوي ضَعِيفاً فإنه مباشرة تُترك روايته وافقت أم لا، لأنه مُنْكر الحَدِيث مَتْرُوكه" [٢] ." فالإمام أَحْمَد ، والنَّسَائيّ وغيرهما كانوا يعلون تفرد الثقة وغيره إذا كان الْمَتْن فيه مخالفة للإصول أو تقرير حكم تعُم به البلوى ولم ينقل إلا من طَرِيق واحد وكانوا يعيرون أهمية كبيرة إلى سلامة الحَدِيث فيما إذا كان محفوظاً أم لا " [٣]. ومن خِلال ذلك اتَّضح لنا أنَّ الحَدِيث المُنكَر من قسم الضعيف جداً فلا يقوَّى ولا يتقوَّى بهِ، وإذا كان الحَدِيث الضعيف عند بَعْض العُلَمَاء يجوز روايتهِ والعمل به في غير الأَحْكَام كالقصص وفضائل الأعمال والترغيب والترهيب كذا ذكره النَّوَوِيّ وغيره [٤]. فإن الحَدِيث المُنكَر ضَعِيف جداً ومردود وما دامَ مردوداً فإنه لايعملُ بهِ في أيّ حالٍ من الإحوالِ [٥] .

---

١. " شرح علل التِّرمذيّ "، ص٣٢٥ .

٢. " الشَّاذ والمُنكَر وزيادة الثقة "، ص٨١ .

٣. " المصدر السابق "، ص ٥٢ ، ٥٣ .

٤. انظر : " تدريب الرَّاوي "، ٢٩٨/١ ، و" المقنع في علوم الحَدِيث "، لسراج الدِّين عُمَر بن عَلِيّ بن أَحْمَد الأنصاري ، تحقيق ، عَبْد الله بن يوسف الجديع ، دار فواز ، السعودية، ط ١ ، ١٤١٣هـ ، ١ /١٠٤ .

٥. انظر : " توجيه النظر الى أصول الأثر"، ٣٦٣/١ ، و" توضيح الأفكار"، ١٨٨/١ ، و" فتح المغيث "، ٧٣/١ .

الْفَصْل الثاني : حياة الحافظ ابن حَجَر وكتابه التلخيص الحبير

ويتضمن مبحثين

الْمَبحَث الأَوَّل : حياة الحافظ ابن حَجَر

الْمَبحَث الثَّاني : كتابه التلخيص الحبير

الْمَبحَث الأَوَّل : حياة الحافظ ابن حَجَر

ويتضمن مطلبين :

الْمَطْلَب الأَوَّل : سيرته الشخصية

الْمَطْلَب الثَّاني : سيرته العلمية

الْمَطْلَب الأَوَّل : سيرته الشخصية

أولاً : اسمه ولقبه وكنيته

هو أَحْمَد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن محمود بن أَحْمَد بن حَجَر الكناني العَسْقَلانيّ الشافعي المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة [١]، ولقب الحافظ بشهاب الدِّين ، أما الكنية فعرف بـ " أَبِي الْفَضْل " كناه بها والده تشبيهاً بأبي الْفَضْل مُحَمَّد قاضي مكة (ت٧٨٦هـ)[٢] كما كناه شيخه العراقي بأبي العباس كما كني بأبي جعفر [٣].

ثانياً : نسبه وشهرته

ينتسب الحافظ ابن حجر إلى قبيلة كنانة ، وأصله من عسقلان وهي المدينة التي استقرت فيها القبيلة التي كان ينتمي إليها حيث نقلهم صلاح الدِّين الأيوبي منها عندما خربت على أثر الحروب الصليبية وهي بساحل الشام من فلسطين [٤]، وكان قد اشتُهر بابن حَجَر[٥]، قَالَ السخاوي(~):" هو لقب لبعض آبائه"[٦].

ثالثاً : ولادته ونشأته

اختلف مترجموه في تحديد يوم ولادته، إلا أنهم اتفقوا أن مولده كان في

---

١. انظر : " الجواهر والدرر في ترجمة الحافظ ابن حَجَر"، لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي (ت٩٠٢هـ) – تحقيق إبْرَاهِيم باجس عبد المجيد ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٩هـ ، ١٩٩٩م ، ١/ ١٠١ ، و" الضوء اللامع "، للسخاوي " ، مكتبة القدس، القاهرة ، ١٣٥٣هـ ، ٣٤/١ ، و"وجيز الكلام في الذيل على دول الاسلام " للسخاوي . تحقيق د. بشار عواد معروف ، عصام فارس الحرستاني ، د. أَحْمَد الخطمي . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٦هـ ، ٢ /٦٢٢ .

٢. هو مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عبد العزيز المقبي النويري الذي انتهت إليه رياسة الفقهاء الشافعية في الأقطار الحجازية (ت٧٨٦ هـ) انظر:" الدرر الكامنة "، ٣ /٤١٦ .

٣. انظر : " الجواهر والدرر "،١٠٢/١ ، و"وجيز الكلام "، المصدر السابق .

٤. " الكامل في التاريخ " ، للعلّامة عز الدِّين أَبِي الْحَسَن عَلِيّ بن أَبِي الكرم مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَبْد الكَرِيم بن عبد الشيباني المعروف بابن الأثير– دار الصادر – بيروت سنة ١٩٦٥م ، ٩ /٢١٦.

٥. انظر: " تبصير المنتبه" ، لمؤلفه شِهَاب الدِّين أَبِي الْفَضْل أَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ، تحقيق عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت، ١ /٤١٤.

٦. " الضوء اللامع"، ٣٦/٢ ،

شعبان سنة (٧٧٣هـ) بمصرالقديمة على شاطىء النيل[١] وقد مات والد الحافظ ابن حَجَر(~) في رجب سنة سبع وسبعين وسبعمائة وماتت أمه(رحمها الله) قبل ذلك وهو طفل [٢] وقد أصبح بعد ذلك في وصاية زكي الدِّين أَبِي بَكْر بن نور الدِّين عَلِيّ الخروبي[٣] ثم أصبح بعد ذلك في وصاية العلامة شمس الدِّين بن القطان(~) [٤].

رابعاً : وفاته

بدأ المرضُ به في ذي القعدة من سنة (٨٥٢هـ)[٥]،وتردَّد إليه الأطبَّاء، وهرعَ النَّاس من الأمراء والقضاة لعيادته [٦]، وكانَ مرضه قد دام أكثر من شهر[٧]، ثم أسلمَ الروحَ إلى بارِئِها في أواخر شهر ذي الحجة من سنة(٨٥٢ هـ)[٨]، ودُفن تجاه تربة الديلمي[٩] في القرافة الصغرى [١٠]، رحمِ اللهُ الحافظ ابن حَجَر وأسكنه فسيح جناته .

---

١. انظر: " شذرات الذهب "، ٧ /٢٧٠ ، و"عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران "، لبرهان الدِّين إبراهم بن عُمَر الرباط البقاعي ، ٣٦/١ . نقلاً عن كتاب " ابن حَجَر العَسْقَلانيّ ومصنفاتهُ ودراسة في منهجه وموارده في كتاب الإصابة " ، للدكتور شاكر محمود .

٢. انظر: "رفع الإصر عَنْ قضاة مصر "، للحافظ ابن حَجَر العَسْقَلانيّ ، تحقيق ، عَلِيّ مُحَمَّد عُمَر ، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م ،٨٥/١ .

٣. هو زكي الدِّين أَبُو بَكْر بن عَلِيّ بن أَحْمَد بن مُحَمَّد الخروبي ، أوصى بأشياء كثيرة في وجوب البر والقربات ، منها : للحرمين بألفي مثقال ذهباً ، انظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر" ، لشهاب الدِّين أَبِي الْفَضْل أَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ ، دار الكتب، بيروت، ط١سنة ١٩٧٤م ، ٢ /١٩٦ .

٤. هو العلّامة الفقيه الأصولي النحوي الحاسب المقرىء ، مُحَمَّد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عُمَر المصري الشافعي بن القطان ، ممن صنف ودرس ، " انظر: " إنباء الغمر" ، ٦ /٢٥٦ .

٥. انظر : " الجواهر والدرر"،٣ /١١٨٦ .

٦. انظر : " الجواهر والدرر"، ٣ /١١١٩ .

٧. انظر :" لحظ الألحاظ : لأبي الْفَضْل تقي الدِّين بن فهد الهاشمي العلوي (ت٨٧١هـ)، مطبعة التوفيق، دمشق ، ص٣٣٧ .

٨. انظر : " الذيل على رفع الإصر"، لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي . تحقيق د. جودت هلال . الدار المصرية ، ص٨٨ ، و"بدائع الزهور "، لمحمد بن أَحْمَد بن اياس الحنفي – تحقيق مُحَمَّد مُصْطَفى – القاهرة –١٣٨٣ هـ ، ٢ /٢٦٨ .

٩. انظر : " الذيل على رفع الإصر "، ص٨٨ ، و"الضوء اللامع "،٢ /٤٠ .

١٠. انظر :" لحظ الألحاظ "، ص٣٣٨ .

الْمَطْلَب الثَّاني: سيرته العلمية

أولاً : طلبه العلم ورحلاته

عندما أكمل الحافظ خمس سنين دخل الكتاب فأكمل حفظ القرآن الكريم وله تسع سنين [١] ،ثم حفظ كتباً كثيرة منها: "عمدة الأَحْكَام" للمقدسي(ت٦٠٠هـ) [٢]، والحاوي الصغير للقزويني" (ت٦٩٥هـ)[٣]، وقد رحل الحافظ ابن حَجَر سنة ٧٩٣هـ إلى قوص من بلاد الصعيد ولقي ناصر الدِّين(ت٨٠١هـ) قاضي بلدة (هو)[٤]، ثم رحل إلى الإسكندرية ولقي ابن الجزري(ت٨٣٣هـ)[٥] ، بعد أن رجع من الإسكندرية أقام بمصر ثم قصد أرض الحجاز عَنْ طَرِيق البحر، ثم وصل إلى اليمن ولقي بتعز وزبيد وعدن والمهجم ووادي الخصيب غير واحد وسمع منه [٦]، واجتمع بالعلّامة شَيْخ اللغويين الفيروز آبادي صاحب القاموس(ت٨١٧هـ)[٧]. ولاشكّ أن هذه الرحلة أسفرت عَنْ نتائج مهمة منها : ازدياد معارفه وعلومه، ونشر بَعْض مصنفاته ومسموعاته[٨]، كما رحل في سنة ٨٠٢هـ إلى الشام، فسمع بسير ياقوس وغزة ونابلس والرملة وبيت المقدس والخليل ودمشق وغيرها [٩] .

١- انظر : "رفع الإصر" ،١ /٨٥ ، و" الذيل على رفع الإصر "، ص٧٦ .

٢. " العمدة في الأَحْكَام "، للحافظ العلامة عبد الغني بن عبد الواحد بن عَلِيّ بن مسرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي (ت٦٠٠هـ) ، انظر: " مُقَدِّمَة إحكام الأَحْكَام شرح عمدة الأَحْكَام "، لتقي الدِّين أَبِي الفتح الشهير بابن دقيق العيد ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت ، ٥/١ .

٣. " الحاوي الصغير" في الفقه الشافعي ، لنجم الدِّين عبد الغفار القزويني الشافعي (ت٦٩٥هـ)، طبع وشرح مرات عدة . انظر : " كشف الظنون "، لمؤلفه مُصْطَفى بن عَبْد الله القسطنطيني الرومي الحنفي . دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . ١٤١٣ هـ ، ١ /٦٢٥ .

٤. هو عَلِيّ بن كريم الدِّين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان نور الدِّين بن كريم الدِّين بن الزين الأنصاري الهوي اشتغل بالفقه ، انظر: "معجم البلدان"، لياقوت بن عَبْد الله الحموي أَبُو عَبْد الله ، دار الفكر ، بيروت، ٤٢/٥ .

٥. هو الحافظ المقرىء شَيْخ الإقراء في زمانه شمس الدِّين أَبُو الخير مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الدمشقي ابن الجزري(ت٨٣٣ هـ) ، كان إماماً في القراءات ، انظر: "طبقات الحفّاظ "، ١ /٥٤٩ .

٦. انظر :" إنباء الغمر "،١ /٣٠، والجواهر والدرر "، ١ /١٤٦،١٤٧ .

٧. هو محمد بن يعقوب بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن عُمَر الشيرازي الشيخ العلّامة مجد الدِّين أَبُو الطاهر الفيروز آبادي ، صاحب القاموس المحيط في اللغة ، انظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر"، ١ / ٤١٨ .

٨. انظر : " رفع الإصر" ، ٨٧/١ ، و"بدائع الزهور" ، ٢ /٢٦٩ .

٩. انظر : "رفع الاصر" ، ١ /٨٧ .

ثانياً : شيوخه

كان للحافظ ابن حَجَر(~) شيوخاً كثر، وتجدر الإشارة إلى أبرز شيوخه في العلوم التي تلقاها:

شيوخ القراءات :

إبْـرَاهِيم بـن أَحْمَـد بـن عبـد الواحـد بـن عبـد المـؤمن التنـوخي برهـان الـدِّين الشـامي (ت٨٠٠هـ)[١]،ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الدمشقي ابن الجزري (ت٨٣٣هـ) [٢].

شيوخ الحَدِيث :

عبد الرحيم بن الحسين بن عَبْد الرَّحْمن العراقي(ت٨٠٦هـ)[٣]، وعَلِيّ بن أَبِي بَكْر بن سليمان أَبُو الْحَسَن الهيثمي(ت٨٠٧هـ) [٤]

شيوخ الفقه :

عمربن عَلِيّ بن أَحْمَد بن الملقن (ت ٨٠٤هـ) [٥]، وسراج الدِّين أبو حفص عُمَر بن رسلان بن نصير البلقيني شَيْخ الإسلام مفتي الأنام (ت٨٠٥هـ) [٦] .

شيوخ العربية :

مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن عَبْد الرَّزَّاق الغماري(ت٨٢٠هـ) [٧]، ومُحَمَّد بن يعقوب بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن عُمَر الشيرازي الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ)[٨] .

---

١. هو إبْرَاهِيم بن أَحْمَد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن سعيد بن علوان بن كامل التنوخي ينظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر "، ١ / ٢١١ .

٢. تقدمت ترجمته في ص/٨٦ من الرسالة .

٣. تقدمت ترجمته في ص/١٦ من الرسالة .

٤. هو عَلِيّ بن أَبِي بَكْر بن سليمان بن أَبِي بَكْر بن عمرالهيثمي(٨٠٧ هـ) صاحب "مجمع الزوائد" ، انظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر"، ١/ ٣٠٩ .

٥. هو عُمَر بن عَلِيّ بن أَحْمَد بن مُحَمَّد ، سراج الدِّين أَبُو حفص الأنصاري الأندلسي المعروف بـ " ابن الملقّن(ت ٨٠٤ هـ) ينظر : " إنباء الغمر"، ٢/٢١٦.

٦. هو سراج الدِّين أبو حفص عُمَر بن رسلان بن نصيرالكناني البلقيني (ت٨٠٥هـ) هو الإمَام الحافظ الفقيه، ينظر:" ذيل تذكرة الحفّاظ "، ١ /٢٠٦ .

٧. هو محمد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن عَبْد الرَّزَّاق الغماري ثم المصري المالكي شمس الدِّين أخذ العربية عَنْ أَبِي حيان وغيره ، انظر: " إنباء الغمر " ، ١ /٢٤٥ .

٨. تقدمت ترجمته في ص /٨٦ من الرسالة .

شيوخه في أغلب العلوم :

مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر بن عبد العزيز بن جماعة الحموي الأصل ثم المصري الشيخ عزالدِّين بن المسند شرف الدِّين(ت٨١٩هـ)[١]

ثالثاً : تلاميذه

تخرج على يد الحافظ ابن حَجَر كثير من التلاميذ وقد أخذ النَّاس عنه طبقة بعد طبقة [٢] ومن الَّذِين أخذو عنه :

إبْرَاهِيم بن عُمَر بن حسن البقاعي (ت٨٨٥هـ) [٣] ، وزكريا بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن زكريا الأنصاري السنيكي(ت٩٢٦هـ) [٤]،وإسْمَاعِيل بن مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر بن المقرىء اليمني (ت٨٣٧هـ) [٥] ،وابن تغري بردي(ت٨٧٤هـ) [٦] ، والسخاوي (ت٩٠٢هـ) [٧]،وأَبُو المحاسن الكركي(ت٨٩٩هـ) [٨] .

---

١. عبد العزيز بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن سعد الله بن جماعة الحموي (ت٧٦٧هـ) له كتاب كبير في المناسك، انظر: " شذرات الذهب"، ٢٠٨/٦ .

٢. انظر: "الضوء اللامع "، ٣٨/٢ .

٣. هو إبْرَاهِيم بن عُمَر بن حسن الرباط، بن عَلِيّ بن أَبِي بَكْر البقاعي الشافعي، برهان الدِّين أَبُو الْحَسَن، له تصانيف منها كتاب " عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران، انظر: " نظم العقيان في أعيان الأعيان"، لعَبْدِ الرَّحْمن السيوطي، تحرير فيليب حتى، المطبعة السورية الأمريكية، نيويورك، ١٩٢٧ م، ١/ ٤ .

٤. هو زكريا بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن زكريا السنيكي الشافعي، محيي الدِّين أَبُو يحيى . ولد سنة (٨٢٤هـ) تقريباً، وأخذ أنواع العلوم عَنْ شيوخ عصره، من تصانيفه: " شرح الروض"، انظر: " نظم العقيان في أعيان الأعيان"، ٣٩/١ .

٥. هو إسْمَاعِيل بن أَبِي بَكْر بن المقرئ شرف الدِّين (ت٨٣٧هـ) مهر في الفقه والعربية والأدب ، ينظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر " ، ٢/ ١٠٢ .

٦. هو يوسف بن تغري بردي الجمال أَبُو المحاسن بن الأتابكي الظاهري القاهري الحنفي ولد في سنة (٨١٣هـ)، من تصانيفه " المنهل الصافي" ، مات سنة (٨٧٤هـ) . انظر: " الضوء اللامع "، ٥ / ١٨٤ .

٧. تقدمت ترجمته في ص / ١٦ من الرسالة .

٨. هو يوسف بن شاهين الكركي، المحدّث جمال الدِّين أَبُو المحاسن، سبط شَيْخ الإسلام ابن حَجَر. ولد سنة (٨٢٨هـ) ، سمع الحَدِيث على جدّه وغيره، ولي مشيخة المزهرية. مات(٨٩٩هـ) انظر: " نظم العقيان"، ١/ ٦١ .

رابعاً : مؤلفاته

وفيما يلي أهم المؤلفات للحافظ ابن حَجَر العَسْقَلانيّ .

" الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة – ط "، و" لسان الميزان – ط "، و" الأحكام لبيان ما في القرآن من الأحكام – خ " ، و" الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف – ط " ،و "ألقاب الرواة – خ " و" تقريب التهذيب – ط" في أسماء رجال الحديث، و "الإصابة في تمييز أسماء الصحابة – ط" و" تهذيب التهذيب – ط" في رجال الحديث، و" تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة – ط" و" تعريف أهل التقديس – ط" ويعرف بطبقات المدلسين،و" المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس – خ" ، و" نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر – ط "، و" تبصير المنتبه في تحرير المشتبه – ط"، و"رفع الإصر عن قضاة مصر – ط" ،و"إنباء الغمر بأنباء العمر – ط "، و"إتحاف المهرة بأطراف العشرة – خ" ، و" فتح الباري في شرح صحيح البخاري – ط "، و" التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير – ط" ،و "بلوغ المرام من أدلة الاحكام – ط" [1] .

---

١. " الأعلام للزركلي "، ١ / ١٧٨ .

الْمَبحَث الثَّاني : كتاب التلخيص الحبير

ويتضمن أربعة مَطَالِب

الْمَطْلَب الأَوَّل : موضوعه

الْمَطْلَب الثَّاني : منهجه

الْمَطْلَب الثَّالِث : موارده

الْمَطْلَب الرَّابِع : أهميته

الْمَطْلَب الأَوَّل : موضوعه

كتاب التلخيص الحبير هو أحد كتب التَّخْرِيج التي اعتنت بتخريج الأَحَادِيث الفقهية حيث قام الحافظ ابن حَجَر العَسْقَلانيّ(~) بتخريج أَحَادِيث كتاب " العزيز في شرح الوجيز " وهو من أجل كتب الشروحات حيث قام الإِمَام الرَّافِعِيّ [١] بشرح كتاب الوجيز للإمام الغزالي[٢] في شرحين سمى أحدهما " الشرح الكبير" وهو المسمّى بـ " العزيز" وسمّى الثَّاني " الشرح الصغير" .

لقد وقف الحافظ ابن حَجَر(~) على تخريج أَحَادِيث " شرح الوجيز " لمجموعة من العُلَمَاء الَّذِين قاموا بتخريج أحاديثه من قبله، ومنهم القاضي عز الدِّين بن جماعة [٣]والإمام أَبُو أمامة بن النقاش[٤] والعلامة سراج الدِّين عُمَر بن عَلِيّ الأنصاري [٥] والمفتي بدر الدِّين مُحَمَّد بن عبد الزركشي[٦]، وقد وجد من الفوائد والزوائد عند كُلّ واحد ما لَيْسَ عند الآخر، وكانت من أَجَل هذه التخريجات وأوسعها كتاب شيخه " ابن الملقن " والذي جاء بسبعة مجلدات ، فقام الحافظ بتلخيصه قدر ثلث حجمه، متتبّعاً عليه الفوائد من تخاريج المذكورين معه، كما تتبع الفوائد الموجودة في كتاب نَصْب الْرَّاية للزيلعي، مرتباً كتابه " التلخيص الحبير" على الأبواب الفقهية [٧] .

---

١. هو مُحَمَّد بن عَبْد الكَرِيم بن الْفَضْل أبو الْفَضْل القزويني الرَّافِعيّ ، انظر:" الوافي بالوفيات : لصلاح الدِّين الصفدي، تحقيق: أَحْمَد الأرناؤوط ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ ، ١ / ٤١٠.

٢. هو مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي، أبو حامد (ت٥٠٥هـ) من كتبه " الإحياء "، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٧ / ٢٢ .

٣. هو عبد العزيز بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن سعد الله بن جماعة بن عَلِيّ بن جماعة، انظر: " البدرالطالع : لمحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الشوكاني ، القاهرة . مطبعة السعادة . ١٣٤٨ هـ ، ١/٣٥٩٠ .

٤. هو مُحَمَّد بن عَلِيّ بن عبد الواحد بن يحيى بن عبد الرحيم بن النقاش (ت٧٦٣هـ) صاحب " شرح العمدة "، انظر:" الدرر الكامنة "، ٤ / ٧١.

٥. هو سراج الدِّين أَبُو حفص عُمَر بن رسلان بن نصير الكناني ، انظر : "الوفيات للقسنطي "، لأحمَد بن حسن بن عَلِيّ بن الخطيب ، عادل نويهض . دار الآفاق الجديدة . بيروت . ط٢ ، ١٩٧٨م ، ١ /٣٨١ .

٦. هو مُحَمَّد بن بهادر بن عَبْد الله بدر الدِّين، الزركشي(ت٧٩٤هـ) من تصانيفه " تكملة شرح المنهاج للإسنوي "، انظر : " شذرات الذهب "، ٦ /٣٣٥ .

٧. انظر: " التلخيص الحبير" ، ١ ص١١٥، ١١٦ .

الْمَطْلَب الثَّاني : منهجه

إنَّ أحسن وأدق ما يعرف به منهجُ أي مصنفٍ هو ما يصرحُ به في مُقَدِّمَة كتابهِ . فقد صرّح الحافظ ابن حَجَر(~) في مُقَدِّمَة كتابه التلخيص الحبير فذكر: "إنَّه قد تتبعَ الفوائد في كتبِ من جاء قبله من العُلَمَاء الَّذِين قاموا بتخريجِ أَحَادِيث الشرح الكبير، كما إلتزم بتحصيلِ مقاصد كتاب شيخه ابن الملقن في كتابه "البدر المنير" [١]. ومن خِلال دراسة كتابه تَبيَّن بأن الحافظ ابن حَجَر قد اتبعَ في منهجهِ مايأتي :

١. ذكر الحافظ ابن حَجَر نص الحَدِيث المخرج كما هو في كتاب " العزيز" للرَّافِعيّ من غير حذف في النص .

٢. قد يلجأ الحافظ ابن حجرإلى ذكر أصحاب المصادر الأصلية في تخريج الحَدِيث دون الإشارة إلى المصادر نفسها، كحديث القلتين حيث قَالَ:" رواه[٢] الشافعي، وأَحْمَد، وابن خُزَيْمَة [٣]، وابن حِبَّان[٤]، والحَاكِم[٥]، والدارقطني، والبَيْهقيّ[٦] ". وفي أحيان أخرى يذكر اسم المصدر مع ذكر صاحبه كقوله في حديث :" أيّما إيهاب دبغ فقد طهر" ، قَالَ:" رواه التِّرمذيّ [٧] في جامعه" [٨] وفي

---

١. " مقدمة التلخيص الحبير"، ١ /١١٥، ١١٦ .

٢. " التلخيص الحبير "، ١/ ١٣٥ .

٣. هو مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن خُزَيْمَة (ت٣١١هـ) ، الحافظ الحجة الفقيه من مصنفاته صَحِيح ابن خُزَيْمَة ، انظر:" شذرات الذهب" ، ٢٦٨٩/٢ .

٤. هو مُحَمَّد بن حِبَّان بن أَحْمَد أَبُو حاتِم التميمي البستي(ت٣٥٤هـ) صاحب التصانيف، انظر: " تذكرة الحفّاظ "، ٣ / ٩٢٠ .

٥. هو مُحَمَّد بن عَبْد الله أَبُو عَبْد الله الحَاكِم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) ، شَيْخ، صاحب المستدرك على الصَّحيحَيْن ، ومعرفة علوم الحَدِيث ، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٦ / ٢٢٧ .

٦. هو أَحْمَد بن الحسين بن عَلِيّ ، أَبُو بَكْر البَيْهقيّ (ت٣٨٤هـ) الحافظ، الفقيه، من مصنفاته " السُّنَن الكبرى "، انظر: " سيرأعلام النبلاء "، ١٦٣/١٨ .

٧. هو مُحَمَّد بن عيسى، أَبُو عيسى التِّرمذيّ السلمي (ت٢٧٩هـ) ، صاحب السُّنَن والعلل من مصنفاته" علل التِّرمذيّ " و"جامع التِّرمذيّ " ، انظر: " شذرات الذهب "، ١٧٤/٢ .

٨. " الجامع الصحيح للتِّرمذيّ "، لمحمد بن عيسى أبي عيسى التِّرمذيّ السلمي، تحقيق : أَحْمَد مُحَمَّد شاكر ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ٤ / ٢٢١ / الحَدِيث ١٧٢٨ ، و" التلخيص الحبير"، ١٩٩/١ .

حديث " لاتلبسوا الحرير ولا الديباج " ، قَالَ: " رواه الحَاكِم في المستدرك " [١] .

٣. الإعتناء بالحكم على الأَحَادِيث على نحوٍ كبير .

٤. نقل أقوال علماء الجَرح والتعديل كما في قوله: قال ابن عدي:" خالد بن إسماعيل كان يضع الحديث "، وقوله: قال الدارقطني:" عمرو بن محمد منكر الحديث "، وقوله : قال البزّار: " وفيه عمرو بن جرير البجلي وهو لين الحديث" (٢).

٥. أشار إلى تضعيف بَعْض الرواة كما في قوله: " العلاء بن الْفَضْل المنقري راويه عَنْ الهيثم فيه ضعف" ، وقوله : "عَلِيّ بن زيد بن جدعان ضَعِيف" ، وقوله: " وفي إسناده الأفريقي وهو ضَعِيف" (٣) .

٦. في بَعْض الأحيان إذا كانت هناك مسألة أو حالة تحتاج إلى بحث قام ببحثها، كما في حديث " قلال هجر" وقَالَ:" وفيه مباحث الأَوَّل: في تَبين الإسناد، والثاني: في كونه متصلاً أم لا، والثالث: في كون التقييد بقلال هجر في المرفوع، والرابع: في ثبوت كون القربة كبيرة لا صغيرة ، والخامس: في ثبوت التقدير للقلة بالزيادة على القربتين" (٤) .

٧. بيان غريب الحديث كلما دعت الحاجة إليه .

٨. يشير الى فقرة " تنبيه " في نهاية الحَدِيث مشتملة على فوائد وتقريرات مهمة وربّما أشار إليها أكثر من مرة في بَعْض الأحيان كما في حديث " القلتين "، وحديث أسماء (ر) " حتّيه ثم أقرصيه ثم أغسليه بالماء " (٥) .

٩. كان يذكر الصَّحابيّ أول مرة ثم يذكر الحَدِيث ومن أخرجه ثم يذكر وفي الباب مشيراً إلى صحابي آخر كما في حديث " من اغتسل بالمشمّس" ، وحديث "ولوغ الكلب"، وحديث " أنتوضأ بما أفضلت الحمر"، وكما في حديث " إذا استيقظ أحدكم من نومه" (٦) .

---

١. " المستدرك للحاكم ، ٣ / ٨٨ / الحَدِيث ٤٤٨٢ ، و" التلخيص الحبير"، ٢٠٨/١ .

٢. " التلخيص الحبير "، ١/ ١٤١ ،١٤٢ ، ٢١٣ .

٣. " المصدر السابق "، ١/ ١٤٥ ، ١٦٤ ، ٢١٣ .

٤. " المصدر السابق "، ١ /١٣٧ ،١٣٨ .

٥. انظر : التلخيص الحبير "، ١٤٠/١ ،١٨١ .

٦. انظر : المصدر السابق "، ١٤٢/١ ، ١٤٨ ، ١٦٦ ، ١٧٦ .

١٠. ذكر اختلاف الألفاظ والروايات والزوائد في الحَدِيث في بَعْض المواضع ، كما في حديث " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء وإنه يقدم الداء "، ثم ذكر ألفاظاً أخرى للحديث رواها البُخَارِيّ من حديث أَبِي هريرة (ﷺ) بلفظ: " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم لينزعه، فإن في أحد جناحيه داء، والآخر شفاء"، وأخرى لأبي دَاوُد وابن خُزَيْمَة وابن حِبَّان وابن مَاجَه[١]، والدارمي[٢]، وابن السكن[٣]، وأَحْمَد، وكذلك في حديث بول الأعرابي وقول النَّبِيّ (ﷺ):" احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء"، فإنه جاء مرسلاً عَنْ طاووس، ثم قَالَ:" فمن شواهد هَذَا المرسل مرسل آخر رواه أَبُو دَاوُد والدارقطني من حديث عَبْد الله بن معقل بن مُقَرِّن المزني فذكر الحَدِيث "[٤].

١١. ذكر المتابعات والشواهد للحديث كما في حديث " إن الصَّحَابة (ﷺ) تطهّروا بالماء الساخن"، فقد ذكر له متابعات فَقَالَ:" وقد روي عَنْ جماعة من الصَّحَابة(ﷺ) فِعل ذلك، فمن ذلك عَنْ عُمَر(ﷺ)، رواه أَبُو بَكْر بن أَبِي شيبة[٥] في مصنفه من طَرِيق زيد بن أسلم، عَنْ أبيه،" أن عُمَر(ﷺ) كانت له قمقعة يسخن فيها الماء" [٦].

١٢. قَدَمَ الحَدِيث المرفوع ثم الموقوف كما في حديث " أُحلت لنا ميتتان ودمان"، رواه الشافعي، وأَحْمَد من طَرِيق ابن عُمَر(ﷺ) أن النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ ... فذكر الحَدِيث، ثم قَالَ:" ورواه الدَّارقطنيّ موقوفاً "، وفي بَعْض الأحيان يشير إلى أقوال العُلَمَاء والراجح منها كما في حديث " المني يصيب الثوب"،فقال:" فقد رواه

---

١. هومُحَمَّد بن يزيد الربعي القزويني، أَبُو عَبْد الله، ابن مَاجَه (ت٢٧٣هـ): أحد الأَئمَّة في علم الحَدِيث ، من أهل قزوين ، صنف كتابه السُّنَن ، وهو أحد الكتب الستة المعتمدة ، انظر " الأعلام للزركلي"، ٧ /١٤٤.

٢. هوعَبْدِ الله بن عَبْد الرَّحْمن بن الْفَضْل بن عبد الصمد التميمي، الدرامي السمرقندي (ت٢٥٥هـ)، محدّث، حافظ، مفسر، فقيه ، من تصانيفه " السُّنَن في الحَدِيث "، انظر:" معجم المؤلفين"، ٦ /٧١ .

٣. هو سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البَغْدَادِيّ ، أبوعلي(ت٣٥٣هـ): من حفّاظ الحَدِيث ، انظر: "تذكرة الحفّاظ "، ٣ / ٩٣٧، و" الأعلام للزركلي "، ٣ / ٩٨ .

٤. " التلخيص الحبير "، ١ ص١٦٢، ١٨٤، ٢١٢ .

٥. هوعَبْدِ الله بن مُحَمَّد بن أَبِي شيبة العبسي (ت٢٣٥هـ)، حافظ للحديث، له مصنفات منها ، المسند ، والمصنف في الأَحَادِيث والآثار، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٤ / ١١٧ .

٦. " التلخيص الحبير "، ١ / ١٤٤، ١٤٥ .

الطحّاوي[١] مرفوعاً، ورواه هو والبَيْهقيّ موقوفاً، ثم ذكر قول البَيْهقيّ :" الموقوف هو الصحيح" [٢].

١٣. اعتمد في منهجه ذكر جميع أسماء العُلَمَاء واكتفى في بَعْض الأحيان بذكر بعضهم فقط كما في قوله :" وقد ضَعَّفَه أَبُو حاتِم وأَبُو دَاوُد" ثم قَالَ:" وغيرهما"[٣].

١٤. ردَّ في بَعْض الأحيان أقوال بَعْض العُلَمَاء لوجود دليل عنده كقوله في التنبيه " قول ابن الرفعة[٤]: قول الفقهاء : السمك والجراد لم يرد ذلك في الحَدِيث وأما الوارد الحوت والجراد ، فَقالَ:" مردود فقد وقع ذلك في رواية ابن مردويه في التفسير"، ويشير إلى استغراب بعضهم، كما في قوله في التنبيه:" استغرب النَّوَوِيّ هذه الراوية ولم يعزها لأحد في شرح المهذّب"، ويصحح بَعْض الأسانيد التي يذكرونها بالضعف ، كما عند النَّوَوِيّ قوله:" زعم النَّوَوِيّ في شرح المهذّب أن الشافعي روى في " الأم " أن " أسماء "هي السائله بإسناد ضَعِيف، وَهَذَا خطأ بل إسناده في غاية الصحة " [٥] .

١٥. استخدم عبارة (نحوه ، مثله) إشارة إلى الحَدِيث كما في قوله :" قلت: قد نقل ابن مَاجَه عَنْ الشافعي فرقاً من حيث المعنى وأشار في" الأم " الى نحوه "، وكذلك قوله:" وروى البَيْهقيّ في الدلائل من حديث عَلِيّ " كان رسول الله (ﷺ) عظيم اللحية وفي روايه كث اللحية "، ومنها من حديث " هند بنت أَبِي هالة: مثله"، ومن حديث" عَائِشَة مثله " [٦] .

---

١. هو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة بن سلمة الازدي الطحّاوي،(ت٣٢١هـ): فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر. من تصانيفه ،" شرح معاني الآثار" ، و"مشكل الآثار" ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ١ / ٢٠٦ .

٢. " التلخيص الحبير "، ١ ص١٦٠ ،١٦١ ، ١٧٤

٣. " المصدر السابق "، ١ /١٥٩ .

٤. هو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الأنصاري ، المعروف بابن الرفعة(ت٧١٠هـ) له كتب، منها " الإيضاح والتبيان "، انظر:" الأعلام للزركلي "، ١ / ٢٢٢.

٥. " التلخيص الحبير "، ١/ ١٦٢ ، ١٧٣ ، ١٨١ .

٦. " المصدر السابق "، ١/ ١٨٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ .

الْمَطْلَب الثَّالِث : موارده

لقد استقى الحافظ ابن حَجَر(~) كتابه من عدّة مصادر، منها كتب من سبقه في تخريج الشرح الكبير، ويمكن أن نعدّها أساسية لكتابه وهذه الكتب هي[١].

. كتاب تخريج أَحَادِيث الرَّافِعِيّ – للدمياطي

. كتاب تخريج أَحَادِيث الرَّافِعِيّ – لابن النقاش

. كتاب تخريج أَحَادِيث الرَّافِعِيّ – لابن جماعة

. كتاب تخريج أَحَادِيث الرَّافِعِيّ – للزركشي

. كتاب تخريج أَحَادِيث الرَّافِعِيّ – لابن المُلَقن

ومن خِلال سبر الكتاب نرى أنَّ الحافظ قد اعتمد على موارد إضافية وهي :

أولاً : اعتمد على كتب الحَدِيث كالصحاح، والموطأ، والمسانيد ، والسُّنَن ، والمستخرجات، والأطراف، والرِّجَال ، والعلل ، والشروح، والفقه وهذه إشارة إليها : موطأ الإمَام مالك[٢] (ت١٧٩هـ)،والأم[٣]، والمسند للشافعي(ت٢٠٤هـ) [٤]، والمصنف[٥] لعَبْد الرَّزَّاق(ت٢١١هـ) [٦]، والمسند[٧] للحميدي(ت٢١٩هـ) [٨]

---

١. انظر: " التلخيص الحبير"، ١ /١١٥ , ١١٦.

٢. انظر: " المصدر السابق" ،١٦٧/١،١٩١،٢٠٣، وغير ذلك .

٣. انظر: " المصدر السابق" ،١٩١/١،١٩٢ .

٤. انظر: " المصدر السابق" ، ١/ ١٩٠،١٩١،٢٣٠، وغير ذلك .

٥. انظر: " المصدر السابق" ، ١٦٦/١،١٧١،٢١٢ ، وغير ذلك .

٦. هو عَبْد الرَّزَّاق بن همام بن نافع الحميري، أَبُو بَكْر الصنعاني (ت٢١١هـ)، من حفّاظ الحَدِيث الثقات ، من أهل صنعاء ، كان يحفظ نحواً من سبعة عشرألف حديث ، صاحب المصنف في الحَدِيث ، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٣ / ٣٥٣ .

٧. انظر: " التلخيص الحبير "،٢٥٥/١ .

٨. هو عَبْد الله بن الزبير الحميدي الأسدي، أَبُو بَكْر(ت٢١٩هـ) : صاحب " المسند "، انظر: " الأعلام للزركلي "، ٤ / ٨٧ .

والطَّبقات[١] لابن سعد (ت٢٣٠هـ) [٢]، ومصنف[٣] ابن أَبِي شيبة (ت٢٣٥هـ) ، والمسند [٤]، والعلل ومعرفة الرِّجَال[٥]،لأحْمَد بن حنبل (ت٢٤١هـ) ، وسنن[٦] الدَّارِمِيّ (ت٢٥٥هـ) ، وصَحِيح[٧] البُخَارِيّ (ت٢٥٦هـ) ،والتاريخ[٨] للبخاري، وصَحِيح[٩] مُسْلِم(ت٢٦١هـ) ، وسنن[١٠]ابن مَاجَه (ت٢٧٣هـ) ، وسنن[١١] أَبِي دَاوُد (ت٢٧٥هـ)، وجامع[١٢] التِّرمذيّ (ت٢٧٩هـ)،وسنن[١٣] النَّسائيّ (ت٣٠٣هـ)، ومسند[١٤] البزّار(ت٢٩٢هـ) [١٥]، وصَحِيح[١٦] ابن خُزَيْمَة (ت٣١١هـ) ، ومسند[١٧] أَبِي يعلى الموصلي(ت٣٠٧هـ) [١٨] والمنتقى[١٩]

---

١. انظر: " التلخيص الحبير "،١/٢٠٤،٢١٢ .

٢. هو مُحَمَّد بن سعد بن منيع الزهري، أَبُو عَبْد الله بن سعد(ت٢٣٠هـ) صاحب " الطَّبقات"، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٣٦ .

٣. انظر: " التلخيص الحبير "، ١/٢١٤ .

٤. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٨٠،٢٠٥،٢٢٦ ، وغير ذلك .

٥. انظر: " المصدر السابق"،١/٢١٠ .

٦. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٦٥،١٨٢،٢١٠ ، وغير ذلك .

٧. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٦٧،١٩٨،٢٢١ ، وغير ذلك .

٨. انظر: " المصدر السابق"،١/٢٠٠ .

٩. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٧٥،٢١٥،٢٢٧ ، وغير ذلك .

١٠. انظر: " المصدر السابق"،١/١٥٠،١٦٠،١٦٢ ، وغير ذلك .

١١. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٣٥،١٥٠،٢٢٩ ، وغير ذلك .

١٢. انظر: " المصدر السابق "،١/١٧٢،١٩١،٢١١ ، وغير ذلك .

١٣. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٣٥،١٤٨،١٦٣ ، وغير ذلك .

١٤. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٦٩،١٧٤،١٨٦ ، وغير ذلك .

١٥. هوأحمد بن عَمرو بن عبد الخالق أَبُو بَكْر البزّار(ت ٢٩٢ هـ) : صاحب المسند، حافظ من العُلَمَاء بالحديث ، من أهل البصرة ،حدّث في آخر عمره بأصبهان وبغداد والشام، توفي في الرملة ، ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ١ / ١٨٩ .

١٦. انظر: " التلخيص الحبير "، ١/١٤٨،١٦٠ .

١٧. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٧٣،١٩٢ .

١٨. هو أَحْمَد بن على بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي أَبُو يعلى الموصلي(ت٣٠٧هـ) الحافظ الثقة محدّث الجزيرة صاحب المسند الكبير، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ٢ /٧٠٧،٧٠٨ .

١٩. انظر: " التلخيص الحبير "، ١/١٧٥ .

لابن الجارود (ت٣٠٧هـ) [١]، وصَحِيح[٢] أَبِي عوانة(ت٣١٦هـ) [٣]،وشرح معاني الآثار[٤] للطحاوي (ت٣٢١هـ)، والضعفاء[٥] للعقيلي (ت٣٢٢هـ)، والعلل[٦] لابن أَبِي حاتِم (ت٣٢٧هـ) وصَحِيح[٧] ابن حِبَّان(ت٣٥٤هـ)، وموارد الظمآن[٨] لابن حِبَّان، والضعفاء[٩] لابن حِبَّان، والمعجم الصغير[١٠]، والأوسط[١١]، والكبير[١٢] للطبراني(ت٣٦٠هـ) [١٣]، والكامل في الضعفاء[١٤] لابن عدي(ت٣٦٥هـ) ، والسُّنَن[١٥]، والعلل[١٦] للدارقطني (ت٣٨٥هـ)، والناسخ والمنسوخ[١٧] لابن شاهين (ت٣٨٥هـ) [١٨]،ومستدرك[١٩] الحَاكِم(ت٣٧٨هـ) ،

---

١. هوعَبْدِ الله بن عَلِيّ بن الجارود، أَبُو مُحَمَّد النيسابوري(ت٣٠٧هـ) صاحب كتاب المنتقى من السُّنَن المسندة ، انظر " الأعلام للزركلي "، ٤ / ١٠٤ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير "، ١/١٧٤،٢٠٨ .

٣. هو يعقوب بن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن زيد النيسابوري أبوعوانة (ت٣١٦هـ) صاحب " المسند "، انظر:" معجم المؤلفين "، ١٣ / ٢٤٢ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير "، ١/١٧٤،١٨٤،٢٢٠ ، وغير ذلك .

٥. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٧٣،١٩٢،٢١٣ ، وغير ذلك .

٦. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٧٩،١٩٢،٢١٠ ، وغير ذلك .

٧. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٣٥،١٤٢،١٦٣ ، وغير ذلك .

٨. انظر: " المصدر السابق"، ١/١٩١،٢٠٥،٢٦٦ ، وغير ذلك .

٩. انظر: " المصدر السابق"، ١/٢١٤ .

١٠. انظر: " المصدر السابق "،١/٢٠٨،٢١٣ .

١١. انظر: " المصدر السابق "،١/١٦٥،١٨٦،٢١٠ ، وغير ذلك .

١٢. انظر: " المصدر السابق "،١/٢١٤،٢١١،١٦٩ ، وغير ذلك .

١٣. هو سليمان بن أَحْمَد بن أيوب الطَّبرانيّ (ت٣٦٠هـ) الإمَام الحافظ صاحب المُعْجَم الكبير والأوسط والصغير، انظر : " سير أعلام النبلاء "، ١٦/١٢٥ .

١٤. انظر: " التلخيص الحبير "،١/١٣٧،١٤٤،١٦١ ، وغير ذلك .

١٥. انظر: " المصدر السابق "،١/١٤٠،١٥٠،١٦١ ، وغير ذلك .

١٦. انظر: " المصدر السابق "،١/١٦٤،٢٠٨،٢٢٦ ، وغير ذلك .

١٧. انظر: " المصدر السابق "،١/١٩٣،٢٠٢،٢٠٦ ، وغير ذلك .

١٨. هو عُمَر بن أَحْمَد بن عثمان بن شاهين، أَبُو حفص(ت٣٨٥هـ): كان من حفّاظ الحَدِيث، له " تاريخ أسماء الثقات"، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٦ /٤٣١، و" الأعلام للزركلي "، ٥ / ٤٠ .

١٩. انظر: " التلخيص الحبير "،١/١٣٥،١٥٩،١٦٣ ، وغير ذلك .

ومستخرج[١] ابن مندة (ت٣٩٥هـ) [٢]، وحلية الأولياء[٣] لأبي نعيم الأَصْبهانيّ (ت٤٣٠هـ) [٤]،والسنن الكبرى[٥] للبَيْهقيّ (ت٤٥٨هـ) ،والتمهيد[٦]لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) [٧]، والموضوعات[٨] لابن الجَوْزيّ (ت٥٩٧هـ) ، وشرح المسند [٩] للرَّافِعيّ (ت٦٢٣هـ) ، والمجموع[١٠]، والخلاصة[١١] للنووي(ت٦٦٧هـ)، والإصابة في تمييز الصَّحَابة [١٢]، وفتح الباري[١٣] لابن حَجَر(ت٨٥٢هـ) .

ثانياً : اعتمد على كتب اللغة ، والتاريخ ، وغيرها، وهذه إشارة إليها :

لسان العرب[١٤] لابن منظور (ت٧١١هـ)[١٥]، وتهذيب اللغة[١٦]

---

١. انظر:" التلخيص الحبير "،١/١٩٠،٢٠٦،٢٠٧ ، وغير ذلك .

٢. هو عَبْد الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن مُحَمَّد بن يحيى بن إِبْرَاهِيم العبدي، الأَصْبهانيّ، ويعرف بابن منده ، أَبُو القاسم (ت٤٧٠هـ) محدّث، حافظ، مؤرّخ، رحل في طلب العلم، وسمع كثيراً ، له تصانيف كثيرة، منها " المستخرج من كتب النَّاس في الحَدِيث"، انظر :" معجم المؤلفين "، ٥ / ١٧١ .

٣. انظر: " التلخيص الحبير "،١/١٦٦،١٦٩،١٧١ ، وغير ذلك .

٤. هو أَحْمَد بن عَبْد الله بن أَحْمَد الأَصْبهانيّ، أَبُو نعيم(ت٤٣٠هـ) ، حافظ ، مؤرّخ ، من الثقات في الحفظ والرواية ، من تصانيفه "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء " و"معرفة الصَّحَابة "، انظر :" الأعلام للزركلي "، ١ / ١٥٧ .

٥. انظر: " التلخيص الحبير "،١/ ١٧٢،١٨٨،٢٢٣ ، وغير ذلك .

٦. انظر: " المصدر السابق "،١/١٩٥ .

٧. هو يوسف بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أَبُو عُمَر(ت٤٦٣هـ): من كبار حفّاظ الحَدِيث، مؤرّخ، أديب ، يقال له حافظ المغرب ، ولد بقرطبة ، وتوفي بشاطبة ، من كتبه"الإستيعاب"، و" التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٨ / ٢٤٠ .

٨. انظر: " التلخيص الحبير "،١/١٤٤ .

٩. انظر: " المصدر السابق"،١/١٧٨ .

١٠. انظر: " المصدر السابق "،١/١٣١،٢٢١،٢٢٤ ، وغير ذلك .

١١. انظر: " المصدر السابق "،١/٢٠٢ .

١٢. انظر: " المصدر السابق "،١/٦٥١،٦٥٣ .

١٣. انظر: " المصدر السابق "،١/٢١٠ .

١٤. انظر: " المصدر السابق "،١/١٨١،٢١١ .

١٥. هو محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقة بن منظور الأنصاري، الأفريقي، المصري (ت٧١١هـ) أديب، لغوي، صاحب كتاب لسان العرب ، انظر :"معجم المؤلفين "، ١٢ / ٤٦ .

١٦. انظر: " التلخيص الحبير "،٣/٩٦،١٨١.

للأزهري(ت٣٧٠هـ)[١]،والصحاح[٢] للجوهري(ت٣٩٣هـ)[٣]، وتاريخ نيسابور[٤]، والكنى [٥] للحاكم ، والكنى[٦] للدولابي(ت ٣٢٠هـ) [٧].

الْمَطْلَب الرَّابِع : أهميته

كتاب " التلخيص الحبير" له أهمية كبيرة في علم الحَدِيث وتخريجه ، وتكمن أهميته في ناحيتين هما :

الناحية الأولى : مكانته العلمية

تبرز مكانة كتاب " التلخيص الحبير" كونه من أهم كتب التَّخْرِيج، فإذا تأملنا الكتب التي أسهمت في مسألة تخريج الأَحَادِيث فإننا نجد أن كتاب التلخيص للحافظ ابن حَجَر(~) يعدّ من أبرزها لما آلت إليه هذه المكانة بين هذه الكتب حيث أن أهميته تبرز في الأمورالآتية :

١. إنه يتعلق بتخريج أَحَادِيث الأَحْكَام ، والتي لقيت عناية فائقة يعرفها من كان من أهل هَذَا الشأن ، إذ بها يعرف الحلال والحرام، قَالَ الإِمَام أَحْمَد(~) : "الأَحَادِيث الرقائق تحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم" [٨].وَهَذَا لابد منه لمعرفه صَحِيح الأَحَادِيث من سقيمها حتى يكون الحكم الفقهي مبنياً على أساس صَحِيح .

---

١. هو مُحَمَّد بن أَحْمَد بن الأزهري الهروي، أَبُو منصور(ت ٣٧٠ هـ): أحد الأَئمَّة في اللغة والأدب، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٥ / ٣١١ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير "،٢٠٣/١ .

٣. هو إِسْمَاعِيل بن حماد التركي الأتراري أَبُو نصر الجوهري(ت٣٩٣هـ) إمام اللغة، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٧ / ٨٠ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير "،٢٠٦/١ .

٥. انظر: " المصدر السابق "،٢٠٦/١ .

٦. انظر: " المصدر السابق "،٢٠٥/١ .

٧. هو مُحَمَّد بن أَحْمَد بن حماد بن سعد الأنصاري الدولابي (ت٣٢٠هـ) من مصنفاته " الكنى والأسماء "، انظر:" معجم المؤلفين "، ٨ / ٢٥٥ .

٨. " النكت على ابن الصَّلاح" ، ٨٨٨/٢ .

٢. كونه يتعلق بتخريج أَحَادِيث كتاب الرَّافِعِيّ الكبير، الذي نال مرتبة وشهرة واسعةً وعنايةً فائقةً لاسيّما عند أتباع المذهب الشافعي، كما لقي قبولاً متزايداً لدى العُلَمَاء ، قَالَ النَّوَوِيّ(~) :" واعلم أنه لم يصنف في مَذْهَب الشافعي ما يحصل لك مجموع ما ذكرته أكمل من كتاب الرَّافِعِيّ ذي التحقيقات ، بل إعتقادي ، وإعتقاد كُلّ مصنف أنه لم يوجد مثله في الكتب السابقات ولا المتأخرات" [١] .

٣. احتوى كتاب التلخيص الحبير على نصوص وأقوال وفوائد علمية هامة لعلماء ربّما فقدت كتبهم .

٤. اشتمل الكتاب على كثير من القواعد والفوائد الحديثية .

٥. كما أن من سمة هَذَا الكتاب وأهميته هو استيعاب مؤلفه وإلمامه بالأمور الفقهية ، وَهَذَا واضحٌ في حكمه على بَعْض الأَحَادِيث بالصحة والضعف .

٦. ويكفي لأهمية كتاب " التلخيص الحبير" الإقبال الكبير عليه من قبل العُلَمَاء وطلبة العلم .

---

١. " طبقات الشافعية: لأبي بَكْر بن أَحْمَد ابن قاضي شهبة(ت٨٥١هـ)،علق عليه د. عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت ، ط ١، ١٤٠٧هـ ،١٩٨٧ م ، ١/ ٧٦ .

الناحية الثانية : اعتماد العُلَمَاء عليه .

تبرز أهمية ومكانة كتاب " التلخيص الحبير" لكون مؤلفه هو الحافظ ابن حَجَر العَسْقَلانيّ(~) الذي لايشقّ له غبار في علم الحَدِيث وعلله وأطرافه وتخريجه كما تبرز أهميته باعتماد العُلَمَاء عليه .

فقد اعتمده غير واحد من العُلَمَاء في تأليف كتبهم ومن هؤلاء :

أولاً : الصنعاني [١]

اعتمد الصنعاني على كتاب التلخيص الحبير في كتابه "سبل السلام " [٢] وكان على النحو الآتي .

١. ذكر حديث أَبِي هريرة(ﷺ)" أكثروا ذكر هاذم اللذات" ثم ذكر كلام ابن حَجَر في التلخيص نقلاً عَنْ السهيلي:" إنَّ الرِّوَايَة في هاذم بالذال المعجمة معناه القاطع وأمّا بالمهملة فمعناه المزيل للشيء وليس مراداً هنا" [٣].

٢. وذكر حديث الْحَسَن بن عَلِيّ({)" في العيدين أن نلبس أجود ما نجد"، قَالَ عنه الحَاكِم:" لولا جهالة إِسْحَاق بن بزرج هَذَا لحكمت للحديث بالصحة" فَقالَ الصنعاني معتمداً على كلام ابن حَجَر في التلخيص:" لَيْسَ بمجهول فقد ضَعَّفَه الأزدي[٤]ووثقه ابن حِبَّان " [٥].

٣. وذكر حديث جابر بن يزيد بن الأسود" قد صلينا في رحالنا"، أخرجه أَحْمَد والثلاثة، وصححه التِّرمذيّ، وابن حِبَّان ثم قَالَ :" وزاد المصنف في التلخيص

---

١. هو مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني الأمير، ولد بمدينة كحلان، ونشأ وتوفي بصنعاء سنة (١١٨٢هـ) ، أصيب بمحن كثيرة ، له نحو مئة مؤلف، من كتبه" توضيح الأفكار"، و" سبل السلام"، انظر: " الأعلام للزركلي" ، ٦/ ٣٨ .

٢. " سبل السلام " ، لمحمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني ، تعليق أَبِي الْفَضْل الدمياطي أَحْمَد بن عَلِيّ ، دار الغد الجديد ، ط ١ ، ١٤٢٦ هـ .

٣. "سبل السلام "، ١/ ٧١، و" التلخيص الحبير " ، ٢ /٢٣٧ ، رقم ٧٣٠ .

٤. هو مُحَمَّد بن الحسين بن أَحْمَد، أَبُو الفتح الأزدي(ت٣٧٤هـ) : حافظ من أهل الموصل. سكن بغداد. له كتب منها " أسماء من يعرف بكنيته من الصَّحَابة "، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٦ / ٩٨ .

٥. " سبل السلام "، ١ /٦٠، و" التلخيص الحبير" ، ٢ /١٩٢ ، رقم ٦٧٧ .

والحَاكِم، والدارقطني، وصححه ابن السكن كلهم من طَرِيق يعلى بن عطاء ،عَنْ جابر بن يزيد بن الأسود، عَنْ أبيه، قَالَ الشافعي في القديم:" إسناده مجهول" والبَيْهقيّ قَالَ:" إنَّ يزيد بن الأسود لَيْسَ له راوٍغير ابنه ولا لابنه جابر راوٍ غير يعلى ثم قَالَ الحافظ :" يعلى من رجال مُسْلِم وجابر وثقهُ النَّسائيّ وغيره" [١] .

٤. وذكر حديث عَائِشَة(ﷺ) مرفوعاً " إنَّ عينيَّ تنامان ولا ينام قلبي" دلّ على أنَّ الناقض نوم القلب وهو حاصل مع كُلّ من نام مستغرقاً فيكون من الخصائص أنَّ النوم لا ينقض وضوءه (ﷺ) وقال :" وقد صرّح المصنف بذلك في التلخيص"[٢]، واستدلّ بهذا الحَدِيث وبحديث ابن عَبَّاس(ﷺ):" أنه(ﷺ) نام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ " [٣] .

وفي البُخَارِيّ :" إنَّ الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم " [٤] .

ثانياً : الحافظ الشوكاني(ت١٢٥٠هـ) [٥]

فقد اعتمد على كتاب التلخيص الحبير لابن حَجَر وكان على النحو الآتي:

.كتاب نيل الأوطار من أَحَادِيث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار[٦]

١. حديث عامر بن ربيعة(ﷺ) قَالَ : "رأيت رسول الله (ﷺ) ما لا أحصي يتسوك وهو صائم "، رواه أَحْمَد، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ وقَالَ:" حديث حسن"، ثم نقل قول الحافظ في التلخيص:" إن إسناده حسن" [٧].

٢. ذكر حديث عَائِشَة (ﷺ) " عشر من الفطرة "، فَقالَ:" وقد استدل الرَّافِعيّ بالحديث على أنَّ المضمضة والإستنشاق سنّة وروي الحَدِيث بلفظ "عشرمن السُّنَّة"

---

١. " سبل السلام "، ١ / ٤٦، و" التلخيص الحبير"، ٧٢،٧٣/٢ رقم ٥٦٣٤٥ .

٢. " سبل السلام"، ١ / ٤٣، و" التلخيص الحبير" ، ٣ /٢٨٦،٢٨٧ رقم ١٤٦٠.

٣. انظر :" مسند أَحْمَد بن حَنْبَل "، ٢٣٤/١ رقم ٢٠٨٤.

٤. انظر: " صحيح البخاري"، ١ / ١٣٠٨ رقم٣٣٧٧ .

٥. هومحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الشوكاني، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، ، له (١١٤) مؤلفاً، منها " نيل الأوطار" و" البدر الطالع" ، انظر:" الاعلام للزركلي "، ٦ / ٢٩٨ .

٦. " نيل الأوطار من أَحَادِيث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار" ، لمحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد الشوكاني ، إدارة الطباعة المنيرية .

٧. " نيل الأوطار" ، ١ص١٣١، و" التلخيص الحبير" ،٢٢٩/١ رقم٦٤.

ثم قَالَ :" أورده الحافظ في التلخيص بأن لفظ الحَدِيث"عشر من الفطرة " [١] .

٣. ذكر حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) " في الإستنثار مرتين بالغتين أو ثلاثة "، وقَالَ: "إنَّ الحافظ ذكره في التلخيص ولم يذكره بضعف" [٢].

٤. حديث عَبْد الله بن شقيق العُقَيْلِيّ " في أنَّ الصَّحَابة (ﷺ) لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة "، ثم قَالَ:" إنَّ الحافظ ذكره ولم يتكلم عليه" [٣].

ثالثاً: الألباني [٤]

اعتمد الشيخ الألباني اعتماداً كبيراً جداً على كتاب التلخيص الحبير للحافظ ابن حَجَر وذلك في تخريج الأَحَادِيث في كتابه " إرواء الغليل " [٥].

١. ذكر قول عَلِيّ(ﷺ):" لو كان الدِّين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت النَّبِيّ(ﷺ) يمسح على ظاهر خفيه". ثم قَالَ:" قَالَ الحافظ في التلخيص:" وإسناده صَحِيح" [٦].

٢. وذكر حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) والفاكه بن سعد(ﷺ) " أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كان يغتسل يوم الفطر والأضحى". ثم قَالَ:" أوردهما الحافظ في التلخيص وقَالَ:" وإسنادهما ضَعِيفان"[٧].

٣. وذكر حديث أَبِي هريرة(ﷺ) مرفوعاً بلفظ :" سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره والفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا فيما وافق الحق وصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم ولهم وإن أساؤوا فلكم وعليهم". وقَالَ:" سنده ضَعِيف جداً آفته عَبْدالله

---

١. " نيل الأوطار "، ١٣٦/١، و" التلخيص الحبير" ، ٢٥٩/١، رقم ٧٥ .

٢. " نيل الاوطار "، ١/ ١٨١، و" التلخيص الحبير"، ٢٦٥/١، ٢٦٦، رقم ٨٠ .

٣. " نيل الاوطار" ، ١ /٣٧٣ ، و" التلخيص الحبير" ، ٢ /٣٣٦، رقم ٨١٠ .

٤. هو مُحَمَّد ناصر الدِّين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم أَبُو عَبْد الرَّحْمن الأرنؤوطي الألباني (ت١٤٢٠هـ): له مصنفات أبرزها "إرواء الغليل" ، انظر :" محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة "، لإبراهيم محمد العلي ، دار القلم ، دمشق ، ط/١ ،١٤٢٢ هـ ، ٢٠٠١م ، ص ٣- ٧ .

٥. " إرواء الغليل في تخريج أَحَادِيث منار السبيل "، لمحمد ناصر الدِّين الألباني – المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ – ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

٦. " إرواء الغليل"، ١ص ١٤٠، و" التلخيص الحبير" ، ٤١٨/١ رقم ٢١٨ .

٧. " إرواء الغليل "، ١ / ١٧٥،١٧٦، و" التلخيص الحبير"، ٢ /١٩١،١٩٢ رقم ٦٧٦ .

هَذَا "، ثم ذكر قول الحافظ في التلخيص:" فإنه مَتْرُوك " [١].

رابعاً : شعيب الأرنؤوط [٢]

اعتمد شعيب الأرنؤوط على كتاب التلخيص في تحقيق مسند الإمَام أَحْمَد ، ونذكر بَعْض الأمثلة على ذلك .

١. ذكر حديث ابن عُمَر(ﷺ):" كنا نُغسل الميت فمنّا من يغتسل ومنَّا من لا يغتسل". ثم قَالَ:" وإسناده صَحِيح كما قَالَ الحافظ في التلخيص" [٣].

٢. ثم ذكر حديث رواه أَبِو هريرة(ﷺ)" لاصلاة لمن لاوضوء له " فَقالَ عنه شعيب الأرنؤوط:" إسناده ضَعِيف"، ثم ذكر قول الحافظ :" والظاهر أَنَّ مجموع الأَحَادِيث يحدث منها قوة تدلّ على أنَّ له أصل" [٤].

رأي الباحث

لاشكّ أنَّ كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني واحد من كتب التَّخْرِيج المهمة ، لما تضمَّنه الكتاب من فوائد ، ويمكن ارجاع أهمية الكتاب إلى أمور عدة منها :

١. توسع الحافظ ابن حَجَر في تخريج الحَدِيث على نحو كبير والحكم على متون الأَحَادِيث عن طريق عرض الأسانيد وأقوال أئمة النقد في كُلّ منها .

٢. ترتيب الكتاب وسهولة الوصول إلى المراد على نحو ميسر .

٣. تضمين الكتاب الفوائد من كتب التَّخْرِيج الأخرى مثل كتاب الزَّيلَعيّ الموسوم بـ" نَصْب الْرَّاية في تخريج أَحَادِيث الهداية " وغيره.

٤. مناقشة بَعْض المسائل الفقهية في ثنايا فصول الكتاب .

٥. اكتساب الكتاب الشهرة من اسم الحافظ ابن حَجَر وشهرته كونه يمثل علماً في علم الحَدِيث ومصطلحه .

---

١. " إرواء الغليل "، ٢ / ٣٠٥، و" التلخيص الحبير"، ٢ /٩٢ رقم ٥٧٧ .

٢. هو شعيب بن محرم الأرنؤوط ، ولد سنة (١٩٢٨م)، اشتغل بالتحقيق، فحقّق كتباً كثيرة منها " مسند الإمَام أَحْمَد" ، انظر: المحدّث شعيب الأرنؤوط جوانب من سيرته وجهوده في تحقيق التراث ،لإبْرَاهِيم الكوفحي، دار البشير بعمّان، ط١ ،١٤٢٣هـ ، ص٧ .

٣. " مسند أَحْمَد بن حَنْبَل "، ٢ / ٢٧٢ رقم ٧٦٧٥، و" التلخيص الحبير" ، ١ص٣٦٩ – ٣٧١ رقم ١٨٢ .

٤. " مسند أَحْمَد بن حَنْبَل "، ٢ / ٤١٨ رقم ٩٤٠٨، و" تَلْخيص الْحَبِير"، ١ /٢٥٠ – ٢٥٧ رقم ٧٠ .

الْفَصْل الثالث : الدراسة التطبيقية

ويتضمن تمهيداً
وستة وعشرين مبحثاً .

تمهيد

قرأت كتاب الحافظ ابن حَجَر العَسْقَلانيّ " التلخيص الحبير " ثم سلكتُ الخطوات التالية في دراسة الأَحَادِيث المُنْكَرة التي وردت فيه :

١. قمت بدراسة الأَحَادِيث التي أنكرها العُلَمَاء الذين يعتدّ بأقوالهم وآرائهم والتي أشار إليها الحافظ ابن حَجَر في كتابه .

٢. جمع الحافظ ابن حَجَر طرقاً كثيرةً في تخريج الحَدِيث الواحد ، فقمت بعرض هذه الطرق على أمّات الكتب ، فإذا وجدت أنَّ أحد هذه الطرق قد أُعِلَّ سنده أو متنه بالنكارة من قبل أحد العُلَمَاء ، أقوم بدراسته، بل إنَّ بَعْض الأَحَادِيث حكم عليها بالنكارة الحافظ نفسه في موضع آخر ولكن لم يشر إلى نكارتها في التلخيص، كقوله :" روى الدَّارقطنيّ من طَرِيق ابن جريج، عَنْ عطاء ، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ)، " أن النَّبِيّ (ﷺ) لم يزل يَجهرُ في السورتينِ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ" ، وفي إسناده عُمَر بن حفص المكي وهو ضَعِيف، علماً أنه ذكره في" لسان الميزان" وقَالَ عنه: " الخبر مُنْكر " [١]. مبيّناً ذلك في فهرست كل حديث .

٣. رتبتُ الأَحَادِيث المُنْكَرة التي قمت بدراستها على الأبواب الفقهية كما هي مرتبة في كتاب الحافظ ، ثم جعلتها على شكل مَطَالِب ثم رقمت الأَحَادِيث لسهولة الْبَحْث عنها .

٤. ذكرت متن الحَدِيث في البداية بلفظه كاملاً والموجود في كتب أحد العُلَمَاء الَّذِين خرجوه ، مع ذكر اسم الصَّحابيّ الذي روى الحَدِيث فقط من دون ذكر السند بكامله .

٥. أشرت إلى وجود ذلك الحَدِيث في كتاب الحافظ ابن حَجَر ، مبيّناً الجزء والصفحة ورقم الحَدِيث .

٦. بيّنت معاني بَعْض الكلمات الغريبة إن وجدت في الحَدِيث ، وذلك بالرجوع إلى كتبِ المعاجم وغيرها .

---

١. " لسان الميزان : لأَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ)، تحقيق دائرة المعرف النظامية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ط ٣، ١٤٠٦ هـ ، ٤ / ٣٠٠ / رقم ٨٣٥ .

٧. عزوت الحَدِيث إلى العُلَمَاء الَّذِين خرّجوه ، وذلك بالرجوع إلى المصادر الأصيلة للحديث وغيرها مرتباً أسماء العُلَمَاء حسب الأسبق وفاةً ، ثم قمت بذكرِ السندِ مبتدأً من الرَّاوي الذي يدورعليه مدار الحَدِيث وذلك للإختصار ، واضعاً ذلك تحت عنوان " تخريج الحَدِيث " ، وبالنظر لوجود الحَدِيث في كثير من المصادر فإنني أكتفي بذكر اسم المصدر والجزء والصفحة ورقم الحَدِيث فقط دون الإشارة إلى ذكرِ الأبواب ، واضعاً ذلك في الفهرست .

٨. قمت بذكر بطاقة المصادر الأصلية وغيرها إذا لم يتم ذكرها مسبقاً واضعاً ذلك في الفهرست .

٩. دونت أحكام الأَئمَّة النقَّاد المتعلقة بنكارة الحديث ما وجد منها في كتاب الحافظ وغيره من الكتب واضعاً تلكَ الأَحْكَام تحت عنوان " الحكم على الحَدِيث " .

١٠. وضحت الأسباب التي أدَّت إلى نكارة الحَدِيث ، وذلك بالإشارة إلى الرَّاوي الذي يكون عليه مدار الحَدِيث ، مستنداً على نصوص العُلَمَاء الَّذِين أنكروا الحَدِيث وإلا فإني اعتمد على أقوال أقرانهم إن بيَّنوا سبب النكارة ، وإن لم أجد اجتهد في بيان ذلك معتمداً على القرائن التي تحفُّ الرَّاوي والرواية .

١١. ذكرت تراجم الرواة الَّذِين تدورعليهم الشبهات المؤدية إلى نكارةِ الحَدِيث مع التأكيد على ترجمة الرَّاوي المتسبِّب فعلاً بالنكارة ، وذلك بالرجوع إلى كتبِ التَّراجم والعلل والطبقات .

١٢. جمعت ما تيسّر من طرق الحديث ، مع توضيح ما يصلح منها للمتابعة والشاهد وما لا يصلح ، وذلك بالنظرِ الدقيق في أسانيدها ومتونها ، واضعاً ذلك تحت عنوان " سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة " .

١٣. قمت بتدوين النتيجة التي توصلت إليها من خِلال دراستي للحديث ، ملخصاً ما تقدم من الكلام من خِلال ذكر صورة الرِّوَايَة واضعاً ذلك تحت عنوان " من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن ما يأتي " .

المبحث الأَوَّل : كتاب الطهارة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

١. حديث ابن عُمَر(ﷺ)" احلَّتْ لنا ميتتانِ ودمانِ "، ١/١٦٠ / ١١

٢. حديث ابن مسعود(ﷺ) " جاءَ أعرابيٌّ فبالَ في المسجدِ" ١/١٨٤/ ٣٢

٣. حديث أَنَس(ﷺ) " كانت قبيعةُ سيفِ رسولِ الله (ﷺ) من فضةٍ " ١/٢١٠/٥٠

٤. حديث بهز"كان النَّبِيّ (ﷺ) يستاكُ عرَضاً " ١ / ٢٣٧ / ٦٩

٥. حديث إبْرَاهِيم بن بيطار" أيستاكُ الصائمُ " ١/ ٢٤٤ / ٦٩

٦. حديث عَائِشَة(<) قالت: " الرجلُ يذهب فُوهُ " ١/٢٤٧, ٢٤٨ /٦٩

٧. حديث أَبِي هريرة(ﷺ) " إذا توضأتَ فقلْ : بسمِ اللهِ " ١/٢٥٢ / ٧٠

٨. حديث عَائِشَة(<) " إذا مسَّ طهورهُ يسمِّي الله "١/٢٥٥/ ٧٠

٩. حديث عَائِشَة(<) " في صفةِ الوضوءِ مرةً مرةً " ١/٢٦٧ / ٨١

١٠. حديث ابن مسعود(ﷺ) مرفوعاً " لينهكنَّ أحدكمْ أصابعه" ١/٢٩٠ / ١٠١

١١. حديث جابر(ﷺ) " الضحكُ ينقضُ الصلاةَ " ١/٣٢٧ / ١٥٣

١٢. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ)" الوضوءُ على من نامَ مضطجعاً"١/٣٣٦،٣٣٥/١٦٢

١٣. حديث أَبِي هريرة(ﷺ) " تحتَ كُلّ شعرةٍ جنابة " ١/٣٨١ / ١٩٠

المبحث الثَّاني : كتاب التيمُّم وفيه حديثان وهما :

١٤. حديث نافع قَالَ: " انطلقتُ مع ابن عُمَر في حاجةٍ " ١/٤٠٢ / ٢٠٦

١٥. حديث عَائِشَة(<)" لما نزلتْ آيةُ التيمُّم" ١/ ٤٠٣ ،٤٠٦/ ٢٠٧

المبحث الثَّالِث : كتاب الصلاة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

١٦. حديث ابن عُمَر(ﷺ)" أن النَّبِيّ (ﷺ) كانَ في مسيرٍ لهُ " / ١/٥١٦ / ٣٠٨

١٧. حديث أَنَس(ﷺ) " يكرهُ للإمامِ أن يكونُ مؤذناً " ١ /٥٢٢ ،٥٢٣ / ٣١٤

١٨. حديث ابن مسعود(ﷺ)"إذا صلَّى أحدَكمْ خلفَ الإمَامِ" ١/ ٥٦٧،٥٦٨ / ٣٤٥

١٩. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ)" تكفيكَ قراءةُ الإمَامِ " ١/ ٥٦٦،٥٦٧،٥٦٨/ ٣٤٥

٢٠. حديث جابر(ﷺ) "من صلَّى خلفَ الإمَامِ " ١/٥٦٦ , ٥٦٧ , ٥٦٨ / ٣٤٥

٢١. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ)" لم يزلْ يجهرُ في السورتينِ" ١/٥٧٧/ ٣٥٠

٢٢. حديث جابر(ﷺ)" شكونا الرمضاءَ "١/ ٦١٣ ،٦١٤ / ٣٧٧

٢٣. حديث أَنَس(ﷺ)" سجدَ على كَوْرٍ يباع " ١ / ٦١٣ ،٦١٦ / ٣٧٧

٢٤. حديث أَنَس(ﷺ) " انحط بالتكبيرِ فسبقتْ ركبتاهُ يديهِ" ١ / ٦١٧ /٣٧٩
٢٥. حديث عَائِشَة(<)" كانَ يسلِّمُ تسليمةً واحدةً "١/٦٤٣،٦٤٤/٤١٩
٢٦. حديث عَلِيّ(ﷺ) قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" لا تكشفْ فخذكَ " ١/٦٦٤ /٤٣٨
٢٧ . حديث عَائِشَة(<)"من ثابرَ على اثنتي عشرةَ ركعةً " ٢/٣٤/٥٠٢
٢٨. حديث عَائِشَة(<) " قالتْ كانَ يقرأُ في الأولى "٢ /٤٧ / ٥٣٣
المبحث الرَّابِع : كتاب الجمعة وفيه حديثان هما :
٢٩ . حديث تميم الداري(رضي الله عنه) " الجمعةُ واجبةٌ " ٢/١٦٠ /٦٥٠
٣٠. حديث أَنَس(ﷺ) " خيرُ ثيابكمْ البياضُ " ٢ / ١٧٠ / ٦٦١
المبحث الخَامِس : كتاب صلاة الإستسقاء وفيه حديث واحد وهو
٣١. حديث عَائِشَة(<) " إنَّ اللهَ يحبُ الملحِّين في الدعاءِ" ٢/٢٢٦/٧١٥
المبحث السَّادِس : كتاب الجنائز وفيه ستة أَحَادِيث وهي :
٣٢. حديث عروة(ﷺ) " لقنوا موتاكمْ " ٢/٢٤٠ , ٢٤١ / ٧٣٢
٣٣. حديث أَبِي الدرداء(ﷺ)" ما من ميتٍ يموتُ فيقرأُ عندهُ يس"٢/٢٤٥/٧٣٤
٣٤. حديث ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" ادفنوا الأظفارَ" ٢/٢٦٥ / ٧٥٢
٣٥. حديث سعيد(ﷺ) " حضرتُ ابن عُمَر في جنازةٍ " ٢/٣٠٠ , ٣٠١ / ٧٨٦
٣٦. حديث أَبِي سعيد(ﷺ) " لعنَ رسولُ الله(ﷺ) النائحةَ" ٢ /٣١٩/٨٠٣
٣٧. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) " موتُ الغريبِ شهادةٌ " ٢/ ٣٢٣ , ٣٢٤ / ٨٠٧
المبحث السَّابِع : كتاب الزكاة وفيه حديثان هما :
٣٨. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " في العسلِ في كُلّ عشرةِ أزقاقٍ" ٢/٣٦٨ ،٣٦٩/٨٣٩
٣٩. حديث عصمة بن مالك(ﷺ) " في صدقة الفطر" ٢/٤٠١ / ٨٧٢
المبحث الثَّامِن : كتاب الصيام وفيه حديثان هما :
٤٠. حديث مُحَمَّد بن عَبْد الله " كانَ يكتحلُ وهو صائمٌ " ٢/٤١٢ /٨٨٥
٤١. حديث أَبِي هريرة(ﷺ) " تسحروا فإن في السحورِ بركةٌ " ٢/٤٣٦ / ٩٠٠
المبحث التَّاسِع : كتاب الحج وفيه حديث واحد وهو :
٤٢ . حديث أَبِي سعيد (ﷺ) " يقتلِ المحرِم السبعُ العادي " ٢/٥٨٠ /١٠٩٠
المبحث العاشر : كتاب البيوع وفيه حديثان هما :

٤٣. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " من احتكرَ طعاماً " ٣ / ٣٥ / ١١٥٧

٤٤. حديث أَنَس(ﷺ) " اشترى من يهودي الى ميسرة " ٣ /٨٧ / ١٢٢٥

المبحث الحادي عشر : كتاب الشفعة وفيه حديث واحد وهو :

٤٥. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " الشفعةُ كحلِّ العِقال " ٣/ ١٣٧ / ١٢٧٨

المبحث الثَّاني عشر: كتاب إحياء الموات وفيه حديث واحد وهو :

٤٦. حديث أَنَس(ﷺ) " خصلتانِ لا يحلُّ منعهُما " ٣ / ١٥٣ ,١٥٤ /١٣٠٤

المبحث الثَّالِث عشر: كتاب الهبة وفيه حديث واحد وهو :

٤٧. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) " سوّوا بينَ أولادِكمْ " ٣ / ١٨٦ , ١٦٩/ا ١٣٢٤

المبحث الرَّابِع عشر: كتاب النهي عَنْ الخطبة على الخطبة وفيه حديثان هما :

٤٨. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " العربُ أكفاءٌ بعضهمْ لبعضٍ " ٣ /٣٥٥ /١٥١٦

٤٩. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " أيُّما عبدٍ تزوجَ بغيرِ إذنِ مواليه" ٣ / ٣٥٨ / ١٥١٩

المبحث الخَامِس عشر: كتاب الطلاق وفيه حديث واحد وهو :

٥٠. حديث ابن عُمَر(ﷺ) " طلاقُ الأَمَةِ " ٤٥٧/٣ / ١٦٠٢

المبحث السَّادِس عشر: كتاب الجراح وفيه حديث واحد وهو :

٥١. حديث أَبِي بكرة(ﷺ) " لا قَوَدَ إلا بالسيفِ "٤ / ٦٠ ، ٦٢ / ١٦٩٢

المبحث السَّابِع عشر: كتاب دعوى الدم والقسامة وفيه حديث واحد وهو :

٥٢ . حديث أَبِي سعيد(ﷺ) " وجدَ رسولُ اللهِ (ﷺ) قتيلاً " ١٧٢١/١٠٧/٤

المبحث الثَّامِن عشر: كتاب الإمامة وقتال البغاة وفيه حديث واحد وهو :

٥٣ . حديث أن أبا بَكْر(ﷺ) قَالَ :" أقيلوني من الخلافةِ " ١٢٨/٤ / ١٧٣٦

المبحث التاسع عشر : كتاب السير وفيه حديثان وهما :

٥٤. حديث جابر(ﷺ) " السلامُ قبل الكلامِ " ٢٥٢/٤ /١٨٣٥

٥٥. حديث عُمَر(ﷺ) " من وجدتموهُ غلَّ "٢٩٧/٤ /١٨٩٤

المبحث العشرون: كتاب الصيد والذبائح وفيه حديثان هما :

٥٦. حديث أَبِي ثعلبة(ﷺ) " في صيدِ الكلب" ٣٣٠/٤ /١٩٣٥

٥٧. حديث أَبِي هريرة(ﷺ) " اسمُ اللهِ على كُلّ مُسْلِم " ٤ / ٣٣٨ / ١٩٥٠

المبحث الحادي والعشرون: كتاب الضحايا وفيه حديث واحد وهو :

٥٨. حديث أَبِي سعيد(ﷺ) " قومي إلى أضحيتكَ "٤ / ١٩٧١/٣٥٣ .

المبحث الثاني والعشرون: كتاب العقيقة وفيه حديث واحد وهو :

٥٩. حديث أَنَس(ﷺ) " أنه (ﷺ) عقَّ عَنْ نفسهِ " ٤/ ٣٦١ , ٣٦٢ / ١٩٨٢

المبحث الثالث والعشرون: كتاب الأطعمة وفيه حديثان هما :

٦٠. حـديث جـابر(ﷺ) " ذَكَـاةُ الْجَنِـينِ ذَكَـاةُ أُمِّـهِ " ٤ /٣٨٤ ، ٣٨٦, / ٢٠٠٩

٦١. حديث أَبِي هريرة(ﷺ) " من أكلَ الطين " ٣٩٢/٤ , ٣٩٣ / ٢٠١٥

المبحث الرابع والعشرون: كتاب القضاء وفيه حديث واحد وهو :

٦٢. حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) " أيُّما أميرٍ احتجبَ عَنْ النَّاسِ بفاقتهم "٤/٤٥٧/٢٠٨٩

المبحث الخامس والعشرون: كتاب الشهادات وفيه حديث واحد وهو :

٦٣. حديث عَائِشَة(<) " لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلا خَائِنَةٍ " ٤ / ٤٨٠ / ٢١٠٩

المبحث السادس والعشرون : كتاب التدبير وفيه حديث واحد وهو:

٦٤. حديث ابن عُمَر(ﷺ)" الْمُدَبَّرُ مِنْ الثُّلُثِ "٤/٥١٤/٢١٥٤

المبحث الأَوَّل : كتاب الطهارة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

[١] حديث ابن عُمَر(ﷺ) :" **أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ** " [١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٢]: الشافعي، وأَحْمَد ، وعبد بن حميد[٣] ،وابن خزيمة، وابن مَاجَه، وابن عدي ، والدارقطني، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم، عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) به قلت : لم أقف عليه عند ابن خزيمة في المطبوع .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل :" قَالَ أَبِي : روى عَبْد الرَّحْمن أيضاً حديثاً آخر **منكراً** ، حديث :" أحل لنا ميتتان ودمان " [٤] .

وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سُئل أبو زُرْعة عَنْ حديث رواه عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) " أحلت لنا ميتتان ودمان " . ورواه عَبْد الله بن نافع ، عَنْ أسامة بن زيد ، عَنْ أبيه ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) ، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) . ورواه القعنبي، عَنْ أسامة وعَبْدِ الله ابني زيد، عَنْ أبيهما، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً . قَالَ أبو زُرْعة : الموقوف أصح "[٥].

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ١٦٠ الحَدِيث ١١.

٢. انظر : " مسند الشافعي : لمحمد بن إدريس أبو عَبْد الله الشافعي، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت ، ١ /٣٤٠ /الحَدِيث ١٥٦٩ ، و"مسند أَحْمَد " ٢/٩٧/ الحَدِيث ٥٧٢٣ ، و" المنتخب من مسند عبد بن حميد "، لعبد بن حميد بن نصر أبو مُحَمَّد الكسي ، تحقيق ، صبحي البدري السامرائي ، محمود مُحَمَّد خليل الصعيدي ، مكتبة السُنَّة ، القاهرة ، ط١ ١٤٠٨هـ ، ص٢٦٠ /الحَدِيث ٨٢٠ ، و" سنن ابن مَاجَه : لمحمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني(ت٢٧٣هـ)، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي . دار الفكر – بيروت ، ٢/١١٠٢ /الحديث٣٣١٤ ،و"الكامل لابن عدي"، ٤/٢٧١/الحَدِيث ١١٠٥، و" سنن الدَّارقطنيّ : لعلي بن عُمَر أبي الْحَسَن الدَّارقطنيّ(ت٣٨٥هـ)، تحقيق : السيد عَبْد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ ٤/٢٧١/الحَدِيث ٢٥ ،و" السُنَن الكبرى للبيهقي" ، ١٠/٧/الحَدِيث ١٩٤٨١،و"التلخيص الحبير" ، ١ / ١٦٠.

٣. هوعبد بن حميد بن نصر، الكسي، ويقال له الكشي(ت٢٤٩هـ) ، الإمَام الحجة الجوال ، صاحب المسند ، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٢٣٥ .

٤. " العلل ومعرفة الرِّجَال "، ٣/٢٧١ رقم ٥٢٠٤ ، و" تهذيب الكمال"، ١١٧/١٧ .

٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٢/١٧ رقم ١٥٢٤ .

قَالَ العُقَيْلِيّ :" حَدَّثنا عَبْد الله قَالَ: سمعت أَبِي يضعف عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم قَالَ روى **حديثاً منكراً** حديث" أحلت لنا ميتتان ودمان" [١].

قَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" رواه عَبْد الرَّحْمن وأخواه عَنْ أبيهم ورواه غيرهم موقوفاًعلى ابن عُمَر(ﷺ) وهو الصحيح " [٢].

ورواه البَيْهقيّ في السُّنَن الكبرى من رواية سليمان بن بلال عَنْ زيد بن أسلم موقوفاً ، قَالَ :" هَذَا إسناد صَحِيح " [٣] .

قال الحافظ في التلخيص :"ورواه الدارقطني من رواية سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم موقوفاً، قال : وهو أصح، وكذا صحح الموقوف : أبو زرعة، وأبو حاتم، وعبد الرحمن بن زيد ضعيف ، متروك ،وقال أحمد : حديثه **هذا منكر** ،وقال البيهقي : رفع هذا الحديث أولاد زيد بن أسلم : عبد الله، وعبد الرحمن، وأسامة ، وقد ضعفهم ابن معين ، وكان أحمد بن حنبل يوثق عبد الله " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث :

وجه النكارة في الحَدِيث هو أنَّ راويه وهو عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم رواه من هَذَا الوجه من حديث ابن عُمَر مخالفاً للمعروف ، والحديث معروف على أنه موقوف على ابن عُمَر(ﷺ) وقد رفعه عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم إلى النَّبِيّ (ﷺ) ولذا جاء الحكم عليه بنكارته.

وعَبْدِ الرَّحْمن بن زيد بن أسلم ، ضَعِيف يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به .

ضَعَّفَه ابن مَعِين [٥]، وقَالَ البُخَارِيّ :" مُنْكر" [٦]، وضعفه النَّسائيّ[٧]، وقَالَ

---

١. " الضعفاء للعقيلي" ، ج٢ص٣٣١ رقم ٩٢٦ .

٢. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ "، ٧/١٠/الحَدِيث ١٩٤٨١ .

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ١١٢٨/٢٥٤/١ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير"، ١٦١/١ .

٥. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري " ، ٥٢٧/١٥١/١ .

٦. " التاريخ الكبير: لمحمد بن إسْمَاعِيل أبي عبدالله البُخَارِيّ الجعفي(ت٢٥٦هـ) ، تحقيق، السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، ٤٠١/٣ /١٣٣٦ .

٧. " الضعفاء والمتروكين : لأَحْمَد بن شعيب أبو عَبْد الرَّحْمن النَّسائيّ، تحقيق : محمود إبْرَاهِيم زايد ، دار الوعي – حلب . الطبعة الأولى ، ١٣٦٩ هـ ، ٣٦٠/٦٦/١ .

الذَّهَبِيّ:" ضعفوه " [1]، وقَالَ ابن حَجَر في التهذيب:" قَالَ عنه ابن سعد : ضَعِيف جداً، وضعّفه أبو زُرْعة ، وقَالَ أبو حاتِم : لَيْسَ بقوي الحَدِيث كان في نفسه صالحاً وفي الحَدِيث واهياً ، وقَالَ ابن خُزَيْمَة: لَيْسَ هو ممن يَحْتَجّ أهل العلم بحديثه لسوء حفظه، وقَالَ ابن الجَوْزِيّ: أجمعوا على ضعفه" ، وقَالَ في التقريب : " ضَعِيف " [2] .

وقد أخرج البَيْهقيّ ، منْ طَرِيق " ابن أَبِي أويس " قَالَ : حَدَّثنا عَبْد الرَّحْمن، وأسامة، وعَبْدِ الله ، بنو زيد بن أسلم ، عَنْ أبيهم به ، وقَالَ : أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن مَعِين وكان أَحْمَد بن حَنْبَل، وعلي بن المَدِينيّ يوثقان عَبْد الله بن زيد إلا إنَّ الصحيح من هَذَا الحَدِيث الأَوَّل [3].

قال الحافظ في التلخيص:" رواه الدارقطني وابن عدي من رواية عبد الله بن زيد بن أسلم ، قال ابن عدي : الحديث يدور على هؤلاء الثلاثة ، ثم قال: تابعهم شخص أضعف منهم ، وهو أبو هاشم كثير بن عبد الله الأبلي، أخرجه ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام من طريقه : عن زيد بن أسلم به " [4].

قلتُ : أراد البَيْهقيّ بالحَدِيث الأَوَّل الموقوف الذي أخرجه عَنْ طَرِيق ابن وهب، عَنْ سليمان بن بلال، عَنْ زيد بن أسلم، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً قَالَ :" أحلتْ لنا ميتتانِ ودمانِ الجرادَ والحيتانَ، والكبدَ والطحالَ "، وقَالَ البَيْهقيّ:" هو في معنى المسند " [5]، فالموقوف ربما يكون في ما قاله الصحابي " أحل لنا " ليس له حكم المرفوع بنظر من أنكر الحديث وإلا لما أعله ، وإذا كان كذلك فيستفاد هنا أن النكارة في الإسناد لم تقدح في المتن .

---

١. " الكاشف للذهبي " ، ٣١٩٦/٦٢٨/١ .

٢. " تهذيب التهذيب " ، ١٦١/٦، و" تقريب التهذيب" ،٣٨٦٥/٣٤٠/١ .

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٥٤/١/ الحَدِيث ١١٢٩ .

٤. انظر :" نَصْب الْرَّاية في تخريج أَحَادِيث الهداية : لجمال الدِّين الزَّيلَعيّ(ت٧٦٢هـ) تحقيق : أَحْمَد شمس الدِّين ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ،١٤٢٢هـ ، ٤ / ٢٠٢ ، و" التلخيص الحبير"، ١ / ١٦١ .

٥. " المصدر السابق "، ٢٥٤/١/ الحَدِيث ١١٢٨ .

وسليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو مُحَمَّد وأَبُو أيوب المدني. وثقه ابن مَعِين، وذكره ابن حِبَّان في الثقات[1]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ثِقَة من الثامنة مات سنة سبع وسبعين " [2] .

زيد بن أسلم العدوي مولى عُمَر أبو عَبْد الله وأَبُو أسامة المدني .

سُئل الإِمَام أَحْمَد عنه فَقالَ :" ثِقَة " [3]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ثِقَة عالم وكان يرسل من الثالثة مات سنة ست وثلاثين" [4] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث الذي رواه عَبْد الرَّحْمن بن زيد بن أسلم خالف فيه المعروف عند أئمة الحَدِيث لكون الحَدِيث معروفاً عندهم بالوقف على ابن عُمَر(ﷺ) ورواته ثقات وليس مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) ، وقد توبع ولكن من ضعفاء مثله .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري"، ٣/١٦٥/ ٧١٩، و" الثقات لابن حِبَّان "، ٦/٣١٨ .

٢. " تقريب التهذيب " ١/٢٥٠/١٥٣٩.

٣. " العلل ومعرفة الرِّجَال " ، ١/٤٩/٨٥٦ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١/٢٢٢/٢١١٧ .

[٢] حديث عَبْد الله بن مسعود(ﷺ) قَالَ: " **جاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِى الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مَكَانِهِ فَاحْتُفِرَ، فَصُبَّ عَلَيْهِ دَلْوٌ مِنْ مَاءٍ ، فَقالَ الأَعْرَابِىُّ :يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَعْمَلْ بِعَمَلِهِمْ ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ** " (١) .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ (٢) : أبو يعلى، والدارقطني، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق" أَبِي هشام الرفاعي " ، عَنْ أَبِي بَكْر بن عياش ، عَنْ سمعان بن مالك ، عَنْ أَبِي وائل ، عَنْ ابن مسعود(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص :"وله إسنادان موصولان ، أحدهما عن ابن مسعود، رواه الدارمي والدارقطني ولفظه" فأمر بمكانه فاحتفر وصب عليه دلو من ماء " وفيه سمعان بن مالك ، وليس بالقوي، قاله أبو زرعة، وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبي زرعة : هو حديث منكر ، وكذا قال أحمد ، وقال أبو حاتم : لا أصل له " (٣).

قلت :الحديث الذي أخرجه الدارمي هو من رواية أنس(ﷺ) وليس فيه هذه اللفظة " فأمر بمكانه فاحتفر "أما طريق ابن مسعود فلم أقف عليه في المطبوع .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سمعت أبا زُرْعة يقول : الحَدِيث الذي رواه سمعان بن مالك ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْد الله(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) في بول الأعرابي في المسجد وما أمر بحفر موضع البول : أنه **حديث مُنْكر** ، وسمعان لَيْسَ بالقوي" (٤).

وقَالَ أيضاً :" سمعت أبا زُرْعة يقول : حديث سمعان في بول الأعرابي في المسجد ، عَنْ أَبِي وائل، عَنْ عَبْد الله(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) أنه قَالَ : " احفروا موضعهُ "، هَذَا حديث لَيْسَ بقوي " (٥).

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب الطهارة ١ /١٨٤ الحَدِيث ٣٢ .

٢. انظر : "مسند أَبِي يعلى" ، ٣١٠/٦/ الحديث٣٦٢٦ ،و" سنن الدَّارقطنيّ"، ١٣١/١/ الحَدِيث ٢ ، و" التحقيق في أَحَادِيث الخلاف : عَبْد الرَّحْمن بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن الجَوْزيّ أبو الفرج ، تحقيق مسعد عبد الحميد مُحَمَّد السعدني ، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ، ٧٨/١/ رقم٦٠ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ١٨٤ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل " ، ٣١٦/٤ رقم ١٣٧٣ .

٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم " ، ٢٤/١ رقم ٣٦ .

وقَالَ ابن الجَوْزيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" قَالَ أبو زُرْعة: هَذَا **الحَدِيث مُنْكر** وسمعان لَيْسَ بالقوي ، وذكر قول عَبْد الرَّحْمن بن أَبِي حاتِم: بأنه لا أصل لهذا الحَدِيث " [١] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

إنَّ ورود جملة **(حفرُ موضعَ البولِ)** في متن الحَدِيث فيها مخالفة للأحاديث المسندة الصحيحة وهي أنَّ النَّبِيّ(ﷺ) " أمر بصب دلو من ماء على بول الأعرابي ، ولم يأمر بحفر موضع البول"[٢]، وقد أخرج البُخَارِيّ، وَمُسْلِم في صحيحيهما حديث أبي وائل شقيق بن سلمة، عَنْ عَبْدالله (رضي الله عنه)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) "جاء رجل إلى رسول الله (ﷺ) فَقالَ : يارسول الله كيفَ تقولُ في رجلٌ أحبَّ قوماً ولم يلحق بهم، فَقالَ رسول الله (ﷺ) : المرءُ معَ من أحبَّ ". وقد رواه جمع من الثقات عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي وائل وليس فيه قصة بول الأعرابي [٣] .

والظاهر أنَّ هَذَا الحَدِيث الذي اشتمل على جملة " فأمرَ بمكانهِ فاحتفرَ " والتي هي مخالفة للمعروف قد تفرد بها سمعان بن مالك وهو كما قَالَ عنه أبو زُرْعة:" لَيْسَ بالقوي" [٤]، ويؤكد ما سبق أن الضعف في الحديث عند الدارقطني من وجهين الأول : بسبب أبي هشام الرفاعي ، والثاني : بسبب سمعان بن مالك ، قال الدراقطني عندما سُئل عَنْ حديث سمعان يرويه أبو بَكْر ابن عياش واختلف عنه فرواه ثم ذكر الخلاف ، ثم قَالَ : " وقَالَ أبو هشام الرفاعي في لفظه :(فأمرَ بمكانهِ فاحتفرَ) وليست بمحفوظة عَنْ أَبِي بَكْر بن عياش[٥] . وأَبُو هشام الرفاعي هو مُحَمَّد بن يزيد ، ضعفه النَّسائيّ[٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي :

---

١. " التحقيق في أَحَادِيث الخلاف لابن الجَوْزيّ" ، ٦٠/٧٨/١ .

٢. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ" ، رقم ٢٢٠ .

٣. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ " ، ٢٢٨٣/٥/ الحديث٥٨١٧ ، و" صَحِيح مُسْلِم "، ٢٠٣٤/٤/ الحديث ٢٦٤٠.

٤. " الجَرْح والتَعْديل "، ٣١٦/٤ رقم ١٣٧٣.

٥. " العلل الواردة في الأَحَادِيث النَّبويَّة : لعَلِيّ بن عُمَر بن أَحْمَد بن مهدي أبو الْحَسَن الدَّارقطنيّ البَغْدَادِيّ ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي . دار طيبة – الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ٨٠/٥ .

٦. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٥٥١/٩٥/١ .

ضَعِيف" [١]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" هو محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي المدائن ليس بالقوي من صغار العاشرة وذكره بن عدي في شيوخ البخاري وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه " [٢].

الحديث روي مرسلاً عن طاوس وفيه " احفروا مكانه " أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار، عنه، كما أخرجه الطحاوي من طريق منصور ، عن ابن عيينة [٣].

قال الحافظ في التلخيص:" إلا أن هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إذا ضمت إلى أحاديث الباب أخذت قوة ، وقد أخرجها الطحاوي مفردة، من طريق ابن عيينة، عن عمرو، عن طاوس، وكذا رواه سعيد بن منصور ، عن ابن عيينة، فمن شواهد هذا المرسل ، مرسل آخر رواه أبو داود، والدارقطني من حديث عبدالله الله بن مغفل بن مقرن المزني وهو تابعي ، قال : " قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد ، فبال فيها ، فقال النبي (ﷺ) :" خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه ، وأهريقوا " [٤].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث روي موصولاً وفيه لفظة " فأمر بمكانه فاحتفر " وهو لا يصح ، وقد روي مرسلاً عن طاوس وله شواهد تقويه .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لمن هو أولى منه من الثقات .**

---

١. " الجَرْح والتَعْديل " ، ٥٧٨/١٢٩/٨ .

٢. " تقريب التهذيب " ، ٦٤٠٢/٥١٤/١ .

٣. انظر : " مصنف عبد الرزاق "، ١ / ٤٢٤ / ١٦٩ ، و" شرح معاني الآثار للطحاوي "، ١/ ١٤ .

٤. انظر :" سنن أبي داود "، ٢٦٥/١ ،و" سنن الدارقطني "، ١/ ١٣٢ / ٤ ،و" التلخيص الحبير"، ١ /١٨٤.

[٣] حديث أَنَس(ﷺ) قَالَ: " **كَانَتْ قَبِيعَةُ**[١] **سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ(ﷺ) مِنْ فِضَّةٍ** " [٢].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٣] : أبو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ ، والنَّسَائيّ ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق جرير بن حازم ، عَنْ قتادة ، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل :" سمعت أَبِي يقول: قَالَ عفان: جاء أبو جزي واسمه نصر بن طريف إلى جرير بن حازم يشفع لأَنَسان يحدثه، فَقالَ: جرير حَدَّثنا قتادة ،عَنْ أَنَس(ﷺ) قَالَ:" كانتْ قبيعةُ سيفِ رسول الله(ﷺ) من فضةٍ "، قَالَ: فَقالَ: أبو جزي كذب والله، ماحدثنا قتادة إلا عَنْ سعيد بن أَبِي الْحَسَن قَالَ أَبِي : وهو قول أَبِي جزي يعني أصاب وأخطأ جرير" [٤]. وقَالَ أبو دَاوُد :" قَالَ قتادة : ما علمت أحداً تابعه على ذلك" [٥].

وقَالَ النَّسائيّ :" **هَذَا حديث مُنْكر** والصواب قتادة عَنْ، سعيد مرسلاً " [٦].

وقال الحافظ في التلخيص :" رواه أصحاب السنن من حديث جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن أنس(ﷺ) ، ومن طريق هشام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسل ، ورجحه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وأبو حاتم، والبزار، والدارمي، والبيهقي، وقال : تفرد به جرير بن حازم " [٧].

---

١. " القبيعة ": هي التي تكون على رأس قائم السَّيف. انظر: " النهاية في غريب الحَدِيث والأثر"، ٤ / ١١.

٢. انظر : " التلخيص الحبير " ، ١ /٢١٠ الحَدِيث ٥٠، ذكر الحافظ ابن حَجَر إلى الطريق الذي أنكر النسائي فيه الحديث ، وأشار المحقق إلى نكنرته في الحاشية، ١ /٢١٠ .

٣. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد "، ٢ /٣٦/الحَدِيث ٢٥٨٣ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ٤/٢٠١/الحَدِيث ١٦٩١، و" الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية " ، لمحمد بن عيسى بن سورة التِّرمذيّ أبو عيسى، تحقيق : عَبَّاس الجميلي، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط١، ١٤١٢ هـ ، ١/٩٨/ الحَدِيث ١٠٦ ، و"سنن النَّسائيّ"، ٨/٢١٩/ الحَدِيث ٥٣٧٤ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤/١٤٣/ الحَدِيث ٧٣٦١ .

٤. " العلل ومعرفة الرِّجَال " ، ١/٢٣٩ .

٥. " سنن أَبِي دَاوُد "، ٢ /٣٦/الحَدِيث ٢٥٨٤ .

٦. " الأَحَادِيث المختارة "، لأبي عَبْد الله مُحَمَّد بن عبد الواحد بن أَحْمَد الحَنْبَليّ المقدسي ، تحقيق، عبد الملك ابن عَبْد الله بن دهيش ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ط١ ١٤١٠هـ ، ٦ / ٣٤٨ .

٧. انظر : " التلخيص الحبير " ١ / ٢١٠ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

هَذَا الحَدِيث أخطأ فيه جرير بن حازم فرواه عَنْ قتادة، عَنْ أَنَس(ﷺ) متصلاً وقد تفرد بهذا الحَدِيث ولم يتابعه عليه أحد ، وخطأه هَذَا ظاهر للعيان من خِلال صنيع وأقوال العُلَمَاء ، بل لم يروَ هَذَا الحَدِيث متصلاً عَنْ أَنَس إلا من هَذَا الوجه وهو غير معروف عند العُلَمَاء ، وقالوا الصواب قتادة ،عَنْ سعيد مرسلاً، ولهذا خطأوا روايته عَنْ قتادة مما جُعل سبباً بنكارتها . وجرير بن حازم الأزدي أبو النضر البصري . قَالَ عنه ابن مَعِين :" ثِقَة " [١]، وقَالَ عنه الإِمَام أَحْمَد :" لَيْسَ به بأس وهو عَنْ قتادة ضَعِيف "[٢]، وقَالَ العُقَيْليّ: " قَالَ عنه ابن مَعِين : هو في قتادة ضَعِيف روى عنه أحاديثه مناكير "[٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ أَبِي : صَدُوق صالح تغير قبل موته" [٤]، وقَالَ عنه ابن عَدي :" مستقيم الحَدِيث صالح فيه إلا روايته عَنْ قتادة فإنه يروي أشياء عَنْ قتادة لا يرويها غيره " [٥]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ثِقَة لكن في حديثه عَنْ قتادة ضعف وله أوهام إذا حدّث من حفظه، اختلط في آخرة لكن لم يحدّث في حال اختلاطه " [٦] . **قلتُ** : وهذا الحديث أحد أخطائه والصواب عَنْ قتادة ، عَنْ سعيد بن أَبِي الْحَسَن مرسلاً قَالَ :" كانت قبيعةُ سيفِ رسول الله (ﷺ) فضةً ". أخرجه[٧]: ابن أَبِي شيبة، والدارمي ، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائيّ، والبَيْهقيّ .قَالَ الدَّارِمِيّ :" وزعم النَّاس أنه هو المحفوظ "[٨]. وقَالَ أبو دَاوُد :" أقواها حديث سعيد بن أَبِي الْحَسَن والباقي كلها ضعاف "[٩].

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ " ، ٨٧/١ .

٢. " العلل ومعرفه الرِّجَال " ، ١٠/٣ .

٣. " االضعفاء للعقيلي" ، ٢٠٠/١ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل " ، ٥٠٤/٢ .

٥. " الكامل لابن عَدي " ، ١٣٠/٢ .

٦. " تقريب التهذيب " ، ١٣٨/١ .

٧. انظر : " مصنف ابن أَبِي شيبة ١٩٧/٥/ الحَدِيث ٢٥١٨٠ ، و"مسند الدَّارِمِيّ ٢٩٢/٢ / الحَدِيث ٢٤٥٨ ، و"سنن أبوداود"، ٣٦/٢ / الحَدِيث ٢٥٨٤، و"جامع التِّرمذيّ"، ٢٠١/٤/ الحَدِيث ١٦٩١ ، و" سنن النَّسائيّ"، ٢١٩/٨ / الحَدِيث ٥٣٧٥ ، و"السنن الكبرى للبيهقي"، ١٤٣/٤/ الحَدِيث ٧٣٦٢ .

٨. يلاحظ عدم التفريق عندهم بين المنكر والشاذ ، وبين المعروف والمحفوظ .

٩. " سنن أَبِي دَاوُد" ، ٣٦/٢/ ٢٥٨٥ .

وقَالَ البَيْهقيّ :" هَذَا مرسل وهو المحفوظ ". وقَالَ ابن أَبِي حاتِم في العلل :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه أبو معاوية الضرير، عَنْ حجّاج، عَنْ قتادة، عَنْ سعيد بن أَبِي الْحَسَن، عَنْ عَبْدالله بن عَمرو(ﷺ)، قَالَ : "كانت قبيعةُ سيفِ رسول الله (ﷺ) من فضةٍ ". قَالَ أَبِي: إنما هو سعيد بن أَبِي الْحَسَن قَالَ :" كانَ قبيضُ سيفِ رسولِ اللهِ (ﷺ) "، مرسلاً بلا عَبْدالله بن عَمرو"[١].

الحَدِيث له طَرِيق آخر منْ طَرِيق عيسى بن يونس، عَنْ عثمان بن حكيم، عَنْ أَبِي أمامة بن سهل بن حنيف أخرجه النَّسائيّ [٢] ، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص وقال :" إسناده صحيح " [٣] .

وعثمان بن حكيم هو ابن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي أبو سهل المدني ثم الكُوفِيّ، قَالَ عنه ابن مَعِين، وأَبُو دَاوُد، وأَبُو حاتِم، والنَّسَائيّ :" ثِقَة " [٤] .

وأَبُو أمامة هو أسعد بن سهل بن حنيف . قَالَ عنه الذَّهَبِيّ :" ولد زمن النَّبِيّ(ﷺ) وروى عَنْ عُمَر(ﷺ) وعنه الزهري، ويحيى بن سعيد وخلق " [٥] . وقَالَ ابن حَجَر:" قَالَ البُخَارِيّ: أدرك النَّبِيّ (ﷺ) ولم يسمع منه " [٦]، وقال أيضاً:" روي منْ طَرِيق أبي الحكم الصقيل، عَنْ مرزوق الصقيل أخرجه الطَّبرانيّ في الكبير [٧].

قال الهيثمي:" وفيه أبو الحكم الصقيل[٨]، ولم أعرفه وبقيةُ رجاله ثقات " [٩] .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٣١٣/١ رقم ٩٣٨ .

٢. انظر : " سنن النَّسائيّ الكبرى: للنَّسائيّ(ت٣٠٣هـ) تحقيق ،عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ط ١،١٤١١هـ ، ٥٠٨/٥/ الحَدِيث ٩٨١٥ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير " ١ / ٢١٠ .

٤. " تهذيب التهذيب " ، ١٠٣/٧ .

٥. " الكاشف للذهبي" ، ٢٤١/١ .

٦. " الإصابة في تمييز الصَّحَابة " ، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حَجَر أبو الْفَضْل العسقلاني الشافعي ، تحقيق، عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ط ١، ١٤١٢هـ، ١ص١٨١.

٧. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٣٦٠/٢٠/ الحَدِيث ٨٤٤ .

٨. ذكر الحافظ في التلخيص اسم أَبِي الحكم الصيقل ومرزوق الصيقل وقد ورد في المُعْجَم الكبير وفي مجمع الزوائد أبو الحكم الصقيل ومرزوق الصقيل .

٩. انظر : " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد "، لنور الدِّين عَلِيّ بن أَبِي بَكْر الهيثمي(ت٨٠٧هـ)، دار الفكر، بيروت ، ١٤١٢ هـ ، ٤٩٥/٥ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بهذا الإسناد خطأ وقد أنكره النسائي ، أخطأ فيه جرير بن حازم وتفرد به عَنْ قتادة ، عَنْ أَنَس(ﷺ) متصلاً ولم يتابعه عليه أحد ، والصواب عَنْ قتادة ، عَنْ سعيد بن أَبِي الْحَسَن مرسلاً .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ثِقَة لغيره من الثقات ، وبهذا يكون شاذاً لا منكراً لكن سقناه هنا بسبب استنكار النسائي له .**

***

[٤] حديث بهز قَالَ : " **كان النَّبِيّ (ﷺ) يَسْتَاكُ عَرْضًا ، وَيَشْرَبُ مَصًّا ، ويَتَنَفَّسُ ثَلاثًا ، وَيَقُولُ : هُوَ أَهْنَأُ ، وَأَمْرَأُ ، وَأَبْرَأُ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٢]: ابن قانع، وابن حِبَّان ، والطَّبرانيّ ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ ، وابن عبد البر ، وابن عساكر[٣].

كلهم من طَرِيق اليمان بن عَدي ،عَنْ ثُبيت بن كثير البصري،عَنْ يحيى بن سعيد، عَنْ سعيد بن المسيب ، عَنْ بهز .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ /٢٣٧ الحَدِيث ٦٩، أشار الحافظ ابن حجر في التلخيص إلى الطريق الذي أنكر البغوي فيه الحديث ، وأشار إلى قول البغوي بنصه في الإصابة بأن الحديث منكر .

٢. انظر : معجم الصحابة "، لعبد الباقي بن قانع أبي الحسين (ت٣٥١) تحقيق : صلاح بن سالم المصراتي ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، ط١ ، ١٤١٨ ، ١ / ١٠٥ ، و" المجروحون لابن حِبَّان" ، ٢٠٨/١/ ترجمة رقم ١٧٢، و" المُعْجَم الكبير للطبراني"، ٤٧/٢/ الحَدِيث ١٢٤٢ ،و"الكامل لابن عَدي "، ١٨١/٧/ ترجمة رقم ٢٠٩١ ، و" السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤٠/١/ الحَدِيث ١٧٢، و التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : لأبي عُمَر يوسف بن عَبْد الله بن عبد البر النمري ، تحقيق : مُصْطَفى بن أَحْمَد العلوي , مُحَمَّد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، ١٣٨٧هـ ، ٣٩٤/١ ، و" تاريخ دمشق لابن عساكر "، لعلي بن الْحَسَن (ت٥٧١هـ) ، تحقيق عَلِيّ شيري . الطبعة الثانية . دار الفكر . بيروت .١٩٩٠ م ، ٤٧١/١١/ ترجمة رقم ١١٥٥.

٣. هو عَلِيّ بن الْحَسَن بن هبة الله بن عَبْد الله بن الحسين الدمشقي، الشافعي، المعروف بابن عساكر أبو القاسم (ت٥٧١هـ)، محدّث، حافظ، فقيه، مؤرّخ، من تصانيفه: تاريخ مدينة دمشق واخبارها واخبار من حلها أو وردها في ثمانين مجلدة ، انظر :" معجم المؤلفين "، ٧ / ٦٩ .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن عبد البر في التمهيد بعد أن أخرجَ الحَدِيث منْ طَرِيق بهز ومن طَرِيق ربيعة بن أكثم :" لَيْسَ لإسناديهما عَنْ سعيد أصل وليسا بصحيحين من جهة الإسناد " [١] . وقال الحافظ في التلخيص بعد ما ذكر الحديث:" وفي إسناده ثبيت بن كثير ، وهو ضعيف ، واليمان بن عدي ، وهو أضعف منه ، وذكر أبو نعيم في الصحابة ما يدل على أن هذا الحديث عن سعيد بن المسيب ، عن بهز بن حكيم بن معاوية القشيري " [٢] ، وقال في الإصابة : " قَالَ البغوي : لا أعلم روى بهز إلا هَذَا وهو **مُنْكر** " [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أن النكارة في هَذَا الحَدِيث جاءت من وجهين :

الوجه الأَوَّل : قَالَ ابن مندة :" رواه عباد بن يوسف، عَنْ ثُبيت فَقالَ: عَنْ القشيري بدل بهز ورواه مُخيس بن تميم، عَنْ بهز بن حكيم، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه فَقالَ : إن سعيد بن المسيب إنما سمعه من بهز بن حكيم فأرسله الرَّاوي عنهُ فظنه بعضهم صحابياً ، وذكر أنَّ سليمان بن سلمة الجنائزي رواه عَنْ اليمان بن عَدي فَقالَ : عَنْ ثُبيت، عَنْ يحيى، عَنْ سعيد، عَنْ معاوية القشيري ، فعلى هَذَا لعل سعيداً سمعهُ من معاوية جد بهز بن حكيم فَقالَ: مرة عَنْ بهز فسقط لفظ جدّه من بَعْض الرواة " [٤]. قال الحافظ ابن حجر : " وعلى هذا فهو منقطع " [٥] .

الوجه الثَّاني : هَذَا الإسناد تفرد به ثُبيت بن كثير البصري ولم يتابعهُ عليه أحد وتفرد به عنهُ اليمان بن عَدي . وثُبيت بن كثير الضبي من أهل البصرة . قَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" مُنْكر الحَدِيث على قلته لا يجوزالإحتجاج بخبره إذا انفرد" [٦]، وقَالَ

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٢٣٨ .

٢. انظر : " المصدر نفسه"، ١ / ٢٣٨ .

٣. " الإصابة في تميز الصَّحَابة "، ٣٣٠/١ ترجمة رقم ٧٤٩ .

٤. " المصدر السابق " .

٥. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٢٣٧ .

٦. " المجروحين لابن حِبَّان " ، ٢٠٨/١/ ترجمة رقم ١٧٢ .

عنـهُ ابـن عَـدي :" غيـر معـروف " [١] . واليمـان بـن عَـدي الحضـرمي أبـو عَـدي الحمصـي . قَـالَ عنـه البُخَـارِيّ :" فـي حديثـه نظـر" [٢]، وقَـالَ ابـن حِبَّـان :" هوعنـدي يتـرك الإحتجـاج بمـا انفـرد مـن الأخبـار" [٣].وقَـالَ عنـهُ ابـن عَـدي :" يـروي أَحَادِيـث غرائـب وأرجـو أنـه لا بأس به" [٤]، وقَالَ المِزِّيّ :" قد ضعفه الإمَام أَحْمَد، والدارقطني، وقَـالَ عنـهُ الحَـاكِم: لَـيْسَ بـالقوي" [٥]، ولخـص حالـه الحـافظ ابـن حَجَـر فَقـالَ :" لـين الحَدِيث من الثامنة " [٦]، وقال صاحبا التحرير :" بل ضَعِيف " [٧] .

والحديث روي من طُرُق أخرى . منها ما أخرجَهُ : العُقَيْلـيّ ، والبَيْهقـيّ، كلاهمـا من طَرِيق عَلِيّ بن ربيعة، عَنْ يحيى ابن سعيد، عَنْ سعيد بن المسيب، عَنْ ربيعة بن أكثم، فذكر الحَدِيث من دون **"ويتنفس ثلاثاً** " [٨] . قَالَ العُقَيْلـيّ :" فـي إسناده عَلِيّ بن ربيعة القرشي وهو مجهول وحديثه غير محفوظ ولا يتابعهُ إلا من هو دونـه وقَالَ: حديثه هَذَا لا يصح . وربيعه بن أكثم بن سخبرة ابن عَمرو بن بكير بن عامر بن خُزَيْمَة الأسدي ، قَالَ عنـه البَيْهقـيّ :" أستشهد بخبير ". وقَالَ ابن عبد البر:" روى عنهُ سعيد بن المسيب ولا يحتجُ بحديثهِ لأن من دون سعيد لا يوثق بهم لضعفهم ولم يره سعيد ولا أدرك زمانـه بمولده لأنـه ولد زمن عُمَر بن الخطـاب (ﷺ) " [٩]. قـال الحافظ ابن حجر:" ربيعة قُتل بخيبر، فلم يدركه سعيداً " [١٠].

---

١. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ١٨١/٧/ ترجمة رقم ٢٠٩١ .

٢. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٤٢٥/٨.

٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٤٤/٣.

٤. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ١٨١/٧/ ترجمة رقم ٢٠٩١ .

٥. " تهذيب الكمال" ، ٣٥٧/١١ .

٦. " تقريب التهذيب " ، ٢ / ٦٠ / ترجمة رقم ٧٨٥٣ .

٧. " تحرير تقريب التهذيب " ، ٤ / ١٣١ .

٨. انظر :" الضعفاء للعقيلي"،٢٢٩/٣/ ترجمة رقم ١٢٣٠، و" السنن الكبرى للبَيْهَقيّ ٤٠/١/ الحديث١٧٣ .

٩. " الإستيعاب"، ليوسف بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر(ت٤٦٣هـ)، تحقيق : عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ ، ١٤٥/١ .

١٠. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٢٣٨ .

كما روي من طَرِيق عَائِشَة(<) : رواه أبو نعيم وفي إسناده عَبْدالله بن حكيم وهو متروك " [1] .

قلتُ : الحَدِيث فيه عَبْد الله بن حكيم أبو بَكْر الداهري الضبي .

قَالَ العُقَيْليّ:" قَالَ عنهُ ابن مَعِين : لَيْسَ حديثه بشيء" [2]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان : "كان يضع الحَدِيث على الثقات ويروي عَنْ مالك، والثوري، ومسعر ما لَيْسَ من أحاديثهم لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه"[3]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ : " قَالَ أَحْمَد : يروي أَحَادِيث مناكير لَيْسَ هو بشيء، وقَالَ الدَّارقطنيّ: ضَعِيف"[4]، قلتُ : طُرُق الحَدِيث لا يثبت منها شيء .

فالأول : كما بيّنا لايصح لعدم سماع سعيد، من ربيعة بن أكثم لكون ربيعة أُستشهد في خيبر وسعيد ولد في زمن عُمَر بن الخطاب(ﷺ) وفي هذه الحالة فإنه لم يدركه ولم يسمع منهُ .

والثاني : فيه راوٍ مَتْرُوك كان يضع الحَدِيث عَنْ الثقات .

أما أحاديث التنفس ثلاثاً فقد وردت في الصحيحين وغيرهما من طريق أنس(ﷺ) قال :" كان رسول الله (ﷺ) يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول :" إنه أروى وأبرأ وأمرأ " ، قال أنس(ﷺ) : فأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً " [5] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث ضَعِيف بمجمل طرقه ، وحديث بهز استنكره العُلَمَاء ، فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفر راوٍ ضعيف بما لم يتابع عليه** .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٢٣٨ .

٢. " الضعفاء للعقيلي " ، ٢ /٢٤١ .

٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢١/٢ .

٤. " الضعفاء والمتروكين : لعَبْدِ الرَّحْمن بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن الجَوْزيّ أبو الفرج ، تحقيق : عَبْد الله القاضي . دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١١٩/٢ .

٥. انظر : صحيح البخاري "، ٢١٣٣/٥ / ٥٣٠٨ ، و"مسلم "، ٣/ ١٦٠٢ / ٢٠٢٨ .

[٥] حديث إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن بن بيطار قَالَ : " سألتُ عاصمَ الأحول فقلتُ: **أيستاكُ الصَّائمُ ؟ فَقالَ : نَعَم ، فقلتُ : برطبِ السِّواكِ ويابِسِهِ ؟ قَالَ : نعم ، قلتُ: أوَّلُ النَّهارِ وآخرهُ ؟ قَالَ: نَعم ، قلتُ: عمَّنْ ؟ قَالَ: عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ)** [١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٢] : النسائي ، والعُقَيْلِيّ ، وابن حبان، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ ، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن الخوارزمي ، عَنْ عاصم الأحول ، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) . وَهَذَا اللفظ للبَيْهَقيّ، ورواه غيره باللفظ نفسه وليس فيه " أول النهار وآخره " .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ العُقَيْلِيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" إبراهيم ليس بمعروف في النقل والحديث غير محفوظ ". وقَالَ الذَّهَبِيّ :" إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن الجبلي عَنْ عاصم الأحول **بخبر مُنْكر** في السواك لا يدرى من ذا ، وهو الخوارزمي إن شاء الله " [٣]. وقال الحافظ في التلخيص :" وفيه إبراهيم بن بيطار الخوارزمي ، قال البيهقي : انفرد به إبراهيم بن بيطار، ويقال : إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم ، وهو منكر الحديث، وقال ابن حبان : لا يصح، ولا أصل له من حديث النبي (ﷺ) ولا من حديث أنس(ﷺ) وذكره ابن الجوزي في الموضوعات [٤]، وقَالَ في لسان الميزان:" إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن الجبلي عَنْ عاصم الأحول **بخبر مُنْكر** في السواك لا يدرى من ذا وهو الخوارزمي ، وقَالَ في موضع آخر هَذَا لا أصل له من حديث رسول الله (ﷺ) " [٥] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٢٤٤/ الحَدِيث ٦٩ ، ذكره الحافظ في التلخيص وقال : قال البيهقي: تفرد به إبراهيم بن بيطار ، كما أشار إلى نكارته في لسان الميزان ١/ ٧٦ ترجمة ٢٠٤ .

٢. انظر : " الضعفاء للعقيلي"، ٥٦/١/ ترجمة رقم ٤٨ ، و"الكامل لابن عَدي"، ٢٦٠/١/ ترجمة رقم ٩٣ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٧٢/٤/ الحَدِيث ٨١١١ ، و" الموضوعات لابن الجَوْزيّ "، ١٩٤/٢.

٣. " ميزان الإعتدال" ، ١/ ٤٥ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٢٤٤ .

٥. " لسان الميزان" ، ٧٦/١ ترجمة رقم ٢٠٤ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد إبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن الخوارزمي فرواه عَنْ عاصم الأحول ولم يتابعهُ عليه أحد . بل إنَّ الحَدِيث لم يروَ إلا من هَذَا الوجه وهو غير صَحِيح وغير محفوظ عند الأئمة النقَّاد، فحكموا عليه بالنكارة .

وإبْرَاهِيم بن عَبْد الرَّحْمن الخوارزمي هو ابن بيطار القاضي . قَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ : "لَيْسَ بمعروف النقل "[١]، وقَالَ ابن عَدي :" لَيْسَ بمعروف وأحاديثه عَنْ كُلّ من روى ليست مستقيمة وعامة أحاديثه غير محفوظة " [٢]. الحَدِيث روي من طَرِيق آخر أخرجَهُ الطَّبرانيّ من طَرِيق بَكْر بن حنيس، عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمن، عَنْ عبادة ابن نسي، عَنْ عَبْد الرَّحْمن بن غنم، عَنْ معاذ بن جبل(ﷺ) فذكر الحَدِيث[٣].

وبكر بن خنيس الكُوفِيّ عابد سكن بغداد من السابعة . قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء " [٤]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ :" ضَعِيف " [٥]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي : "لَيْسَ هو بقوي في الحَدِيث " [٦]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" يروي عَنْ البصريين والكوفيين أشياء موضوعة " [٧]، وقَالَ ابن عَدي :" هو ممن يكتب حديثه وهو يحدث بأحاديث مناكير عَنْ قوم لا بأس بهم وهو في نفسه رجل صالح إلا أنَّ الصالحين شبّه عليهم الحَدِيث وربما حدّثوا بالتوهم وحديثه في جملة حديث الضعفاء وليس هوممن يحتجُ بحديثه "[٨]، وقَالَ الخطيب البَغْدَادِيّ :" قَالَ عنهُ أبو زُرْعة: ذاهب ، وقَالَ أبوداود : لَيْسَ بشيء " [٩] .

قلتُ : الحَدِيث لا يصح أن يكون شاهداً للحديث الأَوَّل لأن راويه لايحتجُ بحديثه .

---

١. " الضعفاء للعقيلي " ، ٥٦/١/ ترجمة رقم ٤٨ .

٢. " الكامل لابن عَدي " ، ٢٦٠/١/ ترجمة رقم ٩٣ .

٣. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٧٠/٢٠/ الحَدِيث ١٣٣ ،و" التلخيص الحبير" ، ١ / ٢٤٤ .

٤. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري " ، ٢٧٩/٣.

٥. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ " ، ٢٤/١ .

٦. " الجَرْح والتَعْديل " ، ٣٨٤/٢ .

٧. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٩٥/١.

٨. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي " ، ٢/ ٢٥ .

٩. " تاريخ بغداد للخطيب" ، ٨٨/٧ ، ٩٠ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث ليس له أصل كما قال الحافظ ابن حجر ، وقد تفرد به إبْرَاهِيم بن بيطار، وقد قال عنه أكثر النقاد لا يدرى من ذا .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مجهول بما لا يتابع عليه .**

***

[٦] حديث عَائِشَة(<) قالت: " **يَا رَسُولَ اللهِ الرجلُ يذهبُ فُوهُ**[١] **يستاكُ قَالَ : نعم قلتُ : كيفَ يصنعُ ، قَالَ : يُدخِلُ إصبعهُ في فيهِ** " [٢] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٣] : الطَّبرانيّ ، وابن عَدي .

كلاهما من طَرِيق عيسى بن عَبْد الله الأنصاري ،عَنْ عطاء بن رباح ،عَنْ عَائِشَة (<) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" قال الطبراني في الأوسط : لا يروى إلا بهذا الإسناد ، قلت" أي ابن حجر ": عيسى ضعفه ابن حبان ، وذكر له ابن عدي هذا الحديث من مناكيره " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد عيسى بن عَبْد الله الأنصاري بالحديث عَنْ عطاء ، ولم يتابعهُ عليه أحد ، وعيسى بن عَبْدالله لا يحتجُ بحديثهِ إذا انفرد لمخالفته الأثبات ، ولهذا لم يحتمل الأَئمَّة النقَّاد تفردهُ بالحديث فكان سبباً

---

١. الفاهُ والفُوهُ بالضم والفِيهُ بالكسر والفُوهَةُ والفَمُ : سواءٌ ، انظر: " القاموس المحيط "، ١ / ١٦١٤.

٢. انظر : " التلخيص الحبير" ، / ٢٤٧/١ ، ٢٤٨ / الحَدِيث ٦٩.

٣. انظر : " المُعْجَم الأوسط "، لأبي القاسم سليمان بن أَحْمَد الطَّبرانيّ ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد ،عبد المحسن بن إبْرَاهِيم الحسيني . دار الحرمين – القاهرة ، ١٤١٥ هـ ، ٣٨١/٦/الحَدِيث ٦٦٧٨، و"الكامل لابن عَدي"، ٢٥٣/٥/ ترجمة رقم ١٣٩٧ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، / ٢٤٨/١ .

في إطلاق الحكم عليه بالنكارة ، كما أنَّ الحَدِيث لم يرو إلا من هَذَا الوجه عَنْ عَائِشَة(<) . وعيسى بن عَبْد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير أبو موسى الأنصاري . قَالَ ابن حِبَّان :" لا ينبغي أن يحتج بما انفرد لمخالفته الأثبات في الروايات " [١]. وقَالَ عنهُ ابن عَدي :" عامة مايرويه لا يتابع عليه " [٢].

وأما أحاديث السواك بالأصابع فقد ذكرها الحافظ في التلخيص فقال:" حديث " يجزي من السواك الأصابع " رواه ابن عدي، والدارقطني ، والبيهقي ، من حديث عبد الله بن المثنى، عن النضر بن أنس، عن أنس(ﷺ) وفي إسناده نظر ،وقال الضياء المقدسي : لا أرى بسنده بأسا، وقال البيهقي: المحفوظ عن ابن المثنى، عن بعض أهل بيته ، عن أنس(ﷺ) نحوه ، ورواه أيضا من طريق ابن المثنى، عن ثمامة ، عن أنس(ﷺ) ، ورواه أبو نعيم ، والطبراني ، وابن عدي ، من حديث عائشة(<) ، وفيه المثنى بن الصباح ، ورواه أبو نعيم ، من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده ، وكثير ضعفوه ،وأصح من ذلك ما رواه أحمد في مسنده ، من حديث علي بن أبي طالب(ﷺ) :" أنه دعا بكوز من ماء فغسل وجهه وكفيه ثلاثاً وتمضمض ، فأدخل بعض أصابعه في فيه .

الحديث ، وفي آخره : هذا وضوء رسول الله (ﷺ) .

وروى أبو عبيد في كتاب الطهور عن عثمان(ﷺ) :" أنه كان إذا توضأ يسوك فاه بإصبعه " [٣]. قلت : الأحاديث المرفوعة قال عنها الحافظ في التلخيص :" فيها نظر "، فقد روى أحدها عبد الحكم القسملي البصري، قال البخاري: عبد الحكم القسملي البصري عن أنس وعن أبي بكر الصديق({) منكر الحديث أما الطرق الأخرى قال البيهقي:" تفرد عيسى بن شعيب بالإسنادين جميعاً [٤].

---

١. " المجروحين لابن حِبَّان " ،٢/ ١٢١ .

٢. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٥٣/٥/ ترجمة رقم ١٣٩٧ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، / ٢٤٧/١ .

٤. انظر : "السنن الكبرى للبيهقي "، ١ / ٤٠ .

وعيسى بن شعيب بن إبراهيم النحوي البصري الضرير قال عنه الحافظ ابن حجر:" صدوق له أوهام " [1]، أما الأثر الوارد عن علي(ﷺ) ففيه مختار بن نافع التيمي ويقال العكلي ، قال أبو زرعة:" واهي الحديث "، وقال البخاري، والنسائي وأبو حاتم: " منكر الحديث "، وقال النسائي في موضع آخر:" ليس بثقة " [2]، وأما الأثر الوارد عن عثمان(ﷺ) فقال عنه أبوعبيد صاحب كتاب " الطهور" ما نصه: "والقول فيه :" أنه ليس بواجب على الناس ، لأن الآثار تتابعت عن رسول الله (ﷺ) في المضمضة ، فلم يأتنا في شيء منها الإستعانة بالإصبع معها ، وإنما هو عندي مثل حديث ابن عمر(ﷺ) : حين كان ينضح الماء في عينيه إذا اغتسل ، وليس هذا بحتم على الناس "[3]

وقد ورد في الصحيحين حديث في كيفية سواك النَّبِيّ(ﷺ)عن أبي موسى الأشعري (ﷺ) قال :" أقبلت إلى النبي (ﷺ) ومعي رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري فكلاهما سأل العمل والنبي (ﷺ) يستاك فقال :" ما تقول يا أبا موسى أو يا عبدالله بن قيس " قال : فقلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل قال: وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته ..... الحديث " [4].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

عيسى بن عَبْد الله الأنصاري وهو راوي الحديث لا يحتجُ بحديثهِ إذا **انفرد لمخالفته الأثبات ولم يتابعهُ عليه أحد .**

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضعيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. انظر : تقريب التهذيب "، ١ / ٤٣٩ .

٢. انظر : " مسند أحمد بن حنبل "، ١ / ١٥٨ ، و" تهذيب الكمال "، ٢٧ /٣٢١ ، ٣٢٢ .

٣. انظر : " كتاب الطهور"، لأبي عُبيد القاسم بن سلَّام بن عبد الله الهروي(٢٢٤ هـ) : تحقيق مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة ، جدة، سنة ١٤١٤هـ.، ١ / ٣٠٦ ، ٣٠٧ .

٤. انظر : " صحيح البخاري "، ٦ / ٢٥٣٧ / ٦٥٢٥ ، و" صحيح مسلم "، ٣ / ١٤٥٤ / ١٧٣٣ .

[٧] حديث أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ :" **قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) : يا أبا هريرةَ إذا توضأتَ فقلْ : بسمِ اللهِ والحَمْدُ للهِ فإنَّ حفظتكَ لا تزالُ تكتبُ لكَ الحسناتِ حتى تُحدثَ من ذلكَ الوضوءِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٢]: الطَّبرانيّ ، وذكره ابن حَجَر .

من طَرِيق عَمرو بن أَبِي سلمة ، عَنْ إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد البصري ، عَنْ عَلِيّ بن ثابت ، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين ، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" قال الطبراني : تفرد به عمرو بن أبي سلمة ، عن إبراهيم بن محمد ، عنه" [٣] .

وقَالَ في لسان الميزان : " هَذَا **مُنْكر** " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

يعود سبب النكارة في هَذَا الحَدِيث إلى تفرد إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد البصري وهو ضَعِيف بالحديث عَنْ عَلِيّ بن ثابت ولم يتابعهُ عليه أحد ، بل إنَّ الحَدِيث لا يروى إلا من هَذَا الوجه وقد استغربه العُلَمَاء كما تفرد به عنهُ عَمرو بن أَبِي سلمة فكانت غرابة الْمَتْن وتفرد راويه سببين في إطلاق حكم النكارة عليه .

وإبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن ثابت الأنصاري مدني .

قَالَ ابن عَدي :" روى عنهُ عَمرو بن أَبِي سلمة وغيره مناكير ، وأحاديثه صالحة محتملة ولعله أتي ممن قد روى عنهُ " [٥].

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٥٢/١ الحَدِيث ٧٠ ، لم يشر الحافظ ابن حَجَر إلى نكارته في التلخيص ، بل أشار إلى نكارته في لسان الميزان كما بين ذلك محقق الكتاب في الحاشية، ٢٥٢/١ .

٢. انظر : " الروض الداني – المُعْجَم الصغير "، لسليمان بن أَحْمَد بن أيوب أبي القاسم الطَّبرانيّ ، تحقيق : مُحَمَّد شكور محمود الحاج أمرير. المكتب الإسلامي , دار عمار – بيروت , عمان . الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١٣١/١ /الحَدِيث ١٩٦،و" لسان الميزان لابن حَجَر"، ٩٨/١/ ترجمة رقم ٢٩٢ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٢٥٢ .

٤. " لسان الميزان لابن حَجَر"، المصدر السابق .

٥. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٢٦٢/١.

وقَالَ الحافظ ابن حَجَر:" هو شَيْخ لعمرو بن أَبِي سلمة التنيسي روى مناكير" [١] .
وعمرو بن أَبِي سلمة التنيسي هو أبو حفص الدمشقي .
قَالَ العُقَيْلِيّ :" في حديثه وَهْمٌ "[٢]، وذكره ابن حِبَّان في الثقات[٣]، وقَالَ ابن عَدي: " روى عَنْ مصعب بن ماهان عَنْ الثوري أَحَادِيث غير محفوظة منكرة "[٤]، وقَالَ المِزِّيّ :" ضعفه ابن مَعِين" ، وقَالَ أبو حاتِم :" يكتب حديثه ولايحتج به" [٥]، ولخص حالهُ ابن حَجَر فَقالَ :" صَدُوق له أوهام من كبار العاشرة مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها " [٦].

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

الحَدِيث لايعرف إلا من هَذَا الوجه ، وقد استنكره العُلَمَاء لغرابة متنه وتفرد راويه وهو عَمرو بن أَبِي سلمة التنيسي .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضعيف بما لا يتابع عليه .**

* * *

---

١. " لسان الميزان " ، ٩٨/١/ ترجمة رقم ٢٩٢.
٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ٢٧٢/٣.
٣. " الثقات لابن حِبَّان" ، ١٥/٦.
٤. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣٦٢/٦.
٥. " تهذيب الكمال" ، ٥٤/٢٢.
٦. " تقريب التهذيب" ، ٤٢٢/١.

[٨] حديث عَائِشَة(<) : " **كان رسول الله(ﷺ) إِذَا مَسَّ طَهُورَهُ يُسَمِّي اللَّهَ** " [١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٢] : أبو بكر بن أبي شيبة ، والبزار، وابن عَدي ، والدارقطني . كلاهما من طَرِيق حارثة بن أَبِي الرِّجَال ، عَنْ عمرة ، عَنْ عَائِشَة(<).

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص: " قَالَ ابن عَدي:" بَلَغَني عَنْ أَحْمَد بن حَنْبَل (~) أنه نظر في جامع إِسْحَاق بن راهوية فإذا أول حديث قد أخرجَ في جامعهِ هَذَا الحَدِيث **فأنكرهُ جدا**ً " [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة هو تفرد الرَّاوي حارثة بن أَبِي الرِّجَال بالحديث وهو مَتْرُوك ، بل إنَّ الحَدِيث لم يروَعن عَائِشَة(<) بهذا اللفظ إلا من جهته ولم يحتمل الأئمة النقَّاد تفرده بمثل هَذَا الحَدِيث فاستنكروا حديثه بسبب تفرده وغرابة المتن وعدم ثبوته . وحارثه بن أَبِي الرِّجَال الأنصاري، ثم النجارِيّ، المدني، قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء " [٤]، وقَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث " [٥]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث " [٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي : مُنْكر الحَدِيث ضَعِيفُ الحَدِيث ، وقَالَ أبو زُرْعة : واهي الحَدِيث ضَعِيفُ الحَدِيث " [٧]، وقَالَ ابن حِبَّان : "كان ممن كثر وهمهُ وفحش خطؤهُ تركهُ أَحْمَد، ويحيى " [٨] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٥٥/١/ الحَدِيث ٧٠.

٢. انظر : " كشف الأستارعن زوائد البزّار على الكتب الستة "، للحافظ نور الدِّين عَلِيّ الهيثمي ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،ط١ ، ١٩٨٤ م ، ١٣٧/١ ، و" مصنف ابن أبي شيبة "، ٣/١ ، و" الكامل لابن عَدي"، ١٩٨/٢ ،و"سنن الدَّارقطنيّ"، ٧٢/١ ،و" التلخيص الحبير" ، المصدر نفسه .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٥٥/١ .

٤. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١٩/١ .

٥. " التاريخ الصغير"، لمحمد بن إبْرَاهِيم بن إسْمَاعِيل أبي عبدالله البُخَارِيّ الجعفي ، تحقيق : محمود إبْرَاهِيم زايد ، دار الوعي ، مكتبة دار التراث – حلب – القاهرة – الطبعة الأولى ، ١٣٩٧ هـ ، ٣٧/١ .

٦. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٢٩/١.

٧. " الجَرْح والتَّعْديل" ، ٢٥٥/٣.

٨. " المجروحين لابن حِبَّان " ، ٢٦٨/١.

وقَالَ ابن حَجَر :" ضَعِيف من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة " [١] .

قلتُ : أَحَادِيث التسمية تكلمَ فيها العُلَمَاء وجميع طرقها ضَعِيفة كما بيّنها الحافظ في التلخيص ، وقد سُئل الإِمَام أَحْمَد عَنْ التسمية في الوضوء ، فَقالَ :" لا أعلم فيه حديثاً صحيحاً " [٢]، وأفضلُ ما قيل فيها هو ما لخصهُ الحافظ ابن حَجَر في التلخيص، قولهُ :" والظاهر أنَّ مجموع الأَحَادِيث يحدث منها قوة تدلّ على أنَّ له أصلاً " [٣] ، وكذلك ما قاله المنذري في الترغيب ، قوله :" وفي الباب أَحَادِيث كثيرة لا يسلم شيء منها من مقال وقد ذهبَ الْحَسَن، وإسحاق بن راهوية، وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء حتى إنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء وهي رواية عَنْ الإِمَام أَحْمَد ولا شكّ أن الأَحَادِيث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة والله أعلم " [٤] .

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

هَذَا الحَدِيث لم يروه عَنْ عَائِشَة(<) بهذا الوجه إلا حارثة بن أَبِي الرِّجَال ، وهو مَتْرُوك ولم يتابعهُ عليه أحد وتفرده هَذَا غير محتمل، وقد أنكر الإِمَام أَحْمَد هَذَا الحَدِيث لعدم ثبوته ولكون راويه مَتْرُوكاً .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مَتْرُوك بمتن مُنْكر لا يتابع عليه** .

---

١ . " تقريب التهذيب" ، ١٤٩/١ / ترجمة رقم ١٠٦٢ .

٢ . " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"،١٩٥/٤٣/١ .

٣ . " التلخيص الحبير" ، ٢٥٧/١ .

٤ . " الترغيب والترهيب من الحَدِيث الشريف" ، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو مُحَمَّد ، تحقيق ، إبْرَاهِيم شمس الدِّين ، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت ط١، ١٤١٧هـ ٩٩/١.

[٩] حديث عَائِشَة(<) ،عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) " **في صفةِ الوضوءِ مَرَّةً مَرَّةً فَقالَ : هَذَا الذي افترضَ اللهُ عليكمْ ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فَقالَ: من ضعَّفَ ضعَّفَ اللهُ لهُ ثُمَّ أعادها الثَّالِثة فَقالَ : هَذَا وضوؤنا معشرُ الأنبياءِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٢] : ابن عَدي .

من طَرِيق يحيى بن ميمون بن عطاء ،عَنْ جريج ، عَنْ عطاء، عَنْ عَائِشَة(<) " أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) توضأ مرةً مرةً قَالَ: فَرْضُ الوضوءِ وتوضأ مرتينِ مرتينِ فَقالَ : من زادَ زادهُ اللهُ وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقَالَ : هَذَا وضوء معشرِ الأنبياءِ فمن زادَ فقد أساءَ وظلمَ " .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص :" قال ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن ميمون ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة(}) نحوه ، ولفظه في صفة الوضوء مرة مرة ، فقال : " هذا الذي افترض الله عليكم ثم توضأ مرتين مرتين ، فقال : من ضعف ضعف الله له ثم أعادها الثالثة ، فقال : هذا وضوءنا معاشر الأنبياء ". فقال :" هذا ضعيف واه منكر ،وقال مرة : لا أصل له، وامتنع من قراءته " [٣]. وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" وليحيى غير ما ذكرت ، وعامة ما يرويه لَيْسَ محفوظ " .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث تفرد به يحيى بن ميمون حيث أنه لم يرو عَنْ عَائِشَة(<) إلا بهذا الإسناد قَالَ عَمرو بن عَلِيّ[٤] :" كان كذاباً حدّث عَنْ عَلِيّ بن زيد بأحاديث موضوعة وروى عَنْ عاصم الأحول أَحَادِيث **منكرة** " [٥].

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب الطهارة ، ٢٦٧/١ الحديث٨١ .

٢. انظر : " الكامل لابن عَدي"، ٢٢٧/٧/ رقم ٢١٢٤ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٥٧/١/ رقم١٤٦ ، و" التلخيص الحبير" ، ٢٦٧/١ .

٤. هو عَمرو بن عَلِيّ بن بحر، أبو حفص السقاء الفلاس(ت ٢٤٩ هـ): من حفّاظ الحَدِيث الثقات، من أهل البصرة . سكن بغداد، ومات بسر من رأى، وفي أصحاب الحَدِيث من يفضله على بن المَدِينيّ ، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١١ / ٤٧٠، و" الأعلام للزركلي "، ٥ / ٨٢ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل " ، ١٨٨/٩/ رقم ٧٨٥ .

ويحيى بن ميمون بن عطاء هو أبو أيوب التمار بصري . قَالَ ابن الجَوْزيّ :" قَالَ أَحْمَد عنه: لَيْسَ بشيء حرقنا حديثه، وقَالَ مُسْلِم: مُنْكر الحَدِيث، وقَالَ عنه النَّسائيّ: لَيْسَ بثقة ولا مأمون، وقَالَ الدَّارقطنيّ: مَتْرُوك " [١]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" مَتْرُوك " [٢]. وقد روي الحَدِيث عَنْ ابن عُمَر(ﷺ).أخرجه: ابن مَاجَه من طَرِيق مرحوم بن عبد العزيز، قَالَ: حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي، عَنْ أبيه، عَنْ معاوية بن قرة ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) به ،قال الحافظ في التلخيص:" والمحفوظ رواية معاوية بن قرة ،عن ابن عمر(ﷺ)، وهي منقطعة قال: وتفرد بها عنه زيد العمي [٣]. وعبد الرحيم بن الحواري العمي أبو زيد البصري .قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" عبد الرحيم بن أَبِي زيد مَتْرُوك الحَدِيث "[٤]، وقَالَ المِزِّيّ[٥]: "قَالَ عنه أبو زُرْعة: واهي ضَعِيف الحَدِيث، وقَالَ أبو حاتِم: ترك حديثه مُنْكر الحَدِيث ، وقَالَ النَّسائيّ: مَتْرُوك الحَدِيث، وقَالَ ابن عَدي: يروي عَنْ أبيه غير حديث مُنْكر وله أَحَادِيث لا يتابعه الثقات عليه "[٦]، ولخص حاله ابن حَجَر فَقَالَ عنه: " مَتْرُوك كذبه ابن مَعِين "[٧].

وأخرجه أَحْمَد من طَرِيق أَبِي إسرائيل، عَنْ زيد العمي،عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) به[٨]. وزيد هو الحواري العمي بصري يكنى أبا الحواري . قَالَ عنه ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء ، وقَالَ عنه النَّسائيّ: ضَعِيف، وقَالَ عنه ابن عَدي: له غير ما ذكرت من الحَدِيث وعامة مايرويه ومن يروي عنه ضعفاء هو وهم ، على أنَّ شُعبَة قد روى عنه ولعل شُعبَة لم يرو عَنْ أضعف منه " [٩] .

---

١. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ " ، ٢٠٣/٣ رقم ٣٧٥٧ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ٥٩٧/١ /رقم ٧٦٥٦.

٣. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١٤٥/١/ الحَدِيث ٤١٩ ،و" التلخيص الحبير" ، ٢٦٧/١ .

٤. " العلل لابن أَبِي حاتِم " ، ٤٥/١ رقم ١٠٠ .

٥. هو يوسف بن عَبْد الرَّحْمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدِّين المِزِّيّ (ت٧٤٢هـ) ولد بظاهر حلب ، ونشأ بالمزة من ضواحي دمشق، وصنف كتباً، منها " تهذيب الكمال"، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٨ / ٢٣٦ .

٦. " تهذيب الكمال" ، ٣٤٠٦/٣٥/١٨.

٧. " تقريب التهذيب" ، ٤٠٥٥/٣٥٤/١.

٨. انظر : " مسند أَحْمَد "، ٩٨/٢/ الحَدِيث ٣٧٣٥ .

٩. " الكامل في الضعفاء " ،١٨٩/٣ .

كما روي من طَرِيق عَبْد الله بن عرادة، عَنْ زيد الحواري، عَنْ معاوية، عَنْ قرة، عَنْ عبيد بن عمير، عَنْ أُبي بن كعب(ﷺ) .

أخرجه : ابن مَاجَه، والعُقَيْليّ، والدارقطني [١] .

وعَبْدِ الله بن عرادة السدوسي الشيباني كنيته أبو شيبان . ضعفه ابن مَعِين[٢]، وقَالَ عنه النَّسائيّ:" ضَعِيف "[٣]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" كان ممن يقلب الأخبار ويخطئ في الآثار لا يجوز الإحتجاج بما رواه إلا فيما وافق الثقات"[٤]، وقَالَ ابن عَدي: "عامة ما يرويه لا يتابع عليه "[٥]، وقَالَ ابن حَجَر:" ضَعِيف " [٦] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه لا يصح عَنْ رسول الله (ﷺ) ، وحديث عَائِشَة(<) تفرد به يحيى بن ميمون وهو مَتْرُوك ولم يتابعه عليه أحد .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه واستنكار العُلَمَاء لروايته .**

---

١. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١٤٥/١/ الحَدِيث ٤٢٠، و"الضعفاء للعقيلي ٢٨٨/٢/ ترجمة برقم٨٥٨ ،و"سنن الدَّارقطنيّ"، ٨١/١/الحَدِيث ٦ .

٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٤٥٧٥/٣١٦/٤.

٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٣٢٧/٦١/١.

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٥٣١/٨/٢.

٥. " الكامل في الضعفاء" ، ١٠٠٩/١٩٨/٤.

٦. " تقريب التهذيب" ، ٣٤٧٤/٣١٤/١.

[١٠] حديث ابن مسعود(ﷺ) : " **لينهكنَّ أحدكمْ أصابعهُ قبلَ أن تنهكهُ النارَ**" [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرجه [٢] : الثوري ، وعبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ،وابن أَبِي حاتِم .

من طَرِيق زيد بن أَبِي الزرقاء ، عَنْ الثوري ، عَنْ ابن مسكين ، عَنْ هزيل بن شرحبيل ، عَنْ عَبْد الله بن مسعود(ﷺ) مرفوعاً.

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" روى زيد بن أبي الزرقاء ، عن الثوري ، عن أبي مسكين واسمه حسن بن مسكين ، عن هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود(ﷺ) مرفوعاً ، فذكر الحديث، ثم قال قال أبو حاتم : رفعه منكر، وهو في جامع الثوري موقوف ، وكذا في مصنف عبد الرزاق، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص، عن أبي مسكين موقوفاً، وجاء ذلك عن علي وابن عمر موقوفاً" [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث :

الظاهر أن وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاء من قبل زيد بن أَبِي الزرقاء فقد رفع الحَدِيث عَنْ سفيان الثوري إلى النَّبِيّ (ﷺ) فجاء مخالفاً للمعروف ، وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ :" وتابعهُ أبو عوانه من رواية شيبان بن فروخ عنه فرفعهُ أيضاً ورواه أصحاب الثوري وأصحاب أَبِي عوانه عنهما موقوفاً وكذلك رواهُ زائدة، وزهير، وأَبُو الأحوص، عَنْ أَبِي مسكين موقوفاً وهو الصواب " [٤] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب الطهارة ، ٢٩٠/١ الحديث١٠١.

٢. انظر : مصنف عبد الرزاق "، ٢٢/١، ٢٣ /٦٨ ، و"مصنف ابن أبي شيبة "، ١١/١ ، و" العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٧٠/١ رقم ١٨٦ ، ذكر ذلك الحافظ في" الالتلخيص الحبير" ، ٢٩٠/١ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، المصدر السابق .

٤. " العلل للدارقطني" ، ٢٨٢/٥/رقم ٨٨٤ .

فالخطأ جاء من قبل زيد بن أَبِي الزرقاء برفعهِ الحَدِيث إلى النَّبِيّ (ﷺ) والحديث معروف عند أئمة الحَدِيث بأنه موقوف عَلى ابن مسعود وابن عُمَر({) .

وزيد بن أَبِي الزرقاء هو زيد الثعلبي الموصلي أبو مُحَمَّد نزيل الرملة. فقد وثقه ابن مَعِين ، وابن شاهين ، وابن حَجَر[١] .

فأما حديث ابن مسعود(ﷺ) فقد أخرجه: عَبْد الرَّزَّاق، وابن أَبِي شيبة من طَرِيق الثوري، وأبي الأحوص، عَنْ أَبِي مسكين، عَنْ هزيل بن شرحبيل، عَنْ ابن مسعود(ﷺ) قَالَ :" لينهكنَّ الرجل ما بينَ أصابعه بالماءِ أو لتنهكنَّه النار " [٢] .

قلتُ : الموقوف إسناده صَحِيح والحديث من حيث العمل به فهو مما ندب إليه ندباً مؤكداً ومحذراً من عواقبه . وأَبُو مسكين هو الحر بن أَبِي مسكين .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه ابن مَعِين : ثِقَة ، وقَالَ عنه أَبِي: لا بأس به " [٣].

وأَبُو الأحوص هو سلام بن سليم الكُوفِيّ .

قَالَ عنه ابن حِبَّان:" هو من الأثبات في الروايات" [٤]، وقَالَ أبو الوليد الباجي[٥] :" أخرج له البُخَارِيّ في العيدين والأدب والحج والتمنّي والنكاح وغير موضع" [٦]، وقَالَ الذَّهَبِيّ :" وثقه ابن مَعِين"[٧]، وقَالَ ابن حَجَر:" ثِقَة متقن صاحب حديث" [٨].

---

١. " تاريخ ابن مَعِين ، رواية الدوري" ،٤٦٠/٤/رقم ٥٢٨٨ ، و" تاريخ أسماء الثقات" ، لابن شاهين لعمر بن أَحْمَد أبو حفص الواعظ ، تحقيق : صُبْحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت ط ١، ١٤٠٤ هـ ، ٣٩٠/٩١/١ ، و" تقريب التهذيب" ، ٢١٣٨/٢٢٣/١.

٢. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ١ /٢٢/ الحَدِيث ٦٨ ، و"مصنف ابن أَبِي شيبة "، ١٩/١/الحَدِيث ٨٦.

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٢٣٧/٢٧٧/٣ .

٤. " مشاهيرعلماء الأمصار"، لمحمد بن حِبَّان بن أَحْمَد أبو حاتِم التميمي البستي، تحقيق، فلايشهمر، دارالكتب العلمية، بيروت ،١٩٥٩م، ١٣٦٣/١٧٢/١.

٥. هو سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي (ت٤٧٤هـ) ، القاضي العلامة من كبار المالكية ، من مصنفاته شرح الموطأ ، انظر : " سير أعلام النبلاء "، ٥٣٥/١٨ .

٦. " التعديل والتجريح , لمن خرج له البُخَارِيّ في الجامع الصحيح"، لسليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي ، تحقيق : د. أبو لبابة حسين . دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م ، ١١٤٠/٣.

٧. " الكاشف للذهبي"، ٢٢٠٥/٤٧٤/١.

٨. " تقريب التهذيب" ، ٢٧٠٣/ ٢٦١/١ .

كما أخرجهُ عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه: من طَرِيق ابن جريج، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ): " كانَ في توضئِهِ يُنقي رجليهِ وينظفُ أصابعَ يديهِ مع أصابعَ رجليهِ ويتبع ذلك حتى ينقي" [1].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث معروف عند أئمة الحَدِيث بأنه موقوف وقد أخطأ فيه زيد بن أَبِي الزرقاء فرواه مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) وهو ثِقَة ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات . فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ ثِقَة لمن هو أولى منه (من الثقات) ، وهو الذي يعدّه المُتَأَخِّرون شاذاً .**

---

٩. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ١ /٢٤ / الحَدِيث ٧٣ .

[١١] حديث جابر(ﷺ) أنَّ رسول الله (ﷺ) قَالَ : " **الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلاَةَ وَلاَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرجه[٢] : الدَّارقطنيّ ، من طَرِيق أَبِي شيبة ، عَنْ يزيد أَبِي خالد ، عَنْ أَبِي سفيان ، عَنْ جابر(ﷺ) به .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" رواه الدارقطني ، ونقل عن أبي بكر النيسابوري[٣] أنه قال : هو حديث منكر، وخطأ الدارقطني في رفعه ، وقال : الصحيح عن جابر من قوله " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث أخطأ فيه أبو شيبة فرواه مرفوعاً إلى النَّبِيّ(ﷺ) والحديث معروف موقوفاً على جابر(ﷺ) مما أدى إلى **نكارته** . وأَبُو شيبة هو إبْرَاهِيم بن عثمان بن خواستي العبسي الكُوفِيّ قاضي واسط وهو جد أَبِي بَكْر بن أَبِي شيبة، وقال الحافظ في التلخيص:" وأبو شيبة المذكور في إسناد حديث جابر ، هو الواسطي جد أبي بكر بن أبي شيبة ، ووهم ابن الجوزي فسماه عبد الرحمن بن إسحاق ، قَالَ المِزّيّ :" ضعفه ابن مَعِين، وأَحْمَد، وأَبُو دَاوُد، وقَالَ أبو حاتِم : ضَعِيف الحَدِيث سكتوا عنه وتركوا حديثه، وقَالَ التِّرمذيّ: مُنْكر الحَدِيث ، وقَالَ عنه النَّسائيّ: مَتْرُوك الحَدِيث "[٥] . كما أخرج الدَّارقطنيّ في سننه من طَرِيق يزيد بن سنان، عَنْ سليمان الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر قَالَ : قَالَ رسول (ﷺ) :" من ضحكَ منكم في صلاتهِ فليتوضأ ثم ليعد الصلاةَ ". ثم قال: " وَهِمَ يزيد بن سنان في هَذَا الحَدِيث في موضعين أحدهما رفعه إلى النَّبِيّ (ﷺ) والآخر في لفظه " [٦] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ، كتاب الطهارة ٣٢٧/١/الحَدِيث ١٥٣.

٢. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٣/١/ الحَدِيث/٥٨ ، و" التلخيص الحبير" ، المصدر نفسه .

٣. هو محمد بن إسْمَاعِيل بن مهران أبو بَكْر النيسابوري المعروف بالإسماعيلي (ت ٢٩٥ هـ) أحد أركان الحَدِيث بنيسابور، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ٢ / ٦٨٢ ، و" الأعلام للزركلي "، ٦ / ٣٥ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٣٢٧/١ .

٥. " تهذيب الكمال" ، ٢١٢/١٤٧/٢ .

٦. " سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٢/١/ الحَدِيث ٤٧ .

وأما حديث يزيد بن سنان ، فالصحيح هو عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ) من قوله " من ضحكَ في الصلاةِ أعادَ الصلاةَ ولم يعدْ الوضوءَ " . وكذلك رواه الأعمش عَنْ جماعة من الثقات منهم سفيان الثوري، وأَبُو معاوية الضرير، ووكيع، وعَبْدِالله بن دَاوُد الخريبي، وعمر بن عَلِيّ المقدمي، وغيرهم ، وكذلك رواه شُعبَة، وابن جريج، عَنْ يزيد بن خالد، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ)[1]. وأخرجه ابن عَدي في الكامل في ترجمة يزيد بن سنان وقَالَ:" هَذَا الحَدِيث عَنْ الأعمش بهذا الإسناد لَيْسَ يرويه عَنْ الأعمش غير أَبِي فروة ، وقَالَ وعامة أحاديثه غير محفوظة " [2] .

قلتُ : الحَدِيث أخطأ فيه يزيد بن سنان وهو لا يعرف بهذا الإسناد وقد تفرد به ولم يتابعه عليه أحد . ويزيد بن سنان هو يزيد التميمي أبو فروة الرهاوي . قَالَ: ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء " [3]، وقَالَ النَّسائيّ:" مَتْرُوك الحَدِيث " [4]، وقَالَ العُقَيْلِيّ: " لا يتابع على أحاديثه " [5]، وقَالَ ابن حَجَر: " ضَعِيف " [6]. والحديث معروف موقوفاً فقد أخرجه الدرقطني من عدّة طُرُق منها : ما رواه سفيان الثوري، عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ) قَالَ:" لَيْسَ في الضحكِ وضوء "، وقد أخرجه من طَرِيق وكيع، عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر: " أنه سُئل عَنْ الرجلِ يضحكُ في الصلاةِ فَقالَ: يعيدُ الصلاةَ ولا يعيدُ الوضوءَ " ، وأخرجه منْ طَرِيق أبي معاوية، عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ) قَالَ :" إذا ضحكَ الرجلُ في الصلاةِ أعادَ الصلاةَ ولم يعدْ الوضوءَ "، وأيضاً منْ طَرِيق عَمرو بن عَلِيّ عَنْ عَبْدالله بن دَاوُد، وعمر بن عَلِيّ المقدمي، عَنْ الأعمش، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ) في الذي يضحكُ في الصلاةِ قَالَ :" يعيدُ الصلاةَ ولا يعيدُ الوضوءَ" ، وأخرجه أيضاًمن طَرِيق شُعبَة عَنْ يزيد بن أَبِي خالد، عَنْ أَبِي سفيان،

---

١. " سنن الدَّارقطنيّ " ، ١/١٧٢/ الحَدِيث ٤٧، و" التحقيق في أَحَادِيث الخلاف لابن الجَوْزِيّ"، ١/١٩٧.
٢. " الكامل في الضعفاء " ،٧/ ٢٦٩، ٢٧٠ ، ٢٧١ .
٣. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ " ، ١/٢٣١/ رقم ٨٩٤.
٤. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ " ،١٠/١١١/ رقم ٦٥٠.
٥. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤/٣٨٢/ رقم ١٩٩٥ .
٦. " تقريب التهذيب" ، ١/٦٠٢/٧٧٢٧ .

عَنْ جابر(ﷺ) قَالَ :" في الضحكِ في الصلاةِ لَيْسَ عليهِ إعادة وضوء "، وأخرجه أيضاً منْ طَرِيق ابن جريج، عَنْ يزيد بن أَبِي خالد، عَنْ أَبِي سفيان، عَنْ جابر(ﷺ) قَالَ :" لَيْسَ في الضحكِ وضوء" [1]. وأما حديث الأعمى الذي وقع في البئر فمدارهُ على أَبِي العالية فقد أخرجه ابن عَدي في الكامل منْ طَرِيق حماد بن زيد، عَنْ حفص بن سليمان المنقري، عَنْ أَبِي العالية :" أنَّ رجلاً ضريرُ البصرِ دخلَ المسجدَ فوقعَ في الحفرةِ وكانت الحفرةُ في المسجدِ، فضحكَ طوائفٌ من القومِ فأمرهم النَّبِيّ(ﷺ) أن يعيدوا الوضوءَ ويعيدوا الصلاةَ ". ورواه الثوري، عَنْ خالد الحذاء، عَنْ أم الهذيل، وهي حفصة بنت سيرين، عَنْ أَبِي العالية قَالَ :" كان رسول الله(ﷺ) يصلي فجاءَ رجلٌ في بصرهِ سوء فوقعَ في بئرٍ عند المسجد فضحكَ القوم فَقالَ رسول الله(ﷺ) : من ضحكَ فليعدْ الوضوءَ والصلاةَ "، قَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ:" قَالَ لي عَبْد الرَّحْمن بن مهدي: حديث "الضحك في الصلاة أن النَّبِيّ(ﷺ) أمر أن يعيدَ الوضوءَ والصلاةَ " كله يدورعلى أَبِي العالية، قَالَ عَلِيّ: فقلت : قد رواه الْحَسَن مرسلاً فَقالَ عَبْد الرَّحْمن: حَدَّثنا حماد بن زيد عَنْ حفص بن سليمان قَالَ : أنا حدثت به الْحَسَن عَنْ حفصة عَنْ أَبِي العالية. قلت له : رواه إبْرَاهِيم ، فَقالَ عَبْد الرَّحْمن: حَدَّثنا شريك عَنْ أَبِي هاشم قَالَ: أنا حدثت به إبْرَاهِيم عَنْ أَبِي العالية وقَالَ: أعلم النَّاس بالحديث عَبْدالرحمن بن مهدي ولأبي العالية أَحَادِيث صالحة غير ما ذكرت وأكثر ما نقم عليه من هَذَا الحَدِيث حديث" الضحك في الصلاةِ " وكل من رواه غيره فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية والحديث له وبه يعرف ومن أجل هذا الحديث تكلموا في أبي العالية وسائر أحاديثه مستقيمة صالحة " [2] . قال الزيلعي في نصب الراية :" وقد صح عن قتادة، عن الحسن أنه كان لا يرى من الضحك في الصلاة وضوءاً ،وعن شعيب بن أبي حمزة ، وغيره عن الزهري أنه قال : من الضحك في الصلاة تعاد الصلاة ولا يعاد الوضوء ،قال البيهقي وقد روي هذا الحديث بأسانيد موصولة ، إلا أنها ضعيفة ، وقد ثبت أحاديثها في " الخلافيات " انتهى . وقال ابن عدي في " الكامل ": وقد روى

---

١. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٢/١/ الحَدِيث (٤٨ ، ٥٠،٥١) ، ١٧٣/١/ الحَدِيث ٥٤ ،٥٦.

٢. " الكامل في الضعفاء " ، ١٦٩/٣ ، و" التلخيص الحبير" ، ٣٢٧/١ .

هذا الحديث الحسن البصري ، وقتادة ، وإبراهيم النخعي ، والزهري مرسلاً ، وقد اختلف على كل واحد منهم موصولاً ومرسلاً ، ومدار الكل يرجع إلى أبي العالية ، والحديث له ، وبه يعرف، ومن أجله تكلم الناس فيه، ولكن سائر أحاديثه مستقيمة صالحة انتهى. وقال الحاكم في " كتاب مناقب الشافعي": قال الشافعي : أخبار أبي العالية الرياحي رياحٌ ، قال : وهو إنما أراد بذلك حديث القهقهة فقط ، فإنه يرويه مرة عن محمد بن سيرين، ومرة عن حفصة بنت سيرين، ومرة يرسله، فيقول : عن رجل، وأبو العالية، واسمه " رفيع" من ثقات التابعين المجمع على عدالتهم انتهى. وقال البيهقي في " كتاب المعرفة ": وقول الشافعي : أخبار الرياحي رياحٌ ، يريد به ما يرسله ، فأما ما يوصله فهو فيه حجة انتهى . واستدل على أن حديث القهقهة من الخصائص ، بحديث أخرجه الدارقطني عن المسيب بن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ، قال : ليس على من ضحك في الصلاة وضوء ، إنما كان لهم ذلك حين ضحكوا خلف رسول الله (ﷺ) انتهى. وهذا لا يصح ،قال ابن معين : المسيب ليس بشيء ،وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وكذلك قال الفلاس .

ومما استدل به على أن الضحك غير ناقض للوضوء حديث أخرجه الدارقطني عن أبي شيبة عن يزيد أبي خالد عن أبي سفيان عن جابر عن النبي (ﷺ) قال :" الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء " انتهى . وأبو شيبة اسمه " إبراهيم بن عثمان " ، قال أحمد : منكر الحديث ،ويزيد أيضاً قال فيه ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، قال البيهقي : روى هذا أبو شيبة ، فرفعه ، وهو ضعيف ، والصحيح موقوف انتهى " [1] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث وَهِمَ فيه أبو شيبة وأخطأ فرواهُ مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) وقد خالف غيره من الثقات، والحديث معروف موقوف عَلى جابر(رضي الله عنه)، وأَبُو شيبة مَتْرُوك الحَدِيث

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مَتْرُوك لغيره من الثقات .**

---

١. نصب الراية للزيلعي "، ١ / ١٠١ ، ١٠٢ .

[١٢] حديث ابن عَبَّاس(رضي الله عنه) : " **أَنَّ رسول الله (ﷺ) كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلا يَتَوَضَّأُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَهُ صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأْ وَقَدْ نِمْتَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا الْوُضُوءُ على مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا ، وفي بَعْض الطرق فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ** " (١) .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ (٢): أبو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ ، والدارقطني ، والطَّبرانيّ ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق عبد السلام بن حرب ، عَنْ يزيد الدَّالَّاني، عَنْ قتادة ، عَنْ أَبِي العالية ،عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنه) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ أبو دَاوُد بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" قوله " الْوُضُوءُ على مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا " هو **حديث مُنْكر** " .

وقَالَ :" ذكرت حديث يزيد الدَّالَّاني لأَحْمَد بن حَنْبَل فانتهرني استعظاماً له ، وقَالَ ما ليزيد الدَّالَّاني يدخل على أصحاب قتادة ؟ ولم يعبأ بالحديث " .

وقَالَ التِّرمذيّ :" سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث فَقالَ: هَذَا لا شيء ، رواه سعيد بن أَبِي عروبة، عَنْ قتادة، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنه) قوله ولم يذكر فيه أبا العالية ولا أعرف لأبي خالد الدَّالَّاني سماعاً من قتادة " (٣) .

وقَالَ الدَّارقطنيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" تفرد به أبو خالد، عَنْ قتادة ولا يصح " .

وقَالَ ابن عبد البر:" وهو عندهم **حديث مُنْكر** لم يروِهِ أحد من أصحاب قتادة الثقات وإنما انفرد به أبو خالد الدَّالَّاني **وأنكره عليه** " (٤) .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٣٣٥ ، ٣٣٦ الحَدِيث ١٦٢.

٢. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٠١/١/ الحَدِيث ٢٠٢ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ١١١/١/ الحَدِيث ٧٧، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ١٥٩/١/ الحَدِيث رقم ١، و"المُعْجَم الكبير للطبراني"، ١٥٧/١٢/ الحَدِيث ١٢٧٤٨، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٢١/١/ الحَدِيث ٥٩٢ ، و" التلخيص الحبير"، ١ / ٣٣٥ .

٣. " علل التِّرمذيّ للقاضي" ، ص ٤٥ .

٤. " التمهيد لابن عبد البر"، ١٨ / ٢٤٣ .

قال الحافظ في التلخيص:" مخرج الحديثين واحد ، ومداره على يزيد أبي خالد الدالاني ، وعليه اختلف في ألفاظه ، وضعف الحديث من أصله ؛ أحمد والبخاري فيما نقله الترمذي في العلل المفرد ، وأبو داود في السنن ، والترمذي وإبراهيم الحربي في علله، ثم ذكر قول البيهقي : تفرد به أبو خالد الدالاني ، وأنكره عليه جميع أئمة الحديث ، وقال في السنن : أنكره عليه جميع الحفاظ ،وأنكروا سماعه من قتادة " [١] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد أَبِي خالد الدالَّاني به من بين أصحاب قتادة ، وقد أخطأ فيه ولم يتابعه أحدٌ في هَذَا الإسناد وكان هَذَا الخطأ واضحاً عند العُلَمَاء بدليل قول أَبُي دَاوُد عندما ذكر حديثه للإمام أَحْمَد قَالَ : " فانتهرني استعظاماً له "، ويفهم من خِلال هَذَا الكلام أنَّ حديثه عند الإِمَام أَحْمَد لا شيء أي أنه خطأ وليس له أصل في الواقع وليس لقتادة رواية عَنْ أَبِي العالية فقد روى عنه ثلاثة أَحَادِيث وَهَذَا الحَدِيث لَيْسَ منها، قَالَ أبو سعيد العلائي[٢]:" قال يحيى بن سعيد:" قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أحاديث حديث على القضاة ثلاثة، وحديث لا صلاة بعد العصر، وحديث يونس بن متى [٣]. بالإضافة الى ما قاله البُخَارِيّ حينما سأله التِّرمذيّ عن هذا الحديث فَقالَ:" هَذَا لا شيء ، رواه سعيد بن أَبِي عروبة، عَنْ قتادة، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قوله ولم يذكر فيه أبا العالية ولا أعرف لأبي خالد الدَّالَّاني سماعٌ من قتادة " [٤]. وَهَذَا يؤكد خطأ أَبِي خالد الدَّالَّاني وأنه لَيْسَ له سماعاً بتاتاً من قتادة كما يبيّن لنا أنَّ حديث سعيد بن أَبِي عروبة، عَنْ قتادة عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) محفوظ عند العُلَمَاء . وقَالَ أبو دَاوُد :"

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١ / ٣٣٦ .

٢. هو خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الدمشقي الشافعي (ت٧٦١هـ) ، علامة متفنن ، له المجموع المذهب في قواعد المذهب ،انظر: " ألأعلام للزركلي "، ٣٢١/٢ .

٣. " جامع التحصيل في أحكام المراسيل "، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي أبي سعيد العلائي ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب ، بيروت، ط٢ ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م ، ٢٥٥/١ ، و" سنن أَبِي دَاوُد"، ١٠١/١/ الحَدِيث ٢٠٢.

٤. " علل التِّرمذيّ للقاضي" ، ص ٤٥ .

وروى أوله جماعة عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) لم يذكروا شيئاً من هَذَا وقَالَ: عِكْرِمَة كان النَّبِيّ (ﷺ) محفوظاً، وقالت عَائِشَة(ر): قَالَ النَّبِيّ (ﷺ): " تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي " [١]. وأَبُو خالد الدَّالَّاني هو يزيد بن عَبْد الرَّحْمن. قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: صَدُوق ثِقَة " [٢]، وقَالَ ابن حِبَّان :" كان كثير الخطأ فاحش الوهم يخالف الثقات في الروايات حتى إذا سمعها المبتدىء في هذه الصنعة علم أنها معمولة أو مقلوبة لا يجوز الإحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد عنهم بالمعضلات [٣] .وقال يحيى بن سعيد قال شعبة لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أحاديث حديث على القضاة ثلاثة وحديث لا صلاة بعد العصر وحديث يونس بن متى وقَالَ عنه ابن عبد البر:" لَيْسَ بحجة فيما نقل " [٤]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" صَدُوق يخطئ كثيراً وكان يدلس" [٥]، وقد تعقبه صاحبا التحرير فقالا :" بل صَدُوق " [٦] .

الحَدِيث روي مرفوعاً من طَرِيق عطاء بن جبلة، عَنْ الأعمش، عَنْ جعفر بن الزبير، عَنْ القاسم، عَنْ أَبِي أمامة(ﷺ): " أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ قَالَ : الْوُضُوءُ على مَنِ اضْطَجَعَ ". أخرجه الطَّبرانيّ [٧] .وفيه عطاء بن جبلة، قَالَ عنه أبو زُرْعة :" مُنْكر الحَدِيث" [٨]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنه أَبِي:" لَيْسَ بالقوي يكتب حديثه " [٩] . قلتُ : الحَدِيث من هَذَا الوجه ضَعِيف ، تفرد به عطاء بن جبلة، عَنْ الأعمش ، ولا يحتمل تفرده بمثل هَذَا الحَدِيث . الحَدِيث ثابت عَنْ بَعْض الصَّحَابة(ﷺ) . فقد ثبت عَنْ أَنَس(ﷺ) قَالَ :" لقد رأيتُ أصحابَ رسولِ اللهِ (ﷺ) يوقَظون للصلاةِ وأني لأسمعُ لبعضهم غطيطاً ، وهو جالسٌ فما يتوضؤون " [١٠] .

---

١. " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٠١/١/ الحَدِيث ٢٠٢.
٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٧٧/٩ .
٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٠٥/٣ .
٤. " التمهيد لابن عبد البر" ، ١٨ / ٢٤٣ .
٥. " تقريب التهذيب " ، ٦٣٦/١ .
٦. " تحرير تقريب التهذيب "، ٤ / ١٨٥ .
٧. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٢٤٣/٨/ الحَدِيث ٧٩٤٨ .
٨. " سؤالات البرذعي" ، ص٣٥٠ .
٩. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٣١/٦ .
١٠. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق" ، ١٣٠/١ الحَدِيث ٤٨٣ .

وعن ابن عُمَر(ﷺ): " أنه كانَ لايرى على من نامَ قاعداً وضوءً " [١] .

وقَالَ التِّرمذيّ :" اختلف العُلَمَاء في الوضوء من النوم فرأى أكثرهم أنَّ لا يجب عليه الوضوء إذا نام قاعداً أو قائماً حتى ينام مضطجعاً وبه يقول الثوري، وابن المبارك، وأَحْمَد، قَالَ : وقَالَ بعضهم : إذا نام حتى غلب عليه عقله وجب عليه الوضوء ، وبه يقول إِسْحَاق، وقَالَ الشافعي: من نام فرأى رؤيا أو زالت مقعدته لوسن النوم فعليه الوضوء " [٢] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث صَحِيح وثابت عَنْ بَعْض الصَّحَابة(ﷺ) وهو موقوف، والرواية المرفوعة التي رواها أبو خالد الدَّالَّاني أخطأ فيها وقد تفرد بها عَنْ قتادة ، وليس له سماع من قتادة . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ صَدُوق بما لا يتابع عليه** .

* * *

[١٣] حديث أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) : " **إِنَّ تَحْتَ كُلّ شَعَرَةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشَّعَرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَةَ** " [٣] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٤] : ابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والعُقَيْلِيّ، وابن عَدي، والدارقطني، وأَبُو نعيم الأَصْبهانيّ، والبَيْهقيّ، وأَبُو القاسم الجُرْجَانيّ[٥]، والمزي، والذَّهَبِيّ .

—

١. انظر : " مصنف ابن أَبِي شيبة " ، ١٢٣/١ .

٢. " جامع التِّرمذيّ " ، ١١٣/١ /الحَدِيث ٧٨ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير " ، كتاب الطهارة ٣٨١/١ ، ٣٨٢ /الحديث١٩٠ .

٤. انظر : "سنن ابن مَاجَه "، ١٩٦/١/الحَدِيث ٥٩٧، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ١١٥/١/ الحديث٢٤٨، و"جامع التِّرمذيّ"، ١٧٨/١/الحديث١٠٦، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢١٦/١ / ٢٦٤ ، و"الكامل لابن عَدي"، ١٩٢/٢/ ٣٧٦ ، و"العلل للدارقطني"، ١٠٣/٨ / ١٤٢٧، و" حلية الأولياء وطبقات الأصفياء "، لأبي نعيم أَحْمَد بن عَبْد الله الأَصْبهانيّ ، دار الكتاب العربي ، بيروت، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥، ٣٨٧/٢ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٧٥/١/الحَدِيث ٧٩٧، و" تاريخ جرجان للجرجاني"، لحمزة بن يوسف أبو القاسم الجُرْجَانيّ ، تحقيق : د. مُحَمَّد عبد المعيد خان ، عالم الكتب، بيروت ، ط٣، ١٤٠١هـ ،٨٤/١٠٢/١ ، و" تهذيب الكمال للمزي"، ٣٠٦/٥/ ١٠٥١، و" تذكرة الحفّاظ للذهبي"،٩٤٢/٣/ ٨٩٣ ، و" التلخيص الحبير" ، ٣٨١/١ .

٥. هو حمزة بن يوسف بن إِبْرَاهِيم السهمي القرشي الجُرْجَانيّ، مؤرّخ من الحفّاظ، ، من كتبه " تاريخ جرجان "ويسمى "كتاب معرفة علماء أهل جرجان" ، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٢ /٢٨٠،٢٨١ .

كلهم من طَرِيق الحارث بن وجيه ، عَنْ مالك بن دينار ، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين ، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ).

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه الحارث بن وجيه، عَنْ مالك بن دينار، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) " قَالَ :" إِنَّ تَحْتَ كُلّ شَعَرَةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشَّعَرَ وَأَنْقُوا الْبَشَر".

قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر** ، والحارث ضَعِيف الحَدِيث" [١]

وقَالَ العُقَيْلِيّ :" الحارث لايتابع على أحاديثه وله غير **حديث مُنْكر** " [٢] .

وقَالَ أبو نعيم الأَصْبهانيّ :" تفرد به الحارث، عَنْ مالك " [٣] .

قال الحافظ في التلخيص:" ومداره على الحارث بن وجيه ، وهو ضعيف جداً ، قال أبو داود : الحارث حديثه منكر ، وهو ضعيف ، وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من حديث الحارث ، وهو شيخ ليس بذاك ، وقال الدارقطني في العلل : إنما يروى هذا عن مالك بن دينار ، عن الحسن مرسلاً ، ورواه سعيد بن منصور ، عن هشيم ، عن يونس ، عن الحسن قال : نبئت أن رسول الله (ﷺ). فذكره ، ورواه أبان العطار، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة (ﷺ)من قوله.وقال الشافعي : هذا الحديث ليس بثابت ، وقال البيهقي : أنكره أهل العلم بالحديث البخاري وأبو داود وغيرهما " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث يعود الى تفرد الحارث بن وجيه بالحديث فرواه عَنْ مالك بن دينار، عَنْ ابن سيرين، عَنْ أَبِي هريرة موصولاً والحديث معروف عَنْ مالك بن دينار، عَنْ الْحَسَن مرسلاً. وبهذا يكون قد خالف الثقات فأنكر حديثه .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٢٩/١ رقم ٥٣ .

٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ٢١٦/١ .

٣. " حلية الأولياء " ، ٣٨٧/٢ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير " ، ١/ ٣٨٢ .

والحارث بن وجيه الراسبي أبو مُحَمَّد البصري .

قَالَ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء "[1]، وقَالَ البُخَارِيّ:" في حديثه بَعْض المناكير " [2]، وضعفه النَّسائيّ، وقَالَ ابن حِبَّان:" ينفرد بالمناكيرعن المشاهير"[3]، وقَالَ ابن حَجَر:" ضَعِيف " [4] .

وأخرج عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه الحَدِيث مرسلاً من طَرِيق الثوري، عَنْ يونس، عَنْ الْحَسَن قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ): " تحتَ كُلّ شعرةٍ جنابةً فبلوا الشعرَ وأنقوا البشر" [5].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الرواي الذي تفرد بالحديث هو الحارث بن وجيه ، وهو ضَعِيف وقد خالفه غيره من الثقات حيث كانوا يروونه مرسلاً وهو المعروف .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣٢٦٧/٨٥/٤ .

٢. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٦٢/٢٨/١ .

٣. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ٧٢٨/١٨٤/١ .

٤. " تقريب التهذيب"، ١٤٨/١/ رقم ١٠٥٦ .

٥. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق" ، ١٠٠٢/٢٦٢/١ .

المبحث الثَّاني : كتاب التيمم وفيه حديثان هما :

[١٤] حديث نافع قَالَ :" **انطلقتُ مع ابن عُمَر(ﷺ) في حاجةٍ إلى ابن عَبَّاس(ﷺ) فقضى ابن عُمَر(ﷺ) حاجتهُ فكانَ : من حديثهِ يومئذٍ أن قَالَ : مرَّ رجلٌ على رسولِ اللهِ (ﷺ) في سِكَّةٍ مِنْ السِّكَكِ وقد خرجَ من غائطٍ أو بولٍ ، فسلمَ عليهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حتى إذا كاد الرجلُ أَنْ يَتَوَارَى فِي السِّكَّةِ ضربَ بيديهِ على الحائطِ ومسحَ بهما وجههُ ثم ضربَ ضربةً أخرى فمسحَ ذراعيهِ ثُمَّ رَدَّ على الرَّجُلِ السَّلَامَ، وقَالَ : إنه لم يمنعني أن أردَّ عليك السَّلَامَ إلا أني لم أكن على طُهرٍ**[١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ [٢] : أبو دَاوُد ، والطحاوي ، والعُقَيْليّ ، وابن حِبَّان ، والطَّبرانيّ ، والدارقطني ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق مُحَمَّد بن ثابت العبدي ، عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ البُخَارِيّ :" روى مُحَمَّد بن ثابت العبدي، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) مرفوعاً في (التيمُّم) وخالفهُ أيوب، وعبيدالله ، والناس فقالوا : عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) فعلهُ " [٣]. وقَالَ أبو دَاوُد بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" سمعت أَحْمَد بن حَنْبَل يقول : روى مُحَمَّد ابن ثابت حديثاً **منكراً** في التيمُّم " .

وقَالَ العُقَيْليّ بعد أن ذكر الحَدِيث :" ورواه عَبْد الله بن عَمرو، ويحيى بن سعيد، وابن عجلان، عَنْ نافع كذا موقوف وَهَذَا الصواب ، قَالَ يحيى بن مَعِين: مُحَمَّد بن ثابت العبدي لَيْسَ به بأس ينكر عليه حديث ابن عُمَر(ﷺ) في (التيمُّم) لا غير . وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أبا زُرْعة عَنْ حديث رواه مُحَمَّد بن ثابت، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر،عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) في" التيمّم ضربتان "، قَالَ: هَذَا خطأ، إنما هو

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٤٠٢/١ الحَدِيث ٢٠٦ .

٢. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٤٢/١/الحَدِيث ٣٣٠، و" شرح معاني الآثار الطحّاوي"، ٨٥/١/الحَدِيث ٥١٢ ، و"الضعفاء للعقيلي"، ٣٨/٤/ ترجمة رقم ١٥٨٦ ،و"المجروحين لابن حِبَّان"، ٢١٥/٢/ ترجمة رقم ٩٢٧، و"المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٦/٨/الحَدِيث ٧٧٨٤ ،و" سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٧/١ /الحَدِيث ٧، و" السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢١٥/١/الحَدِيث ٩٧٣ ،و" التلخيص الحبير" ، ٤٠٢/١ .

٣. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٥٠/١/ ترجمة ١٠٥ .

موقوف " [١]. وقَالَ ابن حِبَّان بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" إنما هو موقوف على ابن عُمَر(ﷺ) ". وقال الحافظ في التلخيص:" ومداره على محمد بن ثابت، وقد ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، والبخاري، وأحمد، وقال أحمد والبخاري : ينكر عليه حديث التيمم – يعني هذا – ، زاد البخاري : خالفه أيوب، وعبيد الله ، والناس فقالوا: عن نافع، عن ابن عمر(ﷺ) فعله ،وقال أبو داود : لم يتابع أحد ، محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن رسول الله (ﷺ)، ورووه من فعل ابن عمر(ﷺ) وقال الخطابي : لا يصح لأن محمد بن ثابت ضعيف جداً " [٢].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر من أقوال العُلَمَاء أنَّ الحَدِيث معروف لديهم بأنه موقوف ، وقد رواه مُحَمَّد ابن ثابت العبدي، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) مرفوعاً، وقد تفرد بروايتهِ ولم يتابعهُ عليه أحد ، وبهذا يكون قد خالف من هو أولى منهُ . ومحمد بن ثابت العبدي . قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء " [٣]، وقَالَ عنهُ أَحْمَد بن حَنْبَل :" لَيْسَ به بأس لكن روى حديثاً منكراً في التيمّم لا يتابعهُ أحدٌ " [٤]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنه أَبِي: لَيْسَ هو بالمتين يكتب حديثهُ، وهو أحب إلي من أَبِي أمية بن يعلى وصالح المري، روى حديثاً منكراً " [٥]، وقَالَ ابن عَدي:" وعامة أحاديثه لا يتابع عليها، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ: لَيْسَ بالقوي" [٦]، وقَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر:" صَدُوق لين الحَدِيث من الثامنة " [٧] .الحَدِيث الموقوف عَلى ابن عُمَر(ﷺ) أخرجَهُ البَيْهقيّ منْ طَرِيق يحيى بن سعيد، عَنْ عبيد الله بن عُمَر، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) :"

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٥٤/١ الحَدِيث ١٣٦ .

٢. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٤٠٢/١ .

٣. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٢٠٥/٤ .

٤. " سؤالات أبي دَاوُد لأَحْمَد بن حَنْبَل" ، تحقيق د.زياد مُحَمَّد منصور مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط سنة ، ١٤١٤ هـ ، ص٣٣٩ .

٥. " الجرح والتعديل" ، ٢١٦/٧ .

٦. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ١٣٥/٦ .

٧. " تقريب التهذيب" ، ١/ ٤٧١ ، وقد تعقبه صاحبا "تحرير تقريب التقريب " فقالا : ضَعِيف يعتبر به ،٢٢٠/٣، ٥٧٧١/ .

أنه كانَ يقولُ التيمّم ضربتان ضربةٌ للوجهِ وضربةٌ للكفينِ إلى المرفقينِ" [١] .

الحَدِيث روي مرفوعاً من طُرُق منها :

ما أخرجَهُ أبو دَاوُد ، والدارقطني وغيرهم من طَرِيق يزيد بن عَبْدالله بن الهاد، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ:" أقبلَ رسولُ اللهِ (ﷺ) من الغائطِ فلقيهُ رجلٌ عندَ بئرِ جمل فسلمَ عليهِ فلم يردَّ عليهِ رسولَ اللهِ (ﷺ) حتى أقبلَ على الحائطِ ثم مسحَ وجههُ ويديهِ ثم ردَّ رسولُ اللهِ (ﷺ) على الرجلِ السلامَ " [٢] .

كما روي المرفوع من طَرِيق آخر منها .

ما أخرجَهُ البُخَارِيّ، وَمُسْلِم وغيرهما من طَرِيق أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري(ﷺ) قَالَ :" أقبلَ النَّبِيّ(ﷺ) من نحو بئرِ جمل فلقيهُ رجلٌ فسلمَ عليهِ فلم يردَّ عليه النَّبِيّ (ﷺ) حتى أقبلَ على الجدارِ فمسحَ بوجههِ ويديهِ ثم ردَ عليهِ السلام" [٣]. قلتُ : الحَدِيث الذي تفرد به مُحَمَّد بن ثابت هو حديث خاص بالتيمّم والدليل قول العُلَمَاء "روى حديثاً منكراً في التيمم" أما هذان الطريقان اللذان ذكرناهما فلم ينص العُلَمَاء على أنهما في التيمّم ولو كانا كذلك لكان أحدهما تابعاً والآخر شاهداً لحديث مُحَمَّد بن ثابت العبدي ، ولسارع البُخَارِيّ في ذكر ذلك حيث أنه هو الذي أخرجَ أحدهما ويؤكد ذلك قوله الذي ذكرناه آنفا وإقراره للموقوف عَلى ابن عُمَر في التيمُّم والله أعلم .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد بروايته مُحَمَّد بن ثابت العبدي فرواه مرفوعاً، والصواب أنه موقوف على ابن عُمَر(ﷺ) وقد تفرد به ولم يتابعهُ عليه أحد ، وبهذا يكون قد خالف من هو أولى منهُ .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. انظر : " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٠٧/١ /الحَدِيث ٩٤١.

٢. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٤٣/١/الحديث٣٣١ ، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٧/١/ الحَدِيث ٨ .

٣. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ"، ١٢٩/١/الحَدِيث ٣٣٠ ، و"صَحِيح مُسْلِم"، ٢٨١/١/ الحَدِيث ٣٦٩ .

[١٥] حديث عَائِشَة(<) :" **لما نزلتْ آيةُ التيمُّمِ ضربَ رسولُ اللهِ (ﷺ) بيدهِ على الأرضِ فمسحَ بها وجهَهُ وضربَ يَدُهُ الأخرى ضربةً أخرى فمسحَ بها كفَّيهِ** " [١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٢]: البزّار، وابن عَدي .

كلاهما من طَرِيق حريش بن الخريت ، عَنْ ابن أَبِي مليكة ، عَنْ عَائِشَة(<) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ البزّار :" لانعلمه يروى عَنْ عَائِشَة(<) إلا من هَذَا الوجه "[٣] .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سمعت أَبِي يقول في حديث رواه حرمي بن عمارة، عَنْ الحريش بن الخريت أخي الزبير بن الخريت، عَنْ ابن أَبِي مليكة، عَنْ عَائِشَة(<) قالت: كنتُ مع رسولِ اللهِ (ﷺ) في سفرٍ فوقعتْ قلادتي فأنزلتْ آيةُ التيمُّمِ ". فَقالَ أَبِي : هَذَا **حديث مُنْكر** ، والحريش شَيْخ لا يَحْتَجّ بحديثه " [٤] .

قال الحافظ في التلخيص:" تفرد به الحريش بن الخريت، عن ابن أبي مليكة عنها، ثم قال : قال أبو حاتم : حديث منكر ، والحريش شيخ لا يحتج بحديثه " [٥] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث تفرد به الحريش بن الخريت، عَنْ ابن أَبِي مليكة، عَنْ عَائِشَة(<) ولم يتابعه عليه أحد بل إنَّ الحَدِيث بهذا الإسناد لم يروَ إلا من هَذَا الوجه والحريش لا يَحْتَجّ به ممّا جعل سبباً في إطلاق الحكم على الحَدِيث بالنكارة .

والحريش بن الخريت . قَالَ عنه البُخَارِيّ :" فيه نظر "[٦]، وقَالَ عنه أبو زُرْعة : "الحريش بن الخريت واهي الحَدِيث "[٧]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي: الحريش

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب التيمم ، ١/ ٤٠٣ ،٤٠٦ الحديث٢٠٧ .

٢. انظر : " كشف الأستار"، ١/١٥٩/الحديث٣١٣ ، و"الكامل لابن عَدي"، ٢/٤٤٢/ رقم ٥٥٤ ، و" التلخيص الحبير" ، ١/٤٠٦ .

٣. " نَصْب الْرَّاية " ، ١/ ٢٠٦ .

٤. " العلل لابن أَبِي حاتِم " ، ١/٤٧ رقم ١٠٥ .

٥. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/٤٠٦ .

٦. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٣/١١٤/رقم ٣٨٦ .

٧. " سؤالات البرذعي" ، ١/٣٩٣ .

شَيْخ لا يَحْتَجّ بحديثه " [١]، وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ:" يعتبر به" [٢]، وقَالَ الهيثمي: "ضعفه أبو حاتِم، وأَبُو زُرْعة، والبُخَارِيّ " [٣].

الحَدِيث روي من طُرُق أخرى كلها ضَعِيفة .

فقد أخرج : ابن سعد ، والطحاوي ، والطَّبرانيّ، والدارقطني ، كلهم من طَرِيق الربيع بن بدر، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه ، عَنْ الأسلع(ﷺ) قَالَ :" كنت مع النَّبِيّ (ﷺ) في سفر فَقالَ لي: يا أسلع قم فارحل لنا ، قلت : يَا رَسُول الله أصابتني بعدك جنابة فسكت عني حتى أتاه جبريل بآية التيمّ ، فَقالَ لي : ياأسلع قم فتيمَّم صعيداً طيباً ضربتين ، ضربةً لوجهك ، وضربةً لذراعيك ظاهرهما وباطنهما فلمّا انتهينا إلى الماءِ قَالَ : يا أسلع قم فاغتسل " [٤] .

وفيه الربيع بن بدر بن عَمرو بن جراد التميمي السعدي البصري .

قَالَ عنه ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء "[٥]، وقَالَ عنه العِجليّ:" ضَعِيف"[٦]، وقَالَ عنه أبو دَاوُد :" ضَعِيف لايكتب حديثه"[٧]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" كان ممن يقلب الأسانبد ويروي عَنْ الثقات الموضوعات وعن الضعفاء الموضوعات"[٨]، وقَالَ عنه الحافظ ابن حَجَر:" مَتْرُوك " [٩] .

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٤٧/١ رقم ١٠٥ .

٢. " سؤالات البرقاني للدارقطني" ، لعلي بن عُمَر أبو الْحَسَن الدَّارقطنيّ البَغْدَادِيّ ، تحقيق: عبد الرحيم مُحَمَّد أَحْمَد القشقري ، كتب خانه جميلي ، باكستان ط ١، ١٤٠٤هـ ، ٢٥/١ رقم ١١١ .

٣. " مجمع الزوائد للهيثمي "، ١ /٥٩١ / ١٤١٨ .

٤. انظر : " الطبقات الكبرى"، لمحمد بن سعد بن منيع أبو عَبْد الله البصري الزهري، دار صادر، بيروت،٦٥/٧ ،

و" شرح معاني الآثار للطحاوي"، ١١٣/١ /الحَدِيث ٦٣٧، و"المُعْجَم الكبير للطبراني"، ٢٩٨/١/الحَدِيث ٨٧٥، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ١٧٩/١/الحَدِيث ١٤ .

٥. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٨٦/٤/ ٣٢٧٦ .

٦. " معرفة الثقات "، لأَحْمَد بن عَبْد الله بن صالح أبي الْحَسَن العِجليّ الكُوفِيّ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار، المدينة المنورة ، ط ١ ،١٤٠٥هـ ، ١٩٨٥م ، ٣٥٠/١/ رقم ٤٤٩ .

٧. " سؤالات أَبِي عبيد الآجري، لأبي دَاوُد السجستاني" ، لسليمان بن الأشعث أبو دَاوُد السجستاني ، تحقيق : مُحَمَّد عَلِيّ قاسم العمري ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١ ، ١٣٩٩ هـ ، ٢٥١/١ ، ٣٢٨ .

٨. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٩٧/١/ رقم ٣٣٩ .

٩. " تقريب التهذيب" ، ٢٠٦/١/رقم ١٨٨٣ .

وأخرج : الطَّبرانيّ طريقاً آخر، ذكره الهيثمي عَنْ أَبِي أُمامة(ﷺ)،عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" التيمُّمُ ضربةٌ للوجهِ وضربةٌ للكفينِ "، وقَالَ رواه الطَّبرانيّ في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير، قَالَ شُعبَة فيه :" وضع أربع مائةَ حديث " [١] .

وجعفر بن الزبير الباهلي الدمشقي نزيل البصرة .

قَالَ أَحْمَد بن حنبل :" اضرب على حديثه"[٢]، وقَالَ البُخَارِيّ :" تركوه" [٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" ضعفه أَحْمَد جداً، وقَالَ عنه أَبِي : مَتْرُوك الحَدِيث، وقَالَ أبو زُرْعة: اضربوا على حديثه [٤]، وقَالَ ابن حَجَر:" مَتْرُوك الحَدِيث" [٥] .

قلت : حديث التيمُّم ثابت عَنْ ابن عُمَرمن قوله وقد سبق ذكره [٦] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف ، ورواية الحريش بن الخريت، عَنْ عَائِشَة(<) رواية **منكرة** حيث لم يروه عنها غيره ولم يتابعه عليه أحد، وحديث التيمُّم معروف عَنْ ابن عمر(ﷺ) موقوفاً .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضعيف لغيره من الثقات** .

---

١. " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٢٤٥/٨ /الحَدِيث ٧٩٥٩، و" مجمع الزوائد للهيثمي"، ٥٩٠/١/ الحَدِيث ١٤١٤ .

٢. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٢٠٦/٣/رقم ٤٨٨٧ .

٣. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ١٩٢/٢/٢١٦٠ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤٧٩/٢/رقم ١٩٤٩ .

٥. " تقريب التهذيب" ، ١٤٠/١/رقم ٩٣٩ .

٦. تقدم تخريج الحديث في ص/١٥٤ .

المبحث الثَّالِث : كتاب الصلاة وفيه ثلاثة عشر حديثاً وهي :

[١٦] حديث ابن عُمَر(ﷺ): " **أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كانَ في مسيرٍ لهُ فحضرتِ الصلاةُ فنزلَ القومُ فطلبوا بلالاً فلم يجدوهُ فقامَ رجلٌ فأذَّنَ ثمَّ جاءَ بلالٌ(ﷺ) فَقالَ القومُ إنَّ رجلاً قد أذَّنَ فمكثَ القومُ هوناً ثم أنَّ بلالاً(ﷺ) أرادَ أَنْ يُقِيمَ فَقالَ له النَّبِيّ (ﷺ) مهلاً يا بلال فإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ [٢]: عبد بن حميد ، والعُقَيْلِيّ، والطَّبرانيّ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ ، واللفظ له .

كلهم من طَرِيق سعيد بن راشد ، عَنْ عطاء بن أَبِي رباح ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أَبِي عَنْ حديث رواه الأنصاري، عَنْ سعيد بن راشد، عَنْ عطاء ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ): " من أَذَّنَ فهو يقيمُ ".

قَالَ أَبِي: هَذَا **حديثٌ مُنْكر**، وسعيد ضَعِيف الحَدِيث، وقَالَ مرة: مَتْرُوك الحَدِيث"[٣].

قَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" تفرد به سعيد بن راشد وهو ضَعِيف " .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة هو تفرد سعيد بن راشد بالحديث وهو مَتْرُوك ولم يتابعهُ عليه أحد ولم يحتمل الأئمة النقَّاد تفرده بمثل هَذَا الحَدِيث لكونهِ لَيْسَ أهلاً للتفرد فحُكم على حديثهِ بالنكارة .

وسعيد بن راشد أبو مُحَمَّد ويقال أبو حماد البصري المازني السمّاك .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٥١٦، ٥١٧/الحَدِيث ٣٠٨ ، لم يشر الحافظ ابن حَجَر إلى نكارته في التلخيص ، وقَالَ : ضعَّف حديثه هذا أبو حاتم الرازي ، والصواب أنه أنكره كما بيّنه محقق الكتاب في الحاشية ١/ ٥١٧ .

٢. انظر : " المنتخب لعبد بن حميد"، ١/٢٥٨ /الحَدِيث ٨١١، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢/١٠٥ / ترجمة رقم ٥٧٣، و" المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ١٢/٤٣٥/ الحَدِيث ١٣٥٩٠، و" الكامل لابن عَدي"، ٣/٣٨٢/ ترجمة رقم ٨٠٩ ، و"السنن الكبرى للبيهقي"، ١/٣٩٩ /الحَدِيث ١٧٣٦ ،و" التلخيص الحبير" ، ١/ ٥١٦ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/١٢٢ / رقم ٣٣٦ ، قَالَ : هَذَا حديثٌ مُنْكر، وسعيد ضَعِيف الحَدِيث، وقَالَ مرة: مَتْرُوك الحَدِيث .

قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" منكرالحديث" [١]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ:" مَتْرُوك الحَدِيث" [٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث مُنْكر الحَدِيث"[٣]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" روى عنهُ العراقيون ينفرد عَنْ الثقات بالمعضلات ، قَالَ عنهُ ابن مَعِين لَيْسَ بشيء "[٤]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" بصري مَتْرُوك الحَدِيث لا يتابع على حديثه" [٥]، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ :" بصري مَتْرُوك" [٦] .

الحَدِيث له طَرِيق آخر وهو ضَعِيف .

أخرجَهُ : ابن مَاجَه، وأبوداود، والتِّرمِذيّ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق عَبْد الرَّحْمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، عَنْ زياد بن نعيم الحضرمي، عَنْ زياد بن الحارث الصدائي(ﷺ) قَالَ:" لما كانَ أولُ أذانُ الصبحِ أمرني يعني النَّبِيّ (ﷺ) فأذَّنتُ فجعلتُ أقولُ أقيمُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فجعلَ ينظرُ إلى ناحيةِ المشرقِ إلى الفجرِ فيقولُ " لا " حتى إذا طلعَ الفجرُ نزلَ فبرزَ ثم انصرفَ إليَّ وقد تلاحق أصحابهُ يعني فتوضأ فأرادَ بلالُ(ﷺ) أن يقيمَ فَقالَ له نبيُّ اللهِ (ﷺ): إن أخا صداء هو أذَّنَ ومن أذَّن فهو يقيمُ، قَالَ : فأقمتُ " [٧] .

قَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حديث زياد إنما نعرفهُ من حديث الأفريقي و" الأفريقي " هو ضَعِيف عند أهل الحَدِيث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيرهُ ، قَالَ أَحْمَد: لا أكتب حديث الأفريقي، قَالَ: ورأيت مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل يقوّي أمرهُ ويقول هو مقاربُ الحَدِيث ، والعملُ على هَذَا عند أكثر أهل العلم أن "من أذَّنَ فهو يقيمُ " [٨] .

---

١. " التاريخ الكبير" ، ٤٧١/٣ .

٢. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ " ، ٥٣/١ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٩/٤ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٢٤/١ .

٥. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣٨٢/٣/ ترجمة رقم ٨٠٩ .

٦. " سؤالات البرقاني" ، ٣٢/١ .

٧. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٢٣٧/١ /الحَدِيث ٧١٧، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ١٩٧/١/ الحَدِيث ٥١٤ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ٣٨٣/١ /الحَدِيث ١٩٩، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٩٩/١/الحَدِيث ١٧٣٥ .

٨. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٥١٦ .

قَالَ الحافظ ابن حَجَر في ترجمة زياد بن الحارث الصدائي(ﷺ) :" له حديث طويل في قصة إسلامهِ وفيهِ " من أذَّنَ فهو يقيمُ " وفي إسناده الأفريقي، قَالَ ابن السكن: في إسناده نظر، قلت وله طَرِيق آخر من طَرِيق المبارك بن فضالة، عَنْ عبدالغفار بن ميسرة، عَنْ الصدائي ولم يسمهِ ، وروى الباوردي من طَرِيق عَبْد الله بن سليمان، عَنْ عَمرو بن الحارث، عَنْ بَكْر بن سواده ،عَنْ زياد بن نعيم، عَنْ زياد الصدائي فذكر طرفاً من الحَدِيث الطويل وقَالَ ابن يونس: هو رجلٌ معروفٌ نزلَ مصر " [1] .
وقَالَ ابن مَاجَه :: قَالَ التِّرمذيّ: والعملُ على هَذَا عند أكثر أهل العلم أنَّ " من أذَّنَ فهو يقيمُ "، وتلقيهم الحَدِيث بالقبول ممّا يقوّي الحَدِيث أيضاً، فالحديث صالح فلذلك سكت عليه أبو دَاوُد " [2] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به سعيد بن راشد السمّاك، وهو مَتْرُوك، ولعل الإِمَام أَبا حاتِم قَالَ بنكارته إشارةً إلى ضعفه .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ متروك بما لا يتابع عليه .**

* * *

---

١. " الإصابة في تمييز الصَّحَابة " ، ٥٨٢/٢ .

٢. " سنن ابن مَاجَه" ، ٢٣٧/١ /الحَدِيث ٧١٧ .

[١٧] حديث أَنَس بن مالك(ﷺ) : " **يكرهُ للإمامِ أنْ يكونَ مؤذِّناً** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرجه[٢] : ابن عَدي .

منْ طَرِيق سلام الطويل ، عَنْ زيد العمي ، عَنْ قتادة ، عَنْ أَنَس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" قَالَ ابن عَدي : **منكر** ، والبلاء فيه من سلام الطويل ، أو زيد العمي " [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في الحَدِيث هو تفرد أحد الراويين بالحديث وهما سلام الطويل أو زيد العمي وكلاهما ضَعِيفان . فسلام الطويل هو ابن سلم الطويل السعدي التميمي المدائني .

قَالَ عنه البُخَارِيّ:" تركوه " [٤]، وقَالَ عنه العُقَيْلِيّ:" فيه لين"[٥]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه ابن مَعِين: لَيْسَ حديثه بشيء ، وقَالَ عنه أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث تركوه ، وقَالَ عنه أبو زُرْعة: ضَعِيف الحَدِيث" [٦]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان: "ضَعِيف" [٧]، وضعّفه ابن عَدي [٨] .

وزيد العمي ضعفه ابن عَدي فقال:" زيد في جملة الضعفاء ويكتب حديثه على ضعفه وقد حدّث عنه شُعبَة، والثوري ، وقَالَ: إنَّ سلام الطويل أضعف من زيد العمي"[٩]. قلتُ : البلاء في التَّفَرُّد من سلام الطويل كما قال ابن عدي والله أعلم.

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب الصلاة ١ /٥٢٢، ٥٢٣ الحديث٣١٤ .

٢. انظر : " الكامل لابن عَدي" ، ٣ /٢٠٠/ ترجمة رقم ٦٩٩ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، كتاب الصلاة ١ / ٥٢٣ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٤/١٣٣/٢٢٢٤ .

٥. " ضعفاء العُقَيْلِيّ" ، ٤/٤٢٠/٢٠٤٥ .

٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤ /٢٦٠ رقم ١١٢٢ .

٧. " الثقات لابن حِبَّان" ، ٤١٧/٦ .

٨. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٠١/٢ .

٩. " الكامل لابن عَدي " ، ١٩٩/٣، ٢٠٠ .

الحَدِيث له طَرِيق آخر: أخرجه ابن حِبَّان منْ طَرِيق معلى بن هلال، عَنْ مُحَمَّد بن سوقة، عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر،عن جابر(ﷺ) قَالَ :" **نهى رسولُ اللهِ (ﷺ) أن يكونَ الإِمَامُ مؤذِّناً** " [١] .

وفيه المعلى بن هلال الطحان .

قَالَ عنه أَحْمَد :" كذاب " [٢]، وقَالَ عنه أبو حاتِم :" كذاب وسُئل أبو زُرْعة عنه ما كان ينقم عليه ؟ قَالَ الكذب" [٣]، قَالَ ابن عَدي:" هو في عِداد من يضع الحَدِيث" [٤]، وقَالَ أبو نعيم الأَصْبهانيّ:" روى عَنْ مُحَمَّد بن سوقة، ويونس بن عبيد والثقات بالمناكير "[٥] .

قلتُ : الحَدِيث ضَعِيف جداً لا يصلح أن يكون متابعاً للحديث الأَوَّل .

وقد ورد حديث في" أن يتخذَ الإِمَامُ مؤذِّناً " . أخرجه : أَحْمَد، وأَبُو دَاوُد، وابن خُزَيْمَة، والطَّبرانيّ، والحَاكِم، كلهم من طَرِيق حماد بن سلمة، عَنْ سعيد الجريري، عَنْ أَبِي العلاء، عَنْ مطرف، أنَّ عثمان بن أَبِي العاص(ﷺ) قَالَ :" يارسول الله اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي قَالَ : أنتَ إمامُهم واقتَدِ بأضعفهمْ وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لايأخذُ على أذانهِ أجراً " [٦]. قَالَ الحَاكِم:" هَذَا حديث صَحِيح على شرط مُسْلِم ولم يخرجاه هكذا ".

وأخرجه ابن مَاجَه، والتِّرمِذيّ، كلاهما من طَرِيق حفص بن غياث، عَنْ أشعث عَنْ الْحَسَن، عَنْ عثمان بن أَبِي العاص(ﷺ) قَالَ:" كان آخر ما عهد إلي النَّبِيّ (ﷺ) أنْ لا أتَّخذ مؤذِّناً يأخُذُ على الأذانِ أجراً " [٧] .

---

١. انظر : " المجروحين لابن حِبَّان"، ١٧/٣، ترجمة معلى بن هلال الطحان رقم ١٠٤٧.

٢. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٥١٠/١/ رقم ١١٩٢ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٥٢٩/٣٣١/٨ .

٤. " الكامل لابن عَدي" ، ١٨٥٤/٣٧٢/٦ .

٥. " الضعفاء والمتروكين لأبي نعيم الأَصْبهانيّ" ، ١٤٨ / ٢٤٢ .

٦. انظر : " مسند أَحْمَد"، ٢١/٤/الحَدِيث ١٦٣١٦، و"سنن أبوداود"، ٢٠١/١ / الحَدِيث ٥٣١،و" صَحِيح ابن خُزَيْمَة "، لمحمد بن إِسْحَاق بن خُزَيْمَة أبو بَكْر السلمي النيسابوري ، تحقيق : د. مُحَمَّد مُصْطَفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ ، ١٩٧٠م، ٢٢١/١/الحَدِيث ٤٢٣، و" المُعْجَم الكبير للطبراني"، ٥٢/٩/الحَدِيث ٨٣٦٥، و"المستدرك للحاكم"، ٣١٤/١/الحَدِيث ٧١٥.

٧. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٢٣٦/١/الحَدِيث ٧١٤، و"جامع التِّرمذيّ"، ٤٠٩/١/الحَدِيث ٢٠٩.

قَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حديث عثمان حديث حسن صَحِيح والعمل على هَذَا عند أهل العلم " .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به سلام الطويل وهو مَتْرُوك ، ولم يتابعه عليه أحد . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه** .

* * *

[١٨] حديث عَبْد الله بن مسعود(ﷺ) قَالَ : " **صلى بنا النَّبِيّ (ﷺ) صلاةَ الصبحِ فقرأ سورةَ سبحِ اسمَ ربكَ الأعلى فلمَّا فرَغَ من صلاتهِ قَالَ: من قرأ خلفي فسكتَ القوم ثمَّ عاودَ النَّبِيّ (ﷺ) من قرأ خلفي فَقالَ رجلٌ أنا يَا رَسُولَ الله ، فَقالَ النَّبِيّ (ﷺ) : ما لي أنازعُ القرآنَ ، إذا صلى أحدكمْ خلفَ الإمَامِ فليصمت فإنَّ قراءتهُ لهُ قراءة وصلاتهُ لهُ صلاة** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الطبراني في الأوسط ، والخطيب البَغْدَادِيّ ، وذكره الحافظ ابن حَجَر .

روي الحَدِيث من طَرِيق أَحْمَد بن عَبْدالله بن ربيعة بن العجلان ، عَنْ سفيان بن سعيد الثوري، عَنْ مغيرة ، عَنْ إبْرَاهِيم، عَنْ علقمة، عَنْ عَبْدالله بن مسعود(ﷺ).

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" حديث:" من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة "مشهور من حديث جابر(ﷺ)، وله طرق عن جماعة من الصحابة(ﷺ)، وكلها معلولة "[٣].

وقَالَ في لسان الميزان بعدَ أن ذكرَ الحَدِيث :" هَذَا **حديثٌ مُنْكر** بهذا السياق وذكرَ كلامَ الطَّبرانيّ قوله: " لم يروهِ عَنْ الثوري إلا أَحْمَد ".

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٥٦٦/١. ٥٧١ /الحَدِيث ٣٤٥، الحديث هو أحد الطرق المعلولة التي أشار إليها الحافظ في التلخيص وبين نكارتها المحقق في الحاشية ، ١/ ٥٧١ ، علماً أنه أنكره في لسان الميزان "، ٢٩٧/١/ ترجمة رقم ٦٢٦ .

٢. انظر : " تاريخ بغداد للخطيب"، ٤٢٦/١١/ ترجمة رقم ٦٣١٢، و" لسان الميزان لابن حَجَر"، المصدر نفسه ، ولم أقف على رواية الطَّبرانيّ في المطبوع من كتابه " المُعْجَم الأوسط " .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ١/ ٥٦٨ ، ٥٦٩ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث غير صَحِيح ، فقد تفرد به أَحْمَد بن عَبْد الله بن ربيعة بن العجلان وهو راوٍ مجهول لا أحد يعرفهُ من العُلَمَاء ولم يتابعهُ عليه أحد ، وتفرده غير محتمل عند الأئمة النقَّاد لأنه لَيْسَ أهلاً للتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث، وقد أخطأ في الحَدِيث فخالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) ، فُحكم على حديثهِ بالنكارة . وأَحْمَد بن عَبْد الله بن ربيعة بن العجلان ، لم يذكر له أحدٌ من العُلَمَاء ترجمة، وقد قَالَ عنهُ الخطيب البَغْدَادِيّ بعدَ ذكرِ الحَدِيث:" هو شَيْخ مجهول " .

قلتُ : حديث أَبِي هريرة(ﷺ) أخرجه مالك، وأَبُو دَاوُد، وغيرهما من طَرِيق ابن شِهَاب، عَنْ ابن أكيمة الليثي، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) :" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) انصرفَ من صلاةٍ جهرَ فيها بالقراءةِ فَقالَ : هل قرأ معيَّ منكم أحد آنفاً ؟ فَقالَ رجلٌ: " نعم" أنا يَا رَسُول الله ، قَالَ : فَقالَ : رسول اللهِ (ﷺ) إني أقول ما لي أنازعُ القرآنَ ، فانتهى النَّاسُ عَنْ القراءةِ مع رسولِ اللهِ (ﷺ) فيما جهرَ فيهِ رسولُ اللهِ (ﷺ) بالقراءةِ حين سمعوا ذلكَ من رسولِ اللهِ (ﷺ) " [1].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به أَحْمَد بن عَبْد الله بن ربيعة بن العجلان، وهو مجهول ولم يحتمل الأئمة النقَّاد تفرده بمثل هَذَا الحَدِيث ، الحَدِيث معروف عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) ، وبهذا يكون قد خالف الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

---

١. انظر : " الموطا لمالك . رواية يحيى الليثي"، ١/٨٦/الحديث١٩٣، و" "سنن أَبِي دَاوُد"، ١/٢٧٨/الحَدِيث ٨٢٦.

[١٩] حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) ،**عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الإِمَام خَافَتَ أَوْ جَهَرَ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الدَّارقطنيّ، وأَبُو نعيم الأَصْبهانيّ .

كلاهما من طَرِيق أبي موسى الأنصاري،عَنْ عاصم بن عبد العزيز،عَنْ أَبِي سُهيل ، عَنْ عون بن عَبْد الله بن عتبة ، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الدَّارقطنيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" قَالَ أبو موسى : قلتُ لأَحْمَد بن حَنْبَل في حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) هَذَا في القراءة ، فَقالَ: **هكذا مُنْكر**، وقَالَ في موضع آخر:عاصم لَيْسَ بالقوي ، ورفعهُ وَهم " [٣]. وقَالَ أبو نعيم الأَصْبهانيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" تفردَ بهِ عاصم بن عبد العزيز وهو الليثي ". وقال الحافظ في التلخيص:" حديث:" من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة " مشهور من حديث جابر(ﷺ)، وله طرق عن جماعة من الصحابة(ﷺ)، وكلها معلولة "[٤]

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) في القراءة لا يصح ، لأنه فيه عاصم بن عبد العزيز وهو لَيْسَ بالقوي وقد تفرد بهذا الْمَتْن ولم يتابعهُ عليه أحد ، فَوَهِمَ في رفعه ولهذا أنكرهُ العُلَمَاء والمعروف عندهم هو الموقوف .

وعاصم بن عبد العزيز بن عاصم أبو عبد العزيز الأشجعي من أهل المدينة .

قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" فيهِ نظر"[٥]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" روى عنهُ العراقيون وأهل المدينة كان ممن يخطئ كثيراً فبطل الإحتجاج بهِ إذا انفرد"[٦]، وقَالَ المِزِّيّ: "روى عنهُ عَلِيّ ابن المَدِينيّ، وقَالَ عنهُ معن بن عيسى : ثِقَة أكتب عنهُ وأثنى

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٥٦٦. ٥٧١/ الحَدِيث ٣٤٥، الحديث هو أحد الطرق المعلولة التي أشار إليها الحافظ في التلخيص وبين نكارتها المحقق في الحاشية ، ١/ ٥٧١ .

٢. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ١/٣٣٣/الحَدِيث ٣٣، و"حلية الأولياء لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ٢٦٥/٤ .

٣. " سنن الدَّارقطنيّ"، ١/٣٣١/الحَدِيث ١٩، أشار إلى ذلك محقق الكتاب في الحاشية ، ١/ ٥٧١ . .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ١/ ٥٦٨ ، ٥٦٩ .

٥. " التاريخ الكبيرللبخاري" ، ٤٩٣/٦ .

٦. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٢٩/٢ ، و" الثقات لابن حِبَّان "، ٥ /٥٠٥ .

عليهِ خيراً ، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ: لَيْسَ بالقوي ، وروى له التِّرمذيّ وابن مَاجَه حديثاً واحداً " [1]، ولخصَ حالهُ ابن حَجَر فَقالَ :" صَدُوق يهم من الثامنة "[2].

قلتُ : الحديث لا يعرف عَنْ ابن عباس(ﷺ) مرفوعاً ، وإنما عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً، قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد :" حدثني أَبِي قَالَ: أخبرنا وكيع قَالَ: أخبرنا سليمان بن المغيرة، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين قَالَ: سألتُ ابن عُمَر(ﷺ) عَنْ القراءة خلفَ الإِمَام فَقالَ :" تكفيكَ قراءةُ الإِمَام "، قَالَ أَبِي: قَالَ: وكيع مُحَمَّد بن سيرين ولم يكن في نسختنا مُحَمَّد بن سيرين ، قَالَ أَبِي: وأما هَذَا معروف عَنْ أَنَس بن سيرين كأنه يرى أنَّ وكيعاً وهِمَ فيه "[3]، فالحديث معروف عند الإِمَام أَحْمَد موقوفاً على ابن عُمَر(ﷺ) من رواية أَنَس بن سيرين التي توهم فيها وكيع، ولهذا أنكر الإِمَام أَحْمَد ومعهُ الدَّارقطنيّ رواية عاصم المرفوعة .

وحديث أَنَس بن سيرين الموقوف عَلى ابن عُمَر(ﷺ) .

أخرجَهُ الدَّارقطنيّ : من طَرِيق عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل قَالَ: حدثني أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيل بن علية، حَدَّثنا أيوب، عَنْ نافع، وأَنَس بن سيرين، أنهما حدثا، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) أنه قَالَ :" في القراءةِ خلفَ الإِمَامِ تكفيكَ قراءةُ الإِمَامِ" [4] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث لا يصح مرفوعاً عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) وإنما هو موقوف عَلى ابن عُمَر(ﷺ)، وهو المعروف عند أئمة الحَدِيث، ورواية عاصم أنكرها الإِمَام أَحْمَد والدارقطني، وقد تفرد بها عَنْ أَبِي سهيل ولم يتابعهُ عليه أحد ، وبهذا يكون قد خالف الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. " تهذيب الكمال" ، ٤٩٩/١٣ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ٢٨٥/١ .

٣. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٣٨٥/٣ رقم ٥٦٩٠ .

٤. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ "، باب ذكر نيابة الإِمَام عَنْ قراءة المأمومين ، ٤٠٢/١/الحَدِيث ٣ .

[٢٠] حديث جابر(ﷺ) قَالَ : **قَالَ رسول الله (ﷺ) :" مَنْ صَلَّى خَلْفَ الإِمَام فَقِرَاءَةُ الإِمَام لَهُ قِرَاءَةٌ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الطَّبرانيّ، والدارقطني، والخطيب البَغْدَادِيّ . كلهم من طَرِيق سهل بن العباس التِّرمذيّ ، عَنْ إسْمَاعِيل بن علية ، عَنْ أيوب ، عَنْ أَبِي الزبير ، عَنْ جابر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

وقَالَ الطَّبرانيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" لم يرفع هَذَا الحَدِيث أحد ممن رواه عَنْ ابن علية إلا سهل بن العباس ورواه غيره موقوفاً . وقَالَ الدَّارقطنيّ : " **هَذَا حديثٌ مُنْكر**، وسهل بن العباس مَتْرُوك " [٣]. وقال الحافظ في التلخيص:" حديث:" من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة " مشهور من حديث جابر(ﷺ)، وله طرق عن جماعة من الصحابة(ﷺ)، وكلها معلولة " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ تفرد سهل بن العباس بهذا الحَدِيث لم يتحمله الدَّارقطنيّ كونه مَتْرُوكاً عنده ولم يتابعهُ عليه غيرهُ ، وهو بهذا لَيْسَ أهلاً لأن يتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث، وقد أخطأ فرفعه إلى النَّبِيّ (ﷺ) والحديث لا يعرف عَنْ جابر(ﷺ) مرفوعاً، وإنّما موقوفاً على ابن عُمَر(ﷺ) أنه قَالَ :" في القراءةِ خلفَ الإِمَامِ تكفيكَ قراءةُ الإِمَامِ" [٥]، فيكون قد خالف غيره من الثقات، فحكم الدَّارقطنيّ على الحَدِيث بالنكارة .

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي : الحَدِيث معروف موقوفاً على ابن عُمَر (ﷺ) وقد أخطأ سهل بن العباس التِّرمذيّ فرواه مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) فخالف غيره . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مَتْرُوك لغيره من الثقات** .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ١/ ٥٦٦. ٥٧٠ /الحَدِيث /٣٤٥، الحديث هو أحد الطرق المعلولة التي أشار إليها الحافظ في التلخيص وبيّن نكارتها المحقق في الحاشية ، ١/ ٥٧٠ .

٢. انظر : " المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٤٣/٨/الحَدِيث ٧٩٠٣، و"سنن الدَّارقطنيّ" ، ٤٠٢/١/الحَدِيث ١، و" تاريخ بغداد للخطيب"، ٩٤/١٣/ ترجمة رقم ٧٠٧٨ .

٣. "سنن الدَّارقطنيّ " ، المصدر نفسه . أشار إلى ذلك المحقق في الحاشية ، ١/ ٥٧٠ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ١/ ٥٦٨ ، ٥٦٩ .

٥. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، باب ذكر نيابة الإِمَام عَنْ قراءة المأمومين ، ٤٠٢/١/الحَدِيث ٣ .

[٢١] حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) : " **أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) لَمْ يَزَلْ يَجْهَرُ فِى السُّورَتَيْنِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَتَّى قُبِضَ**" [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الدَّارقطنيّ ، وذكره ابن حَجَر .

كلاهما من طَرِيق عُمَر بن حفص المكي، عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الحافظ ابن حَجَر في ترجمة عُمَر بن حفص القرشي المكي:" روى عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ:" لم يزلْ النَّبِيّ (ﷺ) يجهرُ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ حتى ماتَ ". لايدرى من ذا **والخبر** مُنْكر، ولا رواه عَنْ ابن جريج بهذا الإسناد إلا هو وسعيد بن خيثم الهلالي " [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

هَذَا الحَدِيث لم يروهِ بهذا الإسناد إلا عُمَر بن حفص المكي، عَنْ ابن جريج، وسعيد ابن خثيم الهلالي ، فأما عُمَر بن حفص القرشي المكي .

قَالَ عنه الذَّهَبِيّ:" لا يعرف وخبره موضوع "[٤]،وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:"لا يدرى من ذا " [٥].

قلتُ : سعيد بن خثيم الهلالي لم أقف على روايتهِ من طَرِيق ابن جريج، عَنْ عطاء عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) كما قَالَ الحافظ، وإنما أخرجَ له الدَّارقطنيّ في سننه،" باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها"، منْ طَرِيق أَحْمَد بن رشد بن خثيم الهلالي، عَنْ عمهِ سعيد بن خثيم، عَنْ حنظلة بن أَبِي سفيان،

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٥٧٧/١/ الحَدِيث ٣٥٠، لم يشر الحافظ إلى حكم النكارة في التلخيص، واكتفى بتضعيف عمر بن حفص ، علماً أنه أنكره في" لسان الميزان " ، ٤/ ٣٠٠ ترجمة رقم ٨٣٥ .

٢. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٠٤/١/الحَدِيث ٩، و" لسان الميزان لابن حَجَر" ، المصدر السابق .

٣. " لسان الميزان لابن حَجَر" ، المصدر السابق .

٤. " المغني في الضعفاء "، للإمام شمس الدِّين أَبِي عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَد بن قيماز الذَّهَبِيّ (ت٧٤٨هـ) ، تحقيق : نور الدِّين عتر ، ٢ / ٤٦٤ .

٥. " لسان الميزان" ، ٤/ ٣٠٠ ترجمة رقم ٨٣٥ .

عَنْ سالم، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) " أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وذكر أنَّ رسول الله (ﷺ) كان يجهر بها " [١] .

وسعيد بن خثيم الهلالي وإن صحّ أنه روى هَذَا الحَدِيث عَنْ ابن جريج كما قَالَ الحافظ ، فإنَّ أحاديثه غير محفوظة عند العُلَمَاء .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ ابن مَعِين عنه :" ثِقَة، وقَالَ أبو زُرْعة : لا بأس به، وقَالَ عنه أَبِي: لا أعرفهُ " [٢]، وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ له حديثاً :" قد روى سعيد هَذَا الحَدِيث الذي ذكرتهُ وغير ما ذكرت أَحَادِيث ليست بمحفوظة من رواية أَحْمَد ابن رشد عنهُ وقَالَ: ولسعيد غير ما ذكرت من الحَدِيث قليل، ومقدار ما يرويه غير محفوظ "[٣]، وقَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر:" صَدُوق رمي بالتشيع له أغاليط من التاسعة مات سنة ثمانين ومائة " [٤] .

قلتُ : راوي الحديث وهو عُمَر بن حفص القرشي المكي مجهول وإن ثبتَ أنَّ سعيد ابن خثيم الهلالي قد تابعهُ وروى الحَدِيث عَنْ ابن جريج أيضاً فهذه المتابعه لا تصح كون أَحَادِيث سعيد غير محفوظة مما كان سبباً بنكارته .

الثَّاني : الإسرار بالبسملة ورد في الصَّحيحَيْن من طَرِيق شُعبَة قَالَ:" سمعت قتادة يحدّث عَنْ أَنَس(ﷺ) قَالَ:" صليتُ معَ رسولِ اللهِ (ﷺ)، وأَبِي بَكْرٍ، وعمرَ، وعثمانَ (ﷺ)، فلم أسمعْ أحداً منهمْ يقرأُ بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ "[٥]، وهو الراجح كما بيّنه الزَّيلَعيّ في"نَصْب الْرَّاية" [٦]. وأخرج التِّرمذيّ: حديث ابن عَبْد الله بن مغفل، قَالَ: " سمعني أَبِي وأنا في الصلاةِ أقول:" بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ "، فَقالَ لي: أي بُنَيَّ ، محدّث، إياكَ والحدثَ قَالَ : ولم أر أحداً من أصحابِ رسولِ اللهِ (ﷺ)

---

١. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ١/٣٠٤/الحَدِيث ١٠ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٧/٤ .

٣. " الكامل لابن عَدي" ، ٣ /٤٠٨ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١/ ٢٣٥ .

٥. " صَحِيح البُخَارِيّ "،١/٢٥٩/الحَدِيث ٧١٠ ،و"صَحِيح مُسْلِم "،١/٢٩٩/الحَدِيث ٣٩٩ .

٦. انظر : " نَصْب الْرَّاية للزيلعي"، ١/٤٠٦ . ٤١٠ .

كان أبغضَ إليهِ في الإسلامِ يعني منهُ قَالَ : وقد صليتُ مع النَّبِيّ(ﷺ) ، ومع أَبِي بَكْرٍ، ومع عُمَر، ومع عثمانَ(رضي الله عنهم) ، فلم أسمع أحداً منهم يقولها فلا تقُلْها، إذا أنتَ صليتَ فقلْ: الحَمْد للهِ رَبِّ العالمينَ" [1]. قَالَ التِّرمذيّ :" حديث عَبْد الله بن مغفل حديث حسن " .

وذكر الزَّيلَعيّ قول التِّرمذيّ : "والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحابِ النَّبِيّ(ﷺ) ومنهم أَبو بَكْر، وعمر، وعثمان، وعلي(رضي الله عنهم) ، وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأَحْمَد، وإسحاق "لا يرون الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويقولها في نفسه "، ثم قَالَ الزَّيلَعيّ :" وبالجملة فهذا حديث صريح في عدم الجهر بالتسمية، وهو وإن لم يكن من أقسام الصحيح فلا ينزل عَنْ درجة الْحَسَن وقد حسنه التِّرمذيّ " [2] .

فإذا كان النَّبِيّ(ﷺ) :" لم يزلْ يجهرُ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ حتى قبض " فلماذا لم يُنقلْ إلينا فِعلهُ هَذَا عليهِ الصلاةُ والسلام ، وعَلَى هَذَا يكون الإحتمالان واردين في السبب الذي من أجلهِ تم إطلاق حكم النكارة على هَذَا الحَدِيث والله أعلم .

من خِلال دراستنا للحديث تَبيَّن مايلي :

الحَدِيث رواه عُمَر بن حفص المكي القرشي وهو مجهول لا يعرف من قبل أئمة الحَدِيث ، ومتن الحَدِيث فيه مخالفة لهدي النَّبِيّ (ﷺ) الثابت بالأحاديث الصحيحة التي ذُكرت في الصَّحيحَيْن وغيرهما وهي الراجحة .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

---

١. انظر : "جامع التِّرمذيّ"، ٢ /١٢ /٢٤٤ .

٢. " نَصْب الْرَّاية " ، ١ / ٤٠٨ ، ٤٠٩ .

[٢٢] حديث جابر بن عَبْد الله (ﷺ) قَالَ :" **شَكَونا إلى رسولِ اللهِ (ﷺ) الرَمضاء**[١] **فلم يُشَكِّنا ، وقَالَ أكثروا من قولِ لا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ فإنَّها تدفعُ تسعةً وتسعينَ باباً من الضُرِّ أدناها الهَمُّ والفقرُ** " [٢] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٣] : العُقَيْلِيّ، والطَّبرانِيّ، وأَبُو نعيم الأَصْبهانيّ، وذكره الذَّهَبِيّ، والهيثمي، وابن حَجَر. واللفظ للطبراني، ولفظ أبي نعيم في حلية الأولياء فيه "تُذهب سبعين باباً من الضر" .

كلهم من طَرِيق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أَبِي رواد ، عَنْ بلهط بن عباد ، عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر ، عَنْ جابر بن عَبْد الله(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

وقَالَ العُقَيْلِيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" بلهط بن عباد عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر حديثهُ غير محفوظ ولا يتابع عليه" . وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" بلهط بن عباد روى عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر **حديثاً منكراً** " [٤] . وقال الطبراني في المعجم الصغير:" لم يرو هذا الحديث عن ابن المنكدر إلا بلهط المكي وهو عندي ثقة ولا عن بلهط إلا عبد المجيد ولا يروى عن جابر(ﷺ) إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن أبي عمر ولا نحفظ لبلهط حديثا غيره ولم يسند بلهط غير هذا الحديث" [٥].وقال الذَّهَبِيّ، والحافظ ابن حَجَر :" **الخبر مُنْكر**" [٦].

---

١. الرمضاء : وهى شدة حر الأرض من وقع الشمس ، انظر: الفائق في غريب الحَدِيث ، لمحمود بن عُمَر الزمخشري تحقيق :عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي – مُحَمَّد أبو الْفَضْل إبْرَاهِيم، دار المعرفة – لبنان ، ط ٢ ، ٨٦/٢ .

٢. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٦١٣ ،٦١٤ / الحَدِيث ٣٧٧، لم يشر الحافظ إلى حكم النكارة في التلخيص، وأشار إليها محقق الكتاب في الحاشية ، ١/ ٦١٤ ، علماً أنه أنكرالحديث في " لسان الميزان "، ٦٣/٢/ ترجمة رقم ٢٤٣ .

٣. انظر : " الضعفاء للعقيلي"، ١٦٦/١/ ترجمة رقم ٢٠٨، و" المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٣٣/٤/الحَدِيث ٣٥٤١، و"المُعْجَم الصغيرللطبراني"، ٢٦٧/١/الحَدِيث ٤٣٨، و"حلية الأولياء لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ١٥٦/٣ ، و"ميزان الإعتدال للذهبي"، ٣٥٢/١/ رقم ١٣١٩، و"مجمع الزوائد للهيثمي"، ٢٩/٢/الحَدِيث ١٦٩٧، و" لسان الميزان لابن حَجَر"، ٦٣/٢/ ترجمة رقم ٢٤٣ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١/ ١٦٦ ترجمة رقم ١٧٥٣ .

٥. " المعجم الصغير للطبراني "، ١ / ٢٦٧ .

٦. "ميزان الإعتدال للذهبي"،٣٥٢/١/ رقم ١٣١٩،و" لسان الميزان لابن حَجَر"، ٦٣/٢/ ترجمة رقم ٢٤٣.

قال الحافظ في التلخيص:" أعله العقيلي ببلهط راويه عن ابن المنكدر، وقال: مجهول، وقد وثقه الطبراني، وقال: إنه لم يرو غير هذا الحديث" [١].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

هَذَا الحَدِيث لم يرو عَنْ جابر(ﷺ) إلا بهذا الإسناد ، تفرد به بلهط بن عباد وهو مجهول لا يعرف من قبل أئمة الحَدِيث، ولهذا لم يحتملوا تفردهُ ، والحديث غير محفوظ عندهم ، فأطلقوا عليه حكم النكارة . وبلهط بن عباد المكي. قَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ:" مجهول في الرِّوَايَة ولا يتابع عليه" [٢]، وقَالَ عنهُ الذَّهَبِيّ، والحافظ ابن حَجَر:" لا يعرف " [٣] . وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أَبِي رواد الأزدي .

قَالَ ابن مَعِين عنهُ :" ثِقَة " [٤]، وقَالَ البُخَارِيّ:" يرى الإرجاء عَنْ أبيه وكان الحميدي يتكلمُ فيه" [٥]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: لَيْسَ بالقوي يكتب حديثه" [٦] . وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" مُنْكر الحَدِيث جداً يقلب الأخبار ويروي المناكير عَنْ المشاهير فاستحق الترك "[٧]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي بعد ذكره لجملة من الأَحَادِيث عنهُ :" كُلّ هذه الأَحَادِيث غير محفوظة على إنه يتثبت في أَحَادِيث ابن جريج وله عَنْ ابن جريج أَحَادِيث غير محفوظة وعامة ما أُنكر عليه الإرجاء"[٨]،وقَالَ الدَّارقطنيّ :" لايحتجُ به" [٩]، وقَالَ الحافظ يوسف المزي الدمشقي:" روى له مسلم مقروناً بغيرهِ والباقون سوى البُخَارِيّ "[١٠]، وذكره الحافظ في طبقاتِ المدلّسين وقَالَ عنهُ :" صَدُوق نُسب إلى الإرجاء وفي حفظه

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٦١٤ .

٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ١/١٦٦/ ترجمة رقم ٢٠٨.

٢. "ميزان الإعتدال للذهبي"،١/٣٥٢/ رقم ١٣١٩،و" لسان الميزان لابن حَجَر"، ٢/٦٣/ ترجمة رقم ٢٤٣.

٣. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣/٦٠ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٦/١١٢ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٦/٦٤ .

٦. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢/١٦١ .

٧. " الكامل لابن عَدي" ، ٥/٣٤٥ .

٨. " سؤالات البرقاني" ، ١/٤٧ .

٩. " تهذيب الكمال" ، ١٨/٢٧١ ، ٢٧٥ .

شيء ونُسب الى التدليس" ، وقَالَ في التقريب :" أفرط ابن حِبَّان فَقالَ : عنهُ مَتْرُوك، وهو من التاسعة مات سنة ست ومائتين " [1] .

قَالَ العُقَيْلِيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" أما الكلام الأَوَّل فرواه أبو إِسْحَاق، عَنْ سعيد ابن وهب عَنْ خباب(ﷺ) ، قَالَ شَكَونا إلى النَّبِيّ عليهِ الصلاةُ والسلام حرَّ الرَمضاءِ فلمْ يُشَكِّنا. رواه عَنْ أَبِي إِسْحَاق، شُعبَة، وسفيان وغيرهما من الثقات وأما اللفظ الآخر فلا يصح فيه شيء .

قلتُ : حديث خباب(ﷺ) أخرجَه الطيالسي، وأَحْمَد، وَمُسْلِم ، وابن مَاجَه، والنَّسَائيّ ، والبَيْهقيّ، والخطيب البَغْدَادِيّ: كلهم من طَرِيق أَبِي إِسْحَاق، عَنْ سعيد بن وهب، عَنْ خباب(ﷺ) قَالَ :" شَكونا إلى رسولِ اللهِ (ﷺ) حرَّ الرَمضاءِ فلمْ يشكِّنا " [2] .

قلتُ :الحديث صحيح، أما الزيادة التي جاءت في رواية بلهط فلا يصح منها شيئاً، وإن قلنا أن بلهط قد وثقه الطبراني فإن الراوي عنه وهو عبد المجيد بن عبد العزيز بن رواد قد قال عنه الحافظ ابن حجر : في حفظه شيء ونسب إلى التدليس ، وحديث جابر(ﷺ) روي من هذا الوجه عنهما ولم يتابعهما أحد عليه.

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

حديث جابر بن عَبْد الله (ﷺ) لا يروى بهذا الإسناد إلا من قبل بلهط ، فلم يروه عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر إلا بلهط وكذلك لم يروه عَنْ بلهط إلا عبد المجيد بن عبد العزيز ولم يتابعهُما أحد . أما الزيادة في اللفظ التي وردت في حديثهم فقال عنها العقيلي :" وأما اللفظ الآخر فلا يصح فيه شيء "

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضعيف لغيره من الثقات** .

---

١. " طبقات المدلّسين"، لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حَجَر أبي٢. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٦١٣ ،٦١٤ / الحَدِيث الْفَضْل العَسْقَلانيّ الشافعي، تحقيق : د. عاصم بن عبدالله القريوتي . مكتبة المنار – عمان . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣ م ، ٤١/١ .

٢. انظر : " مسند أَبِي دَاوُد الطيالسي "، لسليمان بن دَاوُد أبو دَاوُد الفارسي البصري الطيالسي . دار المعرفة – بيروت ، ١٤١/١/الحَدِيث ١٠٥٢، و" مسند أَحْمَد"، ١٠٨/٥/ الحَدِيث ٢١٠٩٠ ،و"صَحِيح مُسْلِم"، ٤٣٣/١/ الحَدِيث ٦١٩ ، و"سنن ابن مَاجَه"، ٢٢٢/١/ الحَدِيث ٦٧٥، و" سنن النَّسائيّ"، ٢٤٧/١/ الحَدِيث ٤٩٧، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤٣٨/١/ الحَدِيث ١٩٠٤،و" تاريخ بغداد للخطيب"، ٢٣٣/٩/ ترجمة رقم ٤٨٠٧ .

[٢٣] حديث أَنَس بن مالك(ﷺ) :" **أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) سَجَدَ على كَوْرٍ**[١] **يباعُ** "[٢].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٣] : ابن أَبِي حاتِم في العلل . من طَرِيق حسان بن سياه ، عَنْ ثابت البناني ،عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم بعد أن أخرج الحَدِيث :" سمعت أَبِي وذكر حديثًا، حَدَّثنا به قَالَ: حَدَّثنا عَبْد الرَّحْمن بن بَكْر بن الربيع بن مُسْلِم قَالَ: حدثني حسان بن سياه قَالَ : حَدَّثنا ثابت البناني، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ):" أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) سجدَ على كَوْرٍ يباعُ ". فسمعت أَبِي يقول:" هَذَا **حديث مُنْكر**". وقال ابن حجر:" وأما أنس: ففي علل ابن أبي حاتم وفيه حسان بن سياه وهو ضعيف، وقال أبو حاتم : هذا حديث منكر" [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد حسان بن سياه بالحديث عَنْ ثابت البناني، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) ولم يتابعه عليه أحد ، وحسان بن سياه ضَعِيف يروي أَحَادِيث عامتها لايتابع عليها مما جعله سبباً في إطلاق حكم النكارة على حديثه .

وحسان بن سياه هو أبو سهل الأزرق بصري . قَالَ ابن حِبَّان:" منكرالحديث" [٥]، وقَالَ ابن عَدي بعد أن ذكر له جملة من الأَحَادِيث :" له أَحَادِيث غير ما ذكرته وعامتها لا يتابعه غيره عليه والضعف يَتَبَيَّن على رواياته وحديثه" [٦]، وقَالَ أبو نعيم الأَصْبهانيّ:" روى عَنْ ثابت مناكير ضَعِيفه" [٧]، وقَالَ البزّار:" أحاديثه لم يتابع عليها، وضعّفه الدَّارقطنيّ " [٨] .

---

١. الكَوْرُ : لَوْثُ العِمامة وهو إدارَتُها على الرأس ، انظر : " تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى بن مُحَمَّد الزبيدي ، تعليق عبد المنعم خليل إبْرَاهِيم وكريم مُحَمَّد محمود ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط١، ١٤٢٨ هـ ، ١ / ٣٤٦٩ .

٢. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٦١٣ ،٦١٦ رقم٣٧٧ .

٣. انظر : " العلل لابن أَبِي حاتِم"، ١٨٧/١/ الحَدِيث ٥٣٥ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٦١٦ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٧٤/٢٦٧/١ .

٦. " الكامل في الضعفاء" ، ٣٧١/٢/ رقم ٥٠٠ .

٧. " الضعفاء لأبي نعيم الأَصْبهانيّ" ، ٥٤/٧٥/١ .

٨. " لسان الميزان" ، ١٨٧/٢/رقم ٨٥٣ .

الحَدِيث ورد بعدة طُرُق كلها ضَعِيفة. منها ما أخرجه الطَّبرانيّ: من طَرِيق معمر ابن سهل، عَنْ سعيد بن عنبسة، عَنْ فائد أَبِي الورقاء ، عَنْ عَبْد الله بن أَبِي أوفى(ﷺ) قَالَ : " رأيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) سجَد على كَوْرِ العمامةِ" [١]، وفيه فائد أَبِي الورقاء، قَالَ عنه ابن مَعِين: "ضَعِيف" [٢]، وقَالَ عنه أَحْمَد :" مَتْرُوك الحَدِيث"[٣]، وقَالَ عنه البُخَارِيّ :" لا يتابع على حديثه عنده مناكير"[٤]، وقَالَ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث" [٥]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سمعت أبى وأبا زُرعة يقولان: ذاهب الحَدِيث لا يكتب حديثه وأحاديثه عَنْ ابن أَبِي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلاً " [٦]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" كان يروي المناكير عَنْ المشاهير ولا يجوز الإحتجاج به" [٧]، وقَالَ عنه ابن حَجَر: "مَتْرُوك اتهموه " [٨] . كما أخرجه ابن عَدي من طَرِيق عَمرو بن شمر، عَنْ جابر الجعفي، عَنْ عَبْدالرَّحْمن بن سابط، عَنْ جابر بن عَبْد الله(ﷺ) قَالَ:" رأيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) يسجدُ على كَوْرِ العمامةِ " [٩]. قلتُ : وفيه عَمرو بن شمر الجعفي الكُوفِيّ . قَالَ عنه ابن مَعِين :" لَيْسَ بثقة "[١٠]، وقَالَ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث" [١١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي عنه: مُنْكرالحديث جداً ضَعِيف الحَدِيث لا يشتغل به تركوه ، وقَالَ أبو زُرْعة :" ضَعِيف الحَدِيث" [١٢] . ورواه عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه من طَرِيق عَبْد الله بن محرر" عَنْ يزيد بن الأصم أنه سمع أبا هريرة(ﷺ) يقول:" كانَ رسولُ اللهِ (ﷺ)

---

١. انظر : " المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ١٧٠/٧/ الحَدِيث ٧١٨٤ .
٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ١٦٣/٣/ رقم ٧٠٤ .
٣. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٥٦/٣/ رقم ٤١٤٩ .
٤. " التاريخ الصغير للبخاري" ، ٧٦/٢، ١٤٢ .
٥. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٤٨٧/٨٧/١ .
٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٨٣/٧/ رقم ٤٧٥ .
٧. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٨٥٩/٢٠٣/٢ .
٨. " تقريب التهذيب" ، ٤٤٤/١/ رقم ٥٣٧٣ .
٩. انظر : " الكامل لابن عدي"، ١٣٠/٥ .
١٠. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣٦٦/٣ .
١١. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٨٠/١ .
١٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٣٩/٦ .

يسجدُ على كَوْرِ عمامتهِ" [١] .وفيه عَبْد الله بن محرر الجزري الحراني، قَالَ عنه البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث" [٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه يحيى بن مَعِين : لَيْسَ بشيء ، وقَالَ عنه عَمرو بن عَلِيّ الصيرفي: مَتْرُوك الحَدِيث،وقَالَ عنه أَبِي: مَتْرُوك الحَدِيث مُنْكر الحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث" [٣]،وقَالَ ابن حَجَر:" مَتْرُوك" [٤]. قَالَ البَيْهقيّ :" أَحَادِيث " كانَ يسجدُ على كَوْرِ عمامتهِ" لا يثبت منها شيء "[٥]. قلت : جاء أن الصحابة كانوا يسجدون على كور عمائمهم .قال الحافظ في التلخيص:" وقال الحسن :" كان أصحاب رسول الله (ﷺ) يسجدون وأيديهم في ثيابهم ،ويسجد الرجل منهم على عمامته ".علقه البخاري ، ووصله البيهقي " [٦] أخرجه البخاري معلقاً :"وقال الحسن :" كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويداه في كمه " [٧]. ووصله البيهقي فقال:" أخبرناه أبو عبدالله الحافظ، أنبأنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة ،عن هشام، عن الحسن قال :" كان أصحاب رسول الله (ﷺ) يسجدون وأيديهم في ثيابهم ويسجد الرجل منهم على عمامته "، والحديث الأول يحتمل أن يكون المراد به ثوباً منفصلاً عنه وهذا يحتمل أن يكون أراد يسجد الرجل منهم على عمامته وجبهته والإحتياط لغرض السجود أولى وبالله التوفيق " [٨] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

أَحَادِيث " كانَ يسجدُ على كَوْرِ عمامتهِ" لا يثبت منها شيء ، ومنها هذا الذي تفرد به حسان بن سياه وهو مَتْرُوك . وقد ثبت أن الصحابة كانوا يسجدون على كور عمائمهم . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ متروك بما لا يتابع عليه .** ــ

١. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ١/٤٠٠/ الحَدِيث ١٥٦٤.
٢. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٥/٢١٢/٦٨١ .
٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٥/١٧٦ .
٤. " تقريب التهذيب " ، ١/٣٢٠/٣٥٧٣ .
٥. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٢/١٠٦/رقم ٢٤٩٧ .
٦. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٦١٥ .
٧. " صحيح البخاري "، ١ / ١٥٠ .
٨. " السنن الكبرى للبيهقي "، ٢ / ١٠٦ .

[٢٤] حديث أَنَس(ﷺ) قَالَ : " **رأيت رسول الله (ﷺ) كَبَّرَ حَتَّى حَاذَى بِإِبْهَامَيْهِ أُذُنَيْهِ ثُمَّ ركع حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلّ مِفْصَلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ ثمَّ رفعَ رأسهُ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلّ مِفْصَلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ ثُمَّ انْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ فَسَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الدَّارقطنيّ ، والحَاكِم ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق العلاء بن إسْمَاعِيل العطار، عَنْ حفص بن غياث ، عَنْ عاصم الأحول ، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عَبَّاس بن مُحَمَّد الدوري، عَنْ العلاء بن إسْمَاعِيل العطار، عَنْ حفص بن غياث، عَنْ عاصم الأحول، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) قَالَ :" رأيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) إذا كبَّرَ حاذى إبهامهُ أذنيهِ ثمَّ ركعَ حتى استقرَ كُلّ مفصلٍ منهُ في موضعهِ ثمَّ انحطَّ بالتكبيرِ فسبقتْ ركبتاهُ يديهِ ". فَقالَ أَبِي :" **هَذَا حديث مُنْكر**" [٣] . وقَالَ الدَّارقطنيّ :" بعد أن أخرجَ الحَدِيث تفرد به العلاء ابن إسْمَاعِيل، عَنْ حفص بهذا الإسناد والله أعلم ". قَالَ البَيْهقيّ في السُّنَن الكبرى بعد أن أخرج الحديث :" تفرد به العلاء بن إسْمَاعِيل والله تَعَالَى أعلم، وروينا عَنْ عُمَر بن الخطاب وعَبْدِ الله بن مسعود(ﷺ) في وضع الركبتين قبل اليدين من فعلهما قال الحافظ في التلخيص:" قال البيهقي : تفرد به العلاء بن إسماعيل العطار ، وهو مجهول " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة:

الظاهر من كلام الدَّارقطنيّ، والبَيْهقيّ أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاء من قبل العلاء بن إسْمَاعِيل العطار حيث تفرد بالحديث عَنْ حفص بن غياث ولم يتابعه

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ /٦١٦ ، ٦١٧ الحَدِيث ٣٧٩، ذكر الحافظ ابن حَجَر تفرد العلاء بن إسماعيل العطار بالحديث ، وأشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ، ١ / ٦١٧ .

٢. انظر : " سنن الدَّارقطنيّ"، ١/٣٤٥/ الحَدِيث ٧، و"المستدرك للحاكم"، ١/٣٤٩/ الحَدِيث ٨٢٢ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢/٩٩/ الحَدِيث ٢٤٦٤.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/١٨٨ رقم ٥٣٩ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١ / ٦١٧ ، ٦١٨ .

عليه أحد ، بل أنَّ هَذَا الحَدِيث بهذا السند لم يروَ إلا من جهته وهو غير محفوظ ، وقد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث موقوفاً على عُمَر بن الخطاب(ﷺ) ، فحكم على حديثه بالنكارة .

والعلاء بن إسْمَاعِيل العطار مجهول. قَالَ الحافظ ابن حجرعنه:" أخرج له الحَاكِم في المستدرك وسكت عنه الذَّهَبِيّ في تلخيصه وقَالَ ابن القيم مجهول ، وسُئل أبو حاتِم عَنْ الحَدِيث الذي رواه فَقالَ : مُنْكر وهو من رواية العباس الدوري، عَنْ العلاء المذكور، عَنْ حفص بن غياث، عَنْ عاصم الأحول، عَنْ أَنَس(ﷺ) :" رأيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) انحطَّ بالتكبيرِ حتى سبقتْ ركبتاهُ يديهِ ". وقد أخرجه الدَّارقطنيّ وقَالَ: تفرد به العلاء ، قلتُ : وخالفه عُمَر بن حفص بن غياث وهو من أثبت النَّاس في أبيه فرواه عَنْ أبيه، عَنْ الأعمش، عَنْ إبْرَاهِيم، عَنْ علقمة وغيره عَنْ عُمَر(ﷺ) موقوفاً عليه وَهَذَا هو المحفوظ والله أعلم " [1]. وحديث عُمَر بن حفص هَذَا أخرجه الطحّاوي : موقوفاً على عُمَر بن الخطاب(ﷺ) قَالَ: حَدَّثنا أَبِي قَالَ: حَدَّثنا الأعمش قَالَ: حدثني إبْرَاهِيم، عَنْ أصحاب عَبْد الله، علقمة، والأسود فقالا : "حفظنا عَنْ عُمَر(ﷺ) في صلاته أنه خرَّ بعد ركوعهِ على ركبتهِ كما يخرُّ البعيرُ ووضعَ ركبتيهِ قبل يديهِ" [2] . أما الموقوف عَلى ابن مسعود(ﷺ) فلم أقف عليه .

وعمر بن حفص ، قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: كوفي ثِقَة " [3] .

قلتُ : الموقوف رواته ثقات .

كما روي من طَرِيق يزيد ،عَنْ شريك بن عاصم بن كليب، عَنْ أبيه، عَنْ وائل بن حَجَر قَالَ :" رأيت النَّبِيّ (ﷺ) إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ".

أخرجه[4] : ابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائيّ، والدارقطني .

---

١. " لسان الميزان لابن حَجَر"، ٤ / ١٨٢ ترجمة رقم ٤٧٧ .

٢. انظر : " شرح معاني الآثار للطحاوي"، ١/٢٥٦ / الحَدِيث ١٤١٩ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٦/١٠٣ ترجمة رقم ٥٤٤ .

٤. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١/٢٨٦/ الحَدِيث ٨٨٢ ،و"سنن أَبِي دَاوُد"، ١/٢٨٢/ الحَدِيث ٨٣٨ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ٢/٥٦/ الحَدِيث ٢٦٨، و"السنن الكبرى للنَّسائيّ"، ١/٢٤٧/ الحَدِيث ٧٤٠ ، و"سنن النَّسائيّ"، ٢/٢٠٦/ الحَدِيث ١٠٨٩، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ١/٣٤٥/الحَدِيث ٦.

قَالَ الدَّارقطنيّ :" تفرد به يزيد عَنْ شريك ولم يحدِّث به عَنْ عاصم بن كليب غير شريك، وشريك لَيْسَ بالقوي فيما يتفرد به والله أعلم " .
وقَالَ النَّسائيّ : لم يقل هَذَا عَنْ شريك غير يزيد بن هارون والله تَعَالَى أعلم .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :
الحَدِيث رواه العلاء بن إسْمَاعِيل العطار، عَنْ أَنَس(ﷺ) مرفوعاً وهو مجهول ، فخالف الثقة الذي رواه عَنْ عُمَر بن الخطاب(ﷺ) موقوفاً وهو المحفوظ .
فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

***

[٢٥] حديث عَائِشَة (<) قَالَتْ : " **كانَ رسولُ اللهِ (ﷺ) يُسَلِّمُ فِى الصَّلاَةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ قَلِيلاً** " [١] .
تخريج الحَدِيث :
الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن ماجه، والتِّرمذيّ ، وابن خُزَيْمَة، والعُقَيْليّ، وابن حبان ، وابن عَدي، والدارقطني، والحاكم، والبَيْهقيّ .
كلهم من طَرِيق عَمرو بن أَبِي سلمة ، عَنْ زهير بن مُحَمَّد ، عَنْ هشام بن عروة ،عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة (<) .
الحكم على الحَدِيث :
قَالَ التِّرمذيّ :" حديث عَائِشَة(<) لا نعرفه مرفوعاً إلا من هَذَا الوجه ، قَالَ مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل: زهير بن مُحَمَّد أهل الشام يروون عنه مناكير ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح ، قَالَ مُحَمَّد : وقَالَ أَحْمَد بن حَنْبَل : كأن زهير بن مُحَمَّد

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٦٤٣ ، ٦٤٤ الرقم ٤١٩ .
٢. انظر :" سنن ابن ماجه "، ٢٩٧/١ /٩١٩ ، و" جامع التِّرمذيّ"، ٩٠/٢/ الحَدِيث ٢٩٦، و"صَحِيح ابن خُزَيْمَة "، ٣٦٠/١/الحَدِيث ٧٢٩، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢٧٢/٣، و"الكامل لابن عَدي"، ٢١٩/٣ ، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٥٧/١/الحَدِيث ٧ ، و" الحاكم في المستدرك "، ٨٤١/٣٥٤/١ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٧٩/٢/ الحَدِيث ٢٨١٠ .

الذي كان وقع عندهم لَيْسَ هو هَذَا الذي يروى عنه بالعراق كأنه رجلٌ آخر قلبوا اسمهُ " [١]. وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عَمرو بن أَبِي سلمة، عَنْ زهير بن مُحَمَّد، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة(<):" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كانَ يسلِّمُ في الصلاةِ تسليمةً واحدةً تلقاءَ وجههِ ويميلُ إلى الشِّقِّ الأيمنِ قليلاً" قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر**، هو عَنْ عَائِشَة(<) موقوف " [٢] . وقَالَ البَيْهقيّ في السُّنَن الكبرى :" تفرد به زهير بن مُحَمَّد وروي من وجه آخرعن عَائِشَة(<) موقوفاً " [٣] . وقال الحافظ في التلخيص:" الرواية المرفوعة وهم ، وكذا رجح رواية الوقف : الترمذي ، والبزار ، وأبو حاتم ، وقال في المرفوع : **إنه منكر**، وقال ابن عبد البر : لا يصح مرفوعاً، وقال الحاكم: رواه وهيب، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة(<) موقوفاً وهذا سند صحيح " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في الحَدِيث سببه رفع الحَدِيث إلى النَّبِيّ (ﷺ) ولايعرف بهذا بل هو خطأ وخلاف المعروف ، وزهير بن مُحَمَّد قد أخطأ في رفع الحَدِيث ، والصواب أنه موقوف عَلى عَائِشَة(<) . فقد أخرجه ابن خُزَيْمَة : من طَرِيق وهيب، عَنْ عبيد الله بن عُمَر، عَنْ القاسم، عَنْ عَائِشَة(<) :" أَنَّها كانتْ تسلِّمُ تسليمةً واحدةً قُبالةَ وجْهِها السلامُ عليكم"، وسنده صَحِيح، وقَالَ الحَاكِم :" رواه وهيب، عَنْ عبيد الله بن عُمَر، عَنْ القاسم، عَنْ عَائِشَة(<) موقوفاً " [٥]. وزهير بن مُحَمَّد التميمي أبو المنذر الخراساني سكن الشام ثم الحجاز . قَالَ عنه يحيى بن مَعِين :" ثِقَة" [٦]، وقَالَ البُخَارِيّ :" روى عنه أهل الشام أَحَادِيث مناكير، قَالَ أَحْمَد : كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلبوا اسمه" [٧].

---

١. " جامع التِّرمذيّ" ، ٢/٩٠/ رقم ٢٩٦ .

٢. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/١٤٨ رقم ٤١٤ .

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٢/١٧٩/ رقم ٢٨١٠ .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ١/ ٦٤٤ .

٥. "صَحِيح ابن خُزَيْمَة "، ١/٣٦٠/الحَدِيث ٧٣٠، و"المستدرك للحاكم"، ١/٣٥٤ /الحَدِيث ٨٤١ .

٦. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٤/٣٥٤/ رقم ٤٧٥٢ .

٧. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ١/٤٧/ رقم١٢٧ .

وقَالَ النَّسائيّ:" لَيْسَ بالقوي" [١]، وقَالَ العُقَيْلـيّ:" في حديثه وهم" [٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَحْمَد بن حَنْبَل : مستقيم الحَدِيث ، وقَالَ عنه ابن مَعِين: صالح، وقَالَ أَبِي عنه : محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، وقَالَ: فما حدّث من كتبه فهو صالح وما حدّث من حفظه ففيه أغاليط" [٣]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" يخطئ ويخالف" [٤]، وقَالَ ابن عَدي:" لعل الشاميين حين رووا عنه أخطأوا عليه فإنه أذا حدث عَنْ أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم وأرجوا أنه لا بأس به"[٥] ، وقَالَ ابن حَجَر:" رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، قَالَ البُخَارِيّ عَنْ أَحْمَد: زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقَالَ أبو حاتِم : حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه" [٦] .

الحَدِيث له متابعة أخرجها : ابن مَاجَه ، وابن عَدي، من طَرِيق عبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني، عَنْ زهير بن مُحَمَّد، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عَائِشَة (<) :" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) كانَ يسلِّمُ تسليمةً واحدةً تلقاءَ وجههِ" [٧].

قلتُ : الحَدِيث يرويه عَمرو بن أَبِي سلمة التنيسي أبو حفص الدمشقي، عَنْ زهير ابن مُحَمَّد ، وتابعه عبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني الدمشقي أيضاً. وكلاهما من الشام، وأذا تأملنا عبارة ابن حَجَر ومن قبله من العُلَمَاء كابن عَدي عرفنا بأنَّ العلة تكمن في رواية الشاميين عنه، وأنَّ الخطأ منصب في روايتهم عنه كما أنَّ أحاديثهم عنه غير مستقيمة وقد حُكم عليها بالضعف .

وعمرو بن أَبِي سلمة التنيسي أبو حفص الدمشقي مولى بني هاشم . قَالَ عنه العُقَيْلـيّ :" في حديثه وهم" [٨] .

---

١. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١/٤٣/رقم ٢١٨ .
٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣/٢٧٢/ رقم ١٢٧٩ .
٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣/٥٨٩/٢٦٧٥ .
٤. " الثقات لابن حِبَّان" ، ٦/٣٣٧/٨٠٠٧ .
٥. " الكامل في الضعفاء" ، ٣/٢٢٢ .
٦. " تقريب التهذيب" ، ١/٢١٧/٢٠٤٩ .
٧. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١/٢٩٧/ الحَدِيث ٩١٩، و"الكامل لابن عدي"، ٣/٢٢٠.
٨. " ضعفاء العُقَيْلـيّ" ، ٣/٢٧٢ .

وقَالَ ابن الجَوْزيّ :" ضعفه يحيى بن مَعِين"[١]، وقَالَ الذَّهَبِيّ:" وثقه جماعة، وقَالَ أبو حاتِم : لا يَحْتَجّ به"[٢]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" صَدُوق له أوهام من كبار العاشرة مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها " [٣].

وعبد الملك بن مُحَمَّد الصنعاني، قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: يكتب حديثه" [٤]، وقَالَ عنه الذَّهَبِيّ :" لَيْسَ بحجة " [٥] .

كما أنَّ المرفوع له طُرُق أخرى جميعها لاتصح منها :

ما أخرجه : الطَّبرانيّ، والدارقطني ، كلاهما من طَرِيق عبد المهيمن بن عَبَّاس بن سهل بن سعد، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه : " أن النَّبِيّ (ﷺ) كانَ يسلِّمُ تسليمةً عَنْ يمينهِ"[٦].

وفيه عبد المهيمن بن عَبَّاس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري .

قال عنه البُخَارِيّ وأَبُو حاتِم :" مُنْكر الحَدِيث" [٧]، وقَالَ عنه النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث" [٨]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضَعِيف" [٩] .

كما روي من طَرِيق سَمرة بن جندب أخرجه : الطَّبرانيّ، وابن عَدي، والدارقطني كلهم من طَرِيق روح بن عطاء بن أَبِي ميمونة، عَنْ أبيه، عَنْ الْحَسَن، عَنْ سَمرة بن جندب(رضي الله عنه) :" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) كانَ يسلِّمُ تسليمةً حيالَ وجههِ "[١٠] .

وفيه روح بن عطاء بن أَبِي ميمونة . قَالَ عنه ابن مَعِين :" ضَعِيف" [١١] .

---

١. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ٢٢٦/٢ .

٢. " الكاشف للذهبي" ، ٧٧/٢ /ترجمة رقم ٤١٦٦ .

٣. " تقريب التهذيب"، ٤٢٢/١/ترجمة رقم ٥٠٤٣ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٦٩/٥ .

٥. " الكاشف للذهبي" ، ٦٦٩/١ .

٦. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ١٢٢/٦/ الحَدِيث ٥٧٠٣، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٥٩/١/ الحَدِيث ٩.

٧. " التاريخ الكبيرللبخاري" ، ٦/ ١٣٧، و" الجَرْح والتَعْديل" ، ٦٧/٦ .

٨. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٧٠/١ .

٩. " تقريب التهذيب " ، ٣٦٦/١ .

١٠. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٢٢٥/٧/ الحَدِيث ٦٩٣٨، و"الكامل لابن عدي"، ١٤١/٣ ، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٥٨/١/ الحَدِيث ٨ .

١١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣٩٤٧/٢٠٠/٤ .

وقَالَ عنه أَحْمَد :" مُنْكر الحَدِيث" [١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي : لين الحَدِيث" [٢]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" يخطئ ويهِم كثيراً حتى ظهر في حديثه المقلوبات من حديث الثقات لا يعجبني الإحتجاج بخبره تركه أَحْمَد ويحيى بن مَعِين جميعاً "[٣] .

كما روي من طَرِيق سلمة بن الأكوع(ﷺ) أخرجه : ابن مَاجَه من طَرِيق يحيى بن راشد، عَنْ يزيد مولى سلمة، عَنْ سلمة بن الأكوع(ﷺ) قَالَ :"رأيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) صلى فسلّمَ مرةً واحدةً " [٤]، وفيه يحيى بن راشد ، قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنه ابن مَعِين: لَيْسَ بشيء ، وقَالَ عنه أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث في حديثه إنكار وأرجو أن لا يكون ممن يكذب، وقَالَ أبو زُرْعة : لين الحَدِيث" [٥]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضَعِيف" [٦] .

قَالَ التِّرمذيّ :" وأصح الروايات عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) " تسليمتين "، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النَّبِيّ(ﷺ) والتابعين ومن بعدهم ، ورأى قوم من أصحاب النَّبِيّ(ﷺ) وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة ، قَالَ الشافعي:" إنَّ شاءَ سلَّمَ تسليمةً واحدةً وإنْ شاءَ تسليمتين" [٧].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث أخطأ فيه زهير بن مُحَمَّد فرواه عَنْ عَائِشَة(<) مرفوعاً إلى النَّبِيّ(ﷺ) ، والصواب أنه يروى موقوفاً عنها وهو المحفوظ ، وقد كانت له متابعة ولكنها لم تصح ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات ، وراوي الحَدِيث حدّث عنه أهل الشام وروايتهم عنه غير مستقيمة فإنكر حديثه .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٣/١٢/ رقم ٣٩٢٦ .
٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣/٤٩٧/٢٢٥٣ .
٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١/٣٠٠/٣٤٧ .
٤. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١/٢٩٧/ الحَدِيث ٩٢٠ .
٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٩/١٤٢/٦٠٣ .
٦. " تقريب التهذيب" ، ١/٥٩٠/٧٥٤٥ .
٧. " جامع التِّرمذيّ" ، ٢/٩٠/٢٩٦ .

[٢٦] حديث عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ) قَالَ : **قَالَ رسول الله(ﷺ) : " لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ وَلا تَنْظُرْ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ ولا مَيّتٍ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن مَاجَه ، وأَبُو دَاوُد ، والبَزَّار ، والدارقطني، والحَاكِم، واللفظ لأبي دَاوُد .

كلهم من طَرِيق ابن جريج قَالَ :" أُخبرت عَنْ حبيب بن أَبِي ثابت ، عَنْ عاصم بن ضمرة ، عَنْ عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ) ". وورد في رواية الدَّارقطنيّ لفظ "أخبَرني" بدل " أُخبرت " . قَالَ الحافظ ابن حَجَر في التلخيص :" ووقع عند الدَّارقطنيّ ، تصريح ابن جريج بإخبار حبيب له ، وقَالَ: وهو وَهْم في نقدي" [٣] .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ أبو دَاوُد بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" فيه **نكارة** " [٤] .

قَالَ البزّار بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" وَهَذَا الحَدِيث لا نعلمهُ يروى عَنْ عَلِيّ(ﷺ) ، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) إلا من هَذَا الوجه بهذا الإسناد" .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أَبِي عَنْ حديث رواه روح بن عبادة، عَنْ ابن جريج، عَنْ حبيب بن أَبِي ثابت، عَنْ عاصم بن ضمرة، عَنْ عَلِيّ(ﷺ)، أنَّ النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ: " لا تُبرِز فخذكَ ولا تنظرْ إلى فخذِ حيٍّ ولا ميّتٍ "، قَالَ أَبِي : رواه الحجّاج، عَنْ ابن جريج، قَالَ : أُخبرت عَنْ حبيب بن أَبِي ثابت، عَنْ عاصم، عَنْ عَلِيّ(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ)، وابن جريج لم يسمع هَذَا الحَدِيث بهذا الإسناد من حبيب إنما هو من حديث عَمرو بن خالد الواسطي ولا يثبت لحبيب رواية عَنْ عاصم ، فأرى أنَّ

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٦٦٤/١ /٤٣٨ ، أشار الحافظ ابن حَجَر إلى طريق أبي داود في التلخيص والتي أنكر من خلالها الحديث ، وأشار المحقق إلى نكارته في الحاشية، ٦٦٤/١ .

٢. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٤٦٩/١/ الحَدِيث ١٤٦٠، و" سنن أَبِي دَاوُد"، ٤٣٧/٢/ الحَدِيث ٤٠١٥، و" البحرالزخار"، للحافظ أَبِي بَكْر البزّار ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، طبع مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النَّبويَّة ، ط١ ، ١٤١٨هـ ، ٢ /٣٦١/ الحَدِيث ٦٢٩، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٢٢٥/١/ الحَدِيث ٣، و"المستدرك للحاكم "، ٢٠٠/٤/ الحَدِيث ٧٣٦٢ .

٣. " التلخيص الحبير" ، ٦٦٤/١ /٤٣٨، و"سنن الدَّارقطنيّ"، المصدر السابق .

٤. " سنن أَبِي دَاوُد"، ٤٣٧/٢/ الحَدِيث ٤٠١٥ .

ابن جريج أخذهُ من الْحَسَن بن ذكوان عَنْ عَمرو بن خالد عَنْ حبيب والحسن بن ذكوان، وعمرو بن خالد ضَعِيفا الحَدِيث " [١].

قلت : روى عنه حديثاً واحداً ذكره أبو سعيد العلائي فقال :" الحسن بن ذكوان ذكره محمد بن نصر المروزي في حديثه عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي(ﷺ) حديث " نهي عن ثمن الميتة " ... الحديث، قال محمد بن نصر سمعه الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، فدلسه بإسقاط عمرو ابن خالد لأنه منكر الحديث " [٢].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاءت من وجهين: **الأَوَّل** : أنَّ ابن جريج في عامة طُرُق الحَدِيث التي رويت عنهُ لم يصرح بأنَّ حبيب بن أَبِي ثابت قد أخبرهُ وذلك بقوله: " أُخبرت "، وقد ورد ذلك التصريح في رواية الدَّارقطنيّ في سننه فقط بقوله:" أخبرني" وَهَذَا التصريح لا يغير شيئاً عند الأئمة النقَّاد كون الراجح عندهم أنه لم يسمع ابن جريج من حبيب هَذَا الحَدِيث بهذا الإسناد، وذكر ابن حجر قول أبو حاتِم في العلل إن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان ، وعَلَى هَذَا يكون الحَدِيث في هذه الحاله منقطع الإسناد بعدم ثبوت سماع ابن جريج من حبيب .

و**الثَّاني** : أنه لم يثبت لحبيب رواية عَنْ عاصم إلا رواية واحدة وهي التي أشرنا آنفاً وهي علّة أخرى في الحَدِيث، وقال الحافظ ابن حَجَر في التلخيص :" أنَّ ابن مَعِين قَالَ : أنَّ حبيباً لم يسمعه من عاصم وأنَّ بينهما رجلاً لَيْسَ بثقة"، وبعدها نقل قول البزّار: أنَّ الواسطة بينهما هو عَمرو بن خالد الواسطي" [٣]، ولم أقف من خِلال الْبَحْث على كلام ابن مَعِين، وبهذا يكون رأي أبي حاتِم بقولهِ:" أنَّ ابن جريج قد أخذه من الْحَسَن بن ذكوان عَنْ عَمرو بن خالد الواسطي" هو الصواب والله أعلم [٤].

---

١. انظر : " العلل لابن أَبِي حاتِم "،٢/٢٠٠ / رقم ٢٣٠٨ .

٢. " جامع التحصيل في أحكام المراسيل "، ١/١٠٥ .

٣. " التلخيص الحبير" ، ١/٦٦٤ .

٤. انظر :" التلخيص الحبير" ، المصدر نفسه .

وعَلَى هَذَا فإنَّ الإحتمالين واردان في سبب نكارة الحَدِيث من قبل أئمة الحَدِيث لأنَّ ابن جريج لم يسمعهُ من حبيب ولا حبيب من عاصم .

وعاصم بن ضمرة السلولي الكُوفِيّ . قَالَ عنهُ ابن مَعِين:" ثِقَة "[١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ عنهُ : ثِقَة "[٢]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" كان رديء الحفظ فاحش الخطأ يرفع عَنْ عَلِيّ(ﷺ) قولهُ كثيراً فلما فحش ذلك في روايتهِ استحق الترك" [٣]، وقَالَ ابن عَدي :" لم أذكر له حديثاً لكثرة ما يروي عَنْ عَلِيّ (ﷺ) مما تفرد به ومما لا يتابعهُ الثقات عليه والذي يرويهِ عَنْ عاصم قوم ثقات ، البلية من عاصم لَيْسَ ممن يروي عنهُ" [٤]، وقَالَ ابن حَجَر:" صَدُوق من الثالثة مات من سنة أربع وسبعين" [٥].

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

الحَدِيث لايروى إلا بهذا الإسناد عَنْ عَلِيّ بن أَبِي طالب(ﷺ) ، وَهَذَا الإسناد لا يصح بسبب وجود انقطاع فيه لعدم سماع ابن جريج من حبيب، ولا حبيب من عاصم ، فرواه ابن جريج بهذا الإسناد ولم يتابعهُ عليه أحد .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لايتابع** .

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١٤٩/١ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٤٥/٦.

٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢ /١٢٥، ١٢٦ / ٧١٩.

٤. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٢٢٤/٥.

٥. " تقريب التهذيب" ، ٢٨٥/١ / ٣٠٦٣ .

[٢٧] حديث عَائِشَة(<) :" **مَنْ ثَابَرَ على اثْنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْ السُّنَّة بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ** " [١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن مَاجَه ، والتِّرمِذيّ ، والنَّسَائيّ .

كلهم من طَرِيق المغيرة بن زياد ،عَنْ عطاء ،عَنْ عَائِشَة(<) مرفوعاً .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل :" سمعت أَبِي يقول كُلّ حديث رفعه مغيرة بن زياد فهو **مُنْكر** "[٣]. وقَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حديث عَائِشَة(<) حديث غريب من هَذَا الوجه، ومغيرة بن زياد قد تَكلم فيه بَعْض أهل العلم من قبل حفظه" [٤]. وقَالَ النَّسائيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" هَذَا خطأ ، ولعله أراد عنبسة بن أَبِي سفيان فصحفه " [٥] .وقَالَ العُقَيْليّ :" حَدَّثنا عَبْد الله بن أَحْمَد قَالَ : سمعت أَبِي يقول: المغيرة بن زياد الموصلي ضَعِيف الحَدِيث كُلّ حديث رفعه مغيرة فهو **مُنْكر** ومغيرة بن زياد مضطرب الحَدِيث" [٦] . وقال الحافظ في التلخيص:" قال الترمذي : غريب ؛ ومغيرة قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وقال أحمد: ضعيف وكل " حديث رفعه فهو منكر، وقال النسائي: هذا خطأ ولعل عطاء قال: عن عنبسة فتصحف بعائشة(<)، يعني: أن المحفوظ حديث عنبسة بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبة " [٧] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في الحَدِيث هو توَهُم المغيرة بن زياد في الحَدِيث فأخطأ

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٣٤/٢ / رقم ٥٠٢ .

٢. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٣٦١/١/ الحَدِيث ١١٤٠، و" جامع التِّرمذيّ"، ٢٧٣/٢/ الحَدِيث ٤١٤ ، و"سنن النَّسائيّ"، ٢٦١/٣/ الحَدِيث ١٧٩٥.

٣. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٤٠١٢/٢٨/٣ .

٤. " جامع التِّرمذيّ" ، ٢٧٣/٢/ الحَدِيث ٤١٤.

٥. " سنن النَّسائيّ الكبرى" ، ٤٥٨/١ /الحَدِيث ١٤٦٧ .

٦. " الضعفاء اللعقيلي" ، ١٧٥/٤ ترجمة مغيرة بن زياد .

٧. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٣٤/٢ .

فرواه عَنْ عطاء، عَنْ عَائِشَة(<)، وقيل هو عَنْ عطاء، عَنْ عنبسة، عَنْ أم حبيبة فكان ذلك الخطأ سبباً بنكارته ، وحديث عنبسة، عَنْ أم حبيبة صَحِيح .

ويفهم من عبارة النَّسائيّ السابقة "هَذَا **خطأ** " لعلّه أراد عنبسة بن أَبِي سفيان فصحفه، حيث أنَّ هناك تشابه في صورة الخط بين الاسمين (عئشة، وعنبسة) فربما كان هَذَا التصحيف هو سبباً لوجود تلك النكارة .

والمغيرة بن زياد البجلي أبو هشام الموصلي .

قَالَ عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل :" سألت أَبِي عَنْ المغيرة بن زياد فَقالَ : ضَعِيف الحَدِيث له أَحَادِيث مناكير ، روى عَنْ عطاء، عَنْ عَائِشَة(<) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ): "من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة ". وَهَذَا يروونه عَنْ عطاء، عَنْ عنبسة، عَنْ أم حبيبة أم المؤمنين(<) :" من صلى في يومٍ اثنتي عشرةَ ركعةً بنى اللهُ لهُ بيتاً في الجنَّةِ "[١]، وقَالَ العُقَيْليّ :" قَالَ عنه ابن مَعِين: لَيْسَ به بأس ، له حديث واحد مُنْكر "[٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي، وأبا زُرْعة عنه فقالا : شَيْخ ، قلت يَحْتَجّ بحديثه ؟ قالا : لا ، وقَالَ أَبِي: هو صالح صَدُوق لَيْسَ بذاك القوي وأدخله البُخَارِيّ في كتاب الضعفاء ، فسمعت أَبِي يقول: يحوّل اسمه من كتاب الضعفاء" [٣]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" كان ممن ينفرد عَنْ الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فوجب مجانبة ما انفرد من الروايات وترك الإحتجاج بما خالف الأثبات والإعتبار بما وافق الثقات" [٤]، ولخص حاله ابن حَجَر فَقالَ عنه :" صَدُوق له أوهام" [٥].

وقال صاحبا التحرير :" بل صَدُوق حسن الحَدِيث [٦] .

وحديث عنبسة صَحِيح، أخرجه: أَحْمَد، وَمُسْلِم، وابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، كلهم من طَرِيق عنبسة بن أَبِي سفيان، عَنْ أم حبيبة أم المؤمنين(<)

---

١. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٤٠٤/١ ، ٥٠٩/٢ .

٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ١٧٥/٤ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٢٢/٨ / ترجمة مغيرة بن زياد رقم ٩٩٨ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٧،٦/٣ رقم ١٠٣٠ .

٥. " التقريب والتهذيب" ، ٦٨٣٤/٥٤٣/١ .

٦. انظر : " تحرير تقريب التهذيب" ، ٤٠٧/٣ .

قالت:" قَالَ النَّبِيّ(ﷺ):" من صلى في يومٍ ثنتي عشرةَ ركعةً تطوعاً بُنِيَ لهُ بِهِنَّ بيتٌ في الجنَّةِ"[1]. قَالَ التِّرمذيّ:"حديث عنبسة، عَنْ أم حبيبة(<) في هَذَا الباب حديث حسن صَحِيح". أما طَرِيق عطاء فَقالَ النَّسائيّ:" بأنه لم يسمعه من عنبسة" [2]

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه صَحِيح ، ورواية المغيرة بن زياد أخطأ فيها فخالف الثقات ويشبه أن يكون الرَّاوي قد صحّف الأسماء لتقاربها .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ صَدُوق لغيره من الثقات والذي يطلق عليه المتأخرون شاذاً .**

---

١. انظر : " مسند أَحْمَد"، ٣٢٧/٦/ الحَدِيث(٢٦٨١٨ ، ٢٦٨٢٤) ، و"صَحِيح مُسْلِم"،٥٠٢/١/ الحَدِيث ٧٢٨ ، و" سنن ابن مَاجَه"، ٣٦١/١/ الحَدِيث ١١٤١،و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٤٠١/١/ الحَدِيث ١٢٥٠، و"جامع التِّرمذيّ"، ٢٧٤/٢/ الحَدِيث ٤١٥ .

٢. " سنن النَّسائيّ " ، ١٧٩٨/٢٦١/٣ .

[٢٨] حديث عبد العزيز بن جريح : " **قَالَ : سألنا عَائِشَة(<) بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقْرَأُ فِي الأُولَى بـ " سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى " وفي الثانية بـ " قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ " وفي الثالثة بـ " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ ، وابن عَدي .

كلهم من طَرِيق خُصيف ، عَنْ عبد العزيز بن جريح ، عَنْ عَائِشَة(<) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" سُئل يحيى بن سعيد عَنْ هَذَا الحَدِيث فلم يعرفهُ **وأنكره** " .

قَالَ ابن الجَوْزيّ :" **أنكر** أَحْمَد ، ويحيى بن مَعِين ، زيادة المعوذتين " [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

من خِلال الْبَحْث في طُرُق الحَدِيث تَبيَّن أنَّ هَذَا الْمَتْن صَحِيح ولكن من غير" زيادة المعوذتين " والتي وردت في حديث خُصيف، عَنْ عبد العزيز بن جريح. وحديث خُصيف هَذَا أنكرهُ الإِمَام أَحْمَد لكونه يعتقد بأنَّ عبد العزيز بن جريح لم يلقَ عَائِشَة(<) ، وعَلَى هَذَا فإنَّ هَذَا الإسناد لا يصح عنده ، وإنّ الخطأ قد جاء من قبل خُصيف بتصريحه بالسماع من عَائِشَة(<) ولا أصل لذلك ، فعبد العزيز بن جريج يروي عنها ولكن في الأصل لم يسمع منها. وخُصيف بن عَبْد الرَّحْمن الجزري الحضرمي كنيته أبوعون. قَالَ عنهُ النَّسائيّ :" لَيْسَ بالقوي " [٤] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٤٧/٢ / الحَدِيث ٥٣٣ .

٢. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٣٧١/١/الحَدِيث ١١٧٣ ، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٤٥١/١ /الحَدِيث ١٤٢٤،و"جامع التِّرمذيّ"، ٣٢٦/٢/الحَدِيث ٤٦٣، و"الكامل لابن عدي"، ٢١٥/٧ / ترجمة رقم ٢١١٣ .

٣. " التلخيص الحبير" ، ٤٧/٢ / الحَدِيث ٥٣٣ ، لم أقف على كلام ابن الجوزي في المطبوع .

٤. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٣٧/١.

وقَالَ عنهُ أَحْمَد بن حَنْبَل :" لَيْسَ هو بقوي في الحَدِيث وقَالَ مرة: لَيْسَ بذاك وقَالَ: شديد الإضطراب في السند"[١].

وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي : صالح يخلط وتكلم في سوء حفظه، وقَالَ عنهُ أبو زُرْعة: ثِقَة "[٢].

وقَالَ ابن حِبَّان :" كان شيخاً صالحاً فيقهاً عابداً إلا أنه كان يخطئ كثيراً فيما يروي وينفرد عَنْ المشاهير بما لا يتابع عليه وهو صَدُوق في روايته إلا أنَّ الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات من الروايات وترك ما لم يتابع عليه" [٣]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" صَدُوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالإرجاء من الخامسة مات سنة سبع وثلاثين" [٤] .

وعبد العزيز بن جريج القرشي المكي .

قَالَ البُخَارِيّ :" لا يتابع على حديثه" [٥]، وقَالَ العِجليّ :" لم يسمع من عَائِشَة(<) "[٦]، وقَالَ ابن حِبَّان :" هو من فقهاء أهل مكة لَيْسَ له عَنْ صحابي سماع وكُلّ ما روى عَنْ عَائِشَة(<) مدلّس لم يسمع منها شيئاً "[٧].

وقَالَ البرقاني :" سألتُ الدَّارقطنيّ فقلت له : عبد العزيز بن جريج عَنْ عَائِشَة(<) قَالَ : مجهول قيل هو والد ابن جريج ، قَالَ : فإن كان هو فلم يسمع من عَائِشَة(<) يترك هَذَا الحَدِيث "[٨].

وقَالَ أبو سعيد العلائي :" قَالَ حرب بن إسْمَاعِيل : ذهب أَحْمَد بن حَنْبَل إلى أنه لم يلق عَائِشَة(<) " [٩] . وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" لين ، وأخطأ خُصيف فصرح

---

١. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣٢/٢ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤٠٣/٣ .

٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٨٧/١ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١٩٣/١ .

٥. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٢٣/٦ .

٦. " معرفة الثقات " ، ٩٥/٢ .

٧. " مشاهير علماء الأمصار" ، ١٤٥/١ .

٨. " سؤالات البرقاني" ، ٤٤/١ .

٩. " جامع التحصيل في أحكام المراسيل "، ٢٢٨/١ .

بسماعه، من الرابعة" [١]، وقال صاحبا التحرير:" بل ضَعِيف" [٢]. وقد روى عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه عَنْ ابن جريج قَالَ :" أُخبرت عَنْ عَائِشَة(<) :" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) كانَ يقرأ في الثلاثِ ركعاتِ الأواخرِ في الأولى" بسبحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى" وفي الثانية " قل يا أيُّها الكافرونَ " وفي الثالثة " قلْ هو اللهُ أحدُ ، وقلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ، وقلْ أعوذُ بربِّ النَّاسِ" [٣] .

قلتُ : وَهَذَا تصريح بعدم السماع من عَائِشَة(<) . الحَدِيث روي من طَرِيق آخر، أخرجَهُ: الطحّاوي، والدارقطني، والحَاكِم، والبَيْهقيّ من طَرِيق يحيى بن أيوب، عَنْ يحيى بن سعيد الأنصاري، عَنْ عمرة، عَنْ عَائِشَة(<) قالت :" كانَ رسولُ اللهِ (ﷺ) يقرأ في الركعتينِ اللتينِ يوترُ بعدهما "بسبحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى، وقلْ يا أيُّها الكافرونَ" ، ويقرأ في الوترِ "بقلْ هو اللهُ أحدُ، وقلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ، وقلْ أعوذُ بربِّ النَّاسِ " [٤] . قلتُ :هَذَا الحَدِيث تفرد به يحيى بن أيوب وهو صَدُوق ربما أخطئ . ويحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري . قَالَ عنهُ النَّسائيّ:" لَيْسَ بذاك القوي" [٥]، وقَالَ العُقَيْليّ:" قَالَ الإِمَام أَحْمَد: كان يحدّث من حفظه وكان لا بأس به وكأنه ذكر الوهم في حفظه ثم ذكر له حديثه في الوتر، فَقالَ : ها من يحتمل هَذَا ، وذكر العُقَيْليّ : أنَّ يحيى بن سعيد سُئل عَنْ الحَدِيث فلم يعرفه يعني حديث الوتر، وَهَذَا الحَدِيث حَدَّثنا يحيى بن أيوب العلاف، عَنْ سعيد بن أَبِي مريم، عَنْ يحيى بن أيوب، عَنْ يحيى بن سعيد، عَنْ عمرة، عَنْ عَائِشَة(<) قالت : فذكر الحَدِيث وفيه المعوّذتين، قَالَ العُقَيْليّ:" أما " المعوذتان " فلا يصح " [٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي : محله الصدق يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به" [٧].

—

١. " تقريب التهذيب" ، ٣٥٦/١ .

٢. " تحريرتقريب التهذيب "، ٢ /٣٦٥ .

٣. انظر : " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ٣٣/٣/ الحَدِيث ٤٦٩٨ .

٤. انظر : " شرح معاني الآثار للطحاوي"، ٢٨٤/١/ الحَدِيث ١٥٦٧، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٥/٢/الحَدِيث ١٨، و"المستدرك للحاكم"، ٤٤٧/١/الحَدِيث ١١٤٤، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٧/٣/ الحَدِيث ٤٦٣٠ .

٥. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١٠٧/١ .

٦. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣٩١/٤ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٢٧/٩ .

وقَالَ ابن عَدي :" سُئل يحيى بن سعيد، عَنْ حديث عمرة، عَنْ عَائِشَة(<):" أنَّ النَّبِيّ(ﷺ) كانَ يقرأ في الوترِ بسبحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى، وقل يا أيُّها الكافرونَ وقلْ هو اللهُ أحدُ ". فلم يعرفه وأنكره ، وَهَذَا يوصله عَنْ يحيى بن سعيد ، يحيى بن أيوب هَذَا ، وهو عندي صَدُوق لا بأس به"[١]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر :" صَدُوق ربما أخطأ " [٢] . **قلتُ** : هَذَا الحَدِيث لا يصح بأي حال من الأحوال لأنَّ الإمَام أَحْمَد لم يحتمل تفرد يحيى بن أيوب بقوله:"ها من يحتمل هَذَا " وعبارته هذه تدلّ على إنكاره للحديث بالإضافة إلى أنَّ الرَّاوي الرئيسي في الحَدِيث هو يحيى بن سعيد عندما سُئل عَنْ الحَدِيث أنكر ذلك وقَالَ لا أعرفه . الحَدِيث روي مرفوعاً عَنْ بَعْض الصَّحَابة(ﷺ) وهو صَحِيح من دون ذكر المعوِّذتين . أخرجَهُ : الدَّارِمِيّ، وابن مَاجَه، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائيّ، والبَيْهقيّ، من طُرُق عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ سعيد بن جبير، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ :" كانَ رسولُ اللهِ(ﷺ) يوترُ بسبحْ اسمَ ربِّك الأعلى وقلْ يا أيُّها الكافرونَ وقلْ هو اللهُ أحدُ "[٣]. كما أخرجَه: ابن مَاجَه، وأبوداود، والنَّسَائيّ، وابن الجارود ، والدارقطني، والبَيْهقيّ، من طَرِيق سعيد بن عَبْد الرَّحْمن بن أبزي، عَنْ أبيه، عَنْ أُبِي بن كعب(ﷺ) : " أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) كانَ يوترُ بسبحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى وقلْ يا أيُّها الكافرونَ، وقلْ هو اللهُ أحدُ " [٤] ، **و**الموقوف عَلى أُبِي بن كعب، وابن عَبَّاس (}) صَحِيح ورجالهما ثقات .

—

١. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٢١٥/٧ / ترجمة رقم ٢١١٣.

٢. " تقريب التهذيب" ، ٥٨٨/١ .

٣. انظر : " سنن الدَّارِمِيّ "، لعبدالله بن عبدالرحمن أبو مُحَمَّد الدَّارِمِيّ ، تحقيق فواز أَحْمَد زمرلي ، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ٤٥١/١/ الحَدِيث ١٥٨٩، و" سنن ابن مَاجَه"، ٣٧٠/١/الحَدِيث ١١٧٢، و" جامع التِّرمذيّ"، ٣٢٥/٢/ الحَدِيث ٤٦٢، و"سنن النَّسائيّ"، ٢٣٦/٣/ الحَدِيث ١٧٠٢، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٨/٣ /الحَدِيث ٤٦٣٥ .

٤. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٣٧٠/١/ الحَدِيث ١١٧١، و"سنن أَبِي دَاوُد"،٤٥١/١ /الحَدِيث ١٤٢٣، و"سنن النَّسائيّ"، ٢٣٥/٣/ الحَدِيث ١٧٠٠، و" المنتقى من السُّنَن المسندة "، لعَبْد الله بن عَلِيّ بن الجارود أبو مُحَمَّد النيسابوري، تحقيق : عبدالله عُمَر البارودي . مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت . الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨ م، ٧٨/١/ الحَدِيث ٢٧١، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣١/٢/ الحديث١، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٨/٣/ الحَدِيث ٤٦٣٣ .

قَالَ التِّرمذيّ :" والذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النَّبِيّ (ﷺ) ومن بعدهم أن يقرأ بـ" سبحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى "، و" قلْ ياأيُّها الكافرونَ"، و" قلْ هو اللهُ أحدُ "، يقرأ في كُلّ ركعة من ذلك سورة " (١) .

قال ابن قدامة في المغني :" ويستحب أن يقرأ في ركعات الوتر الثلاث في الأولى " سبح " وفي الثانية " قل يا أيها الكافرون " وفي الثانية " قل هو الله أحد " وبه قال الثوري، وإسحاق وأصحاب الرأي وقال الشافعي: يقرأ في الثالثة " قل هو الله أحد " و" المعوذتين " وهو قول مالك في الوتر وقال في الشفع : لم يبلغني فيه شيء معلوم وقد روي عن أحمد أنه سئل يقرأ بالمعوذتين في الوتر ؟ قال: ولم لا يقرأ ؟ وذلك لما " روت عائشة(<) أن رسول الله (ﷺ) كان يقرأ في الركعة الأولى ب" سبح اسم ربك الأعلى " وفي الثانية " قل يا أيها الكافرون " وفي الثالثة " قل هو الله أحد " و" المعوذتين " رواه ابن ماجة . ولنا : ما روى أبي بن كعب(ﷺ) قال : " كان رسول الله (ﷺ) يوتر ب " سبح اسم ربك الأعلى " و " قل يا أيها الكافرون "و" قل هو الله أحد "، رواه أبو داود، وابن ماجة، وعن ابن عباس(ﷺ) مثله رواه ابن ماجة . وحديث عائشة(<) في هذا لا يثبت فإنه يرويه يحيى بن أيوب وهو ضعيف وقد أنكر أحمد، ويحيى بن معين المعوذتين " (٢) .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث الذي رواه عبد العزيز بن جريج أجمع أهل العلم على أنه رواه عَنْ عَائِشَة (<) ولكنه لم يسمعه منها، وقد تفرد به عنها ولم يتابعهُ عليه أحد ، ولهذا أنكره بَعْض أئمة الحَدِيث ، وقد روي من طَرِيق آخر إلا أنَّ راويه أنكره ولم يعرفه ، والحديث روي موقوفاً عَلى ، أُبِي بن كعب، وابن عَبَّاس ({) من دون ذكر المعوذتين وهو صَحِيح ورجاله ثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** . ـــ

١. "جامع التِّرمذيّ"، ٢ / ٣٢٥ /٤٦٢ .

٢. " المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني"، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، دار الفكر، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١ / ٨٣١ .

المبحث الرَّابِع : كتاب الجمعة وفيه حديثان هما :

[٢٩] حديث تميم الداري(ﷺ) **عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إلا على صَبيٍّ أو مَمْلُوكٍ أو مسافرٍ"** [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرجَهُ[٢] : البُخَارِيّ ، والعُقَيْليّ ، والبَيْهقيّ .

من طَرِيق الحكم أَبِي عَمرو ، عَنْ ضرار بن عَمرو ، عَنْ أَبِي عَبْد الله الشامي ، عَنْ تميم الداري(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

سُئل أبو زُرْعة عَنْ حديث رواه أَحْمَد بن عَبْد الله بن يونس، عَنْ مُحَمَّد بن طلحة، عَنْ الحكم أَبِي عَمرو، عَنْ ضرار بن عَمرو، عَنْ أَبِي عَبْد الله الشامي، عَنْ تميم الداري(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ:" الجمعةُ واجبةٌ إلا على صبيٍّ أو إمرأةٍ أو مريضٍ أو عبدٍ أو مسافرٍ"، فَقالَ أبو زُرْعة : هَذَا **حديثٌ مُنْكر** " [٣] .

قال ابن القطان في بيان الوهم والإهام :" وذكر في الجمعة من رواية ضرار بن عمرو، من حديث تميم الداري(ﷺ)، عن النبي (ﷺ) زيادة " أو مسافر". قال : ولم يتابع ضرار على هذا الحديث ، خرجه العقيلي . قال العقيلي : حدثني جدي، قال : حدثنا الحجاج بن المنهال، قال : حدثنا محمد بن طلحة، عن الحكم أبي عمرو، عن ضرار بن عمرو، عن أبي عبد الله الشامي، عن تميم الداري(ﷺ)، عن رسول الله (ﷺ) قال: " الجمعة واجبة إلا على امرأة، أو صبي، أو مريض، أو عبد، أو مسافر ". ثم قال : لا يتابع عليه " [٤].

---

١ . انظر : " التلخيص الحبير"، ٢/١٦٠ /الحَدِيث /٦٥٠ ، ذكر الحافظ ابن حَجَر حديث تميم الداري(ﷺ) عند العقيلي في ترجمة ضرار بن عمرو، وقد أشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ، ٢/١٦٠ .

٢. انظر : " التاريخ الكبيرللبخاري"، ٢/٣٣٧/ ترجمة رقم ٢٦٦٤، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢/٢٢١/ ترجمة رقم ٧٦٤، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣/١٨٣/ الحَدِيث ٥٤٢٣ .

٣ . " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/٢١٢ الحَدِيث ٦١٣ .

٤. " بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأَحْكَام "، لابن القطان الفاسي ، تحقيق د. الحسين آيت سعيد ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط ١ ، ١٤١٨هـ ، ٣/ ١٥٩ – ١٦٣ ، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢/٢٢١/ ترجمة رقم ٧٦٤ .

وقال الحافظ في التلخيص:" وفي الباب عن تميم الداري وابن عمر ومولى لآل الزبير ، رواها البيهقي ، وخرج حديث تميم العقيلي في ترجمة ضرار بن عمرو ، والحاكم أبو أحمد في ترجمة أبي عبد الله الشامي ، وإسناده ضعيف ، فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاء ، قاله ابن القطان " [١] .

سبب الحكم على الحَدِيث :

الحَدِيث إسناده ضعيف ، فيه أبو عَبْد الله الشامي وقد تفرد بالحديث عَنْ تميم الداري (ﷺ) وهو غير معروف ولم يتابعهُ عليه أحد ، كما تفرد به عنهُ ضرار بن عَمرو الملطي وقيل الكُوفِيّ وهو مَتْرُوك الحَدِيث كما تفرد به عنهُ الحكم أبو عَمرو وهو ضَعِيف أيضاً ، وهؤلاء الثلاثة ضعفاء على الولاء رووا هَذَا الحَدِيث من دون أن يتابعهُم عليه أحد ، وهؤلاء لا يحتمل تفردهم بمثل هَذَا الحَدِيث فأطلق أبو زُرْعة الحكم على حديثهم بالنكارة .

وأَبُو عَبْد الله الشامي . قَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر:" يروي عَنْ تميم الداري(ﷺ) وعنهُ ضرار بن عَمرو الملطي لا يعرف" [٢].وضرار بن عَمرو الملطي وقيل الكُوفِيّ ، قَالَ البُخَارِيّ :" فيه نظر"[٣]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" مُنْكر الحَدِيث جداً كثير الرِّوَايَة عَنْ المشاهير بالأشياء المناكير، فلما غلب المناكير في أخباره بطل الإحتجاج بآثاره "[٤]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" مُنْكر الحَدِيث، وقَالَ ابن مَعِين : لَيْسَ بشيء ولا يكتب حديثه، وقَالَ عنهُ ابن حماد : فيه نظر" [٥]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ :" قَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ: ذاهب مَتْرُوك"[٦] . والحكم بن عَمرو الجزري أبو عَمرو .

قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" لا يتابع على حديثه يعني عَنْ تميم(ﷺ)،" الجمعةُ واجبةٌ إلا

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ٢/١٦٠ ، ١٦١ .

٢. " لسان الميزان" ، ٧/٧٢ .

٣. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٤/٣٣٩ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١/٣٨٠ .

٥. " الكامل لابن عَدي" ، ٤/١٠٠ .

٦. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ٢/٦١ .

على إمرأةٍ "، وذكر الحَدِيث، وقَالَ أبو حاتِم: شَيْخ مجهول، وقَالَ الأزدي: كذاب ساقط " [1].

الحَدِيث أُخرجَ من طَرِيق آخر .

أخرجَهُ : أبو دَاوُد، والدارقطني، والبَيْهقيّ: كلهم من طَرِيق هريم بن سفيان ، عَنْ إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن المنتشر، عَنْ قيس بن مُسْلِم، عَنْ طارق بن شِهَاب فذكر الحديث" [2]، قَالَ أبو دَاوُد بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" طارق بن شِهَاب قد رأى النَّبِيّ (ﷺ) ولم يسمع منهُ شيئاً ".

وقَالَ البيهقي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" رواه عبيد بن مُحَمَّد العِجليّ، عَنْ العباس بن عبد العظيم، فوصله بذكر أبو موسى الأشعري(ﷺ) فيه ، ثم قَالَ: وليس بمحفوظ لأنه رواه غير العباس أيضاً عَنْ إسْحَاق دون ذكر أَبِي موسى(ﷺ) ".

قَالَ الزَّيلَعيّ في نَصْب الْرَّاية :" قَالَ النَّوَوِيّ : وَهَذَا غير قادح في صحته فإنه يكون مرسل صحابي وهو حجة والحديث على شرط الصَّحيحَيْن " [3].

قلتُ : حديث أَبِي موسى أخرجَهُ البَيْهقيّ من طَرِيق قيس بن مُسْلِم ، عَنْ طارق بن شِهَاب، عَنْ أَبِي موسى(ﷺ) فذكر الحَدِيث . أسنده عبيد بن مُحَمَّد ، وأرسله غيره أخبرنا أبو عَلِيّ الروذباري قَالَ : أخبرنا أبو بَكْر بن داسه قَالَ : حَدَّثنا أبو دَاوُد قَالَ : حَدَّثنا عَبَّاس بن عبد العظيم فذكره بإسناده ومتنه دون ذكر أَبِي موسى(ﷺ) فيه ، قَالَ أبو دَاوُد : طارق بن شِهَاب قد رأى النَّبِيّ (ﷺ) ولم يسمع منه شيئاً، قَالَ أَحْمَد : هَذَا هو المحفوظ مرسل وهو مرسل جيد وله شواهد ذكرناها في كتاب السُّنَن وفي بعضها المريض وفي بعضها المسافر [4].

---

١. " لسان الميزان" ، ٣٣٧/٢ .

٢. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد"، ٣٤٧/١/ الحَدِيث ١٠٦٧،و "سنن الدَّارقطنيّ"،٣/٢/ الحَدِيث ٢، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٧٢٠/٣/ الحَدِيث ٥٣٦٨ .

٣. " نَصْب الْرَّاية للزيلعي"، ٢ / ٢٠٧ .

٤. " معرفة السُّنَن والآثار للبَيْهَقيّ "، لأبي بَكْر أَحْمَد بن الحسين بن عَلِيّ بن عَبْد الله بن موسى البَيْهقيّ (ت٤٥٨هـ) ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء ، مصر ، ١٤١٢هـ ، ٦٠/٥ /الحَدِيث ١٧٢١ .

ومن هذه الشواهد ما أخرجه ابن عدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ : من طريق ابن لهيعة، عن معاذ بن محمد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن جابر(ﷺ) أن رسول الله (ﷺ) قال :" من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على مريض أو مسافر أو صبي أو مملوك فمن استغنى بلهو أو تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد" (١).

ونقل صاحب تحقيق التلخيص أقوال العلماء في أبي معاذ ما نصه :" وقال ابن عدي : ومعاذ هذا غير معروف ، وابن لهيعة يحدث عن الزبير نسخة ، وهذا رواه عن معاذ بن محمحد، عن أبي الزبير، ومعاذ لا أعرفه إلا من هذا الحديث أ.هـ ومعاذ بن محمد الأنصاري ذكره الذهبي في" المغني" (٢/٦٦٤) رقم (٦٣٠٢) وقال : ما روى عنه سوى ابن لهيعة أ.هـ فهو مجهول .

وقال الحافظ في التلخيص:" وفيه ابن لهيعة عن معاذ بن محمد الأنصاري وهما ضعيفان " (٢).

قلت : حديث معاذ بن محمد الأنصاري يصلح أن يكون شاهداً كما قَالَ البَيْهقيّ والله أعلم . فقد قال المزي في ترجمته :" ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وروى له ابن ماجة " (٣).

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

حديث تميم الداري(ﷺ) إسناده ضعيف تفرد فيه ضرار بن عمرو ، ولم يتابعه أحد على روايته ، المتن روي مرسلاً ، قال عنه البيهقي هو مرسل جيد .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لم يتابع .**

---

١. انظر : " الكامل في الضعفاء لابن عدي"، ٦/٤٣٢، و" سنن الدارقطني"، ٣/٢ /١ ، و" السنن الكبرى للبَيْهَقيّ "، ٣/١٨٤ .

٢. انظر : " التلخيص الحبير"، ٢/١٦٠ .

٣. انظر : "سنن ابن ماجه"،٢/٨٨١/ ٢٦٣٧، و" صَحِيح ابن حِبَّان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حِبَّان البستي(ت٣٥٤هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط ٢، ١٤١٤ هـ ، ١٢/٤٨٧/٥٦٧٣ ،و" تهذيب الكمال "، ٢٨/ ١٣٠ ، ١٣١ .

[٣٠] حـديث أَنَـس بـن مالـك(ﷺ) أنَّ النَّبِـيّ (ﷺ) قَـالَ: " **خيـرُ ثِيَـابِكُمْ الْبَيَـاضَ فليلبسها أحياؤكمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث ذكره[٢] : البزار ، وابن أَبِي حاتِم في العلل .

من رواية حسن بن حكم بن طهمان، عَنْ هشام الدستوائي، قَالَ : أخبرني أبو عاصم ، عَنْ أَنَس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه حسن بن حكم بن طهمان، عَنْ هشام الدستوائي، قَالَ: أخبرني أبو عصام،عَنْ أَنَس(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ): " خيرُ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ فليلبسها أحياؤكمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ " . قَالَ أَبِي : **هَذَا حديث مُنْكر** جداً باطل بهذا الإسناد " [٣] . وقال الحافظ في التلخيص:" وعن أنس في علل ابن أبي حاتم، ومسند البزار " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد الْحَسَن بن الحكم بن طهمان بالحديث عَنْ هشام الدستوائي، ولم يتابعه عليه أحد، بل إنَّ الحَدِيث لم يروَ بهذا الإسناد إلا من جهته ، والحديث لا يعرف أصلاً عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) ، وقد أخطأ فيه فخالف غيره من الثقات . والحسن بن الحكم بن طهمان الحنفي البصري أبو سعيد بن عزة الدباغ . قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي: ما أقربه من عَبْد الله بن العلاء بن خالد وحديثه صالح لَيْسَ بذاك يضطرب، وبالبصرة لا يعرفونه لأنه مات قديماً، وعَبْدِالله بن العلاء قَالَ عنه أَبِي: صالح"[٥]، وقَالَ ابن عَدي بعد أن ذكر له جملة من الأَحَادِيث: " لَيْسَ له من الحَدِيث إلا القليل وأنكر ما رأيت له ما ذكرته" [٦] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير"، ٢ / ١٧٠ الحَدِيث ٦٦١، ذكرالحافظ في التلخيص الطريق الذي جاء في علل ابن أبي حاتم ، وقد ذكره المحقق في حاشيته أيضاً ولم يشيرا إلى حكمه بالنكارة ، ٢ / ١٧٠ .

٢. انظر :" كشف الأستار "،١ / ٦٥٢ ، و" العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/ ٣٦٥ الحَدِيث ١٠٧٩ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، المصدر السابق .

٤. انظر : " التلخيص الحبير"، ٢ / ١٧٠ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣ / ٧ ، و ١٢٨/٥ .

٦. " الكامل لابن عَدي " ، ٢ / ٣٢٥ .

الحَدِيث ثابت عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) . أخرجه : أبو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ ، وغيرهم من طَرِيق عَبْدالله بن عثمان بن خثيم، عَنْ سعيد بن جبير، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" الْبسُوا مِنْ ثيابكم البياض فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثيابكم وَكَفِّنُوا فِيهَا موتاكم " [1] .

قَالَ التِّرمذيّ :" وفي الباب عن سمرة، وابن عمر، وعائشة،وقال: حديث ابن عباس(ﷺ) حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه أهل العلم وقال ابن المبارك أحب إلي أن يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها وقال أحمد، وإسحق أحب الثياب إلينا أن يكفن فيها البياض ويستحب حسن الكفن " .

كما ثبت من طَرِيق سَمرة بن جندب .

أخرجه التِّرمذيّ : من طَرِيق حبيب بن أَبِي حبيب بن أَبِي ثابت، عَنْ ميمون بن أَبِي شبيب، عَنْ سَمرة بن جندب(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" البسُوا البياضَ فإنَّها أطهرُ وأطيبُ وكفِّنوا فيها مَوْتَاكُمْ " [2] .

وقَالَ :" هَذَا حديث حسن صَحِيح ".

قلت: فلم يذكر رواية عن أنس(ﷺ) .

قال الشوكاني :" الحديث أخرجه أيضاً ابن ماجه، والحاكم واختلف في وصله وإرساله قال الحافظ في الفتح : وإسناده صحيح وصححه الحاكم . وفي الباب عن ابن عباس(ﷺ) عند الشافعي، وأحمد وأصحاب السنن إلا النسائي بلفظ : " البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم "، وأخرجه ابن حبان، والحاكم، والبيهقي بمعناه . وفي لفظ للحاكم :" خير ثيابكم البياض فألبسوها أحياءكم وكفنوا بها موتاكم "،وصحح حديث ابن عباس(ﷺ) ابن القطان، والترمذي، وابن حبان . وفي الباب أيضا عن عمران بن الحصين(ﷺ) عند الطبراني وعن أنس(ﷺ) عند أبي حاتم في العلل وعند البزار في مسنده وعن ابن عمر(ﷺ) عند ابن عدي في الكامل وعن أبي الدرداء(ﷺ) يرفعه عند ابن ماجه

---

١. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد "، ٢/٤٠١ /الحَدِيث ٣٨٧٨ ، و" جامع التِّرمذيّ"، ٣/ ٣١٩/الحَدِيث ٩٩٤ .

٢. انظر : " جامع التِّرمذيّ"، ٥/ ١١٧/ الحَدِيث ٢٨١٠ .

بلفظ : " أحسن ما زرتم الله به في قبوركم ومساجدكم البياض . والحديث يدل على مشروعية لبس البياض وتكفين الموتى به لعله كونه أطهر من غيره وأطيب أما كونه أطيب فظاهر وأما كونه أطهر فلأن أدنى شيء يقع عليه يظهر فيغسل إذا كان من جنس النجاسة فيكون نقياً كما ثبت عنه(ﷺ) في دعائه : " ونقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس "، والأمر المذكور في الحديث ليس للوجوب أما في اللباس فلما ثبت عنه(ﷺ) من لبس غيره وإلباس جماعة من الصحابة ثياباً غير بيض وتقريره لجماعة منهم على غير لبس البياض" [1] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث لا يعرف عَنْ أَنَس بن مالك(رضي الله عنه) ، وقد تفرد به الْحَسَن بن الحكم فخالف غيره من الثقات ، الحَدِيث ثابت ومعروف من طُرُق أخرى ، أما رواية أَنَس(رضي الله عنه) فهي **منكرة** بهذا الإسناد .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مقبول لغيره من الثقات** .

---

١. " نيل الأوطار للشوكاني "، ٢ / ٩٤ .

المبحث الخَامِس : كتاب صلاة الإستسقاء وفيه حديث واحد وهو :

[٣١] حديث عَائِشَة(<) قالت :" **قَالَ رسول الله (ﷺ) إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الملحِّين في الدُّعَاءِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : العُقَيْلِيّ ،والطبراني، وابن عدي ، والقضاعي[٣]، والبَيْهقيّ . كلهم من طَرِيق بقية بن الوليد ،يوسف بن السفر، عَنْ الأوْزاعِيّ ، عَنْ الزهري ، عَنْ عروة ، عَنْ عَائِشَة(<) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أَبِي عَنْ حديث رواه بقية، عَنْ الأوْزاعِيّ، عَنْ الزهري، عَنْ عروة، عَنْ عَائِشَة عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يحبُ الملحِّينَ في الدعاءِ ". قَالَ أَبِي: هَذَا **حديثٌ مُنْكر** ، نرى أنَّ بقية دلَّسَهُ عَنْ ضَعِيف، عَنْ الأوْزاعِيّ " [٤]. قَالَ البَيْهقيّ :" هكذا قَالَ: حَدَّثنا الأوْزاعِيّ وهو خطأ "[٥]. وقال الحافظ في التلخيص:" تفرد به يوسف بن السفر، عن الأوزاعي، وهو متروك، وكان بقية ربما دلسه " [٦].

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٢٢٦/٢ /الحَدِيث ٧١٥، أشارالحافظ إلى تفرد به يوسف بن السفر،عن الأوزاعي .

٢. انظر: " الضعفاء للعقيلي"، ٤٥٢/٤/ ترجمة رقم٢٠٨١، و" الدعاء "، لسليمان بن أحمد الطبراني أبي القاسم : تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ، ١٤١٣ هـ ، ٢١/١ ، و" الكامل لابن عدي "، ١٦٤/٧/ رقم ٢٠٦٨، و" مسند الشهاب "، لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عَبْد الله القضاعي ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي . مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثانية ، ١٤٠٧ – ١٩٨٦، ١٤٥/٢/ ١٠٦٩، و" شعب الإيمان للبَيْهَقيّ"، ٣٨/٢/الحَدِيث ١١٠٨ .

٣. هو مُحَمَّد بن سلامة بن جعفر بن عَلِيّ بن حكمون، أبو عَبْد الله، القضاعي(ت٤٥٤ هـ)، مؤرّخ، مفسر، من علماء الشافعية ، صاحب المسند ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٤٦ .

٤. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٢/ ١٩٩ رقم ٢٠٨٧ .

٥. " شعب الإيمان للبَيْهَقيّ"، ٣٨/٢/الحَدِيث ١١٠٨ .

٦. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٢٢٦/٢ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ علّة الحَدِيث تدور حول الرَّاوي الضعيف الذي دلّس بقية عنهُ الحَدِيث فأسقطه من الرِّوَايَة ورواه عَنْ الأوْزاعِيّ ، وعند الْبَحْث في طُرُق الحَدِيث تبيّن أنَّ الحَدِيث قد روي من طَرِيق بقية، عَنْ يوسف بن السفر، عَنْ الأوْزاعِيّ ، فقد أخرجَهُ العُقَيْليّ، وابن عَدي[١]، وَهَذَا يعني أنَّ الحَدِيث قد روي فعلاً عَنْ يوسف بن السفر ، فأسقطه بقية بن الوليد لكونه مَتْرُوك الحَدِيث وروى الحَدِيث عَنْ الأوْزاعِيّ وهو ثِقَة وهذه هي العلة الأولى في نكارة الحَدِيث. أما العلة الثانية: فالحديث أصلاً لا يعرف عَنْ الأوْزاعِيّ بهذا اللفظ وَهَذَا يعني أنَّ يوسف بن السفر تفرد به كما بيّنه الحافظ في التلخيص ولم يتابعهُ عليه أحد ، وَهَذَا ما أكده ابن عَدي حيث قَالَ:" وَهَذَا كان بقية يرويه أحياناً عَنْ الأوْزاعِيّ نفسه فيُسقط يوسف لضعفه، وربما قَالَ: حَدَّثنا يوسف ابن السفر عَنْ الأوْزاعِيّ،وقال: قيل للأوزاعي ابن السفر يحدث عنك قال: كيف وليس يجالسني، ثم قَالَ ابن عدي: وهذه الأَحَادِيث التي رواها يوسف عَنْ الأوْزاعِيّ بواطيل كلها" [٢].

كما أنَّ العُقَيْليّ أعلَّ حديث بقية بحديث آخر عَنْ الأوْزاعِيّ، قَالَ: حَدَّثنا مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل، حَدَّثنا سنيد بن دَاوُد، حَدَّثنا عيسى بن يونس، عَنْ الأوْزاعِيّ قَالَ: كانَ يقالُ :" أفضلُ الدعاءِ الإلحاحُ على اللهِ – تبارك وتعالى– والتضرعُ إليهِ " ثم قَالَ: حديث عيسى بن يونس أولى ولعلّ بقية أخذه عَنْ يوسف ابن السفر[٣].

ويوسف بن السفر هو أبو الفيض الدمشقي كاتب الأوْزاعِيّ. قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث" [٤]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: مُنْكر الحَدِيث جداً، وقَالَ عنهُ أبو زُرْعة: ذاهب الحَدِيث" [٥].

---

١. انظر : " الضعفاء للعقيلي"، ٤٥٢/٤ / رقم ٢٠٨١، و"الكامل لابن عدي"، ١٦٣/٧/ رقم ٢٠٦٨.

٢. " الكامل لابن عدي"، ١٦٤/٧/ رقم ٢٠٦٨.

٣. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤٥٢/٤ .

٤. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ١٢٢/١ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٢٣/٩ .

وقَالَ ابن حِبَّان:" كان ممن يروي عَنْ الأوْزاعِيّ ما لَيْسَ من أحاديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحَدِيث أنها موضوعة "[١]، وقَالَ عنهُ ابن مَعِين:" كذاب "، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ : "مَتْرُوك الحَدِيث يكذب "[٢].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث روي من طَرِيق بقية، عَنْ يوسف بن السفر ، وقد دلّس بقية الحَدِيث فأسقط يوسف بن السفر وهو مَتْرُوك الحَدِيث ورواه عَنْ الأوْزاعِيّ وهو ثِقَة .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٣٣/٣ .

٢. " لسان الميزان " ، ٣٢٣/٦ .

المبحث السَّادِس : كتاب الجنائز وفيه ستة أَحَادِيث وهي :

[٣٢] حديث عروة بن مسعود(ﷺ) قَالَ: **قَالَ رسول الله(ﷺ) :" لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ "** [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : العُقَيْلِيّ ، ورواه ابن منده ،وابن أبي الدنيا في كتاب " المحتضرين"، وذكره ابن حَجَر في اللسان ، وَهَذَا اللفظ للعقيلي .

كلاهما من طَرِيق إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عاصم، عَنْ أبيه، عَنْ حذيفة بن اليمان (ﷺ)، عَنْ عروة بن مسعود(ﷺ). ولم أقف على كتاب ابن أبي الدنيا .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ العُقَيْلِيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" الحَدِيث غير محفوظ ، وإنما أنكرنا الإسناد ". وقَالَ الحافظ ابن حَجَر في لسان الميزان:" الخبر مُنْكر "[٣]، وقال في التلخيص:" وعن عروة بن مسعود الثقفي رواه العقيلي بإسناده ضعيف، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين من طريق عروة بن مسعود(ﷺ) " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

يعود وجه النكارة إلى إسناد هَذَا الحَدِيث ، حيث أخطأ إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عاصم فروى هَذَا الْمَتْن بهذا الإسناد عَنْ أبيه، عَنْ حذيفة بن اليمان(ﷺ)، عَنْ عروة بن مسعود(ﷺ)، وأئمة الحَدِيث لم يثبت عندهم هَذَا الْمَتْن بهذا الإسناد ، وإنما الثابت عندهم هو من طَرِيق أَبِي سعيد الخدري(ﷺ)، وأَبِي هريرة (ﷺ)، ولهذا استنكروا هذه الرِّوَايَة وإبْرَاهِيم بن مُحَمَّد لَيْسَ أهلاً للتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث من طُرُق أخرى . وإبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عاصم . قال عنهُ العُقَيْلِيّ، وابن حَجَر:" مجهول " [٥].

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢/٢٤٠ ، ٢٤١ / الحَدِيث ٧٣٢، لم يشر ابن حَجَر إلى نكارته في التلخيص علماً أنه أنكره في " لسان الميزان "، ١/١٠٨ ترجمة رقم ٣٢٢ .

٢. انظر : " الضعفاء للعقيلي"،١/٦٥/ترجمة رقم ٦٣، و" الإصابة في معرفة الصَّحَابة لابن حَجَر"، ٤/٤٩٣/ ترجمة رقم ٥٥٣٠ ، ذكر فيه طريق ابن منده و" لسان الميزان" ، المصدر السابق .

٣. " لسان الميزان" ، المصدر السابق .

٤. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢/ ٢٤١.

٥. " الضعفاء للعقيلي" و" لسان الميزان" ، المصدرين السابقين .

وذكر الحافظ في التلخيص أن أحاديث الباب صحيحة رواها الصَّحَابة(ﷺ) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) " [1]. أخرجَها : مُسْلِم ، وأبوداود ، والتِّرمِذيّ ، والنَّسَائيّ: من طَرِيق عمارة بن غزية، حَدَّثنا يحيى بن عمارة قَالَ : سمعت أبا سعيد الخدري(ﷺ) يقول: قَالَ رسول الله (ﷺ) :" لَقِّنُوا موتاكم قول لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ " [2] .

قَالَ التِّرمذيّ :" وفي الباب عن أبي هريرة، وأم سلمة، وعائشة، وجابر، وسعدي المرية وهي امرأة طلحة بن عبيد الله(ﷺ) ، ثم قال : حديث أبي سعيد(ﷺ) حديث حسن غريب صحيح " .

كما روي من طَرِيق أَبِي هريرة(ﷺ) أخرجَهُ مُسْلِم ، وابن مَاجَه : من طَرِيق أَبي خالد الأحمر، عَنْ يزد بن كيسان، عَنْ أَبِي حازم، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) : " لَقِّنُوا موتاكم لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ " [3] .

قال الشوكاني :" وفي الباب عن أبي هريرة(ﷺ) عند مسلم بمثل حديث أبي سعيد(ﷺ) ورواه ابن حبان عنه وزاد " فإنه من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة يوماً من الدهر وإن أصابه ما أصابه قبل ذلك "وعنه أيضاً حديث آخر بلفظ " إذا ثقلت مرضاكم فلا تملوهم قول لا إله إلا الله ولكن لقنوهم فإنه لم يختم به لمنافق قط) وفي إسناده محمد بن الفضل ابن عطية وهو متروك . وعن عائشة(<) عن النسائي بنحو حديث الباب . وعن عبد الله بن جعفر عند ابن ماجه وزاد " الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين " وعن جابر(ﷺ) عند الطبراني في الدعاء، والعقيلي في الضعفاء وفيه عبد الله بن مجاهد وهو متروك، وعن عروة بن مسعود الثقفي عند العقيلي بإسناد ضعيف . وعن حذيفة(ﷺ) عند ابن أبي الدنيا وزاد ." فإنها تهدم ما قبلها من الخطايا " وعن ابن عباس(ﷺ) عند الطبراني . وعن ابن مسعود(ﷺ) عنده أيضاً . وعن عطاء

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢/ ٢٤١.

٢. انظر : "صَحِيح مُسْلِم"، ٢/٦٣١/الحَدِيث ٩١٦، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/٢٠٧/الحَدِيث ٣١١٧، و"جامع التِّرمذيّ"، ٣/٣٠٦/الحَدِيث ٩٧٦، و"سنن النَّسائيّ"، ٤/٥/الحَدِيث ١٥٢٦.

٣. انظر : "صَحِيح مُسْلِم"، ٢/٦٣١/الحَدِيث ٩١٧، و" سنن ابن مَاجَه"، ١/٤٦٤/ الحَدِيث ١٤٤٤.

ابن السائب عن أبيه عن جده عنده أيضاً . قال العقيلي روى في الباب أحاديث صحاح عن غير واحد من الصحابة . وروى فيه أيضاً عن عمر وعثمان وابن مسعود وأنس(ﷺ) وغيرهم هكذا في التلخيص قوله " لقنوا موتاكم " قال النووي: أي من حضره الموت والمراد ذكر لا إله إلا الله لتكون آخر كلامه كما في الحديث " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة " والأمر بهذا التلقين أمر ندب وأجمع العلماء على هذا التلقين وكرهوا الأكثار عليه والموالاة لئلا يضجره لضيق حاله وشدة كربه فيكره ذلك بقلبه أو يتكلم بكلام لا يليق قالوا وإذا قاله مرة لا يكرر عليه إلا أن يتكلم بعده بكلام آخر فيعاد التعريض له به ليكون آخر كلامه . ويتضمن الحديث الحضور عند المحتضر لتذكيره وتأنيسه واغماض عينيه والقيام بحقوقه وهذا مجمع عليه " [٣] .

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه صَحِيح ، وحديث عروة بن مسعود(ﷺ) إسناده مُنْكر تفرد فيه إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عاصم وهو مجهول لا يعرف عند أئمة الحَدِيث ولا يحتمل تفرده بمثل هَذَا الحَدِيث، وقد أخطأ فرواه عَنْ عروة بن مسعود(ﷺ)، والحديث معروف عَنْ أَبِي سعيد ، وأَبِي هريرة ({)، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

---

١. " نيل الأوطار للشوكاني " ، ٤ / ٤٠٨ .

[٣٣] حديث أَبِي الدرداء(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" ما من ميتٍ يموتُ فيقرأ عندهُ يس إلا هوَّنَ اللهُ عليهِ " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : أبو نعيم الأَصْبهانيّ . من طَرِيق مروان بن سالم ، عَنْ صفوان بن عَمرو ،عَنْ شريح ،عَنْ أَبِي الدرداء وأبي ذر({) .

الحكم على الحَدِيث:

قَالَ البرذعي:" وسألتُه[٣] عَنْ عصمة بن الْفَضْل، عَنْ ابن أَبِي دَاوُد، عَنْ مروان بن سالم، عَنْ صفوان بن عَمرو، عَنْ شريح بن عبيد، عَنْ أَبِي الدرداء(ﷺ)عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" ما من ميتٍ يقرأُ [عنهُ] [٤] يس إلا هُوِّنَ عليهِ ". فَقالَ لي :" **مُنْكر** إضرب عليه ولم يقرأه " [٥]. وقال ابن حجر:" وأسنده صاحب الفردوس من طريق مروان بن سالم ، عن صفوان بن عمرو ، عن شريح ، عن أبي الدرداء ، وأبي ذر({) " [٦].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

من خِلال الْبَحْث في طُرُق هَذَا الحَدِيث تَبيَّن أنَّ جميعها ضَعِيفة، ومنها هَذَا الطريق الذي رواه أبو الدرداء(ﷺ) ، والحديث لم يثبت عند أئمة الحَدِيث من وجه لا بهذا الإسناد ولا بغيره ، وقول أَبِي زُرْعة :"اضرب عليه ولم يقرأه"، دليل واضح على عدم ثبوت الحَدِيث عنده ، فضلاً على أنَّ الإسناد فيه مروان بن سالم الغفاري. قَالَ عنهُ الإِمَام أَحْمَد :" يحدّث عَنْ صفوان بن عَمرو لَيْسَ هو بثقة "[٧].

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢ /٢٤٥ / الحَدِيث ٧٣٤، أشارالحافظ إلى طريق مروان بن سالم في التلخيص ، وهو طريق منكر .

٢. انظر : " تاريخ أصبهان لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، الطبعة الولى ١٤١٠ هـ ، ١٨٨/١ .

٣. " أي أبو زُرْعة " .

٤. في الأصل [عنده] .

٥. " سؤالات البرذعي لأبي زُرْعة " ، ص ٦٨٩ ، ٦٩١ .

٦. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢ /٢٤٥ .

٧. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٢١٠/٣ .

وقَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث" [١]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث" [٢]، وقَالَ عنهُ العُقَيْليّ :" أحاديثه مناكير لا يتابع عليها" [٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: مُنْكر الحَدِيث جداً ضَعِيف الحَدِيث لَيْسَ له حديث قائم ، قلتُ يترك حديثه ؟ قَالَ لا ، بل يكتب حديثه"[٤]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" كان ممن يروي المناكير عَنْ المشاهير ويأتي عَنْ الثقات ما لَيْسَ من حديث الأثبات ، فلما كثر ذلك في رواياته بطل الإحتجاج في أخباره "[٥]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" عامة حديثه مما لا يتابعهُ الثقات عليه" [٦]، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ: "مَتْرُوك الحَدِيث"[٧]، وقَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر:" مَتْرُوك، ورماهُ الساجي وغيره بالوضع من كبار التاسعة "[٨] .

وطرق هذا الحَدِيث لا يصح منها شيء . فقد أخرجَها أَحْمَد، وابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والنَّسَائيّ، والبَيْهقيّ: من طَرِيق سليمان التيمي، عَنْ أَبِي عثمان وليس بالنهدي، عَنْ معقل بن يسار، وبَعْض الروايات فيها أبوعثمان، عَنْ أبيه، عَنْ معقل بن يسار(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) : "اقرؤها على موتاكُم يعني يس " [٩] .

قلتُ : أبو عثمان يروي الحَدِيث تارةً عَنْ أبيه، وتارةً عَنْ معقل بن يسار، وقيل اسمه أبو عثمان السَلّي[١٠]، روى عَنْ أَنَس بن مالك، ومعقل بن يسار({)، وقيل عَنْ أبيه ، وروى عنه سليمان التيمي . قَالَ ابن القطان:" هو لا يصح لأنَّ أبا عثمان هَذَا لا يعرف ولا روى عنهُ غير سليمان التيمي، وإذا لم يكن هو معروفاً

---

١. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٣٧٣/٧ .

٢. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ"، ٩٦/١ .

٣. " الضعفاء للعقيلي" ، ٢٠٤/٤ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٧٤/٨ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٣/٣ .

٦. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣٨٤/٦ .

٧. " العلل للدارقطني"، ١٣٨/٥ .

٨. " تقريب التهذيب" ، ٥٢٦/١ .

٩. انظر : " مسند أَحْمَد"، ٢٦/٥/الحَدِيث ٢٠٣١٦، و" سنن ابن مَاجَه"، ٤٦٦/١/ الحَدِيث ١٤٤٨، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٢٠٨/٢/الحديث٣١٢١ ، و"السنن الكبرى للنَّسائيّ"، ٢٦٥/٦/ الحَدِيث ١٠٩١٣، و"شعب الإيمان للبَيْهَقيّ"، ٤٧٨/٢/ الحَدِيث ٢٤٥٧، و" تهذيب الكمال للمزي"، ٨١٠١/٨ .

١٠. انظر : " تهذيب الكمال للمزي"، المصدر نفسه ، كذا سماه أبو داود كما ذكره الآجري في سؤالاته .

فأبوه أبعد من أن يعرف ، وهو إنما روى عنهُ "[١] ، وقَالَ المِزّيّ:" قَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ: لم يرو عنهُ غير التيمي وهو إسناد مجهول" [٢]، وقَالَ عنهُ الذَّهَبِيّ:" لا يعرف أبوه ولا هو، ولا روى عنهُ سوى سليمان التيمي"[٣]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" شَيْخ لسليمان التيمي مقبول "[٤].

قال الحافظ في التلخيص:" وأعله ابن القطان بالإضطراب وبالوقف ، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه ، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال : هذا حديث ضعيف الإسناد ، مجهول المتن ، ولا يصح في الباب حديث "[٥].

قال الحاكم :" أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي والقول فيه قول ابن المبارك إذ الزيادة من الثقة مقبولة " [٦]. **قلتُ** : الراجح من أقول العُلَمَاء أنَّ الحَدِيث المرفوع لا يصح لجهالة أَبِي عثمان وأبيه . وأخرجَ أَحْمَد من طَرِيق أَبِي المغيرة، عَنْ صفوان، عَنْ المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الثمّالي حين اشتد سوقه فَقالَ: هل منكُم أحدٌ يقرأ "يس" ، قَالَ: فقرأها صالح بن شريح السكوني فلما بلغ أربعين منها قُبض ، قَالَ: فكان المشيخة يقولون إذا قرأتْ عندَ الميّتِ خُفِّفَ عنهُ [٧] . وغضيف بن الحارث مختلف في صحبته مات سنة بضع وستين [٨] .

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

الحَدِيث المرفوع طرقه ضَعِيف ، وطريق أَبِي الدرداء(ﷺ) مُنْكر رواه مروان بن سالم ، وهو مَتْرُوك الحَدِيث ، ولعل أبا زُرْعة أنكره لضعف راويه وعدم ثبوت متابعة له . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه** .

---

١. " بيان الوهم والإيهام "، ، ٥/٥٠ .

٢. " تهذيب الكمال" ، ٨/ ٨١٠١ .

٣. " ميزان الإعتدال" ، ٤/٥٥٠ / رقم ١٠٤٠٩ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١/٦٥٧ ترجمة رقم ٨٢٤٠ .

٥. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢ / ٢٤٤، ٢٤٥ .

٦. " المستدرك للحاكم "، ١ / ٧٥٣ . أفدته من محقق الكتاب .

٧. انظر : " مسند أَحْمَد"، ٤/١٠٥/ الحَدِيث ١٧٠١٠ .

٨. انظر : " الإصابة في تمييز الصحابة "، ٥/ ٣٢٣ ، ٣٢٤ / ٦٩١٧ ،و" تقريب التهذيب" ، ١/٤٤٣ ترجمة ٥٣٦١ .

[٣٤] حديث ابن عُمَر (ﷺ) قَالَ : **قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" إدفنوا الأظفارَ والشعرَ والدَّمَ فإنَّها ميتةٌ "** [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن عَدي ، والبَيْهقيّ ، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق عَبْد الله بن عبد العزيز بن أَبِي رواد ، قَالَ: حدثني أَبِي ، عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

هَذَا الحَدِيث فيه عَبْد الله بن عبد العزيز بن أَبِي رواد، قَالَ أبو حاتِم:" أحاديثه **أَحَادِيث منكرة** " [٣]. وقَالَ العُقَيْلِيّ :" **أحاديثه مناكير** غير محفوظة " [٤]. وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" يحدّث عَنْ أبيه، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ) بأحاديث لا يتابعهُ عليها أحد". وقَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" هَذَا إسناد ضَعِيف ". وقال الحافظ في التلخيص:" روى من طريق عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر (ﷺ) مرفوعاً :" إدفنوا الأظفار، والشعر، والدم فإنها ميتة ". وضعّف عبد الله عند ابن عدي " [٥].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وقفت عند كلام أئمة الحَدِيث فوجدت بأنَّ عَبْد الله بن عبد العزيز بن أَبِي رواد وهو راوي هَذَا الحَدِيث لا يحدّث إلا بأحاديث مناكير وَهَذَا ما عُرف به ، وأحاديثه عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ)، قَالَ العُلَمَاء لا يتابعهُ عليها أحد ، ومن ضمنها هَذَا الحَدِيث الذي رواه عَنْ أبيه، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ)، فقد تفرد به ولم يتابعهُ عليه أحد، فصار حاله منكراً كبقية أحاديثه .

---

١ . انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٦٥/٢ الحَدِيث ٧٥٢ ، ذكر الحافظ ابن حَجَر في التلخيص طريق عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ، وهو منكر أشار إليه المحقق في حاشيته ، ٢٦٦/٢ .

٢ . انظر : " "الكامل لابن عدي"، ٢٠١/٤/ ترجمة رقم ١٠١٢، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٣/١/ الحَدِيث ٧٧، و" العلل المتناهية في الأَحَادِيث الواهية "، عَبْد الرَّحْمن بن عَلِيّ بن الجَوْزيّ ، تحقيق خليل الميس . دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ، ٦٨٦/٢/الحَدِيث ١١٤٣ .

٣ . " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٠٤/٥ .

٤ . " الضعفاء للعقيلي" ، ٢٧٩/٢ .

٥ . انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٦٥/٢ ، ٢٦٦ .

وعَبْدِ الله بن عبد العزيز بن أَبِي رواد . قَالَ العُقَيْلِيّ بعد أن أخرجَ له حديثين من ضمنهما هَذَا الحَدِيث :" جميعاً لَيْسَ لهما أصل عَنْ ثِقَة "[١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم : "قَالَ عنه أَبِي: لم أكتب عنهُ ولم يكن محله عندي الصدق"[٢]، وذكره ابن حِبَّان في الثقات وقَالَ :" يعتبر حديثه إذا روى عَنْ غير أبيه " [٣]، وقَالَ ابن حَجَر:" قَالَ أبو حاتِم وغيره أحاديثه منكرة ، وقَالَ ابن الجنيد[٤]: لا يساوي شيئاً " [٥] . قال الحافظ في التلخيص:" وفي الباب عن ميل بنت مشرح الأشعرية ، عن أبيها أنه قلم أظفاره فدفنها، ورفعه إلى النبي (ﷺ) أخرجه البزار، والطبراني، والبيهقي في شعب الإيمان، وإسناده ضعيف" [٦]. الحديث أخرجه البزار، والطبرلني، والبيهقي، كلهم من طريق محمد بن سليمان بن مسمول عن عبيد الله بن سلمة بن وهران عن ميل بنت مشرح عن أبيها " [٧]. قال الطبراني :" لا يروى هذا الحديث عن مشرح إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن سليمان بن مسمول .وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة : وفي سنده محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف جداً " [٨].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفر به عَبْد الله بن عبد العزيز بن أَبِي رواد وهو ضَعِيف ولم يتابعهُ عليه أحد، راوي الحَدِيث أحاديثه مناكير غير محفوظة، وخاصة إذا حدّث عَنْ أبيه، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، فإنه لا يتابع عليها، الحديث روي من طريق آخر راويه ضعيف جداً . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. " الضعفاء للعقيلي" ، ٢٧٩/٢ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٠٤/٥ .

٣. " الثقات لابن حِبَّان" ، ٣٤٨/٨ .

٤. هو إبْرَاهِيم بن عبدالله بن الجنيد، الختلي أبو إِسْحَاق السرمرائي(ت٢٦٠هـ) ، الشيخ الإمَام الحافظ ، سمع يحيى بن مَعِين، وله عنه سؤالات مفيدة ، وله كتب في الزهد والرقائق ، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٦٣١، ٦٣٢ ، و" معجم المؤلفين "، ١ / ٥١ .

٥. " لسان الميزان "، ٣١٠/٣ .

٦. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢٦٦/٢ .

٧. كشف الأستار "، (٢٩٦٧) ، و" المعجم الكبير للطبراني "، ٧٦٢/٣٢٢/٢٠ ، وفي الأوسط "، ٤٣٦/٦ / ٥٩٣٤ ، و" شعب الإيمان للبيهقي "، ٦٤٨٧/٢٣٢/٥ .

٨. " الإصابة في تمييز الصحابة "، ٩٧/٦ .

[٣٥] حديث سعيد بن المسيب قَالَ : " **حَضَرْتُ ابْنَ عُمَرَ (ﷺ) في جنازةٍ . فَلَمَّا وَضَعَهَا فِي اللَّحْدِ قَالَ : بسمِ اللهِ وفي سبيلِ اللهِ ، وعَلَى ملةِ رسولِ اللهِ ، فَلَمَّا أُخِذَ فِي تَسْوِيَةِ اللَّبِنِ على اللحدِ قَالَ : اللَّهُمّ أَجِرْهَا مِنْ الشَّيْطَانِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ اللَّهُمّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهَا وَصَعِّدْ رُوحَهَا وَلَقِّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا، قلت : يا ابن عُمَر أشيءٌ سمعتهُ من رسولِ الله(ﷺ) أم قلتهُ برأيكَ ؟ قَالَ : إني إذاً لقادرٌ على القولِ ، بل شيءٌ سمعتهُ من رسولِ اللهِ (ﷺ)** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن مَاجَه ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق حماد بن عَبْد الرَّحْمن الكلبي، عَنْ إدريس بن صبيح الأودي، عَنْ سعيد بن المسيب .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أَبِي عَنْ حديث رواه هشام بن عمار، عَنْ حماد بن عَبْد الرَّحْمن قَالَ: حَدَّثنا إدريس بن صبيح الأودي قَالَ: عمل عَبْدالله ابن عُمَر(ﷺ) في جنارةٍ فلمَّا وضعتْ قَالَ : بسمِ اللهِ وفي سبيلِ اللهِ وعَلَى ملةِ رسولِ اللهِ فلما أخذَ في تسويةِ اللَّبِنِ قَالَ : اللَّهُمّ أجرهُ من الشيطانِ ومن عذابِ القبرِ ومن عذابِ النارِ ولمَّا سوَّى الكثيبَ عليها قامَ إلى جانبِ القبرِ، ثم قَالَ : اللَّهُمّ جافي الأرضَ جنبيها وصور رُوحها ولقِّها منكَ رضواناً، قلتُ يا ابن عُمَر(ﷺ) أشيئاً سمعتهُ من رسولِ اللهِ (ﷺ) أو شيئاً قلتهُ من رأيكَ ؟ قَالَ: إني إذاً لقادرٌ على القولِ بل شيء سمعتهُ من رسولِ اللهِ (ﷺ) . قَالَ أَبِي: **الحَدِيث مُنْكر**"[٣]. وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" لا أعلم أحداً رواه غيرحماد بن عبدالرحمن. وقال ابن حجر:" في إسناده حماد بن عبد الرحمن الكلبي وهو مجهول، واستنكره أبو حاتم من هذا الوجه" [٤].

---

١. انظر :" التلخيص الحبير" ، ٣٠٠/٢ ، ٣٠١ / الحَدِيث ٧٨٦ .

٢. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ٤٩٥/١/ الحَدِيث ١٥٥٣، و"الكامل لابن عدي"، ٢٤١/٢/ ترجمة رقم ٤١٨، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٥٥/٤/الحَدِيث ٦٨٥٣.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٣٦٢/١ ، ٣٦٣ /الحَدِيث ١٠٧٤ .

٤. انظر :" التلخيص الحبير" ، ٣٠٠/٢ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

هَذَا الحَدِيث لم يرو عَنْ سعيب بن المسيب إلا من هَذَا الطريق وفي إسناده حماد ابن عَبْد الرَّحْمن الكلبي وقد تفرد به وهو مجهول كما سيأتي، ولم يتابعهُ عليه أحد ولهذا استنكر حديثه أبو حاتِم . وحماد بن عَبْد الرَّحْمن الكلبي أبو عَبْد الرَّحْمن القنسريني أو الحمصي. قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: هو شَيْخ مجهول مُنْكر الحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث، وقَالَ أبو زُرْعة: أحاديثه مناكير"(١)، وقَالَ عنهُ ابن عَدي: " قليل الرِّوَايَة "(٢)، وقَالَ عنهُ الذَّهَبِيّ :" ضُعف"(٣)، ولخص حاله ابن حَجَر فَقَالَ : "ضَعِيف من الثامنة "(٤). وإدريس بن صبيح الأودي . قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي: روى عَنْ سعيد بن المسيب روى عنهُ حماد بن عَبْد الرَّحْمن الكلبي سمعت أبى يقول ذلك وسألتُه عنهُ فَقالَ: هو مجهول" (٥)، وذكره ابن حِبَّان في الثقات وقَالَ عنهُ :" يروي عَنْ سعيد بن المسيب، روى هشام بن عمار، عَنْ حماد بن عَبْدالرحمن عنهُ يغرب ويخطئ على قلته"(٦)، وقَالَ ابن حجرفي التهذيب :" قول ابن عَدي إنما هو" إدريس بن يزيد الأودي "، ثم قَالَ : وقول ابن عَدي أصوب، وقَالَ في التقريب :" مجهول من السابعة " (٧).

قلتُ : من خِلال الْبَحْث في ترجمة الرَّاوي إدريس بن صبيح الأودي تَبيَّن أنه روى عَنْ سعيد بن المسيب وأنَّ حماد بن عَبْد الرَّحْمن الكلبي قد روى عنهُ وَهَذَا مذكور في الترجمتين السابقتين لأبي حاتِم، وابن حِبَّان، كما ذكر ذلك أيضاً المِزِّيّ في تهذيب الكمال (٨)، بل العكس لم أجد في ترجمة إدريس بن يزيد الأودي أنه قد

---

١ . " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٤٣/٣ .

٢ . " الكامل لابن عَدي" ، ٢٤١/٢/ ترجمة رقم ٤١٨ .

٣ . " الكاشف للذهبي" ، ٣٥٠/١ .

٤ . " تقريب التهذيب" ، ١٧٨/١ .

٥ . " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٦٤/٢ .

٦ . " الثقات لابن حِبَّان" ، ٧٨/٦ .

٧. " تهذيب التهذيب"، ١٧٠/١،و" تقريب التهذيب"، ٩٧/١ .

٨. انظر : " تهذيب الكمال"، ٢٩٩/٢، ٢٣٠، ٢٣١ ترجمة إدريس بن صبيح الأودي، وإدريس بن يزيد الأودي .

روى عَنْ ابن المسيب ولم يروعنهُ حماد بن عَبْد الرَّحْمن الكلبي، ولا أعلم المصدر الذي استند عليه ابن عَدي في قوله أنه هو " إدريس بن يزيد الأودي" ولا المصدر الذي بسببه رجح الحافظ قول ابن عَدي والله أعلم .

الحَدِيث روي من طُرُق وليس فيها هَذَا اللفظ ، منها :

ما أخرجَهُ : ابن مَاجَه، والتِّرمِذيّ، كلاهما من طَرِيق أَبِي خالد الأحمر،عَنْ الحجاج، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) :" أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) إذا أدخِلَ الميّتُ القبرَ قَالَ مرةً : بسمِ اللهِ وباللهِ وعَلَى ملةِ رسولِ اللهِ ، وقَالَ مرةً : بسمِ اللهِ وباللهِ وعَلَى سنَّةِ رسولِ اللهِ " [1] .

قَالَ التِّرمذيّ :" هَذَا حديث حسن غريب من هَذَا الوجه. وقد روي هَذَا الحَدِيث من غير هَذَا الوجه عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) ، ورواه أبو صديق الناجي، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) وقد روي عَنْ أَبِي صديق الناجي، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً أيضاً ".

قلتُ : المرفوع أخرجَهُ : أبو دَاوُد، والنَّسَائيّ، وابن حِبَّان، والحَاكِم، والبَيْهقيّ، وغيرهم من طَرِيق همّام، عَنْ قتادة ، عَنْ أَبِي الصديق ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) [2].

قَالَ الحَاكِم :" هَذَا الحَدِيث صَحِيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهمّام بن يحيى ثبت مأمون إذا أسند مثل هَذَا الحَدِيث .

وقَالَ البَيْهقيّ :" ورواه وكيع، عَنْ همّام بإسناده ، والحديث يتفرد برفعه همّام بن يحيى بهذا الإسناد، وهو ثِقَة إلا أن شُعبَة، وهشام الدستوائي روياه عَنْ قتادة موقوفاً على ابن عُمَر(ﷺ) " [3] .

---

١. انظر : " سنن ابن مَاجَه"، ١/٤٩٤/الحَدِيث ١٥٥٠، و" جامع التِّرمذيّ"، ٣/٣٦٤/الحَدِيث ١٠٤٦.

٢. انظر : " سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/٢٣٢ / الحَدِيث ٣٢١٣ ، و"عمل اليوم والليلة"، لأَحْمَد بن شعيب بن عَلِيّ النَّسائيّ أبو عَبْد الرَّحْمن ، تحقيق د. فاروق حمادة مؤسس الرسالة ، بيروت، ط٢ ، سنة ١٤٠٦هـ ،١/٥٨٦/ الحَدِيث ١٠٨٨، و"صَحِيح ابن حِبَّان"، ٧/٣٧٦) حديث٣١١٠، و"المستدرك للحاكم"، ١/٥٢٠/ الحَدِيث ١٣٥٣، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤/٥٥/ الحَدِيث ٦٨٥٠.

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٤/ ٥٥ الحَدِيث ٦٨٥١ .

قلتُ : الموقوف أخرجَهُ : الحَاكِم ، من طَرِيق شُعبَة، عَنْ قتادة، عَنْ أَبِي الصديق الناجي، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) :" أَنَّهُ كانَ إذا وضعَ الميّتُ في قبرِهِ قَالَ : بسمِ اللهِ وعَلَى سنَّةِ رسولِ اللهِ " [1] .

وأَبُو الصديق الناجي هو بَكْر بن عَمرو، أو ابن قيس البصري، روى عن عَائِشَة، وأَبِي سعيد، وابن عُمَر (ﷺ)، وعنه قتادة ، وثقه يحيى بن مَعِين، وأَبُو زُرْعة [2] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه صَحِيح ، وحديث ابن المسيب مُنْكر تفرد به حماد بن عَبْدالرَّحْمن الكلبي وهو مجهول ولم يتابعهُ عليه أحد ، بل إنَّ هَذَا الحَدِيث بهذ الإسناد والزيادة باللفظ لم يروَ إلا من قبله علماً أن الْمَتْن روي من طَرِيق آخر رجاله ثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

***

١. انظر : " المستدرك للحاكم"، ١/٥٢١/ الحَدِيث ١٣٥٤ .

٢. " لسان الميزان "، ٧ / ٤٧٠ .

[٣٦] حديث أَبِي سعيد (ﷺ) قَالَ :" **لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ** "[١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرجه[٢] : أَحْمَد ، وأَبُو دَاوُد ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق مُحَمَّد بن ربيعة ،عَنْ مُحَمَّد بن الْحَسَن بن عطية العوفي، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه ، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه مُحَمَّد بن ربيعة، عَنْ مُحَمَّد بن حسن بن عطية، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) قَالَ :" لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ ". قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر** ".

ومحمد بن الْحَسَن بن عطية، وأبوه، وجده، ضعفاء الحَدِيث [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث هو تفرد مُحَمَّد بن الْحَسَن بن عطية العوفي بالحديث بهذا الإسناد، ولم يتابعه عليه أحد، وهو لَيْسَ أهلاً للتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث،ولعل أبا حاتِم استنكر هذا الحديث لضعف رواته وغرابة الْمَتْن .

ومحمد بن الْحَسَن بن عطية العوفي .

قَالَ البُخَارِيّ :" لن يصح حديثه" [٤]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: ضعيف الحَدِيث، وقَالَ أبو زُرْعة : لين الحَدِيث"[٥]، وقَالَ العُقَيْلِيّ :" مضطرب الحفظ "[٦]، وقال المِزّيّ وابن حَجَر:" قَالَ عنه ابن مَعِين : لَيْسَ بمتين، وقَالَ مرة ثِقَة "[٧] .

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢ /٣١٩ الحَدِيث ٨٠٣ .

٢. انظر : " مسند أَحْمَد"، ٣/٦٥/ الحَدِيث ١١٦٤٠، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/٢١١/ الحَدِيث ٣١٢٨، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤/٦٣/ الحَدِيث ٦٩٠٥ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/٣٦٩ رقم ١٠٩٥ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ١/٦٦ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٧/٢٢٦ .

٦. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤/٥٠ .

٧. " تهذيب الكمال" ، ٢٥/٧٠، و" تهذيب التهذيب" ، ٩/١٠٣ .

ولخص حاله ابن حَجَر فَقالَ:" صَدُوق يخطيء "[1]، وقال صاحبا التحرير:" بل ضَعِيف " [2] . وأبوه الْحَسَن بن عطية . قَالَ عنه ابن مَعِين:" لَيْسَ به بأس "[3]، وقَالَ عنه البُخَارِيّ :" لَيْسَ بذاك "[4]، وقَالَ ابن حِبَّان :" يروي عَنْ أبيه مُنْكر الحَدِيث فلا أدري البلية في أحاديثه منه أو من أبيه أو منهما معاً لأنَّ أباه لَيْسَ بشيء في الحَدِيث وأكثر روايته عَنْ أبيه فمن هنا اشتبه أمره ووجب تركه "[5] .

وجده هو عطية بن سعد العوفي الكُوفِيّ . قَالَ أبو دَاوُد :" لَيْسَ بالذي يعتمد عليه" [6]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَحْمَد : ضَعِيف الحَدِيث، وقَالَ عنه أبو زُرْعة: كوفي لين"[7]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" لايحل الإحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"[8]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح" [9].

قلت : هَذَا إسناد ضعيف ، رجاله ضعفاء لا يَحْتَجّ بهم .

الحَدِيث له طُرُق أخرى جميعها لاتصح . فقد أخرج : البَيْهقيّ ، من طَرِيق بقية بن الوليد، عَنْ عفير بن معدان، عَنْ عطاء بن أَبِي رباح، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) :" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) لعن النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ والحالقةَ والسالقةَ والواشمةَ والمتوشِّمةَ، وقَالَ لَيْسَ للنِّساء فيِ اتباعِ الجنائزِ أجرٌ " [10] .

قلت : ورد النهي في اتباع الجنائز في الصحيحين من رواية أم عطية (<) قالت :" نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا " [11] .

---

١. " تقريب التهذيب" ، ٤٧٤/١ .

٢. " تحرير تقريب التهذيب " ، ٣ / ٢٢٩ .

٣. " تاريخ ابن مَعِين – راوية الدوري" ، ٥٦٣/٣ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٣٠١/٢ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٣٤/١ .

٦. " سؤالات الآجري" ، ١٠٤/١ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٨٢/٦ .

٨. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٧٦/٢ .

٩. " طبقات المدلّسين" ،١ /٥٠ /١٢٢ .

١٠. انظر : " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٦٣/٤/ الحَدِيث ٦٩٠٦ .

١١. " صحيح البخاري "، ٤٢٩/١/ ١٢١٩ ، و" صحيح مسلم "، ٦٤٦/٢/ ٩٣٨ .

وفيه بقية بن الوليد، كثير التدليس عَنْ الضعفاء والمجهولين، وصفه الأَئمَّة بذلك[١].
وعفير بن معدان الحضرمي الحمصي. قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قال عنه ابن مَعِين، ودحيم :" لَيْسَ بشيء ، وقَالَ عنه أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث لا يشتغل بحديثه"[٢]، وقَالَ عنه العُقَيْليّ :" لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به" [٣] .
وأخرج الطَّبرانيّ : من طَرِيق عباد عَنْ الْحَسَن بن ذكوان، عَنْ سليمان بن الربيع، عَنْ عطاء ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، وقد ذكر الطرف الأخير من الحَدِيث، وقَالَ:" لم يرو هَذَا الحَدِيث عَنْ عطاء إلا سليمان بن الربيع تفرد به الْحَسَن بن ذكوان" [٤] .
وفيه عباد بن صهيب الكليبي وهو أحد المتروكين . قَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ:" ذهب حديثه، وقال البُخَارِيّ والنَّسَائيّ: مَتْرُوك، وقَالَ ابن حِبَّان: يروي أشياء إذا سمعها المبتديء في هذه الصنعة شهد لها بالوضع، وقَالَ أبو بَكْر بن أَبِي شيبة : تركنا حديثه، وقَالَ العِجلِيّ : ترك حديثه" [٥]. وقَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد :" رواه الطَّبرانيّ في الأوسط وفيه مجاهيل"[٦]. كما أخرجه ابن عَدي: من طَرِيق عُمَر بن زيد قَالَ: سمعت الْحَسَن بن أَبِي الْحَسَن البصري، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ :" لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ والمغنِّي والمغنَّى لهُ " [٧]، وقَالَ:" عُمَر بن زيد مُنْكر الحَدِيث، وحديثه غير محفوظ ".

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به مُحَمَّد بن الْحَسَن بن عطية العوفي ، ولم يتابعه عليه أحد في هَذَا الإسناد ، ولعل استنكار أبي حاتِم للحديث جاء من أجل غرابة الْمَتْن وضعف رواته ولم يرد بها النكارة الإصطلاحية المعروفة عند العُلَمَاء بالمخالفة .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع** .

---

١. انظر : " طبقات المدلّسين لابن حَجَر" ، ص٤٩.
٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٦/٧.
٣. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤٣٠/٣ .
٤. " المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٢٠٥/٨/ الحَدِيث ٨٤١٠ .
٥. " لسان الميزان" ، ٢٣٠/٣ .
٦. " مجمع الزوائد للهيثمي"، ٤١٢٣/١٢٩/٣ .
٧. " الكامل لابن عدي"، ٢٩/٥/ ترجمة رقم ١١٩٩.

[٣٧] حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) : **عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ "** [١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : أبو يعلى ، والعُقَيْلِيّ ، والطَّبرانيّ ، وابن عَدي ، وأَبُو نعيم الأَصْبهانيّ ، والبَيْهقيّ ، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق الهذيل بن الحكم ، عَنْ عبد العزيز بن أَبِي رواد ، عَنْ عِكْرِمَة ،عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" قَالَ ابن الجَوْزيّ :" لا يصح ، قَالَ أَحْمَد بن حَنْبَل : هو حديث **مُنْكر** " [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) لم يرو بهذا الإسناد إلا من قبل الهذيل بن الحكم، عَنْ عبدالعزيز بن أَبِي رواد، وأي راوٍ روى الحَدِيث عَنْ عبد العزيز فهو خطأ ، وإنما قد سرقه من الهذيل بن الحكم ، ولهذا يكون الهذيل قد تفرد بهذا الحَدِيث من دون أن يتابعهُ أحد في هَذَا الإسناد، وهو لَيْسَ أهلاً لأن يتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث ، وهو لايصح كما صرّح بذلك ابن الجَوْزيّ كونه قد خالف الْمَتْن الصحيح الوارد في الصَّحيحَيْن وغيرهما، والذي لم يرد فيه لفظ " مَوْتُ الْغَرِيبِ "، ولذا استنكره الإمَام أَحْمَد . وقد بيّن ابن القطان عدم صحة هذا الطريق فقال ما نصه :" وذكر أيضاً من طريق الدارقطني حديث ابن عباس أن النبي (ﷺ) قال :" موت الغريب شهادة " ثم قال : ذكره في كتاب العلل من حديث ابن عمر وصححه . وينبغي أن نشرحه فقد رأيته مفسداً في بعض النسخ ، وذلك أن الدارقطني لم يجعل في كتاب

---

١. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٣٢٢/٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ الحَدِيث ٨٠٧ .

٢. انظر : "مسند أبو يعلى"، ٢٦٩/٤/ الحَدِيث ٢٣٨١، و"الضعفاء للعقيلي"، ٣٦٥/٤/ ترجمة رقم ١٩٧٨، و"المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٢٤٦/١١/ الحَدِيث ١١٦٢٨، و"الكامل لابن عدي"، ١٢٤/٧/ ترجمة رقم ٢٠٤١، و"حلية الأولياء لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ٢٠١/٨ ، و" شعب الإيمان للبَيْهَقيّ "، ٧/ ١٧٣/ الحَدِيث ٩٨٩٢ ، و"العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٨٩٢/٢/ الحَدِيث ١٤٨٧ .

٣. انظر : " التلخيص الحبير" ، ٢/ ٣٢٤ .

العلل لابن عباس(ﷺ) رسماً ، ولا ذكر من حديثه إلا ما عرض في باب غيره من الصحابة(ﷺ) ، إما لم يبلغه عمله وإما لم يتحصل عنده ما يضع في الكتاب المذكور ، فهذا الحديث إنما عرض له ذكره في حديث ابن عمر(ﷺ) هكذا : قال : وسئل عن حديث يروى عن نافع ، عن ابن عمر(ﷺ) ، عن النبي (ﷺ) قال : " موت الغريب شهادة " . فقال : يرويه عبد العزيز بن أبي رواد ، واختلف عنه ، فرواه هذيل بن الحكم ، واختلف عنه ، حدث به يوسف بن محمد العطار ، عن محمود بن علي ، عن هذيل بن الحكم ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر(ﷺ) . والصحيح ما حدثناه إسماعيل الوراق ، حدثنا حفص بن عمر وعمر بن شبة ، قالا : حدثنا الهذيل بن الحكم ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن عكرمة عن ابن عباس(ﷺ) ، أن النبي (ﷺ) قال : " موت الغريب شهادة " انتهى ما ذكر الدارقطني . وليس فيه تصحيح للحديث ، لا من رواية ابن عمر(ﷺ) ولا من رواية ابن عباس(ﷺ) ، وإنما فيه تصحيحه عن هذيل بن الحكم ومن طريق ابن عباس(ﷺ) ، لا من طريق ابن عمر(ﷺ) ، وهو إذ قال : الصحيح عن هذيل بن الحكم أنه عنده عن ابن عباس(ﷺ) لا عن ابن عمر(ﷺ) ، بمثابة ما لو قال : الصحيح عن ابن لهيعة ، أو عن محمد بن سعيد المصلوب ، أو عن الواقدي ، فإن ذلك لا يقضي بصحة ما رووا ، لكن ما روى عنهم . وإنما سلك الدارقطني سبيل غيره من ذكر الخلاف على هذيل بن الحكم ، وترجيح بعض ما روي عنه على بعض . كذلك فعل أيضا أبو أحمد بن عدي ، فإنه ساق رواية ابن عباس من طريق جماعة ، عن هذيل بن الحكم ، عن عبد العزيز ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وساق رواية ابن عمر(ﷺ) من طريق محمد بن صدران ، عن الهذيل بن الحكم ، عن عبد العزبز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر(ﷺ) . ثم صوب رواية الجماعة عن هذيل ، على رواية ابن صدران ، قال : ولا أدري من أخطأ في جعله عن نافع ، عن ابن عمر .

قال : والهذيل بن الحكم يعرف بهذا الحديث . ثم نقول – بعد هذا – إن الحديث المذكور لا يمكن أن يصححه لا الدارقطني ولا غيره ، لأن أبا المنذر : هذيل بن الحكم هذا ضعيف . قال فيه البخاري : منكر الحديث . وهو القائل عن نفسه في

كتابه الأوسط : " كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه " . وقد جعله في جملة الضعفاء جماعة : أشهرهم أبو جعفر العقيلي ، وزاد أنه لايقيم الحديث .
وقال أبو حاتم البستي في كتابه : هو منكر الحديث جداً " [١] . والهذيل بن الحكم الأزدي المسعودي أبو المنذر البصري . قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث" [٢]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" شَيْخ يروي عَنْ عبدالعزيز، عَنْ أَبِي رواد ، روى عنهُ أهل العراق مُنْكر الحَدِيث جداً، فلست أدري السبب الموجب للمناكير في حديثه كان منهُ أو من عبد العزيز بن أَبِي رواد لأنَّ عبد العزيز لَيْسَ في الحَدِيث بشيء، وإذا روى رجل مجهول لم يعرف بالعدالة عَنْ ضَعِيف شيئاً منكراً لا يتهيأ إلزاق القدح بأحدهما دون الآخر إلا بعد السبرعلى أنَّ مجانبة ما روي أحرى حتى توجد له رواية عَنْ الثقات بما يوافق الأثبات متعرية عَنْ المناكير فلم يدخل في جملة أهل العدالة، ويلزق ذلك الحَدِيث المُنكَر الذي روي عَنْ ذلك الضعيف بالضعيف دونه" [٣]. وعبد العزيز بن أَبِي رواد أبو عَبْد الرَّحْمن واسم أَبِي رواد ميمون . قَالَ عنهُ العِجليّ :" ثِقَة " [٤]، وقَالَ العُقَيْليّ :" قَالَ عنهُ أَحْمَد : رجل صالح وليس هو في التثبت مثل غيره " [٥]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" كان لا يدري ما يحدّث به فروى عَنْ نافع أشياء لا يشك من الحَدِيث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة كان يحدث بها توهماً لا تعمداً ، وروى على التوهم حتى كثر ذلك منهُ سقط الإحتجاج به" [٦]، وقَالَ ابن عَدي:" في بَعْض رواياته ما لا يتابع عليه، وذكر عَنْ ابن مَعِين أنه قَالَ عنهُ :" ثِقَة " [٧]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" صَدُوق عابد ربّما وهِم ورُمي بالإرجاء من
السابعة مات سنة تسع وخمسين" [٨] .

---

١. " بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام "، ٢ / ٢٦٢ . ٢٦٥ .
٢. " التاريخ الصغير للبخاري" ، ١٥١/٢.
٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٩٥/٣.
٤. " معرفة الثقات للعجلي" ، ٩٦/٢.
٥. " الضعفاء للعقيلي" ، ٦/٣.
٦. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٣٦/٢ ، ١٣٧.
٧. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٩٠/٥.
٨. " تقريب التهذيب" ، ٣٥٧/١ .

ورواه ابن عَدي من طَرِيق إبْرَاهِيم بن بَكْر الشيباني، عَنْ عبد العزيز بن أَبِي رواد عَنْ عِكْرِمَة ، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ)، فذكر الحَدِيث . وقَالَ :" هَذَا الحَدِيث يعرف بالهذيل بن الحكم السرخسي، عَنْ عبد العزيز بن أَبِي رواد، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ)، وقَالَ: مُحَمَّد بن صدران عنهُ عَنْ عبد العزيز بن أَبِي رواد، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، حَدَّثناه مُحَمَّد بن الحسين بن شهريار، عَنْ مُحَمَّد بن صدران، وإبْرَاهِيم بن بَكْر هَذَا هو الشيباني، سرق هَذَا الحَدِيث من الهذيل ولا أعلم له كبير رواية وأحاديثه إذا روى إما أن تكون منكرة بإسناده أو مسروقاً ممن تقدمه "، وقَالَ في موضع آخر:" وهكذا قَالَ ابن شهريار، الهذيل بن الحكم عَنْ عبد العزيز بن أَبِي رواد، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، وقد أمليت عَنْ أَبِي بَكْر بن أبى شيبة، وابن موسى، والربالي، وعبدة، وابن أبان، على الصواب وإنما هو كما رووه عَنْ ابن أبى رواد، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) ، فلا أدري قَالَ لنا ابن شهريار عَنْ ابن صدران فَقالَ: عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ)، هو أخطا فيه وابن صدران هكذا حدّث به، والهذيل بن الحكم يعرف بهذا الحَدِيث" [١] .

وإبْرَاهِيم بن بَكْر هو أبو إِسْحَاق الشيباني. قَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ:" كثير الوهم "[٢]، وقَالَ ابن عَدي:" يسرق الحَدِيث"[٣]، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ:" مَتْرُوك"[٤]،وقَالَ الخطيب البَغْدَادِيّ:" قَالَ أَحْمَد: أحاديثه موضوعة" [٥].

قلتُ : هذه المتابعة إسنادها لَيْسَ له أصل وإبْرَاهِيم بن بَكْر الشيباني لَيْسَ له رواية عَنْ ابن أَبِي رواد وإنما سرق الحَدِيث من الهذيل بن الحكم. الحَدِيث له طَرِيق عن ابن عَبَّاس(ﷺ) أخرجَه الطَّبرانيّ : من طَرِيق عَمرو بن الحصين العُقَيْلِيّ، حَدَّثنا مُحَمَّد بن عَبْد الله بن علاثة، عَنْ الحكم بن أبان، عَنْ وهب ابن منبه، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) فذكر الحديث [٦].

---

١. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٥٧/١ ، ١٢٤/٧.

٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤٦/١.

٣. " الكامل لابن عَدي"، المصدرأعلاه .

٤. " سؤالات البرقاني" ، ١٥/١.

٥. " تاريخ بغداد للخطيب" ، ٤٧/٦ .

٦. انظر : " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٥٧/١١ الحَدِيث ١١٠٣٤.

قَالَ الهيثمي: وفيه عَمرو بن الحصين العُقَيْلِيّ[1] .قَالَ عنهُ ابن حَجَر:" مَتْرُوك من العاشرة "[2]. كما روي من طَرِيق أَبِي هريرة(ﷺ) أخرجَهُ العُقَيْلِيّ : من طَرِيق أَبِي رجاء الخراساني عَبْد الله بن الْفَضْل، عَنْ هشام بن حسان، عَنْ مُحَمَّد بن سيرين، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ) فذكر الحَدِيث، وقَالَ عَبْد الله بن الْفَضْل الخراساني أبو رجاء، مُنْكر الحَدِيث وفي هَذَا رواية من غير هَذَا الوجه شبيهة بهذه في الضعف [3] .

وأحاديث الباب أخرجَها البُخَارِيّ، وَمُسْلِم، والتِّرمِذيّ ، وغيرهم : من طَرِيق مالك عَنْ سمي، عَنْ أَبِي صالح، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) :" أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ: الشهداءُ خمسٌ المطعونُ، والمبطونُ، والغرقُ، وصاحب الهدمِ، والشهيدُ في سبيلِ اللهِ " [4] .

قَالَ التِّرمذيّ :" حديث أَبِي هريرة(ﷺ) حديث حسن صَحِيح ".

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

حديث موت الغريب شهادة بمجمل طرقه ضَعِيف . وحديث الهذيل بن الحكم مُنْكر تفرد به وهو ضَعِيف ، وقد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث وليس فيه موت الغريب .

فكانت صورة الراوية هي: **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. "مجمع الزوائد للهيثمي"، ٥٦/٣/ الحَدِيث ٣٨٨١ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ٤٢٠/١ .

٣. " الضعفاء للعقيلي"، ٢٨٨/٢ / ترجمة رقم ٨٥٩ .

٤. انظر : " صَحِيح البُخَارِيّ"، ١٠٤١/٣/الحَدِيث ٢٦٧٤، و"صَحِيح مُسْلِم"، ١٥٢١/٣/ الحَدِيث ١٩١٤، و"جامع التِّرمذيّ"، ٣٧٧/٣/الحَدِيث ١٠٦٣ .

المبحث السَّابِع : كتاب الزكاة وفيه حديثان هما :

[٣٨] حديث ابن عُمَر(ﷺ) : **أنَّ رسول الله (ﷺ) قَالَ فِي الْعَسَلِ: " فِي كُلّ عَشَرَةِ أزقاقٍ زِقٌّ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : التِّرمذيّ ، وابن حِبَّان ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق صدقة بن عَبْد الله السمين ، عَنْ موسى بن يسار ،عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ التِّرمذيّ :" حديث ابن عُمَر(ﷺ) في إسناده مقَال " [٣] .

وقَالَ في العلل :" سألت محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث فَقالَ: هو عَنْ نافع عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) مرسل وليس في زكاة العسل شيء يصح "[٤] .

قَالَ النَّسائيّ :" **هَذَا حديث مُنْكر** "[٥].

قلتُ : لم أعثر على قول النَّسائيّ في المطبوع .

وقَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرج الحَدِيث :" تفرد به هكذا صدقة بن عَبْد الله السمين" [٦].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة:

الْمَتْن تفرد به صدقة فرواه مرفوعاً عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) بهذا الإسناد، وهو لا يصح، وليس له شاهد يقويه ، ولهذا تم إنكاره من قبل النَّسائيّ .

وصدقة بن عَبْد الله السمين. قَالَ عنه ابن مَعِين :" ضَعِيف "[٧]،

---

١. انظر : " التلخيص الحبير "،٢ /٣٦٨،٣٦٩ /الحَدِيث ٨٣٩ .

٢. انظر : " جامع التِّرمذيّ"، ٣/٢٤ / الحَدِيث ٦٢٩، و" المجروحين لابن حِبَّان"،١/٣٧٤ ،و"الكامل لابن عدي"، ٤/٧٥، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٤/١٢٦/ الحَدِيث ٧٢٤٨.

٣. " جامع التِّرمذيّ" ، المصدر السابق .

٤. " علل التِّرمذيّ للقاضي" ، ص١٠٢ الرقم ١٧٥ .

٥. " فيض القدير شرح الجامع الصغير "، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، سنة ١٣٥٦هـ ، ٤ /٤٥٢ ، و" نيل الأوطار للشوكاني"، ٤/ ٢٠٨ .

٦. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٤/١٢٦/ الحَدِيث ٧٢٤٨ .

٧. " تاريخ ابن مَعِين – رواية الدَّارِمِيّ" ، ١/١٣٣ .

وقَالَ عنه أَحْمَد :" هو أبو معاوية لَيْسَ بشيء هو ضَعِيف الحَدِيث أحاديثه مناكير لا يساوي شيئاً " [١]، وقَالَ البُخَارِيّ :" ماكان من حديثه مرفوعاً **فهو مُنْكر** وهو ضَعِيف جداً "[٢]، وقَالَ النَّسائيّ :" عنه ضَعِيف "[٣]، وقَالَ ابن عَدي:" أَحَادِيث صدقة منها ماتوبع عليه وأكثره ممن لا يتابع عليه وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق" [٤]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" كان ممن يروي الموضوعات عَنْ الأثبات لايشتغل بروايته إلا عند التعجب"[٥]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضَعِيف" [٦] .

وقد تابعه طلحة بن زيد عَنْ موسى بن يسار[٧] .

وطلحة بن زيد الشامي. قَالَ عنه البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث "[٨]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" مُنْكر الحَدِيث جداً يروي عَنْ الثقات المقلوبات لايحل الإحتجاج بخبره"[٩]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" مَتْرُوك، وقَالَ : أَحْمَد، وعلي، وأَبُو دَاوُد كان يضع " [١٠].

الحَدِيث روي من طُرُق أخرى . أخرجه : عَبْد الرَّزَّاق، وابن سعد ، وابن مَاجَه ، والطَّبرانيّ، والبَيْهقيّ ، كلهم من طَرِيق سعيد بن عبد العزيز، عَنْ سليمان بن موسى، عَنْ أَبِي سيارة المتقي(ﷺ) قَالَ :" قلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إنَّ لي نحلاً قَالَ: أدِّ العِشْرَ، قلت : يَا رَسُول الله احمِ لي جبلها فحماهُ لي "[١١]. قَالَ التِّرمذيّ :" قَالَ البُخَارِيّ : هَذَا الحَدِيث مرسل، سليمان لم يدرك أحداً من أصحاب النَّبِيّ(ﷺ) "[١٢].

---

١. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٥٥١/١ .

٢. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٦١/١ .

٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٥٨/١ .

٤. " الكامل في الضعفاء" ، ٧٥/٤ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٧٤/١ .

٦. " تقريب التهذيب" ، ٢٧٥/١ .

٧. انظر: " التلخيص الحبير "، ٣٦٨،٣٦٩ /الحَدِيث ٨٣٩ .

٨. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٢٠٢/٢ .

٩. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٨٣/١ .

١٠. " تقريب التهذيب" ، ٢٨٢/١ .

١١. انظر: " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ٦٣/٤/ الحَدِيث ٦٩٧٣، و"الطَّبقات الكبرى لابن سعد"، ٤١٨/٧، و"سنن ابن مَاجَه"، ٥٨٤/١/ الحَدِيث ١٨٢٣،و"المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٣٥١/٢٢/ الحَدِيث ٨٨٠، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٢٦/٤/ الحَدِيث ٧٢٤٩.

١٢. "علل التِّرمذيّ للقاضي " ، ص١٠٢/الحَدِيث رقم ١٧٦ .

وأخرج البَيْهقيّ : منْ طَرِيق عَبْد الله بن محرر، عَنْ الزهري، عَنْ أَبِي سلمة، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) به ، وقَالَ :" وَهَذَا أصح ما روي في وجوب العشر فيه وهو منقطع"[١].
قَالَ التِّرمذيّ :" سألت مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل البُخَارِيّ عَنْ هَذَا ؟ فَقالَ : هَذَا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك أحداً من أصحاب النَّبِيّ (ﷺ) وليس في زكاة العسل شيء يصح ، قَالَ البُخَارِيّ: وعَبْدِ الله بن محرر مَتْرُوك الحَدِيث يعني بذلك تضعيف روايته عَنْ الزهري، عَنْ أَبِي سلمة، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) مرفوعاً في العسل"[٢].
قَالَ التِّرمذيّ :" وفي الباب عن أبي هريرة و أبي سيارة المتعي و عبد الله بن عمر (ﷺ) ولا يصح عن النبي (ﷺ) في هذا الباب كبير شيء والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم وبه يقول أحمد، وإسحق وقال بعض أهل العلم ليس في العسل شيء و صدقة بن عبد الله ليس بحافظ وقد خولف صدقة بن عبد الله في رواية هذا الحديث عن نافع ، قال أبو عيسى حديث ابن عمر في إسناده مقال " [٣] .
وأخرج البَيْهقيّ : من طَرِيق عَبْد الله بن أَبِي بَكْر بن مُحَمَّد بن عَمرو بن حزم أنه قَالَ :" جاء كتاب من عُمَر بن عبد العزيز إلى أَبِي وهو بمنى لاتأخذ من الخيلِ ولا من العسلِ صدقةٌ "[٤] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :
الْمَتْن تفرد به صدقة السمين وهو ضَعِيف وقد توبع من قبل راوٍ مَتْرُوك يضع الحَدِيث لايحل الإحتجاج بخبره ، وقَالَ بَعْض أهل العلم لَيْسَ في العسل شيء .
فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٢٦/٤/ الحَدِيث ٧٢٥٠ .
٢. " المصدر السابق " ، ١٢٦/٤ رقم ٧٢٤٩ .
٣. " جامع التِّرمذيّ" ، ٢٤/٣ .
٤. انظر: " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١١٩/٤/الحديث٧٢٠٧ .

[٣٩] حديث عصمة بن مالك(ﷺ) :" عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) **فِى صَدَقَةِ الْفِطْرِ مُدَّانِ مِنْ قَمحٍ، أو صاعٍ من شعيرٍ، أَوْ تَمْرٍ، أَوْ زَبِيبٍ، فمن لَمْ يكن عنده أَقِطٌ** [١] **وَعِنْدَهُ لَبَنٌ فَصَاعَيْنِ مِنْ لَبَنٍ** " [٢] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٣] : ابن عَدي ، والدارقطني . كلاهما من طَرِيق الْفَضْل بن المختار، عَنْ عبيد الله بن موهب ، عَنْ عصمة بن مالك(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ أبو حاتِم :" الْفَضْل بن المختار مجهول **وأحاديثه منكرة** يحدّث بالأباطيل" [٤].

قال الحافظ في التلخيص:" وفي إسناده الفضل بن المختار ضعفه أبو حاتم " [٥].

سبب الحكم على الحَدِيث :

هَذَا الحَدِيث لم يرو بهذا الإسناد والمتن إلا من هَذَا الطريق ، وفيه الْفَضْل بن المختار وقد تفرد به ولم يتابعهُ عليه أحد ، وهو لَيْسَ أهلاً للتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث كونه مجهولاً، وقد أخطأ فخالف غيرهُ من الثقات فأطلق على حديثه حكم النكارة .

والْفَضْل بن المختار أبو سهل البصري. قَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ :" مُنْكر الحَدِيث" [٦]،وقَالَ ابن عَدي :"عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه إما إسناداً وإما متناً "[٧]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ :" قَالَ الأزدي : مُنْكر الحَدِيث جداً "[٨]. وعبيد الله بن عَبْد الله بن موهب القرشي أبو يحيى التيمي المدني. قَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" هو من ثقات أهل المدينة وإنما وقعت المناكير في حديثه من قبل ابنه يحيى "[٩]، وقَالَ المِزّيّ :" قَالَ عنهُ

---

١. " الأقط ": هو لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به، انظر:" النهاية في غريب الحَدِيث والأثر"، ١ /١٤١.

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤٠١/٢ الحَدِيث ٨٧٢ ، ذكرالحافظ ابن حَجَر إسناد الفضل بن المختار ، وقد أشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ، ٤٠١/٢ .

٣. انظر: " الكامل لابن عدي"، ١٤،١٥/٦/ ترجمة رقم ١٥٦١، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ١٤٩/٢/ الحَدِيث ٤٩.

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٦٩/٧ ترجمة رقم ٣٩١ ، أفدته من حاشية المحقق ، ٤٠١/٢ .

٥. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤٠١/٢ .

٦. " الضعفاء للعقيلي" ، ٤٤٩/٣ .

٧. " الكامل لابن عَدي" ، ١٤،١٥/٦/ ترجمة رقم ١٥٦١ .

٨. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ٨/٣ .

٩. " مشاهير علماء الأمصار" ، ٧١/١ .

الإِمَام أَحْمَد: يحيى بن عبيد الله أحاديثه مناكير لا يعرف هو ولا أبوه [١]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" مقبول من الثالثة " [٢].

وأحاديث صدقة الفطر. أخرجَها الدَّارِمِيّ، والبُخَارِيّ، وَمُسْلِم، وابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائيّ، وابن خُزَيْمَة : من طَرِيق أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) قَالَ: " كنَّا نخرجُ زكاةَ الفطرِ صاعاً من طعامٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، أو صاعاً من تمرٍ، أوصاعاً من أقطٍ، أو صاعاً من زبيبٍ "[٣] .

قَالَ التِّرمذيّ :" هَذَا حديث حسن صَحِيح ، والعمل على هَذَا عند بَعْض أهل العلم يَرَون من كُلّ شيء صاعاً ، وهو قول الشافعي، وأَحْمَد، وإسحاق ".

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

حديث صدقة الفطر بمجمل طرقه صَحِيح ، وهو أصل في إخراج صدقة الفطر ، والْفَضْل بن المختار أخطأ برواية هَذَا الْمَتْن وهو مُنْكر، حيث لم يروه بهذا السند والمتن غيره ، فقد تفرد به وهو لَيْسَ أهلاً للتفرد ولم يتابعهُ عليه أحد، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات .**

***

---

١. " تهذيب الكمال" ، ٧٩/١٩ .

٢. " تقريب التهذيب " ، ٣٧٢/١ .

٣. انظر: " سنن الدَّارِمِيّ" ، ٤٨١/١ / الحَدِيث ١٦٦٣،و"صَحِيح البُخَارِيّ"، ٥٤٨/٢/ الحَدِيث ١٤٣٥، و"صَحِيح مُسْلِم"، ٦٧٨/٢ / الحَدِيث ٩٨٥، و"سنن ابن مَاجَه"، ٥٨٥/١/ الحَدِيث ١٨٢٩، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٥٠٧/١/ الحَدِيث ١٦١٦، و" جامع التِّرمذيّ"، ٥٩/٣/ الحَدِيث ٦٧٣، و"سنن النَّسائيّ"، ٥١/٥/ الحَدِيث ٢٥١٢ ، و"صَحِيح ابن خُزَيْمَة "، ٨٦/٤/ الحَدِيث ٢٤٠٨ .

المبحث الثَّامِن : كتاب الصيام وفيه حديثان هما :

[٤٠] روي : " **أَنَّهُ (ﷺ) كانَ يكتحِلُ بالإثمدِ وهو صائمٌ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن سعد ، وابن حِبَّان ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق حِبَّان بن عَلِيّ ، عَنْ مُحَمَّد بن عبيد الله بن أَبِي رافع ، عَنْ أبيه ، عَنْ جدّه .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم عَنْ أبيه :" **حديث مُنْكر** "[٣]. لم أقف عليه في المطبوع .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

بعد تخريج الحَدِيث تَبيَّن بأنه لم يرو إلا من قبل مُحَمَّد بن عبيد الله بن أَبِي رافع وقد تفرد به عنه حِبَّان بن عَلِيّ ولم يتابعه عليه أحد فأطلق النقَّاد الحكم عليه بالنكارة .ومحمد بن عبيد الله بن أَبِي رافع .

قَالَ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء ، وقَالَ عنه البُخَارِيّ : مُنْكر الحَدِيث" [٤]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" مُنْكر الحَدِيث جداً يروي عَنْ أبيه ما لَيْسَ يشبه حديث أبيه فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك" [٥]، وقَالَ ابن عَدي :" يروي عَنْ الفضائل أشياء لايتابع عليها "[٦]، وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ :" مَتْرُوك له معضلات "[٧] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤١٢/٢ الحَدِيث ٨٨٥ .

٢. انظر: " الطَّبقات الكبرى لابن سعد "،٤٨٤/١ ، و"المجروحين لابن حِبَّان"، ٢٥٠/٢/ ترجمة رقم ٩٢٥، و"الكامل لابن عدي" ٤٢٨/٢/ ترجمة رقم ٥٤٣، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٦٢/٤/ الحَدِيث ٨٠٤٧ .

٣. " فيض القدير شرح الجامع الصغير " ، ٥ / ٢٤٠ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ١٧١/١ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٤٩/٢ .

٦. " الكامل لابن عَدي" ، ١١٤/٦ .

٧. " سؤالات البرقاني للدارقطني" ، ٦٤/١ .

وحبان بن عَلِيّ العنزي أبوعلي الكُوفِيّ . قَالَ عنه ابن مَعِين :" صَدُوق "[١]، وقَالَ البُخَارِيّ :" لَيْسَ عندهم بالقوي"[٢]، وقَالَ عنه النَّسائيّ :" كوفي ضَعِيف" [٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به"[٤]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان : "فاحش الخطأ فيما يروي يجب التوقف في أمره "[٥]، وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ : "مَتْرُوك، وقَالَ مرة : ضَعِيف ويخرج حديثه"[٦]، ولخص حاله ابن حَجَر : فَقالَ: "ضَعِيف "[٧] .

وقد روي من طَرِيق مُحَمَّد بن عبيد الله بن أَبِي رافع وليس بالقوي عَنْ أبيه، عَنْ جدّه :" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) " كانَ يكتحِلُ بالإثمدِ وهو صائمٌ "، وكذلك رواه معمر، عَنْ مُحَمَّد ، عَنْ أبيه بمعناه " [٨] .

ومعمر بن مُحَمَّد بن عبيد الله .

قَالَ عنه العُقَيْلِيّ :" لايتابع على حديثه ولايعرف" [٩]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي : رآني بَعْض أهل الحَدِيث وأنا قاعد على بابه فَقالَ: ما يقعدك ، قلت: أنتظر الشيخ أن يخرج فَقالَ : هَذَا كذّاب كان يحيى بن مَعِين يقول: لَيْسَ هَذَا بشيء ولا أبوه بشيء ، وقَالَ: كان أبوه ضَعِيف الحَدِيث فكان لا يترك أباه بضعفه حتى يحدث عنه ما يزيد نفسه ويزيد أباه ضعفاً "[١٠] .

وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" يروي عَنْ أبيه، روى عنه العراقيون ينفرد عَنْ أبيه بنسخة أكثرها مقلوبة لا يجوز الإحتجاج به ولا الرِّوَايَة عنه إلا على جهة التعجب "[١١] .

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ٩٢/١ .
٢. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٣٦/١ .
٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٣٥/١ .
٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٧٠/٣ .
٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٦١/١ .
٦. " سؤالات البرقاني" ، ٢٥/١ .
٧. " تقريب التهذيب" ، ١٤٩/١ .
٨. انظر: " السنن الكبرى للبَيْهَقِيّ"، ٢٦٢/٤/ الحَدِيث ٨٠٤٧ .
٩. " الضعفاء للعقيلي" ، ٢٦١/٤ .
١٠. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٧٣/٨ .
١١. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٨/٣ .

وقَالَ عنه ابن عَدي :" مُنْكر الحَدِيث، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه"[1]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" مُنْكر الحَدِيث"[2] .

قلتُ : هَذَا الطريق لا يصح لأنَّ حال راويه أكثر جرحاً من صاحب الحَدِيث، وخلاصة القول أنَّ سبب النكارة يعود إلى أنَّ الحَدِيث لا يعرف إلا من جهة مُحَمَّد ابن عبيد الله بن أَبِي رافع ولم يتابعه عليه أحد ، وهو مُنْكر الحَدِيث جداً ويروي عَنْ أبيه ما لَيْسَ يشبه حديث أبيه فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك ، هكذا قَالَ عنه ابن حِبَّان ، فكان هَذَا وراء السبب الذي حُكم على حديثه بالنكارة ،

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث لم يرو إلا من وجه واحد ، وراويه مُنْكر الحَدِيث جداً وقيل بأنه يستحق الترك ، ولم يتابعه عليه أحدٌ .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه واستنكار أبي حاتِم الرازي له .**

---

١. " الكامل لابن عَدي" ، ٤٥٠/٦ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ٥٤١/١ .

[٤١] حديث أَبِي هريرة(ﷺ) أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" **تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً** " [١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : النَّسائيّ. من طَرِيق أَبِي بَكْر بن خلاد ، عَنْ مُحَمَّد بن فضيل ، عَنْ يحيى بن سعيد، عَنْ أَبِي سلمة ، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ النَّسائيّ بعد أن أخرج الحَدِيث :" حديث يحيى بن سعيد هَذَا إسناده حسن وهو **مُنْكر**، وأخاف أن يكون الغلط من مُحَمَّد بن فضيل ".

قال الحافظ في التلخيص:" والنسائي من وجهين عن أبي هريرة " [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ الحَدِيث يروى من طُرُق عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) منها طَرِيق أَبِي سلمة بن عَبْد الرَّحْمن، ويبدو إذا أردنا معرفة وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث علينا التمسك بعبارة النَّسائيّ والوقوف عندها. وقوله :" حديث يحيى بن سعيد هَذَا إسناده حسن" ، يحتمل أنه أراد به أنَّ ظاهر إسناده القبول، وقوله:" بأنَّ الحَدِيث **مُنْكر**"، يريد به أنَّ هناك خطأ ما في الحَدِيث ، وإذا رجعت إلى آخر عبارته بقوله:"وأخاف أن يكون الغلط من مُحَمَّد بن فضيل" عرفت بأنَّ هذه العبارة كانت تفسيراً لإطلاقه كلمة مُنْكر على الحَدِيث . فإطلاق النكارة على الحَدِيث جاءت بسبب وجود خطأ ما في الحَدِيث ، ووجه الخطأ جاء من رواية يحيى بن سعيد عَنْ أَبِي سلمة . ويحيى بن سعيد لم يرو عَنْ أَبِي سلمة غير حديثين ، حديث أَبِي قتادة " كنت أرى الرؤيا "وحديث عَائِشَة(<) " إني لأقضي رمضان في شعبان"، وهو ثِقَة قَالَ عنه ابن مَعِين، وأَبُو حاتِم، وأَبُو زُرْعة [٤] . قلتُ : يبدو أنَّ مخالفة مُحَمَّد بن فضيل جاءت من خِلال روايته للحديث من طَرِيق أَبِي سلمة، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ)

---

١. انظر: " التلخيص الحبير"، ٤٣٦/٢ الحَدِيث / ٩٠٠ ، ذكرالحافظ ابن حَجَر أن الحديث روي من وجهين عن أبي هريرة(ﷺ) من قبل النسائي ، وقد أشار المحقق إلى أحدهما ، وهو منكر .

٢. انظر: " السنن الكبرى للنَّسائيّ"، ٧٦/٢/ الحَدِيث ٢٤٦١ .

٣. انظر: " التلخيص الحبير"، ٤٣٦/٢ .

٤. " التعديل والتجريح" ، ١٢١٧/٣ ترجمه يحيى بن سعيد رقم ١٤٧٤ .

ويظهر أنَّ الحَدِيث مشهور من رواية عطاء، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) كما رواه النَّسائيّ وغيره [١]. ومحمد بن فضيل بن غزوان الضبي أبو عَبْد الرَّحْمن الكُوفِيّ . وثقه ابن مَعِين والعجلي[٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: شَيْخ، وقَالَ أبو زُرْعة: صَدُوق"[٣]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" صَدُوق"[٤]. وأَبُو بَكْر بن خلاد اسمه مُحَمَّد بن خلاد بن كثير الباهلي أبو بَكْر البصري ثِقَة من العاشرة مات سنة أربعين على الصحيح" [٥] .

الحَدِيث بمجمل طرقه صَحِيح . أخرجه البُخَارِيّ ، وَمُسْلِم، والتِّرمِذيّ : من طَرِيق شُعبَة، وأَبُو عوانة، حَدَّثنا عبد العزيز بن صهيب ، قَالَ سمعت أَنَس بن مالك(ﷺ) قَالَ : قَالَ النَّبِيّ (ﷺ) :" تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً " [٦].

قَالَ التِّرمذيّ:" وفي الباب عَنْ أَبِي هريرة، وابن مسعود ، وجابر بن عَبْدالله،وابن عَبَّاس، وعمرو بن العاص ، والعرباض بن سارية ، وعتبة بن عَبْد الله ، وأَبِي الدرداء(ﷺ) ، وقَالَ : حديث أَنَس حديث حسن صَحِيح ".

كما أخرجه النَّسائيّ: من طَرِيق عبد الملك بن أَبِي سليمان، عَنْ عطاء بن أَبِي رباح، عَنْ أَبِي هريرة (ﷺ)، فذكر نحوه "[٧] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

إسناد حديث مُحَمَّد بن فضيل مُنْكر، فقد أخطأ برواية الْمَتْن بهذا الإسناد، والمتن مشهور عند العُلَمَاء من طَرِيق عطاء، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات. فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ صَدُوق لغيره من الثقات، وهو الذي يطلق عليه المتأخرون شاذاً .**

---

١. انظر: " سنن النَّسائيّ"، ١٤١/٤/الحديث٢١٤٧ .

٢. انظر: " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١٥٦/١ ،و " معرفة الثقات للعجلي" ، ٢٥٠/٢ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٥٧/٨ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ٥٠٢/١ .

٥. " المصدر السابق " ، ٤٧٧/١ / ترجمة رقم ٥٨٦٥ .

٦. انظر: " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٦٧٨/٢/ الحَدِيث ١٨٢٣، و"صَحِيح مُسْلِم"، ٧٧٠/٢/ الحَدِيث ١٠٩٥،و" جامع التِّرمذيّ "،٨٨/٣/الحديث٧٠٨ .

٧. انظر: " سنن للنَّسائيّ"، ١٤١/٤/ الحَدِيث ٢١٤٧ .

المبحث التَّاسِع : كتاب الحج وفيه حديث واحد :

[٤٢] حديث أَبِي سعيد (ﷺ) :" **أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) سُئل عمَّا يقتلُ الْمُحْرِمُ ؟ قَالَ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفُوَيْسِقَةُ ويرمي الغرابَ ولا يقتلهُ والكلبُ العقورُ وَالْحِدَأَةُ والسبعُ العادي** "[١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن أَبِي شيبة، وأَحْمَد ، وابن مَاجَه ، وأَبُو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ، والبَيْهقيّ . كلهم من طَرِيق يزيد بن أَبِي زياد، عَنْ عَبْد الرَّحْمن بن أَبِي نعم البجلي، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) :" أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) سُئل عمَّا يقتلُ الْمُحْرِمُ ؟ قَالَ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفُوَيْسِقَةُ ويرمي الغرابَ ولا يقتلهُ والكلبُ العقورُ وَالْحِدَأَةُ والسبعُ العادي .

واللفظ لأبي دَاوُد وفي رواية التِّرمذيّ قتلُ " الغرابِ "، وقَالَ:" هَذَا حديث حسن .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الحافظ ابن حَجَر :" حديث أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) فيه يزيد بن أَبِي زياد وهو ضَعِيف وإن حسنه التِّرمذيّ وفيه **لفظة منكرة** وهي قوله :" ويرمي الغرابَ ولا يقتلهُ "[٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث ضَعِيف من ناحية السند لضعف يزيد بن أَبِي زياد .

قَالَ ابن مَعِين :" لَيْسَ بالقوي "[٤]، وقَالَ العِجلِيّ :" ثِقَة جائز الحَدِيث وكان بآخرة يلقن "[٥]، وقَالَ عنه النَّسائيّ :" لَيْسَ بالقوي "[٦] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، كتاب الحج، ٢ /٥٨٠ الحَدِيث ١٠٩٠ .

٢. انظر: " مصنف ابن أَبِي شيبة "، ٣/٣٥٠ / الحَدِيث ١٤٨٢٣، و"مسند أَحْمَد"، ٣/٣/ الحَدِيث ١١٠٠٣ ، و"سنن ابن مَاجَه"، ٢/١٠٣٢/الحَدِيث ٣٠٨٩ ، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ١/٥٧٢/ الحَدِيث ١٨٤٨،و" جامع التِّرمذيّ"، ٣/١٩٨/الحَدِيث ٨٣٨ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٥/٢١٠/الحَدِيث ٩٨٢٠ ، وانظر: حاشية المحقق ، ٢ / ٥٨٠ .

٣. " التلخيص الحبير" ، ٢ /٥٨٠ الحَدِيث ١٠٩٠ .

٤. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١/٩٣ .

٥. " الثقات للعجلي" ، ٢/٣٦٤ .

٦. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١/١١١ .

وذكره ابن حِبَّان : في المجروحين[١]، وقَالَ الدَّارقطنيّ:" لا يُخرج عنه في الصحيح ضَعِيف يخطئ كثيراً ويتلقن"[٢]، وقَالَ عنه الذَّهَبِيّ :" صَدُوق ردئ الحفظ لم يترك"[٣] ،وقَالَ المِزِّيّ:" قَالَ عنه أَحْمَد :" حديثه لَيْسَ بذاك، وقَالَ أبو حاتِم: لَيْسَ بالقوي ، وقَالَ عنه أبو زُرْعة: لين يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به"[٤]. أما من ناحية الْمَتْن ففيه لفظة منكرة وهي قوله :" ويرمي الغرابَ ولا يقتلهُ "، وقد خالف يزيد بن أَبِي زياد وهو ضَعِيف لنصوص الأَحَادِيث الصحيحة المحفوظة والدالّة على " قتلِ الغرابِ "، والتي أخرجها البُخَارِيّ، والنَّسَائيّ : من طَرِيق مالك، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ :" خمسٌ من الدَّوابِ لَيْسَ على المحرِمِ في قتلهِنَّ جُناحٍ الغرابُ، والحدأةُ، والعقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العقورِ" [٥].

وأخرجه أَحْمَد، والنَّسَائيّ، وابن حِبَّان: كلهم من طَرِيق هشيم، عَنْ يحيى بن سعيد، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) به، ولم يذكر ابن حِبَّان " العقرب "[٦] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الأَحَادِيث التي نصت على قتل الغراب التي ذكرناها آنفاً صحيحة بمجمل طرقها ، ولفظة " يرمي الغراب ولا يقتله "، استنكرها الحافظ ابن حَجَر، وقد جاءت برواية يزيد بن أَبِي زياد وهو ضَعِيف، فتفرد بها ولم يتابعه عليها أحد، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث وفيه " قتلُ الغرابِ " .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات .**

---

١. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٩٩/٣ .

٢. " سؤالات البرقاني للدارقطني" ، ٧٢/١ .

٣. " الكاشف للذهبي" ، ٣٨٢/٢ .

٤. " تهذيب الكمال" ، ١٤١/٣٢ .

٥. انظر: " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٦٤٩/٢/ الحَدِيث ١٧٣٠، و"سنن النَّسائيّ"، ١٨٧/٥/الحَدِيث ٢٨٢٨ .

٦. انظر: " مسند أَحْمَد"، ٣/٢/الحَدِيث ٤٤٦١، و"سنن النَّسائيّ"، ١٩٠/٥/الحَدِيث ٢٨٣٤، و" صَحِيح ابن حِبَّان"، ٢٧٤/٩ /الحَدِيث ٢٨٣٤ .

المبحث العاشر : كتاب البيوع وفيه حديثان هما :

[٤٣] حديث ابن عُمَر(ﷺ): **عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" من احتكرَ طعاماً أربعينَ لَيْلَةً فقد بَرِئَ من الله تَعَالَى، وبرئَ اللهُ تَعَالَى منه،** وقال الحافظ في التلخيص:" زاد الحاكم " **وَأَيُّمَا أَهْلُ عَرْصَةٍ أصبحَ فيهمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فقد برئتْ منهم ذمةُ اللهِ تَعَالَى** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : أَحْمَد ، وأَبُو يعلى ، وابن عَدي ، وأَبُو نعيم الأَصْبهانيّ . كلهم منْ طَرِيق أَبِي بشر ، عَنْ أَبِي الزاهرية، عَنْ كثير بن مرة الحضرمي ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه يزيد بن هارون، عَنْ أصبغ بن زيد، عَنْ أَبِي بشر،عن أَبِي الزاهرية، عَنْ كثير بن مرة، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" من احتكرَ طعاماً أربعينَ يوماً فقد بَرِئَ من اللهِ ، واللهُ منْه بَرِئٌ وأيُّما أهلُ عرصةٍ ظلَّ في ناديهم إمرؤٌ جائعٌ فقد برئتْ منهم ذمةُ اللهِ . قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر،** وأَبُو بشر لا أعرفه "[٣] .

قال الحافظ في التلخيص:" وفي إسناده أصبغ بن زيد اختلف فيه، وكثير بن مرة ، جهله ابن حزم، وعرفه غيره، وقد وثقه ابن سعد . وروى عنه جماعة ، واحتج به النسائي ، ووهم ابن الجوزي فأخرج هذا الحديث في الموضوعات وأما ابن أبي حاتم فحكى عن أبيه أنه قال : هو حديث منكر " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث يعود إلى تفرد أَبِي بشر، عَنْ أَبِي الزاهرية ولم يتابعه عليه أحد ، وهو لَيْسَ أهلاً للتفرد . وأَبُو بشر صاحب القرى . قَالَ أبو حاتِم:"

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ / ٣٥ ، ٣٦ الحَدِيث ١١٥٧ .

٢. انظر: " مسند أَحْمَد"، ٢/ ٣٣/ الحَدِيث ٤٨٨٠، و"مسند أبو يعلى"، ١٠ / ١١٥/ الحَدِيث ٥٧٤٦ ، و"الكامل لابن عدي"، ١/ ٤٠٩/ ترجمة رقم ٢٢٣، و" حلية الأولياء لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ٦ / ١٠١ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١ / ٣٩٢ رقم الحَدِيث ١١٧٤ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ / ٣٥ ، ٣٦ .

لا أعرفه" [١]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ :" قَالَ عنه ابن مَعِين: لاشيء" [٢]. وكثير بن مرة الحضرمي الحمصي . قَالَ العِجليّ:" شامي تابعي ثِقَة " [٣]. وقال عنه الذَّهَبِيّ :" ثقهُ " [٤]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ثِقَة "[٥] . وأَبُو الزاهرية الحضرمي وقَالَ بعضهم الحميري . قَال عنه ابن سعد والعجلي: "ثِقَة " [٦] ، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: لَيْسَ به بأس" [٧] . الحديث روي من طريقٍ آخر أخرجه الحاكم في المستدرك من طريقِ عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا إصبغ بن زيد الجهني، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر(ﷺ) قال :" قالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" من احتكرَ طعاماً أربعينَ لَيْلَةً فقد بَرِئَ من الله ، وبرئَ اللهُ منه، وَأَيُّمَا أَهْلُ عَرْصَةٍ أصبحَ فيهمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فقد برئتْ منهم ذمةُ اللهِ " [٨]. قلت: هذا الطريق لا يصح فيه عمرو بن الحصين العقيلي البصري ثم الجزري ، قال عنه ابن حجر:" متروك"[٩]. وأحاديث الباب : صحَّ منها حديث مَعْمَر بن عبد الله العدوي(ﷺ) عن النَّبيّ(ﷺ) قال :" لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ ". أخرجه الإمام مسلم، والترمذيّ [١٠]. قالَ الترمذيّ: "حديث معمر حديث حسن صحيح ، والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ كرهوا احتكارَ الطعام ورخص بعضهم في الإحتكار في غير الطعام وقال ابن المبارك: لا بأس بالإحتكار في القطن والسختيان ونحو ذلك ".

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به أبو بشر وهو مجهول كما قَالَ أبو حاتِم ، وليس أهلاً بأن يتفرد بمثل هَذَا الحَدِيث. فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **تفرد راوٍ مجهول بما لا يتابع عليه.**

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٩ / ٣٤٧ .

٢. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ٣/٢٢٧ .

٣. " معرفة الثقات للعجلي" ، ٢/ ٢٢٤ .

٤. " الكاشف للذهبي" ، ٢/ ١٤٧ .

٥. " تقريب التهذيب" ، ١/ ٤٦٠ .

٦. " الطَّبقات الكبرى لابن سعد"، ٧ /٤٥٠ ، و"معرفة الثقات للعجلي" ، ١/ ٢٨٩ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣ / ٢٩٥ .

٨. انظر: " المستدرك للحاكم "، ٢ / ١٤ .

٩. " تقريب التهذيب "،١ / ٤٢٠ .

١٠. انظر: " صحيح مسلم "، ٣ / ١٢٢٧/ الحديث ١٦٠٥، و" جامع الترمذي"،٣/٥٦٧ / الحديث١٢٦٧ .

[٤٤] حديث أَنَس بن مالك(ﷺ) : " **أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) استلفَ من رجلٍ من اليهودِ شيئاً إلى الميسرةِ فَقالَ اليهودي : وهل لمحمدٍ من ميسرةٍ فأتيتُ النَّبِيّ (ﷺ) فأخبرتهُ فَقالَ : كذبَ اليهودي أنا خيرُ من بايعَ ، لأَنْ يَلْبَسَ الرجلُ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعٍ شَتَّى خَيْرٌ لَهُ من أن يأكل في أَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : أَحْمَد، وذكره ابن أَبِي حاتِم .

كلاهما من طَرِيق جابر بن يزيد ، عَنْ سفيان الزيات ، عَنْ الربيع بن أَنَس ، عَنْ أَنَس بن مالك(ﷺ) به .

ورواية الإِمَام أَحْمَد ضَعِيفة بسبب الإنقطاع حيث لم يذكر بين الربيع وجابر أحداً .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألتُ أَبِي عَنْ حديث رواه نصر بن عَلِيّ، عَنْ سليمان بن سليم، عَنْ جابر بن يزيد، عَنْ سفيان الزيات، عَنْ الربيع بن أَنَس، عَنْ أَنَس(ﷺ) أَنَّ النَّبِيّ (ﷺ) .... فذكر الحَدِيث .

قَالَ أَبِي :" هَذَا **حديث مُنْكر**، وسليمان وسفيان مجهولان "[٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

اسناد هَذَا الحَدِيث ضعيف، والظاهر أنه هو السبب الذي أدى بالنقَّاد إلى اطلاق حكم النكارة عليه، فالحديث فيه سليمان بن سليم، وسفيان الزيات وهما مجهولان كما قَالَ: عنهما أبو حاتِم . وجابر بن يزيد هو أبو الجهم : روى عَنْ ربيع بن أَنَس وربما أُدخل بينهما سفيان الزيات، روى عنه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام وليس بالبري ولا البتي ، وسليمان بن سليمان الرفاعي الذي يروي عنه نصر بن عَلِيّ ، حَدَّثنا عَبْد الرَّحْمن قَالَ سُئل أبو زُرْعة عنه فَقالَ :" لا أعرفه " [٤] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ /٨٧ الحَدِيث ١٢٢٥ .

٢. انظر: " مسند أَحْمَد"، ٣ / ٢٤٣/ الحَدِيث ١٣٥٨٤، و" العلل لابن أَبِي حاتِم"،١/ ٣٧٧/الحَدِيث ١١٢٤ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/ ٣٧٧/الحَدِيث ١١٢٤.

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٠٤٦/٤٩٨/٢ ، و" تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة "، لأحمد بن علي ابن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي : تحقيق : د. إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ،

والربيع بن أَنَس البكري أو الحنفي بصري نزل خراسان . قَالَ عنه أبو حاتِم : "صَدُوق "[١]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" صَدُوق له أوهام ورمي بالتشيع "[٢] .

الحَدِيث روي من طَرِيق آخر أخرجه الطَّبرانيّ: من طَرِيق أَبِي بَكْر بن عياش، عَنْ عاصم الأحول، عَنْ أَنَس(ﷺ) فذكر الحَدِيث. قَالَ الطَّبرانيّ:" لم يروِهَذَا الحَدِيث عَنْ عاصم إلا أبو بَكْر تفرد به أسيد "[٣]. وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" يروي المناكير عَنْ الثقات ويسرق الحَدِيث ويحدث به"[٤]. وقَالَ ابن عَدي :" هَذَا الحَدِيث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه عَنْ أَبِي بَكْر بن عياش غير أسيد بن زيد، وعاصم المذكور في الإسناد هو ابن بهدلة وليس هو عاصم الأحول ، وأسيد بن زيد هَذَا يَتَبيَّن على رواياته ضعف، وله غير ما ذكرت من الروايات وعامة مايرويه لا يتابع عليه" [٥]، وقَالَ الدَّارقطنيّ :" لَيْسَ بالقوي "[٦]، وقَالَ الخطيب :" قَالَ ابن مَعِين : كذاب قد أتيته ببغداد في الحذَّائين فسمعته يحدّث بأحاديث كذب، وقَالَ النَّسائيّ: أسيد الجمال مَتْرُوك الحَدِيث" [٧]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضَعِيف أفرط ابن مَعِين فكذبه، وما له في البُخَارِيّ سُوى حديث واحد مقروناً بغيره " [٨] .

والصواب ما أخرجه التِّرمذيّ، والنَّسَائيّ، والحَاكِم: كلهم من طَرِيق عمارة بن أَبِي حفصة، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ عَائِشَة(ﷺ) قَالَت:" كان على رسولِ اللهِ (ﷺ) ثوبانِ قطريانِ غليظانِ فكانَ إذا قعدَ فعرقَ ثَقلا عليه فقدم بزٌ من الشام لفلان اليهودي فقلتُ: لو بعثتَ إليهِ فاشتريتَ منهُ ثوبينَ إلى الميسرةِ فأرسلَ إليه فَقالَ: قد علمتُ ما يريد إنَّما يريدُ أن يُذهبَ بمالي أو بدراهمي، فَقالَ رسولُ اللهِ (ﷺ): كذبَ قد علمِ

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣ / ٤٥٤ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ١ / ٢٠٥ .

٣. " المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٢/١٣٠/الحَدِيث ١٤٧٦ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١ / ١٨٠ ترجمة أسيد رقم ١١٩ .

٥. " الكامل لابن عَدي" ، ١ /٤٠٠ ترجمة أسيد رقم ٢١٦ .

٦. " العلل للدارقطني" ، ١٠ / ١١٢ .

٧. " تاريخ بغداد " ، ٧ / ٤٧، ٤٨ ترجمة رقم ٣٥٠٣ .

٨. " تقريب التهذيب" ، ١/ ١١٢ .

أني من أتقاهمْ لله وآداهم للأمانةِ "[1]. قَالَ التِّرمذيّ :" حديث عَائِشَة(ﷺ) حديث حسن غريب صَحِيح، وقد رواه شُعبَة أيضاً عَنْ عمارة بن أَبِي حفصة ، قَالَ: وسمعت مُحَمَّد بن فراس البصري يقول سمعت أبا دَاوُد الطيالسي يقول: سُئل شُعبَة يوماً عَنْ هَذَا الحَدِيث فَقالَ: لست أحدثكم حتى تقوموا إلى حرمي بن عمارة ابن أَبِي حفصة فتقبّلوا رأسهُ، قَالَ: وحرمي في القوم، قَالَ أبو عيسى: أي إعجابٌ بهذا الحَدِيث .

وقَالَ الحَاكِم :" هَذَا حديث صَحِيح على شرط البُخَارِيّ ولم يخرجه وقد روي عَنْ شُعبَة، عَنْ عمارة بن أَبِي حفصة مختصراً .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه صَحِيح ، وحديث أَنَس(ﷺ) لا يصح لجهالة راويين فيه، ولم يتابعهما أحد على روايتهما ، وبهذا يكونان قد خالفا غيرهما من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

---

١. انظر: "جامع التِّرمذيّ"، ٣/ ٥١٨/ الحَدِيث ١٢١٣، و"سنن النَّسائيّ"، ٧/ ٢٩٤/ الحَدِيث ٤٦٢٨، و"المستدرك للحاكم"، ٢/ ٢٨/ الحَدِيث ٢٢٠٧ .

المبحث الحادي عشر: كتاب الشفعة وفيه حديث واحد وهو :

[٤٥] حديث ابن عُمَر(ﷺ) : **قَالَ النَّبِيّ (ﷺ) " لا شُفْعَةَ لِغَائِبٍ ولا صَغِيرٍ ولا شَرِيكٍ على شَرِيكٍ إذا سبقهُ بالشراءِ ، والشُّفْعَةُ كَحَلِّ الْعِقَالِ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن مَاجَه، وابن حِبَّان، وابن عَدي، والبَيْهقيّ، والخطيب البَغْدَادِيّ ، ولفظ ابن مَاجَه " **الشُّفْعَةُ كَحَلِّ الْعِقَالِ** " .

كلهم من طَرِيق مُحَمَّد بن الحارث ، عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن البيلماني ، عَنْ أبيه ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) به .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سُئل أبو زُرْعة عَنْ حديث رواه ابن عَائِشَة، عَنْ مُحَمَّد بن الحارث، عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن بن البيلماني، عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ) :" لا شُفْعَةَ لِغَائِبٍ ولا صَغِيرٍ " .

فَقالَ أبو زُرْعة : هَذَا **حديث مُنْكر** لا أعلم أحداً قَالَ بهذا ، الغائب له شفعة والصبي حتى يكبر فلم يقرأ علينا هَذَا الحَدِيث " [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث :

الحَدِيث تفرد به مُحَمَّد بن الحارث الحارثي البصري، عَنْ مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن البيلماني، عَنْ أبيه، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) ولم يتابعه عيه أحد، وَهَذَا الإسناد لا يصح.

مُحَمَّد بن الحارث البصري .

قَالَ عنه ابن مَعِين :" لَيْسَ هو بشيء "[٤] .

وقَالَ أبو حاتِم :" ضَعِيف الحَدِيث ، وقد ترك أبو زُرْعة حديثه ولم يقرأ علينا في

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ ١٣٧/ الحَدِيث ١٢٧٨ .

٢. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٨٣٥/٢/ الحَدِيث ٢٥٠٠، و"المجروحين لابن حِبَّان"، ٢٦٦/٢، و"الكامل لابن عدي"، ١٧٧/٦/ ترجمته رقم ١٦٦٠، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٠٨/٦/ الحَدِيث ١١٣٦٩، و" تاريخ بغداد للخطيب"، ٥٦/٦/ الحَدِيث ٣٠٨٤ .

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ٤٧٩/١/الحديث١٤٣٥ .

٤. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٢٢٦/٤ .

كتاب الشفعة "[١]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" مُنْكر الحَدِيث جداً ، فأما ما روى عَنْ ابن البيلماني، عَنْ مالك في الصحيفة فالبلية فيها ممن فوقه إلا أنه أكثر عَنْ ابن البيلماني حتى يسبق إلى القلب القدح فيه ، وقد روى عَنْ غير البيلماني أيضاً مناكير مما تشبه حديث الثقات"[٢] ، وقَالَ ابن عَدي:" وعامة مايرويه غير محفوظ" [٣]، وقَالَ المِزِّيّ :" قَالَ عنه عَمرو بن عَلِيّ : روى أَحَادِيث منكرة وهو مَتْرُوك الحَدِيث "[٤] ، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" ضَعِيف "[٥]. ومحمد بن عَبْد الرَّحْمن البيلماني قَالَ عنه ابن مَعِين:" لَيْسَ بشيء "[٦]، وقَالَ العُقَيْلِيّ:" كان الحميدي يتكلم فيه وله نسخة فيها مناكير"[٧]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم : "قَالَ عنه أَبِي: مُنْكر الحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث مضطرب الحَدِيث"[٨]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" حدّث عَنْ أبيه بنسخة شبيهاً بمائتي حديث كلها موضوعة لا يجوز الإحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب "[٩]، وقَالَ أبو نعيم الأَصْبهانيّ:" مُنْكر الحَدِيث "[١٠].

وأَبُو عَبْد الرَّحْمن البيلماني. قَالَ عنه ابن حِبَّان :" لايجب أن يعتبر شيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه مُحَمَّد لأن ابنه يضع على أبيه العجائب "[١١] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

هَذَا الحَدِيث لا تقوم به حجة . فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه وأوردناه لمخالفته لما هو معلوم كما قال أبو زرعة:" لا أعلم أحداً قَالَ بهذا ، الغائب له شفعة والصبي حتى يكبر فلم يقرأ علينا هَذَا الحَدِيث "** .

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٣١/٧ .
٢. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٩٣/٢ .
٣. " الكامل لابن عَدي" ، ١٧٧/٦ .
٤. " تهذيب الكمال" ، ٢٥/ ٢٩ .
٥. " تقريب التهذيب" ، ٤٧٢/١ .
٦. " تاريخ ابن مَعِين ، رواية الدَّارِمِيّ" ، ٢٠١/١ .
٧. " الضعفاء للعقيلي" ، ١٠١/٤ .
٨. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣١١/٧ .
٩. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٦٤/٢ .
١٠. " الضعفاء والمتروكين لأبي نعيم الأَصْبهانيّ"، ص ١٤٠ .
١١. " الثقات لابن حِبَّان" ، ٩١/٥ .

المبحث الثاني عشر : كتاب إحياء الموات وفيه حديث واحد وهو :

[٤٦] حديث أَنَس(ﷺ) : قَالَ : **قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) " خصلتانِ لا يحلُّ منعُهما الماءُ والنارُ "**[١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الطَّبرانيّ، وذكره الهيثمي .

من طَرِيق عبد الصمد بن عبد الوارث ، عَنْ الْحَسَن بن أَبِي جعفر ، عَنْ بديل بن ميسرة العُقَيْليّ ، عَنْ أَنَس بن مالك (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عَنْ الْحَسَن بن أَبِي جعفر، عَنْ بديل، عَنْ أَنَس(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ:"خصلتانِ لايحلُّ منعُهما الماءُ والنارُ " .

قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر** بهذا الإسناد "[٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة:

هَذَا الحَدِيث لم يروه عَنْ بديل بن ميسرة العُقَيْليّ إلا الْحَسَن بن أَبِي جعفر ، وقد تفرد بروايته عَنْ الْحَسَن عبد الصمد بن عبد الوراث، والحديث لا يعرف عَنْ أَنَس(ﷺ) .

وعبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري أبو سهل البصري . قَالَ أبو الوليد الباجي:" أخرج له البُخَارِيّ في العلم وغير موضع "[٤]، وقَالَ الذَّهَبِيّ :" قَالَ أبو حاتِم عنه صَدُوق "[٥]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" صَدُوق ثبت "[٦] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ / ١٥٣ ،١٥٤ الحَدِيث ١٣٠٤ .

٢. انظر: " المُعْجَم الصغير للطبراني"، ٢/٧/الحَدِيث ٦٨١، و"مجمع الزوائد للهيثمي"، ٢/٢٢٣/ ٦٦١١.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١ / ٣٧٨ الحَدِيث ١١٢٦ .

٤. " التعديل والتجريح" ، ٢/٩٢٠ .

٥. " تذكرة الحفّاظ "، ١/٣٤٤ .

٦. " تقريب التهذيب" ، ١/٣٥٦ .

والحسن بن أَبِي جعفر الجفري البصري. قَالَ عنه البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث "[١]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه يحيى بن مَعِين : لاشيء ، وقَالَ عَمرو بن عَلِيّ : صَدُوق مُنْكر الحَدِيث وكان لا يحدّث عنه ، وقَالَ أبو حاتِم : لَيْسَ بقوي كان شيخاً صالحاً في حديثه إنكار، وقَالَ أبو زُرْعة : لَيْسَ بالقوي"[٢]، وقَالَ المِزّيّ :" ضعفه أَحْمَد ، وقَالَ التِّرمذيّ : ضعفه يحيى بن سعيد وغيره ، وقَالَ النَّسائيّ : ضَعِيف وقَالَ في موضع آخر: مَتْرُوك الحَدِيث ، وقَالَ عنه ابن عَدي: له أَحَادِيث صالحة وهو يروي الغرائب ، وله غير ما ذكرت أَحَادِيث مستقيمة صالحة وهو عندي ممّا لا يعتمد الكذب وهو صَدُوق "[٣]، وقَالَ ابن حَجَر :" ضَعِيف الحَدِيث "[٤] .

وأحاديث الباب جاءت من طُرُق :

أخرجها ابن مَاجَه: من طَرِيق عَبْد الله بن خراش بن حوشب الشيباني، عَنْ العوام ابن حوشب، عَنْ مجاهد، عَنْ أَبِي عَبَّاس(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) : "المسلمونَ شركاءُ في ثلاثٍ في الماءِ والكلأ والنَّارِ وثمنهُ حرام "[٥].

وفيه عَبْد الله بن خراش ، قَالَ عنه البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث "[٦]، وقَالَ عنه أبو حاتِم:" مُنْكر الحَدِيث ذاهب الحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث "[٧]، وأخرجه أيضاً : من طَرِيق عَلِيّ بن زيد بن جدعان، عَنْ سعيد بن المسيب، عَنْ عَائِشَة(<) أنها قَالَت: "يارسولَ اللهِ هَذَا الماءُ قد عرفناه ، فما بالُ الملحِ والنَّارِ؟ فذكرالحديث "[٨]. وإسناده ضَعِيف لضعف عَلِيّ بن زيد بن جدعان[٩] .

---

١. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٢٩/١ .

٢. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٩/٣ .

٣. " تهذيب الكمال" ، ٧٧/٦ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١٥٩/١ .

٥. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٨٢٦/٢/ الحَدِيث ٢٤٧٢ .

٦. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٨٠/٥ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤٥/٥ .

٨. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٨٢٦/٢/ الحَدِيث ٢٤٧٤ .

٩. انظر: " تقريب التهذيب" ، ٤٠١/١ .

وأخرجه أيضاً : من طَرِيق مُحَمَّد بن عَبْد الله بن يزيد ، حَدَّثنا سفيان عَنْ أَبِي الزناد، عَنْ الأعرج، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) أَنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ:" ثلاثٌ لا يُمْنَعْنَ الْمَاءُ وَالْكَلأُ وَالنَّارُ " [1] .

الحَدِيث اسناده صَحِيح . ومحمد بن عَبْد الله بن يزيد، وثقه العِجليّ، وابن حَجَر[2].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

أنكر أبو حاتِم هَذَا الحَدِيث بسبب ضعف الْحَسَن بن أَبِي جعفر، وقد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي: **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات .**

---

١. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٨٢٦/٢/ الحَدِيث ٢٤٧٣.

٢. انظر: " تقريب التهذيب" ، ٤٨٨/١ ، و" معرفة الثقات للعجلي" ، ٢٤٢/٢ .

المبحث الثَّالث عشر : كتاب الهبة وفيه حديث واحد وهو :

[٤٧] حديث ابن عَبَّاس(رضي الله عنه) : عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" **سَوُّوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ فَلَوْ كُنْتُ مُفَضِّلا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الطَّبرانيّ، وابن عَدي، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق إسْمَاعِيل بن عياش، عَنْ سعيد بن يوسف الأرحبي، عَنْ يحيى بن أَبِي كثير، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنه) .

الحكم على الحَدِيث:

قَالَ أبو حاتِم :" لا أعلم روى عنه غير إسْمَاعِيل بن عياش "[٣] .

قَالَ ابن عَدي :" حَدَّثنا مُحَمَّد بن يحيى المروزي، حَدَّثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، وأخبرنا إسْحَاق بن إبْرَاهِيم بن يوسف المنجنيقي بغدادي كان بمصر، حَدَّثنا دَاوُد بن رشيد قالا : حَدَّثنا إسْمَاعِيل بن عياش، حَدَّثنا سعيد بن يوسف، عَنْ يحيى بن أَبِي كثير، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنه)، عَنْ رسولِ اللهِ (ﷺ) "ساووا بينَ أولادكمْ في العطيةِ ولو كنتُ مفضلاً أحداً لفضلتُ النِّساءَ " . قَالَ: وَهَذَا يعرف بسعيد، عَنْ يحيى بن أَبِي كثير، قَالَ بعد أن أخرجَ الحَدِيث : **لا أعرف له شيئاً أنكر مما ذكرت** من حديث عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنه)، وقَالَ : لا أعلم يروي عنه غير إسْمَاعِيل بن عياش "[٤] .

قَالَ الحافظ ابن حَجَر:" زاد القاضي حسين في هَذَا الحَدِيث بعد قوله" العطية حتى في القُبل " وهي زيادة منكرة "[٥] .

قلت : من خِلال الْبَحْث لم أقف على هذه الزيادة في متن الحَدِيث .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ / ١٦٨ ، ١٦٩ الحَدِيث ١٣٢٤ .

٢. انظر: " المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٣٥٤/١١/ الحَدِيث ١١٩٩٧،و"الكامل لابن عدي"، ٣٨٠/٣ / ترجمة رقم ٨٠٨ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٧٧/٦/الحَدِيث ١١٧٨٠.

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٧٥/٤ .

٤. " الكامل لابن عَدي" ، ٣٨٠/٣ / ترجمة رقم ٨٠٨ .

٥. " التلخيص الحبير" ، ٣ / ١٦٩ .

قَالَ ابن الملقن :" وزاد القاضي حسين في روايته لهذا الحَدِيث زيادة غريبة لم أرَ من أخرجها وهي: "حتى القبل " [١].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر من كلام أئمة النقَّاد أنَّ سعيد بن يوسف لم يرو عنه غير إسْمَاعِيل بن عياش، وقد تفرد بهذا الحَدِيث ولا يروى إلا من جهته ولم يتابعه عليه أحد .

وسعيد بن يوسف .

قَالَ النَّسائيّ :" يروي عنه إسْمَاعِيل بن عياش لَيْسَ بالقوي"[٢]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ: " قَالَ عنه يحيى بن مَعِين : ضَعِيف الحَدِيث لَيْسَ بالقوي"[٣]، ولخص حاله ابن حَجَر فَقالَ :" ضَعِيف "[٤] .

ومن خِلال الْبَحْث وجدت أنَّ الحَدِيث روي من طَرِيق الأوْزاعِيّ، أخرجه : ابن عساكر، من طَرِيق أبي شعيب عَبْد الله بن الْحَسَن بن أَحْمَد الحراني، قَالَ: حدثني يحيى بن عَبْد الله البابلتي، نا الأوْزاعِيّ، حدثني يحيى بن أَبِي كثير قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" سَوُّوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ فإني لو كنتُ مؤثراً أحداً على أحدٍ لآثرتُ النِّساءَ على الرِّجَالِ "[٥]، وهو لا يصح كونه مرسلاً ، فقد أسقط يحيى بن أَبِي كثير راويين من الحَدِيث وهما عِكْرِمَة وابن عَبَّاس(رضي الله عنهما) وروى الحَدِيث عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) .

أما حديث الهبات فهو صَحِيح .

فقد أخرجه البُخَارِيّ، وَمُسْلِم، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائيّ، وابن حِبَّان، وغيرهم : كلهم من طَرِيق ابن شِهَاب، عَنْ حميد بن عَبْد الرَّحْمن ، ومحمد بن النعمان بن بشير، عَنْ النعمان بن بشير:" أنَّ أباه أتى بهِ رسولَ اللهِ (ﷺ) فَقالَ : إني نَحَلْتُ ابني هَذَا غلاماً كان لي فَقالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) : أكلَّ ولدكَ نَحَلْتَهُ مثلَ هَذَا ؟ فَقالَ : لا

---

١. " البدر المنير في تخريج الأَحَادِيث والأثار الواقعة في الشرح الكبير: لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)، تحقق، مُصْطَفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر ابن كمال، دار الهجرة للنشر، الرياض ، السعودية ، ط١ ، ١٤٢٥هـ ، ١٨٤/١ .

٢. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١ / ٥٣ .

٣. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ١ / ٣٢٧ .

٤. " تقرب التهذيب" ، ١ / ٢٤٣ .

٥. انظر: " تاريخ دمشق لابن عساكر" ،٢١ /٣٣٤ .

فَقالَ رسول الله (ﷺ) : فأرجعه "[1]. واللفظ لمسلم .

قَالَ التِّرمذيّ :" هَذَا حديث حسن صَحِيح، وقد روي من غير وجه عَنْ النعمان بن بشير ، والعمل على هَذَا عند بَعْض أهل العلم يستحبون التسوية بين الولد حتى قَالَ بعضهم: يسوي بين ولده حتى في القبلة ، وقَالَ بعضهم: يسوي بين ولده في النحل والعطية " يعني الذكر والأنثى سواء "، وهو قول سفيان الثوري وقَالَ: بعضهم التسوية بين الولد أن يعطي للذكرِ مثل حظ الأنثيين مثل قسمة الميراث وهو قول أَحْمَد، وإسحاق .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

أَحَادِيث الهبة صحيحة بمجمل طرقها وهي أصل من الأصول ، وحديث ابن عَبَّاس(ﷺ) تفرد به سعيد بن يوسف وهو ضَعِيف ولم يتابعه عليه أحد وقد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. انظر: " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٩١٣/٢/الحَدِيث ٢٤٤٦، و"صَحِيح مُسْلِم"،١٢٤١/٣، و"جامع التِّرمذيّ"، ٦٤٩/٣/الحديث١٣٦٧، و"سنن النَّسائيّ"،٢٥٨/٦/الحديث٣٦٧٣، و"صَحِيح ابن حِبَّان"،٤٩٩/١١ /الحَدِيث ٥١٠٠ .

المبحث الرابع عشر: كتاب النهي عَنْ الخطبة على الخطبة وفيه حديثان هما :

[٤٨] حديث ابن عُمَر(ﷺ) : عَنْ رسولِ اللهِ (ﷺ) أنه قَالَ :" **العربُ أكفاءٌ بعضهمْ لبعضٍ ، قبيلةٌ لقبيلةٍ ، وحيٌّ لحيٍ ، ورجلٌ لرجلٍ إلا حائكٌ أو حجامٌ**)[١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن حِبَّان ، وابن عَدي ، والبَيْهقيّ ، وابن عبد البر ، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق بقية ، عَنْ زُرْعة ، عَنْ عمران بن أَبِي الْفَضْل ، عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه أبو بدر" عَنْ بقية، عَنْ زُرْعة بن أَبِي عَبْد الرَّحْمن الزبيري، عَنْ عمران بن أَبِي الْفَضْل، عَنْ نافع" عَنْ ابن عُمَر (ﷺ) :" العربُ بعضها لبعضٍ أكفاءٌ إلا حائكٌ أو حجامٌ ". قَالَ أبو بدر وسمعت ابن جريج، عَنْ ابن مليكة، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) . قَالَ أَبِي: هَذَا كذب لا أصل له يعني حديث ابن جريج "[٣] .

وقَالَ ابن عَدي بعد أن ذكر هَذَا الحَدِيث ومعه حديث آخر :" هذان الحديثان بهذا الإسناد **منكران** ".

وقَالَ ابن عبد البر بعد أن ذكر الحَدِيث :" هَذَا **حديث مُنْكر** موضوع ".

وقَالَ الحافظ ابن حَجَر في التلخيص:" قَالَ ابن أَبِي حاتِم : سألت أَبِي عنه فَقالَ: مُنْكر "[٤] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ /٣٥٥ الحَدِيث ١٥١٦ .

٢. انظر: " المجروحين لابن حِبَّان"، ٢/ ١٢٤/ ترجمة رقم ٧١٥، و"الكامل لابن عدي"، ٥/ ٩٤، ٩٥/ ترجمة رقم ١٢٧٦، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٧ / ١٣٤/ الحَدِيث ١٣٥٤٨، و" التمهيد لابن عبد البر"، ١٩/ ١٦٥، و" العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٢/ ٦١٧/الحَدِيث ١٠١٧.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/ ٤١٢ الحَدِيث ١٢٣٦ .

٤. " التلخيص الحبير" ، ٣ /٣٥٥ الحَدِيث ١٥١٦ .

قلت: لم ينكر أبو حاتِم الحَدِيث، وإنما قَالَ عَنْ عمران بن أَبِي الْفَضْل:" بأنه مُنْكر الحَدِيث "[1] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاء من قبل عمران بن أَبِي الْفَضْل ، فقد تفرد بالحديث وتفرده هَذَا غير محتمل ممّا جعل سبباً في إطلاق حكم النكارة على حديثه .

وعمران بن أَبِي الْفَضْل. قَالَ ابن مَعِين:" لَيْسَ بشيء "[2]، وقَالَ عنه النَّسائيّ: "ضَعِيف " [3]، وقَالَ العُقَيْليّ :" حديثه غير محفوظ وقد روى مناكير من حديثه"[4].

وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" سألت أبى عنه فَقالَ : ضَعِيف الحَدِيث مُنْكر الحَدِيث جداً روى عنه إسْمَاعِيل بن عياش حديثين باطلين موضوعين"[5]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان: " شَيْخ يروي عَنْ نافع روى عنه أهل الشام كان ممن يروي الموضوعات عَنْ الأثبات على قلة روايته لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل التعجب "[6] .

وزرعة هو ابن عَبْد الله بن زياد الزبيري .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" روى عَنْ عمران بن أَبِي الْفَضْل روى عنه بقية قَالَ أَبِي: شيخ مجهول "[7] .

والحديث روي من طُرُق أُخرى كلها ضَعِيفة .

فقد أخرج البَيْهقيّ : من طَرِيق شجاع بن الوليد، حَدَّثنا بَعْض إخواننا، عَنْ ابن جريج، عَنْ عَبْد الله بن أَبِي مليكة، عَنْ عَبْد الله بن عُمَر(ﷺ)، قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" العربُ بعضهم أكفاءٌ لبعضٍ قبيلةٌ بقبيلةٍ ورجلٌ برجلٍ والموالي

---

١. انظر: " الجَرْح والتَعْديل لابن أَبِي حاتِم " ، ٣٠٣/٦/ ترجمة رقم ١٦٨٣ .

٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٤/ ٤٣٣ .

٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١ / ٨٥ .

٤. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣ / ٣٠٣ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل لابن أَبِي حاتِم "، ٣٠٣/٦/ ترجمة رقم ١٦٨٣ .

٦. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢/ ١٢٤/ ترجمة رقم ٧١٥.

٧. " لسان الميزان" ، ٢/ ٤٧٥ .

بعضهم أكفاءٌ لبعضٍ قبيلةٌ بقبيلةٍ ورجلٌ برجلٍ إلا حائكٌ أو حجامٌ "[١]. قَالَ البَيْهقيّ: "هَذَا منقطع بين شجاع وابن جريج حيث لم يسم شجاع بَعْض أصحابه ".

وأخرج ابن الجَوْزيّ : من طَرِيق ابن عَدي، قَالَ: أنبأنا الْحَسَن بن سفيان، قَالَ: أنبأنا مُحَمَّد بن عَبْد الله بن عمار، قَالَ: حَدَّثنا عثمان بن عَبْد الرَّحْمن، عَنْ عَلِيّ بن عروة، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" العربُ بعضها لبعضٍ أكفاء الموالي بعضها لبعضٍ أكفاءٌ إلا حائكٌ أو حجامٌ " [٢].

وفيه عَلِيّ بن عروة القرشي الدمشقي. قَالَ ابن حِبَّان :" كان ممن يضع الحَدِيث على قلته"[٣]، وقَالَ المِزّيّ :" قَالَ عنه ابن مَعِين : لَيْسَ بشيء ، وقَالَ البُخَارِيّ : مجهول، وقَالَ أبو حاتِم : مَتْرُوك الحَدِيث، وقَالَ أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه"[٤]، ولخص حاله ابن حَجَر:" فَقالَ مَتْرُوك "[٥] .

كما أخرج ابن الجَوْزيّ من طَرِيق الدَّارقطنيّ، قَالَ: أنبأنا مُحَمَّد بن زكريا الأزرق، قَالَ: أنبأنا سويد ، قَالَ : أنبأنا بقية بن الوليد، قَالَ: حدثني مُحَمَّد بن الْفَضْل، عَنْ عَبْد الله بن عُمَر، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" النَّاس أكفاءٌ قبيلةٌ بقبيلةٍ وعربيٌّ لعربيٍّ ومولى إلا حائكٌ أو حجامٌ " [٦] .

وفيه مُحَمَّد بن الْفَضْل بن عطية .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عَمرو بن عَلِيّ: مَتْرُوك الحَدِيث كذاب ، وقَالَ أَبِي: ذاهب الحَدِيث ترك حديثه "[٧]، وقَالَ الدَّارقطنيّ:" مَتْرُوك الحَدِيث "[٨]، وقَالَ عنه ابن شاهين :" كذاب "[٩] .

---

١. انظر: " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٧/ ١٣٤ / الحَدِيث ١٣٥٤٧.

٢. انظر: " العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٢/ ٦١٨/ الحَدِيث ١٠١٨.

٣. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٠٧/٢ .

٤. " تهذيب الكمال" ، ٧٠/٢١ .

٥. " تقريب التهذيب" ، ٤٠٣/١ .

٦. انظر: " العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٦١٨/٢/ الحَدِيث ١٠١٩.

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٥٦/٨ .

٨. " العلل للدارقطني" ، ١٣٩/٥ .

٩. " تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين " ، ص١٨٦ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف، وحديث عمران بن أَبِي الْفَضْل مُنْكر تفرد بالحديث ولم يتابعه عليه أحد والراوي عنه مجهول . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه فأنكر حديثه من قبل العُلَمَاء .**

***

[٤٩] حديث ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ : **قَالَ رسول الله (ﷺ) :" أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَهُوَ زَانٍ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : الدَّارِمِيّ، وابن مَاجَه، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق مندل ، عَنْ ابن جريج ،عَنْ موسى بن عقبة ،عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث:

قَالَ أَحْمَد بن حَنْبَل :" هَذَا **حديث مُنْكر**" [٣] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة:

الحَدِيث تفرد به مندل بن عَلِيّ ووهِم فيه فرواه عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) ولم يتابعه عليه أحد والحديث غير محفوظ عند الأئمة النقَّاد، والصواب أنه موقوف ممّا جعل سبباً في نكارته .

ومندل بن عَلِيّ العنزي أبو عَبْد الله الكُوفِيّ .

قَالَ عنه النَّسائيّ :" ضَعِيف "[٤]، وقَالَ ابن حِبَّان :" كان يرفع المراسيل ويسند الموقوفات ويخالف الثقات في الروايات من سوء حفظه فاستحق الترك "[٥].

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣ / ٣٥٨ الحَدِيث ١٥١٩ .

٢. انظر: "سنن الدَّارِمِيّ"، ٢٠٣/٢/ الحَدِيث ٢٢٣٤، و" سنن ابن مَاجَه"، ٦٣٠/١/ الحَدِيث ١٩٦٠، " العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٦٢٣/٢/ الحَدِيث ١٠٢٦.

٣. " العلل المتناهيه لابن الجَوْزيّ" ، المصدر السابق .

٤. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٩٨/١ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢٥/٢٤/٣ .

وقَالَ عنه ابن عَدي :" له أَحَادِيث أفراد وغرائب وهو ممن يكتب حديثه"[١]، وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ:" مَتْرُوك، وقَالَ مرة : ضَعِيف يخرج حديثه"[٢]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ:" ضعفه يحيى، وأَحْمَد، والدارقطني، وقَالَ يحيى مرة : لَيْسَ به بأس"[٣]، وقَالَ ابن حَجَر:" قَالَ أبو زُرْعة : لين الحَدِيث ، وقَالَ الحَاكِم : لَيْسَ بالقوي، وقَالَ عنه الطحّاوي: لَيْسَ من أهل التثبيت في الرِّوَايَة بشيء ولا يَحْتَجّ به "[٤] .

الحَدِيث الموقوف أخرجه عَبْد الرَّزَّاق : من طَرِيق معمر، عَنْ أيوب، عَنْ نافع أنَّ ابن عُمَر(ﷺ) :"وجد عبداً له نكح بغير إذنهِ ففرق بينهما وأبطل صداقه وضربه حداً "، وأخرجه أيضاً من طَرِيق ابن جريج، قَالَ: أخبرني موسى بن عقبة، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً :" كانَ يرى نكاحُ العبدِ بغيرِ إذنِ سيدهِ زناً ويرى عليهِ الحدَّ وعَلَى التي نكحَ إذا أصابها إذا علمتْ أنَّهُ عبد ويعاقبُ الَّذِين أنكحوا "[٥].

وأحاديث الباب أخرجها أبو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والحَاكِم: كلهم من طَرِيق عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عقيل، عَنْ جابر(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ) :" أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سيدهِ فهو عاهرٌ "[٦]. قَالَ الحَاكِم :" هَذَا حديث صَحِيح الإسناد ولم يخرجاه ".

وقَالَ التِّرمذيّ :" حديث جابر(ﷺ) حديث حسن وروى بعضهم هَذَا الحَدِيث عَنْ عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عقيل، عَنْ ابن عُمَر، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) ولا يصح ، والصحيح عَنْ عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عقيل، عَنْ جابر(ﷺ)، والعمل على هَذَا عند أهل العلم من أصحاب النَّبِيّ (ﷺ) وغيرهم " أنَّ نكاحَ العبدِ بغيرِ إذنِ سيدهِ لا يجوزُ " وهو قول: أَحْمَد، وإسحاق وغيرهما بلا اختلاف. وعَبْدِ الله بن مُحَمَّد بن عقيل قَالَ عنه ابن عَدي :" روى عنه جماعة من المعروفين الثقات "[٧].

---

١. " الكامل لابن عَدي" ، ٤٥٥/٦ .

٢. " سؤالات البرقاني للدارقطني" ، ص ٢٥ رقم ١١٠ .

٣. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ١٣٨/٣ .

٤. " تهذيب التهذيب" ، ٢٦٤/١٠ ، ٢٦٥ .

٥. انظر: " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ٢٤٣/٧/الحَدِيث ١٢٩٨١، ٢٤٣/٧/الحَدِيث ١٢٩٨٢ .

٦. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٦٣٣/١/الحَدِيث ٢٠٧٨ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ٤١٩/٣/الحديث١١١١، و"المستدرك للحاكم"، ٢١١/٢/الحَدِيث ٢٧٨٧.

٧. " الكامل في الضعفاء "، ٤ / ١٢٩ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحديث لا يعرف مرفوعاً بل موقوفاً ، وبهذا يكون راويه قد خالف غيره من الثقات . فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

***

المبحث الخامس عشر: كتاب الطلاق وفيه حديث واحد وهو :

[٥٠] حديث عَبْد الله بن عُمَر(ﷺ) : **قَالَ رسول الله (ﷺ) :" طَلَاقُ الْأَمَةِ اثْنَتَانِ وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] ابن مَاجَه، وابن عَدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ . كلهم من طَرِيق عُمَر بن شبيب المسلي، عَنْ عَبْد الله بن عيسى، عَنْ عطية، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الدَّارقطنيّ :" تفرد به عُمَر بن شبيب مرفوعاً وكان ضَعِيفاً ، والصحيح عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) ما رواه سالم، ونافع عنهُ من قوله ، وقَالَ في موضع آخر: حديث عَبْد الله بن عيسى، عَنْ عطية، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) **مُنْكر** "[٣].

قَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" تفرد به عُمَر بن شبيب المسلي هكذا مرفوعاً وكان ضَعِيفاً ، والصحيح ما رواه سالم، ونافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً ".

قال الحافظ في التلخيص:" ورواه ابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي من وجه آخر ، عن ابن عمر(ﷺ) مرفوعاً : " طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان ". وفي إسناده عمر بن شبيب، وعطية العوفي وهما ضعيفان ، وصحح الدارقطني، والبيهقي الموقوف" [٤] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤٥٧/٣ الحَدِيث ١٦٠٢، ذكر الحافظ في التلخيص طريق عمر بن شبيب ، وأشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ، ٤٥٧/٣ .

٢. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٦٧٢/١/ الحَدِيث ٢٠٧٩، و"الكامل لابن عدي"، ٣٣/٥/ ترجمة رقم ١٢٠٤، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٨/٤/الحَدِيث ١٠٤، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٦٩/٧/ الحَدِيث ١٤٩٤٣.

٣. " سنن الدَّارقطنيّ" ، ٣٨/٤ ، ٣٩ / الحَدِيث ١٠٥ ، ١١٠ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤٥٧/٣ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة هو أنَّ هَذَا الحَدِيث لم يروَعَنْ ابن عُمَر(ﷺ) مرفوعاً إلا بهذا الإسناد وقد تفرد به عُمَر بن شبيب المسلي فرواه مرفوعاً عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) ولم يتابعهُ عليه أحد ، والحديث معروف وثابت عند أئمة الحَدِيث موقوفاً على ابن عُمَر(ﷺ)، وبهذا يكون عُمَر بن شبيب المسلي قد خالف غيره من الثقات . الَّذِين رووا الحَدِيث موقوفاً مما جعل أئمة الحَدِيث ينكرون حديثه . بالإضافة إلى وجود عطية بن سعد العوفي وهو تابعي معروف ضَعِيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح وقد تقدمت ترجمته [١]. وعمر بن شبيب بن عُمَر المسلي أبو حفص الكُوفِيّ .

قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بثقة "[٢]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ :" لَيْسَ بالقوي "[٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ أَبِي: شَيْخ يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به ، وقَالَ عنهُ أبو زُرْعة: لين الحَدِيث "[٤]، وقَالَ ابن حِبَّان :" روى عنهُ العراقيون كان شيخاً صالحاً صدوقاً ولكنه كان يخطئ كثيراً حتى خرج عَنْ حد الإحتجاج به إذا انفرد على قلة روايته" [٥]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" ضَعِيف من صغار الثامنة "[٦] . وقد أعلّ الدَّارقطنيّ هذه النكارة من وجهين :" أحدهما أنَّ عطية العوفي ضَعِيف وسالم، ونافع أثبت منهُ وأصح رواية ، والوجه الآخر أنَّ عُمَر بن شبيب ضَعِيف الحَدِيث لا يَحْتَجّ بروايته والله أعلم "[٧] . كما روي من طَرِيق آخر أخرجَهُ ابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والدارقطني: كلهم من طَرِيق مظاهر بن أسلم، عَنْ القاسم، عَنْ عَائِشَة(<) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ: " طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ وَقُرْؤُهَا حَيْضَتَانِ " [٨] .

---

١. تقدمت ترجمته في ص/٢١٨ من الرسالة .

٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٥٠٢/٣ .

٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٨٣/١ .

٤. " الجَرْح والتَّعْديل" ، ١١٥/٦ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٩٠/٢ .

٦. " تقريب التهذيب" ، ٤١٤/١ .

٧. " سنن الدَّارقطنيّ" ، ١١٠/٣٩/٤ .

٨. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٦٧٢/١/ الحَدِيث ٢٠٨٠، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٦٦٤/١/ الحَدِيث ٢١٨٩، "جامع التِّرمذيّ"، ٤٨٨/٣/الحَدِيث ١١٨٢، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٩/٤/الحَدِيث ١١٣ .

ومظاهر بن أسلم ويقال ابن مُحَمَّد بن أسلم القرشي المخزومي المدني .
قَالَ المِزّيّ :" قَالَ عنهُ ابن مَعِين : لَيْسَ بشيء مع أنه رجل لايعرف ، وقَالَ أبو دَاوُد : رجل مجهول وحديثه في طلاق الأمة مُنْكر، وقَالَ أبو حاتِم: مُنْكرالحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث ، وقَالَ النَّسائيّ : ضَعِيف، وقَالَ أبو عاصم النبيل: لَيْسَ بالبصرة حديث أنكر من حديث مظاهر "[1]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" ضَعِيف من السادسة "[2].
وقَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حديث عَائِشَة(<) حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم، ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هَذَا الحَدِيث، والعمل على هَذَا عند أهل العلم من أصحابِ النَّبِيّ (ﷺ) وغيرهم ، وهو قول سفيان الثوري، والشافعي، وأَحْمَد، وإسحق .
والصحيح ما روي عَنْ سالم، ونافع أخرجَهُ الدَّارقطنيّ، والبَيْهقيّ : أنَّ ابن عُمَر (رضي الله عنه) كان يقول:" طلاق العبد الحرّة تطليقتان، وَعِدَّتُهَا ثلاثةُ قُرُوءٍ ، وَطلاقُ الحُرِّ الأَمَةَ تطليقتانِ ، وَعِدَّتُهَا عِدَّةُ الأَمَةِ حَيْضَتَانِ" [3]. واللفظ للدارقطني .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :
الحَدِيث الموقوف صَحِيح عند أئمة الحَدِيث ، والمرفوع ضعفه العُلَمَاء ، وحديث عُمَر بن شبيب المسلي استنكره الدَّارقطنيّ ، فقد تفرد به ولم يتابعهُ عليه أحد ، وقد خالف غيره من الثقات مثل سالم، ونافع فروى الحَدِيث مرفوعاً والصواب وقفه عَنْ ابن عُمَر (رضي الله عنه) .
فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

***

١. " تهذيب الكمال" ، ٩٧/٢٨ .
٢. " تقريب التهذيب" ، ٥٣٥/١ .
٣. انظر: " سنن الدَّارقطنيّ"، ٣٨/٤/ الحَدِيث ١٠٧، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"،٣٦٩/٧/ الحَدِيث ١٤٩٤٢ .

المبحث السادس عشر: كتاب الجراح وفيه حديث واحد وهو :

[٥١] حديث أَبِي بكرة (ﷺ) قَالَ: **قَالَ رسول الله (ﷺ):" لاَ قَوَدَ إِلاَّ بِالسَّيْفِ "**[١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن عَدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق الوليد بن مُحَمَّد بن صالح الأيلي ، عَنْ المبارك بن فضالة، عَنْ الْحَسَن، عَنْ أَبِي بكرة (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألت أَبِي عَنْ حديث رواه أبو أمية الطرسوسي، عَنْ الوليد بن مُحَمَّد بن صالح الأيلي، عَنْ مبارك بن فضالة، عَنْ الْحَسَن، عَنْ أَبِي بكرة(ﷺ) ، قَالَ : قَالَ النَّبِيّ (ﷺ) :" لاَ قَوَدَ إِلاَّ بِالسَّيْفِ "، قَالَ أَبِي: هَذَا **حديث مُنْكر** "[٣] .

قَالَ ابن عَدي :" والوليد بن مُحَمَّد له ابن يقال له إِبْرَاهِيم بن الوليد بن مُحَمَّد له عَنْ أبيه بهذا الإسناد غير حديث وكُلّ هذه الأَحَادِيث غير محفوظة " [٤] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاء من قبل الوليد بن مُحَمَّد بن صالح الأيلي فأخطأ فروى الحَدِيث عَنْ أَبِي بكرة(ﷺ) مرفوعاً إلى النَّبِيّ (ﷺ) وأحاديث الوليد بهذا الإسناد غير محفوظة كما قَالَ ابن عَدي .

والحديث معروف عَنْ الْحَسَن مرسلاً. أخرجه ابن أَبِي شيبة : من طَرِيق أشعث، وعمرو، عَنْ الْحَسَن قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ) :" لاَ قَوَدَ إِلاَّ بِالسَّيْفِ " [٥].

وأشعث بن عبد الملك ، قَالَ عنه ابن حَجَر:" ثِقَة "[٦] .

والوليد بن مُحَمَّد بن صالح الأيلي .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ / ٦٠ ، ٦٢ الحَدِيث ١٦٩٢ .

٢. انظر: " الكامل لابن عدي"، ٧/ ٨٢/ ترجمة برقم٢٠٠٦، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٣/ ١٠٥/الحديث٨٢ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٨/٦٣/الحَدِيث ١٥٨٦٩.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١/ ٤٦١ الحَدِيث ١٣٨٨ .

٤. " الكامل لابن عَدي" ، ٧/ ٨٢/ ترجمة برقم٢٠٠٦.

٥. انظر: " مصنف ابن أَبِي شيبة "، ٥/ ٤٣٢/الحَدِيث ٢٧٧٢٢.

٦. " تقريب التهذيب" ، ١/ ١١٣ .

قَالَ عنه أبو حاتِم:" مجهول "[١]، وقَالَ عنه ابن عَدي:" أحاديثه غير محفوظة "[٢] .
وقَالَ الحافظ ابن حَجَر:" ارتفعت الجهالة عنه وذكره ابن عَدي فَساق له حديثين منكرين "[٣].

الحَدِيث روي من طُرُق أخرى .

أخرجها ابن مَاجَه، والبَزَّار كما في "نَصْب الْرَّاية ": كلاهما من طَرِيق الحر بن مالك، عَنْ المبارك بن فضالة، عَنْ الحسن عَنْ أَبِي بكرة (ﷺ)، وقَالَ البزّار:" لا نعلم أحداً أسنده بأحسن من هَذَا الإسناد ولا نعلم أحداً قَالَ عَنْ أَبِي بكرة إلا الحر ابن مالك وكان لا بأس به وأحسبه أخطأ في هَذَا الحَدِيث لأنَّ النَّاس يروونه عَنْ الْحَسَن مرسلاً "[٤].

وأخرج ابن عَدي، والبَيْهقيّ، وابن الجَوْزيّ : كلهم من طَرِيق سليمان بن أرقم، عَنْ الزهري، عَنْ أَبِي سلمة، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ: قَالَ رسول الله (ﷺ) :" لاَ قَوَدَ إِلاَّ بِالسَّيْفِ "[٥].

وسليمان بن أرقم . قَالَ عنه ابن مَعِين:" لَيْسَ يسوي فلساً "[٦]، وقَالَ عنه أَحْمَد: لا يسوي شيئاً لايروي عنه الحَدِيث"[٧]، وقَالَ البُخَارِيّ: سليمان بن أرقم،عَنْ الْحَسَن، والزهري تركوه "[٨]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنه أَبِي: مَتْرُوك الحَدِيث، وقَالَ أبو زُرْعة: بصري ضَعِيف الحَدِيث ذاهب الحَدِيث "[٩]، وقَالَ ابن حِبَّان:" كان ممن يقلب الأخبار ويروي عَنْ الثقات الموضوعات "[١٠] .

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٩/ ١٦ .
٢. " الكامل لابن عَدي" ، ٧ /٨٢ .
٣. " لسان الميزان" ، ٦/ ٢٢٦ .
٤. " سنن ابن مَاجَه"، ٢/ ٨٨٩/الحَدِيث ٢٦٦٨ ، و" نَصْب الْرَّاية "، ٥ / ٩٥ .
٥. انظر: " الكامل لابن عدي"، ٣/ ٢٥٢، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٨/ ٦٣/ الحديث١٥٨٧٠، و"العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٢/ ٧٩٢ /الحَدِيث ١٣٢٣ .
٦. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣/ ٥٢٧ .
٧. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٢ /٦٧ .
٨. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٤/ ٢ .
٩. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤ / ١٠٠ .
١٠. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١ / ٣٢٨ .

كما أخرج الدَّارقطنيّ : من طَرِيق معلى بن هلال عَنْ أَبِي إِسْحَاق عَنْ عاصم بن ضمرة عَنْ عَلِيّ(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" **لا قَوَد إلا بحديدةٍ** "، قَالَ الدَّارقطنيّ:" معلى بن هلال مَتْرُوك "[1]، ولخص حاله ابن حَجَر:" قَالَ اتفق النقَّاد على تكذيبه "[2] .

وأخرجه ابن عَدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ: من طَرِيق أَبِي معاذ، عَنْ عَبْد الكَرِيم ابن أَبِي المخارق، عَنْ إبْرَاهِيم، عَنْ علقمة، عَنْ عَبْد الله بن مسعود(ﷺ) أن رسول الله (ﷺ) قَالَ :" لا قَوَدَ إلا بسلاحٍ ". قَالَ الدَّارقطنيّ :" أبو معاذ هو سليمان بن أرقم وهو مَتْرُوك "[3].

والحديث ضعفه ابن عَدي وأعلّه بعَبْد الكَرِيم بن أَبِي المخارق وقَالَ :" والضعف بيّن على كُلّ ما يرويه "[4].

وبالجملة فطرق هَذَا الحَدِيث كلها ضَعِيفة لا يصح منها شيء وضُعفها متفاوت ولا ينجبر ضعف هذه الطرق إذا اجتمعت وقد ضعف هَذَا الحَدِيث البَيْهقيّ فَقالَ:" هَذَا الحَدِيث لم يثبت له إسناد فمعلى بن هلال الطحان مَتْرُوك ، وسليمان بن أرقم ضَعِيف ، ومبارك بن فضالة لا يَحْتَجّ به " [5].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف ، ورواية الوليد بن مُحَمَّد بن صالح الأيلي ضَعِيفة بسبب جهالته ، ولذلك حكم أبو حاتم على هذا الطريق بالنكارة .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات** .

---

١. " سنن الدَّارقطنيّ"، ٣/ ٨٧/ الحَدِيث ٢١ .

٢. " تقريب التهذيب " ، ١/ ٥٤١ .

٣. " الكامل لابن عدي"، ٥/ ٣٤٠ ، ترجمة رقم ١٤٩٦، و"سنن الدَّارقطنيّ"، ٣/ ٨٨/ الحديث٢٣، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٨/ ٦٣/ الحديث١٥٨٧١.

٤. " الكامل لابن عَدي " ، المصدر السابق .

٥. " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٨/٦٣/الحَدِيث ١٥٨٧١.

المبحث السَّابع عشر: كتاب دعوى الدم والقسامة وفيه حديث واحد وهو

[٥٢] حديث أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) قَالَ :" **وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) قَتِيلًا بَيْنَ قَرْيَتَيْنِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَذُرِعَ مَا بَيْنَهُمَا قَالَ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِبْرِ رَسُولِ اللَّهِ(ﷺ) فَأَلْقَاهُ على أَقْرَبِهِمَا** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : أَحْمَد ، والعُقَيْليّ، وابن عَدي، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق أَبِي إسرائيل عَنْ عطية العوفي ، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الأثرم :" سمعت أبا عَبْد الله يقول: أبو إسرائيل يكتب حديثه وقد روى **حديثاً منكراً** في القتيل " [٣] . وقَالَ العُقَيْليّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" الحَدِيث لَيْسَ له أصل ". قلت : أراد به أنه ليس له إسناد صحيح، وليس محفوظاً، وهو اصطلاح المتقدمين وعلماء العلل، وربما أراد به أنه لم يوقَفْ له على إسناد، فليس له أصل في كتب الرواية ، وهو اصطلاح المتأخرين" [٤]. وقال الحافظ في التلخيص:" قال البيهقي : تفرد به أبو إسرائيل، عن عطية، ولا يحتج بهما، وقال العقيلي: هذا الحديث ليس له أصل" [٥].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

ومن خِلال الْبَحْث ظهر أنَّ العلّة تدور حول تفرد عطية العوفي، حيث أن هَذَا الْمَتْن لم يروه عَنْ أَبِي سعيد غيره ، ولم يتابعهُ عليه أحد وللعلماء نظر في روايته عَنْ أَبِي سعيد وإنهم لم يحتجّوا بها، وقد رواه عنهُ أبو إسرائيل وهو صَدُوق سيء الحفظ .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/ ١٠٧ ،١٠٨ الحَدِيث ١٧٢١، أشار الحافظ ابن حَجَر في التلخيص إلى تفرد به أبو إسرائيل ، عن عطية .

٢. انظر: " مسند أَحْمَد"، ٣/٣٩/ الحَدِيث ١١٣٥٩ ، و"الضعفاء للعقيلي"،١/٧٥ ، ٧٦/ ترجمة رقم ٨٠ ، و"الكامل لابن عدي"، ١/٢٩٠/ ترجمة رقم ١٢٦، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٨/١٢٦/ الحَدِيث ١٦٢٣٠ ، ١٦٢٣١.

٣. " الجَرْح والتَعْديل"، ٢/١٦٦ ترجمة رقم ٥٥٩ ، و" تهذيب الكمال"، ٣/٧٧، ٧٨ .

٤. انظر : " لسان المحدثين "، لمحمد خلف سلامة ، ٢ / ٨٣ ، مادة : الأصل .

٥. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/ ١٠٨ .

وعطية بن سعد العوفي الكُوفِيّ تابعي معروف . قَالَ عنهُ أبو دَاوُد :" لَيْسَ بالذي يعتمد عليه "[١]، وقَالَ العُقَيْلِيّ :" حَدَّثنا عَبْد الله بن أحمد سمعت أَبِي ذكرعطية العوفي فَقالَ: هوضعيف الحَدِيث، بلغني أنَّ عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنهُ التفسير وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول : قَالَ أبو سعيد ، وقَالَ الثوري: سمعت الكلبي قَالَ: كنّاني عطية بأبي سعيد ، وكان سفيان الثوري، وهشيم يضعفان حديث عطية، وقَالَ يحيى بن مَعِين عنهُ : ضَعِيف"[٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنهُ ابن مَعِين: مرة صالح ، وقَالَ عنهُ أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث يكتب حديثه وأَبُو نضرة أحب إلي من عطية ، وقَالَ عنهُ أبو زُرْعة: كوفي لين"[٣]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" سمع من أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) أَحَادِيث فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه فإذا قَالَ الكلبي: قَالَ رسول الله (ﷺ) بكذا فيحفظه وكناه أبا سعيد ويروي عنهُ فإذا قيل له من حدّثك بهذا فيقول: حدثني أبو سعيد فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري(ﷺ) وإنما أراد به الكلبي ، فلا يحل الإحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب ومات عطية سنة سبع وعشرين ومائة[٤]، وقَالَ ابن عَدي:" وهو مع ضعفه يكتب حديثه"[٥]،وقَالَ الذَّهَبِيّ: ضعّفوه[٦]، ولخص حاله الحافظ ابن حَجَر فذكره في طبقات المدلّسين فَقالَ:" تابعي معروف ضَعِيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح "[٧] . وأَبُو إسرائيل هو إسْمَاعِيل بن خليفة العبسي الملائي الكُوفِيّ معروف بكنيته وقيل اسمه عبد العزيز. قَالَ عنهُ ابن مَعِين:" ثِقَة "[٨]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ:" لَيْسَ بثقة "[٩]، وقَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ:" في حديثه وَهم واضطراب" [١٠] .

---

١. " سؤالات الآجري" ، ١٠٤/١ .
٢. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣٥٩/٣ .
٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٨٢/٦ .
٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٧٦/٢ .
٥. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣٦٩/٥ .
٦. " الكاشف للذهبي" ، ٢٧/٢ .
٧. " طبقات المدلّسين لابن حَجَر" ، ٥٠/١ .
٨. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٢٧٠/٣ .
٩. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١١٣/١ .
١٠. " الضعفاء للعقيلي" ، ٧٥/١ .

وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ أَبِي: حسن الحَدِيث جيد اللقاء له أغاليط لا يحتجُ بحديثهِ ويكتب حديثه وهو سيء الحفظ ، وقَالَ أبو زُرْعة :" صَدُوق[1]، وقَالَ ابن حِبَّان:" تركه ابن مهدي"[2]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" صَدُوق سيء الحفظ من السابعة "[3] .

الحَدِيث روي من طَرِيق الصبي بن الأشعت، عَنْ عطية العوفي، عَنْ أَبِي سعيد(ﷺ). أخرجَهُ ابن عَدي وقَالَ:" لم أعرف للمتقدمين كلاماً فيه فأذكره ، إلا أني ذكرت ما أنكرت في بَعْض رواياته ما لا يتابع عليه "[4].

والصبي بن الأشعت بن سالم السلولي . قَالَ عنهُ أبو حاتِم:" شَيْخ يكتب حديثه "[5].

قلتُ : طُرُق الحَدِيث ضَعِيفة رواها عطية العوفي ولم يتابعه عليها أحد .

وهناك أثر أخرجَهُ البَيْهقيّ ورد عَنْ عُمَر بن الخطاب(ﷺ) :" كتبَ في قتيلٍ وجدَ بين خيوانَ[6]، ووادعةَ[7] أن يقاسَ ما بينَ القريتينِ فإلى أيُّهما كانَ اقربُ، أخرجَ اليهم منهُم خمسينَ رجلاً حتى يوافوهُ مكةَ فأدخله الحجر فأحلفهم ثم قضى عليهم بالديَّةِ فقالوا ما وقتَ أموالنا أيماننا ولا أيماننا أموالنا قَالَ عُمَر(ﷺ): كذلك الأمر". قيل للشافعي الثابت هوعندك ؟ قَالَ : لا [8] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به عطية العوفي وهو ضَعِيف مشهور بالتدليس القبيح ، ولم يتابعهُ عليه أحد وتفرده هَذَا غير محتمل مما أدى إلى نكارته من قبل أئمة الحَدِيث ، وقد ورد أثرعن عُمَر بن الخطاب ولكنه لَيْسَ بثابت .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه .**

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٦٦/٢ .

٢. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٢٤/١ .

٣. " تقريب التهذيب" ، ١٠٧/١ .

٤. " الكامل لابن عدي"، ٩٠/٤/ ترجمة رقم ٩٤٠ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤٥٤/٤ .

٦. " خَيْوَان ": بلد باليمن ، انظر : " لسان العرب "، ١٣ / ١٤٤ .

٧. " وَداعَة " : مِخْلافٌ باليَمَنِ عَنْ يَمِينِ صَنْعاءَ ، انظر : " تاج العروس "، ١ / ٥٥٨٨ .

٨. " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٢٤/٨/ رقم ١٦٢٢٧ .

المبحث الثامن عشر: كتاب الإمامة وقتال البغاة وفيه حديث واحد وهو:

[٥٣] حديث أَنَّ أَبَا بَكْر قَالَ : " **أَقِيلُونِي مِنْ الْخِلافَةِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث ذكره [٢] الحافظ ابن حَجَر في التلخيص وقَالَ:" رَوَاهُ أبو الْخَيْرِ الطَّالَقَانِيُّ[٣] في السُّنَّة ".

من طَرِيق شبابة بن سوَّار، عَنْ شعيب بن ميمون ، عَنْ مُحَمَّد بن بكير ،عمن حدثه عَنْ أَبِي بَكْر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الحافظ ابن حَجَر بعد أن ذكر هَذَا الحَدِيث :" هو **مُنْكر** متناً ضَعِيف منقطع سنداً ".

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

من خِلال الْبَحْث لم أجد هَذَا الأثر في أي من كتب الحَدِيث ولا في غيرها ، إلا عند الطالقاني في السُّنَّة كما ذكره لنا الحافظ ابن حَجَر. والظاهر أنَّ هَذَا الأثر لم يروَ إلا بهذا الإسناد وهو منقطع ، ومحمد بن بكير لم يسمِ الذي حدّثه عَنْ أَبِي بَكْر(ﷺ) ، كما أنه تفرد بهذا الحَدِيث ولم يروه أحد غيره وهو صَدُوق ولكنه يخطىء ، وتفرد به عنهُ شعيب بن ميمون وهو ضَعِيف وبهذا يكون إسناد هَذَا الحَدِيث منكراً بسبب تفرد رواته ولم يتابعهُم عليه غيرهم ولوجود راوٍ مبهم فيه ، أما من ناحية الْمَتْن فإنه لا يصح عَنْ أَبِي بَكْر(ﷺ) قوله، ولو كان قد قَالَ هَذَا لنقله إلينا المقربون منهُ من الصَّحَابة(ﷺ) ولم نسمع أحداً منهم قَالَ بهذا فضلاً عَنْ إنه باطل ولا يصح عَنْ خليفة رسول الله (ﷺ) .

---

١. انظر: " تلخيص الحبير" ، ١٢٨/٤ / الحَدِيث /١٧٣٦ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، المصدر السابق .

٣. هو أَحْمَد بن إسْمَاعِيل بن يوسف القزويني الشافعي رضي الدِّين ، أحد الأعلام كان رئيس أصحاب الشافعي وكان إماماً في المذهب والأصول والتفسير والوعظ أملى الحَدِيث ودرس ببلده وببغدادوولي تدريس النظامية ، ولد سنة عشرة وخمسمائة ومات سنة تسعين ، انظر: "طبقات المفسرين " ، لعَبْدِ الرَّحْمن أَبِي بَكْر السيوطي ، تحقيق: عَلِيّ مُحَمَّد عُمَر ،مكتبة وهبة ، القاهرة ط١، ١٣٩٦هـ ، ١ / ١١ .

ومحمد بن بكير بن واصل الحضرمي البَغْدَادِيّ أبو الحسين نزيل أصبهان .
قَالَ عنهُ أبو حاتِم :" صَدُوق عندي يغلط أحياناً "[١]، وقَالَ ابن حيان[٢] في طبقات المحدّثين بأصبهان:" له أَحَادِيث غرائب"[٣]، وقَالَ الحافظ ابن حَجَرعنهُ :" صَدُوق يخطي من العاشرة، قيل إنَّ البُخَارِيّ روى عنهُ "[٤] .
وشعيب بن ميمون الواسطي صاحب البزور .
قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" فيه نظر"[٥]، وقَالَ عنهُ أبو حاتِم:" مجهول"[٦]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" يروي المناكير عَنْ المشاهير على قلة روايته لا يَحْتَجّ له إذا انفرد"[٧]، وقَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر:" ضَعِيف عابد من الثالثة "[٨] .

من خِلال دراستنا لهذا الأثر تَبيَّن ما يلي :
الأثر غير صَحِيح ، وَهَذَا القول غير ثابت عَنْ أَبِي بَكْر(ﷺ) ولو كان ثابتاً لنُقل إلينا ، فقد تفرد به مُحَمَّد بن بكير ولم يتابعهُ عليه أحد ، كما تفرد به عنه شعيب بن ميمون وفيه راوٍ لم يسم وهو بهذا يكون منقطعاً .
فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع .**

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢١٤/٧ .
٢. هو عبدالله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حيان، أبو مُحَمَّد المعروف بأبي الشيخ (ت٣٦٩هـ) الإمَام الحافظ الصادق، محدّث أصبهان، صاحب التصانيف، انظر "، سير أعلام النبلاء "، ١٦ / ٢٧٦، ٢٧٩ .
٣. " طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها " ، لعَبْدِ الله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حيان أبي مُحَمَّد الأنصاري، تحقيق:عبد الغفورعبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٢ ، ١٤١٢ هـ ، ٨٩/٢ .
٤. " تقريب التهذيب" ، ٤٧٠/١ .
٥. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٢٢٢/٤ .
٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٥٢/٤ .
٧. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٦٢/١ .
٨. " تقريب التهذيب" ، ٢٦٧/١ .

المبحث التاسع عشر : كتاب السير وفيه حديثان وهما :

[٥٤] حديث جابر بن عَبْد الله (ﷺ) قَالَ: **قَالَ رسول الله (ﷺ) :" السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ وبهذا الإسناد عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ "** [١].

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : التِّرمذيّ، وابن عَدي .

كلاهما من طَرِيق عنبسة بن عَبْد الرَّحْمن ، عَنْ مُحَمَّد بن زاذان ، عَنْ مُحَمَّد بن المنكدر ، عَنْ جابر بن عَبْد الله (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" هَذَا **حديثٌ مُنْكر** لا نعرفه إلا من هَذَا الوجه".

سبب الحكم على الحَدِيث :

من خِلال الْبَحْث في طُرُق هَذَا الحَدِيث تَبيَّن بأنه لم يروَ إلا من قبل جابر بن عَبْدالله ، وعَبْدِ الله بن عُمَر({) . فأما من طَرِيق جابر(ﷺ) فإنه لا يروى عنهُ إلا من هَذَا الوجه ، وقد تفرد به مُحَمَّد بن زاذان وهو مَتْرُوك الحَدِيث ولم يتابعهُ عليه أحد وحديثه بهذا الإسناد لا يحتمل عند أئمة الحَدِيث فهو لَيْسَ أهلاً لأن يتفرد بهذا الإسناد ولهذا حكموا على حديثه بالنكارة وقد تفرد به عنهُ عنبسة بن عَبْد الرَّحْمن.

ومحمد بن زاذان المدني .

قَالَ عنهُ البُخَارِيّ :" هو مُنْكر الحَدِيث لا يكتب حديثه "[٣]، وقَالَ أبو حاتِم:" مَتْرُوك الحَدِيث ولا يكتب حديثه "[٤]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" مُنْكر الحَدِيث لا يكتب حديثه، وأحاديثه كلها مضطربة "[٥]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" مَتْرُوك من الخامسة "[٦] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٢٥٢/٤ الحَدِيث ١٨٣٥ .

٢. انظر: " جامع التِّرمذيّ"، ٥٩/٥/ الحَدِيث ٢٦٩٩، و"الكامل لابن عدي"، ٢٠٤/٦/ ترجمة رقم ١٦٧٨.

٣. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ١٠٠/١ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٦٠/٧ .

٥. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٠٤/٦/ ترجمة رقم ١٦٧٨.

٦. " تقريب التهذيب" ، ٤٧٨/١ .

وعنبسة بن عَبْد الرَّحْمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي .

قَالَ عنهُ ابن مَعِين:" لا أعرفه"[١]، وقَالَ البُخَارِيّ :" تركوه "[٢]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ: " مَتْرُوك الحَدِيث"[٣]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ أَبِي: هو مَتْرُوك الحَدِيث كان يضع الحَدِيث"[٤]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" روى عنهُ الوليد بن مُسْلِم وأهل العراق صاحب أشياء موضوعة وما لا أصل له مقلوب لا يحل الإحتجاج به"[٥]، وقَالَ ابن حجر عنهُ :" مَتْرُوك رماه أبو حاتِم بالوضع من الثامنة "[٦] .

أما الحَدِيث الآخر فهو من طَرِيق حفص بن عُمَرالأيلي،عَنْ عبد العزيز بن أَبِي الرواد، عَنْ نافع ،عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) :" السَّلامُ قبلَ السُّؤالِ فمن بدأكمْ بالسُّؤالِ قبلَ السَّلامِ فلا تجيبوهُ ". أخرجَهُ ابن عَدي[٧].

قَالَ الحافظ في التلخيص :" أخرجَهُ ابن عَدي في" الكامل " وإسناده لا بأس به "[٨].

قلتُ : هَذَا الحَدِيث إسناده ضَعِيف ، فيه حفص بن عُمَر بن دينار وقيل بن ميمون الأيلي ، وقد ذكر الحافظ نفسهُ جرح العُلَمَاء له . قَالَ عنهُ أبو حاتِم :" كان شيخاً كذاباً "[٩]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" أحاديثه كلها إما مُنْكر الْمَتْن أو مُنْكر الإسناد وهو إلى الضعف أقرب "[١٠]. وقَالَ الحافظ ابن حَجَر:" قَالَ العُقَيْلِيّ : يحدث عَنْ الأَئمَّة بالبواطيل، وقَالَ الساجي: كان يكذب، وقَالَ أبو أَحْمَد الحَاكِم: ذاهب الحَدِيث "[١١] .

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١٨٤/١ .
٢. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٣٨/٧ .
٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٧٦/١ .
٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤٠٢/٦ .
٥. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٧٨/٢ .
٦. " تقريب التهذيب" ، ٤٣٣/١ .
٧. انظر: "الكامل لابن عدي"، ٢٩٠،٢٩١/٥/ ترجمة عبد العزيز بن أَبِي رواد رقم ١٤٢٩ .
٨. " التلخيص الحبير" ، ٢٥٢/٤ الحَدِيث ١٨٣٥ .
٩. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٨٣/٣ ترجمة رقم ٧٨٩ .
١٠. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣٨٩/٢ ترجمة رقم ٥١١ .
١١. " لسان الميزان" ، ٣٢٤/٢ ترجمة رقم ١٣٢٧ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

حديث مُحَمَّد بن زاذان مُنْكر ، أنكره التِّرمذيّ لتفرده بالحديث كونه مَتْرُوكاً من دون أن يتابعه عليه أحد ، الحَدِيث روي من طَرِيق آخر فيه راوٍ حاله مثل حال راوي الحَدِيث الأَوَّل وربَّما أكثر جرحاً .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه .**

***

[٥٥] حديث عُمَر بن الخطاب(ﷺ) **أَنَّ رسول الله (ﷺ) قَالَ :" مَنْ وَجَدْتُمُوهُ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْرِقُوا مَتَاعَهُ "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢]: أبو دَاوُد، والتِّرمِذيّ، والحَاكِم، والبَيْهقيّ .

كلهم من طَرِيق صالح بن مُحَمَّد بن زائدة أبو واقد الليثي ، عَنْ سالم ، عَنْ ابن عُمَر ، عَنْ عُمَر بن الخطاب(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ البُخَارِيّ :" صالح بن مُحَمَّد بن زائدة أبو واقد الليثي روى عَنْ سالم، عَنْ أبيه، عَنْ عُمَر(ﷺ) رفعه "من غلَّ فأحرقوا متاعهُ " لا يتابع عليه، وقَالَ النَّبِيّ (ﷺ) في الغالِّ : " صلُّوا على صاحبِكُمْ ، لم يحرق متاعهُ "[٣] .

وقَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" غريب لا نعرفه إلا من هَذَا الوجه ".

قَالَ الدَّارقطنيّ:" وقد سُئل عَنْ حديث سالم، عَنْ ابن عُمَر، عَنْ عُمَر({)،عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" من وجدتموهُ قد غلَّ فاضربوا عنقَهُ "، فَقالَ: يرويه أبو واقد الليثي صالح بن مُحَمَّد بن زائدة، عَنْ سالم، عَنْ أبيه، عَنْ عُمَر({)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ)، وأَبُو واقد هَذَا ضَعِيف، والمحفوظ أنَّ سالماً أمر بهذا ولم يرفعه إلى

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٢٩٧/٤ ،٢٩٨ الحديث١٨٩٤ .

٢. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٧٦/٢/ الحَدِيث ٢٧١٣، و"جامع التِّرمذيّ"، ٦١/٤/ الحَدِيث ١٤٦١، و"المستدرك للحاكم"، ١٣٨/٢/ الحَدِيث ٢٥٨٤ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٠٣/٩/ الحَدِيث ١٧٩٩٤ .

٣. " التاريخ الصغير للبخاري" ، ١٠٣/٢ .

النَّبِيّ(ﷺ) ولا ذكره عَنْ أبيه ولا عَنْ عُمَر({) [١] .

وقَالَ الحافظ في التلخيص:" قَالَ الدَّارقطنيّ **أنكروه** على صالح ولا أصل له ، والمحفوظ أنَّ سالماً أمرَ بذلكَ "[٢] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ هَذَا الحَدِيث بهذا الإسناد لَيْسَ له أصل وهو غير محفوظ عند العُلَمَاء ومنهُم البُخَارِيّ، والدارقطني ، وقد تفرد في روايته صالح بن مُحَمَّد بن زائدة أبو واقد الليثي وهو ضَعِيف ولم يتابعهُ عليه أحد ولهذا أنكروا حديثه .

وصالح بن مُحَمَّد بن زائدة أبو واقد الليثي من أهل المدينة .

قَالَ عنهُ ابن مَعِين:" لَيْسَ حديثه بذاك"[٣]، وقَالَ البُخَارِيّ :" تركه سليمان بن حرب مُنْكر الحَدِيث"[٤]، وقَالَ العِجليّ:" يكتب حديثه وليس بالقوي"[٥]، وقَالَ عنهُ النَّسائيّ: " لَيْسَ بالقوي"[٦]، وقَالَ أبو حاتِم :" لَيْسَ بالقوي"[٧]، وقَالَ ابن حِبَّان:" كان ممن يقلب الأخبار والأسانيد ولا يعلم ويسند المراسيل ولا يفهم فلما كثر ذلك في حديثه وفحش استحق الترك"[٨]، وقَالَ عنهُ ابن شاهين:" ما أرى به بأساً "[٩]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر :" ضَعِيف من الخامسة "[١٠] .

وأخرجَ أبو دَاوُد : من طَرِيق صالح بن مُحَمَّد قَالَ:" غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عَبْد الله بن عُمَر، وعمر بن عبد العزيز فَغلَّ رجلٌ متاعاً فأمرَ الوليدُ فأحرقَ وَطِيفَ به ولم يُعْطِهِ سهمهُ " [١١] .

—

١. " العلل للدارقطني" ، ٥٢/٢ .

٢. " التلخيص الحبير" ، ٢٩٧/٤ ،٢٩٨ الحديث١٨٩٤ .

٣. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ١٨١/٣ .

٤. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٢٩١/٤ .

٥. " معرفة الثقات للعجلي" ، ٤٦٤/١ .

٦. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٥٧/١ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤١١/٤ .

٨. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٦٧/١ .

٩. " تاريخ أسماء الثقات" ، ص ١١٦ .

١٠. " تقريب التهذيب" ، ٢٧٣/١ .

١١. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٧٦/٢/ الحَدِيث ٢٧١٤.

قلتُ : الحَدِيث لا يصح فيه صالح بن مُحَمَّد وهو ضَعِيف .

الحَدِيث روي من طَرِيق آخر أخرجَهُ أبو دَاوُد ، والحَاكِم ، والبَيْهقيّ : من طَرِيق الوليد بن مُسْلِم، عَنْ زهير بن مُحَمَّد، عَنْ عَمرو بن شعيب، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه أنَّ رسولَ الله (ﷺ)، وأبا بَكْر، وعمر({):" حَرَّقُوا متاعَ الغالِّ وضربوهُ "[1] .

قلتُ : هَذَا الحَدِيث ضَعِيف من وجهين ولا يصح أن يكون شاهداً .

الأَوَّل : لأنه فيه زهير بن مُحَمَّد التميمي الخراساني قد سكن الشام وحدّث بها من حفظه فكثر غلطه، وقد ضُعّفت أحاديثه التي رواها في الشام لهذا السبب، فرواية أهل الشام عنه حكم عليها أئمة الحَدِيث بأنها غير مستقيمة ولا شك أنَّ هَذَا الحَدِيث قد رواه عنهُ الوليد بن مُسْلِم الدمشقي وهو من أهل الشام وعَلَى هَذَا فالحديث ضَعِيف . وزهير بن مُحَمَّد التميمي أبو المنذر الخراساني سكن الشام ثم الحجاز. قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" ثِقَة "[2]، وقَالَ البُخَارِيّ :" روى عنهُ أهل الشام أَحَادِيث مناكير "[3]، وقَالَ النَّسائيّ :" لَيْسَ بالقوي"[4]، وقَالَ العُقَيْلِيّ :" قَالَ عنهُ ابن مَعِين: "ضَعِيف " [5] ، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي: محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه وكان من أهل خراسان سكن المدينة وقِدم الشام، فما حدّث من كتبه فهو صالح وما حدّث من حفظه ففيه أغاليط "[6]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان:" يخطئ ويخالف "[7]، وقَالَ ابن عَدي:" لعلّ الشاميين حين رووا عنهُ أخطأوا عليه فإنه إذا حدّث عنهُ أهل العراق فرواياتهم عنهُ شبه مستقيمة وأرجوٍ أنه لا بأس به "[8].

---

١. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٧٧/٢/ الحَدِيث ٢٧١٥، و"المستدرك للحاكم"، ١٤٢/٢/الحديث٢٥٩١، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٠٢/٩/الحَدِيث ١٧٩٩٠ .

٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣٥٤/٤ .

٣. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ٤٧/١ .

٤. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٤٣/١ .

٥. " الضعفاء للعقيلي" ، ٩٢/٢ .

٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٥٨٩/٣ .

٧. " الثقات لابن حِبَّان" ، ٣٣٧/٦ .

٨. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٢٢٢/٣ .

وقَالَ عنهُ الذَّهَبِيّ :" ثِقَة يغرب ويأتي بما ينكر"[١]، وقَالَ عنهُ الحافظ ابن حَجَر : "سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنهُ غير مستقيمة فَضُعف بسببها ، قَالَ البُخَارِيّ عَنْ أَحْمَد : كأن زهير الذي يروي عنهُ الشاميون آخر، وقَالَ أبو حاتِم: حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه " [٢] .

الثَّاني : أنَّ الرَّاوي الذي روى عَنْ زهير بن مُحَمَّد هو الوليد بن مُسْلِم القرشي أبو العباس الدمشقي .

قَالَ عنهُ أبو حاتِم:" صالح الحَدِيث "[٣]، وقَالَ عنهُ الذَّهَبِيّ:" كان مدلساً "[٤]، وذكره ابن حَجَر في طبقات المدلّسين فَقالَ:" موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق"، وقَالَ عنهُ في التقريب :" ثِقَة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة "[٥].

قَالَ التِّرمذيّ :" العمل على هَذَا عند بَعْض أهل العلم وهو قول الأوزاعي، وأَحْمَد وإسحاق . وقَالَ : سألتُ محمداً عَنْ هَذَا الحَدِيث فَقالَ : إنما روى صالح بن مُحَمَّد ابن زائدة وهو أبو واقد الليثي وهو مُنْكر الحَدِيث ، قَالَ مُحَمَّد : وقد روي في حديث عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) " في الغالِّ فلم يأمر فيهِ بحرقِ متاعهِ ".

قلتُ : أخرجَهُ مُسْلِم في صحيحه : من طَرِيق عِكْرِمَة بن عمار، عَنْ سماك الحنفي أبو زميل، عَنْ عَبْد الله بن عَبَّاس، عَنْ عُمَر بن الخطاب({) قَالَ :" لما كانَ يومُ خيبر أقبل نفر من صحابة النَّبِيّ (ﷺ) فقَالوا : فُلانٌ شَهِيدٌ فُلانٌ شَهِيدٌ حتى مَرُّوا على رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلانٌ شَهِيدٌ فَقالَ رسولُ الله(ﷺ) : كلا إني رأيتهُ في النَّارِ في بردةٍ غلَّها أو عباءةٍ ثم قَالَ رسول الله (ﷺ) : يا ابن الخطاب إذهب فنادِ في النَّاسِ أنَّه لا يدخلُ الجنَّة إلا المؤمنون قَالَ : فخرجتُ فناديتُ ألا إنَّه لا يدخلُ الجنَّةَ إلا المؤمنونَ "[٦]. ولم يأمر النَّبِيّ (ﷺ) في هَذَا الحَدِيث بحرق متاعه .

---

١. " الكاشف للذهبي" ، ٤٠٨/١ .

٢. " تقريب التهذيب" ، ٢١٧/١ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٦/٩ .

٤. " الكاشف للذهبي" ، ٣٥٥/٢ .

٥. " طبقات المدلّسين لابن حَجَر" ، ٥١/١ ترجمة رقم ١٢٧، و" تقريب التهذيب" ، ٥٨٤/١ .

٦. انظر: " صَحِيح مُسْلِم "، ١٠٧/١/ الحَدِيث ١١٤ .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف ، ورواية صالح بن مُحَمَّد بن زائدة أنكرها العُلَمَاء لكونها جاءت مخالفة للمعروف والثابت عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) والواردة في صَحِيح مُسْلِم. فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

***

المبحث العشرون : كتاب الصيد والذبائح وفيه حديثان هما :

[٥٦] حديث أَبِي ثعلبة(رضي الله عنه) **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) :" فِي صَيْدِ الْكَلْبِ إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ وكُلّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ يَدَاكَ "** (١).

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ(٢) : أبو دَاوُد ، والبَيْهقيّ ، والمزي .

كلهم من طَرِيق دَاوُد بن عَمرو الدمشقي، عَنْ بسر بن عبيد الله ، عَنْ أَبِي إدريس الخولاني ، عَنْ أَبِي ثعلبة الخشني(رضي الله عنه) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الذَّهَبِيّ :" هَذَا **حديثٌ مُنْكر** "(٣) .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

تعود النكارة في هَذَا الحَدِيث إلى مخالفة دَاوُد بن عَمرو الدمشقي للمتون الواردة في الصَّحيحَيْن التي نصَّت على " عدم الأكل مِمَّا أكلَ منهَ الكَلْب ".

وداود بن عَمرو الأودي عامل واسط .

قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" ثِقَة "(٤)، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنهُ الإِمَام أَحْمَد : حديثه حديث مقارب ، وقَالَ عنهُ أَبِي : شَيْخ ، وقَالَ عنهُ أبو زُرْعة: لا بأس به "(٥).

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣٣٠/٤ الحَدِيث ١٩٣٥ ، ذكره الحافظ في التلخيص ، وأشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ، ٣٣٠/٤ .

٢. انظر: "سنن أَبِي دَاوُد"، ١٢٢/٢/الحديث٢٨٥٢ ، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٣٧/٩/الحَدِيث ١٨٦٦٢، و" تهذيب الكمال للمزي"، ٤٣٣/٨/ ترجمة ١٧٧٨ .

٣. " ميزان الإعتدال للذهبي" ، ٩٢٩/٣ رقم ٢٦٤٠ .

٤. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدَّارِمِيّ" ، ١/ ١٠٨ .

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٤١٩/٣ .

وقَالَ ابن حزم:" أما حديث أَبِي ثعلبة(ﷺ) فمن طَرِيق دَاوُد بن عَمرو وهو ضَعِيف ضعّفه أَحْمَد وقد ذُكر بالكذب"[١]، وقَالَ المِزّيّ :" قَالَ العِجليّ: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقَالَ أبو دَاوُد : صالح"[٢]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" صَدُوق يخطىء من السابعة "[٣]، وقد تعقبه صاحبا التحرير فقالا:" صَدُوق حسن الحَدِيث"[٤].

الحَدِيث روي من طَرِيق عَمرو بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جدّه .

أخرجَهُ أبو دَاوُد، والبَيْهقيّ :" أنَّ أعرابياً يقال له أبو ثعلبة (ﷺ) قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي كلاباً مُكَلَّبَةً فأفتني فِي صَيْدِهَا فَقَالَ النَّبِيّ (ﷺ) : إذا كانَ لكَ كلابٌ مكلَّبَةٌ فكلْ ممَّا أمسكنَ عليكَ، قَالَ : ذَكيّا أَوْ غَيْرَ ذَكِيٍّ ؟ قَالَ :" نعم "، قَالَ: وإن أكلَ منهُ، قَالَ : وإن أكلَ منهُ " [٥]، واللفظ لأبي داود .

قَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" هَذَا موافق لحديث دَاوُد بن عَمرو إلا أنَّ حديث أَبِي ثعلبة(ﷺ) مخرج في الصَّحيحَيْن من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عَنْ أَبِي إدريس الخولاني عَنْ أَبِي ثعلبة وليس فيه ذكر الأكل ، وحديث الشعبي عَنْ عَدي أصح من حديث دَاوُد بن عَمرو الدمشقي ومن حديث عَمرو بن شعيب والله أعلم .

وقد روى شُعبَة عَنْ عبد ربه بن سعيد، عَنْ عَمرو بن شعيب، عَنْ رجل من هذيل أنه سأل النَّبِيّ (ﷺ) "عَنْ الكلبِ يصطاد قَالَ: كُلّ أكلَ أو لم يأكل" ". فصار حديث عَمرو بهذه معلولاً ".

قلتُ : حديث أَبِي ثعلبة(ﷺ) أخرجَهُ البُخَارِيّ، وَمُسْلِم، من طَرِيق ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول: أخبرني أبو إدريس عائذ الله قَالَ: سمعت أبا ثعلبة الخشني(ﷺ) يقول : " أتيتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) فقلتُ يَا رَسُولَ اللهِ إنا بأرضِ قومٍ من أهلِ الكتابِ نأكلُ في آنيتهِمْ وأرضِ صيدٍ أصيدُ بقوسٍ وأصيد بكلبي المُعَلَّم أو بكلبي الذي لَيْسَ

---

١. " المحلّى "، لعلي بن أَحْمَد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو مُحَمَّد (ت٤٥٦هـ) . تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي . دار الآفاق الجديدة . بيروت ، ٤٧١/٧ .

٢. " تهذيب الكمال" ، ٤٣٢/٨ ، ٤٣٣ .

٣. " تقريب التهذيب" ، ١/ ١٩٩ .

٤. " تحرير تقريب التهذيب " ١ /٣٧٦ .

٥. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٢٣/٢/ الحَدِيث ٢٨٥٧، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٢٣٧/٩/الحَدِيث ١٨٦٦٣ .

بمُعلَّمٍ فأخبرني ما الذي يحلُّ لنا من ذلكَ ؟ قَالَ: أمَّا ما ذكرتَ أنَّكم بأرضِ قومٍ من أهلِ الكتابِ تأكلونَ في آنيَّتهِم فإن وجدتمْ غيرَ آنيَّتهِم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسِلوها ثمَّ كُلوا فيها وأمَّا ما ذكرتَ أنَّكَ بأرضِ صيدٍ فما أصبتَ بقوسِكَ فاذكُرْ اسمَ اللهِ ثمَّ كُلْ ، وما أصبتَ بكلبِكَ المُعلَّمِ فأذكرْ اسمَ اللهِ ثمَّ كُلْ ، وما أصبتَ بكلبِكَ الذي لَيْسَ بُمعلَّمٍ فأدركتَ ذَكاتهُ فكُلْ " [1] .

أما حديث الشعبي عَنْ عَدي بن حاتِم(ﷺ) .

فقد أخرجه البُخَارِيّ، وَمُسْلِم : من طَرِيق أَبِي بَكْر بن أَبِي شيبة، حَدَّثنا ابن فضيل عَنْ بيان، عَنْ الشعبي، عَنْ عدي بن حاتِم(ﷺ) قَالَ :"سالتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) قلتُ: إنا قومٌ نصيدُ بهذهِ الكلابِ فَقالَ: إذا أرسلتَ كلابَكَ المُعلَّمَةَ وذكرتَ اسمَ اللهِ عليها فكُلْ مما أمسكْنَ عليكَ، وإن قتلْنَ إلا أنْ يأكلَ الكلبُ، فإنْ أكلَ فلا تأكلْ فَإِنّي أخافُ أنْ يكونَ إنَّما أمسَكَ على نفسهِ وإنْ خالَطَها كلابٌ من غيرِها فلا تأكُلْ "[2] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الأَحَادِيث التي لَيْسَ فيها ذكر الأكل صحيحة ، وحديث دَاوُد بن عُمَر الدمشقي مُنْكر ، فأما الإسناد فقد تفرد به ولم يتابعهُ عليه أحد ، وأما الْمَتْن فهو مخالف لما ورد في الصَّحيحَيْن ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مقبول لغيره من الثقات وهو الذي يطلق عليه المتأخرون شاذاً .**

---

١. انظر: " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٢٠٨٧/٥/الحَدِيث ٥١٦١، و" صَحِيح مُسْلِم "، ١٥٣٢/٣/الحَدِيث ١٩٣٠.

٢. انظر: " صَحِيح البُخَارِيّ"، ٢٠٨٦/٥/الحَدِيث ٥١٥٩،و" صَحِيح مُسْلِم "، ١٥٢٩/٣/الحديث١٩٢٩/٢.

[٥٧] حديث أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ:" **سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ(ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أرأيتَ الرجل منّا يذبحُ وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّي اللَّهَ فَقَالَ النَّبِيُّ(ﷺ) : اسْمُ اللَّهِ على كُلّ مُسْلِم** " [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَه[٢] : الدَّارقطنيّ ، والبَيْهقيّ .

من طَرِيق مروان بن سالم ، عَنْ الأَوْزاعِيّ ، عَنْ يحيى بن أَبِي كثير، عَنْ أَبِي سلمة ، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قال الحافظ في التلخيص:" قَالَ البَيْهقيّ : روي عن أبي هريرة وهو منكر " [٣].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الحَدِيث تفرد به مروان بن سالم، عَنْ الأَوْزاعِيّ ولم يتابعه عليه أحد ، مما جعل سبباً في نكارته .ومروان بن سالم الجزري .

قَالَ عنه الإِمَام أَحْمَد:" لَيْسَ هو بثقة "[٤]، وقَالَ عنه النَّسائيّ:" مَتْرُوك الحَدِيث"[٥]، وقَالَ عنه العُقَيْلِيّ :" أحاديثه مناكير لا يتابع عليها إلا من طَرِيق يقاربه"[٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي : مُنْكر الحَدِيث جداً ضَعِيف الحَدِيث لَيْسَ له حديث قائم يكتب حديثه" [٧]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان :" كان ممن يروي المناكير عَنْ المشاهير ويأتي عَنْ الثقات ما لَيْسَ من حديث الأثبات فلما كثر ذللك في روايته بطل الإحتجاج بأخباره"[٨]، وقَالَ ابن عَدي:" عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه"[٩].

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ /٣٣٨ الحَدِيث ١٩٥٠ .

٢. انظر: " سنن الدَّارقطنيّ"، ٤/ ٢٩٥/ الحَدِيث ٩٤، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"،٩/٢٤٠/ الحَدِيث ١٨٦٧٣.

٣. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ /٣٣٨ .

٤. " العلل ومعرفة الرِّجَال" ، ٣/ ٢١٠ .

٥. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١ /٩٦ .

٦. " ضعفاء العُقَيْلِيّ" ، ٤ /٢٠٤ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٨ /٢٧٤ .

٨. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣ / ١٣ .

٩. " الكامل لابن عَدي" ، ٦ / ٣٨٤ .

وقَالَ عنه الدَّارقطنيّ:" مَتْرُوك الحَدِيث"[١]، وقَالَ عنه الحلبي[٢]:" يضع الحَدِيث"[٣]، وقَالَ عنه ابن حَجَر:" مَتْرُوك رماه الساجي وغيره بالوضع" [٤] .

الحَدِيث روي من عدة طُرُق فقد أخرج أبو دَاوُد في المراسيل : من طَرِيق ثور بن يزيد، عَنْ الصلت، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" ذبيحةُ المسلمِ حَلالٌ ذكرَ اسمُ اللهِ أو لم يذْكُرْ ، إنَّه إنْ ذَكَرَ لم يذْكُرْ إلا اسمُ اللهِ " [٥].

وأخرج الدَّارقطنيّ، والبَيْهقيّ : كلاهما من طَرِيق مُحَمَّد بن يزيد، عَنْ معقل، عَنْ عَمرو بن دينار، عَنْ عِكْرِمَة، عَنْ ابن عَبَّاس(رضي الله عنهما)، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) قَالَ :" المسلمُ يكفيهِ اسمهُ فإن نسِيَ أنْ يسمِّيَ حينَ يذبحُ فليسمِّ وَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ ليأكلْ " [٦].

قَالَ الزيعلي في نَصْب الْرَّاية :" قَالَ ابن القطان: لَيْسَ في هَذَا الإسناد من يتكلم فيه غير مُحَمَّد بن يزيد وكان صدوقاً لكنه شديد الغفلة انتهى ، وقَالَ غيره : معقل بن عبيدالله وإن كان من رجال مُسْلِم ، لكنه أخطأ في رفع الحَدِيث" [٧].

والحديث أخرَجَهُ البَيْهقيّ موقوفاً : من طَرِيق أَبِي بَكْر الحميدي حَدَّثنا سفيان، حَدَّثنا عَمرو، عَنْ أَبِي الشعثاء، وهو جابر بن يزيد قَالَ : أخبرني- عين- عَنْ ابن عَبَّاس({) قَالَ:" إذا ذبحَ المسلمُ ونسِيَ أنْ يذكُرَ اسمَ اللهِ فليأكُلْ فإنَّ المسلمَ فيهِ اسمٌ من أسماءِ اللهِ ". يعني – بعين – عِكْرِمَة "[٨] .

---

١. " العلل للدارقطني" ، ٥/ ١٣٨ .

٢. هو إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن خليل الطرابلسي ثم الحلبي، أبو الوفاء، برهان الدِّين، ويقَال له: البرهان الحلبي(ت ٨٤١هـ)عالم بالحديث ورجاله، أصله من طرابلس الشام، انظر: " الأعلام للزركلي"، ١/ ٦٥.

٣. " الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحَدِيث" ، لإبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سبط العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي ، تحقيق،صُبْحي السامرائي ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت . ط سنة ١٤٠٧هـ ص٢٥٥ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١ /٥٢٦ .

٥. انظر: " المراسيل" لسليمان الأشعث السجستاني أبو دَاوُد ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٨هـ ، ١/٢٧٨/ الحَدِيث ٣٧٨.

٦. انظر: " سنن الدَّارقطنيّ"، ٤/ ٢٩٦/الحَدِيث ٩٨، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٩/٢٣٩/الحَدِيث ١٨٦٦٩.

٧. " نَصْب الْرَّاية "، ٤ / ٤٦٧ .

٨. انظر: " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٩/ ٢٣٩/ الحَدِيث ١٨٦٧١.

كما رواه عَبْد الرَّزَّاق في مصنفه موقوفاً : من طَرِيق ابن عيينة، عَنْ عَمرو بن دينار، عَنْ أَبِي الشعثاء ، قَالَ: حَدَّثنا عين يعني- عِكْرِمَة - عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ :" إنَّ في المسلمِ اسمَ اللهِ فإنْ ذبحَ ونسِيَ اسمَ اللهِ فليأكُلْ وإن ذبحَ المجوسي وذكرَ اسمَ اللهِ فلا تأكُلْهُ " [1] .

قَالَ الزَّيلَعيّ :" والصحيح أنَّ هَذَا الحَدِيث موقوف على ابن عَبَّاس(ﷺ) "[2] .

قلتُ : الموقوف رجاله ثقات .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه لا يصح مرفوعاً ، والصواب وقفه على ابن عَبَّاس(ﷺ)، وحديث أَبِي هريرة(ﷺ) تفرد به مروان بن سالم ولم يتابعه عليه أحد ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مَتْرُوك لغيره من الثقات** .

---

١. انظر: " مصنف عَبْد الرَّزَّاق"، ٤/ ٤٨١/ الحَدِيث ٨٥٤٨ .

٢. " نَصْب الْرَّاية " ، ٤ / ٤٦٧ .

المبحث الحادي والعشرون : كتاب الضحايا وفيه حديث واحد وهو :

[٥٨] حديث أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) قَالَ : **قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) لفاطمةَ (<) : "قومي إلى أضحيَّتُكِ فاشهَديها فإنَّ لكِ بأولِ قطرةٍ تقطرُ من دَمِهَا يُغْفَرُ لكِ ما سلفَ من ذنوبكِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا لنا أهلُ البيتِ خاصةً أو لنا وللمسلمينَ عامةً ؟ قَالَ : بلْ لنا وللمسلمينَ عامةً "** [١] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : البزّار، والحَاكِم .

كلاهما من طَرِيق عَمرو بن قيس الملائي،عَنْ عطيةالعوفي،عَنْ أَبِي سعيد(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ البزّار:" لا نعلم له طريقاً عَنْ أَبِي سعيد(ﷺ) أحسن من هَذَا وعمرو بن قيس كان من عباد أهل الكوفة وأفاضلهم ممن يجمع أحاديثه وكلامه ".

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سألتُ أَبِي عَنْ حديث حَدَّثنا به إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم البغوي، عَنْ دَاوُد بن عبد الحميد، عَنْ عَمرو بن قيس الملائي، عَنْ عطية العوفي، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسول الله (ﷺ) لفاطمةَ (<) :" قومي إلى أضحيَّتُكِ فاشهَديها فإنَّ لكِ بأولِ قطرةٍ تقطرُ من دَمِهَا يُغْفَرُ لكِ ما سلفَ من ذنوبكِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا لنا أهلُ البيتِ خاصةً أم لنا وللمسلمينَ عامةً ؟ قَالَ : بلْ لنا وللمسلمينَ عامةً ". فسمعت أَبِي يقول :" هو **حديث مُنْكر** "[٣] .

قال الحافظ في التلخيص:" الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري(ﷺ) ، ومن حديث عمران بن حصين(ﷺ) .وفي الأول : عطية ، وقد قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: إنه **حديث منكر** . وفي حديث عمران(ﷺ) ، أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف جداً ، ورواه الحاكم أيضاً والبيهقي من حديث علي(ﷺ) ، وفيه عمرو بن خالد الواسطي وهو متروك " [٤] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣٥٣/٤ الحَدِيث ١٩٧١ .

٢. انظر: " كشف الأستار"، ٥٩/٢/ الحديث٢٠٢/١، و"المستدرك للحاكم"، ٢٤٧/٤/ الحَدِيث ٧٥٢٥.

٣. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ،٣٨/٢ رقم ١٥٩٦ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣٥٣/٤ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث يعود إلى غرابة الْمَتْن عند أَبِي حاتِم كون الحَدِيث لم يثبت عنده ، فجميع الطرق التي وردت في رواية هَذَا الْمَتْن ضَعِيفة لا يقوِّي بعضها الآخر، وعلى هذا يكون عطية قد تفرد به ولم يتابعه عليه أحد .

الحَدِيث له طُرُق أخرى منها : ما أخرجَهُ الحَاكِم ، والبَيْهقيّ : من طَرِيق أبو حمزة الثمالي عَنْ سعيد بن جبير عَنْ عمران بن حصين(ﷺ) فذكر الحَدِيث [١]. وأَبُو حمزة الثمالي هو ثابت بن أَبِي صفية أبو حمزة واسم أبيه دينار وقيل سعيد كوفي قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بشيء "[٢]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: لين الحَدِيث يكتب حديثه ولا يَحْتَجّ به، وقَالَ أبو زُرْعة : كوفي لين "[٣]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" كثير الوهم في الأخبار حتى خرج عَنْ حد الإحتجاج به إذا انفرد"[٤]، وقَالَ ابن عَدي :" ضعفه بيِّن على رواياته وهو إلى الضعف أقرب" [٥]، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ :" مَتْرُوك " [٦]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر التقريب:" ضَعِيف من الخامسة مات في خلافة أَبِي جعفر" [٧] ، وقال في التلخيص:" ضعيف جداً " [٨] . وقَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حديث عمران لم يروَ إلا من هَذَا الوجه وليس بقوي ، وروي عَنْ عَمرو بن خالد بإسناده عَنْ عَلِيّ(ﷺ) ، وعمرو بن خالد مَتْرُوك ". وعمرو بن خالد الواسطي كنيته أبو خالد .

قَالَ عنهُ ابن مَعِين :" لَيْسَ بثقة "[٩]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم:" قَالَ عنهُ ابن راهوية[١٠]:

---

١. انظر: " المستدرك للحاكم"،٤/٢٤٧/الحَدِيث ٧٥٢٤،و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٥/٢٣٨/الحَدِيث ١٠٠٠٥.

٢. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣/٢٧٨ .

٣. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢/٤٥٠ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١/٢٠٦ .

٥. " الكامل لابن عَدي" ، ٢/٩٣ .

٦. " سؤالات البرقاني" ، ١/١٩ .

٧. " تقريب التهذيب" ، ١/١٣٢ .

٨. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/٣٥٣ .

٩. " تارخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٤/٣٧٨ .

١٠. هو إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم المعروف بابن راهويه (ت٢٣٨هـ)، الإِمَام الحافظ الكبير عالم اهل المشرق ، انظر : " تذكرة الحفّاظ "، ٢/٤٣٤ .

كان يضع الحَدِيث ، وقَالَ عنهُ أَبِي : مَتْرُوك الحَدِيث ذاهب الحَدِيث لا يشتغل به ، وقَالَ أبو زُرْعة:" كان واسطياً وكان يضع الحَدِيث ولم يقرأ علينا حديثه، وقَالَ: اضربوا عليه " [1]، وقَالَ عنهُ ابن حِبَّان :" كان ممن يروي الموضوعات عَنْ الأثبات"[2]، وقَالَ عنهُ الدَّارقطنيّ :" مَتْرُوك " [3]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" مَتْرُوك ورماه وكيع بالكذب من السابعة مات بعد سنة عشرين ومائة "[4] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف، ورواية عطية العوفي أنكرها العُلَمَاء لكونه ضَعِيفاً مشهوراً بالتدليس القبيح وقد تفرد بالحديث ولم يتابعهُ عليه أحد ، الحَدِيث روي من طُرُق جميعها ضَعِيفة .

فكانت صورة الرِّوَايَة : **هي تفرد راوٍ ضعيف بما لا يتابع عليه** .

***

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٦/٢٣٠.

٢. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٢/٧٦ .

٣. " سؤالات البرقاني" ، ١/٥٣ .

٤. " تقريب التهذيب" ، ١/٤٢١ .

المبحث الثَّاني والعشرون : كتاب العقيقة وفيه حديث واحد وهو :

[٥٩] حديث أَنَس بن مالك(ﷺ) : " **أنَّ النَّبِيّ (ﷺ) عقَّ نفْسُهُ بَعْدَ** النُّبُوَّةِ " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : ابن عَدي ، والبَيْهقيّ، والمزي .

من طَرِيق عَبْد الله بن محرّر ، عَنْ قتادة ، عَنْ أَنَس (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث:

قَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" وهذه الأَحَادِيث لابن محرر عامتها غير محفوظات ". وقَالَ البَيْهقيّ في السُّنَن :" روى عَبْد الله بن محرر في عقيقةِ النَّبِيّ (ﷺ) عَنْ نفسهِ حديثاً منكراً "[٣]. وقال الحافظ في التلخيص:" البيهقي من حديث قتادة ، عن أنس(ﷺ). وقال: **منكر** ، وفيه عبد الله بن محرر وهو ضعيف جداً . وقال عبد الرزاق : إنما تكلموا فيه لأجل هذا الحديث ، قال البيهقي : وروي من وجه آخر عن قتادة ، ومن وجه آخر عن أنس(ﷺ) ، وليس بشيء " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث جاء من قبل عَبْد الله بن محرر ، حيث تفرد بالحديث ولم يتابع عليه . وعَبْدِ الله بن محرر العامري الجزري، قَالَ البُخَارِيّ: "عَنْ قتادة مُنْكر الحَدِيث"[٥]، وقَالَ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث " [٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي : مَتْرُوك الحَدِيث مُنْكر الحَدِيث ضَعِيف الحَدِيث ترك حديثه عَبْد الله بن مبارك، وقَالَ عنه أبو زُرْعة: ضَعِيف الحَدِيث وامتنع من قراءة حديثه وضربنا عليه"[٧]، وقَالَ عنه ابن حَجَر :" مَتْرُوك " [٨] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ / ٣٦١ ، ٣٦٢ الحَدِيث ١٩٨٢ .

٢. انظر: " الكامل لابن عدي"، ١٣٢/٤/ ترجمة رقم ٩٧٣، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣٠٠/٩/الحَدِيث ١٩٠٥٦ ، و" تهذيب الكمال للمزي"، ٣٢/١٦/ ترجمة رقم ٣٥٢٣ .

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٢٩٩/٩ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ / ٣٦٢ .

٥. " الضعفاء الصغير للبخاري" ، ١٤٤/٢ .

٦. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٦٢/١ .

٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٧٦/٥.

٨. " تقريب التهذيب" ، ٣٢٠/١ .

الحَـدِيث روي مـن وجــه آخـرعن أَنَـس(ﷺ) ولـيس بشــيء . أخرجــه: الطَّبرانــيّ، والمقدسي[١] في الأَحَادِيث المختارة : من طَرِيق أَحْمَد بن مسعود المقدسي، حَدَّثنا الهيثم بن جميل، حَدَّثنا عَبْد الله بن المثنى، عَنْ ثمامة بن عَبْد الله بن أَنَس، عَنْ أَنَس(ﷺ) فذكر الحَدِيث[٢]. قلتُ : عَبْد الله بن المثنى فيه مقال والحديث لا يصح، سُئل عنه أبو دَاوُد فَقالَ:" لا أخرج حديثه"[٣]، وقَالَ عنه العِجليّ:" ثِقَة"[٤]، وقَالَ العُقَيْليّ :" لايتابع على أكثر حديثه"[٥]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: صالح ثم قَالَ: شَيْخ، وقَالَ عنه أبو زُرْعة: صالح "[٦]، وقَالَ ابن حَجَر في التهذيب :" قَالَ عنه النَّسائيّ: لَيْسَ بالقوي وضعّفه الساجي، وقَالَ لم يكن من أهل الحَدِيث روى مناكير، وقَالَ الدَّارقطنيّ : ثِقَة وقَالَ مرة : ضَعِيف، وقَالَ في التقريب :" صَدُوق كثير الغلط "[٧]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ :" قَالَ أبو سلمة: كان ضَعِيف في الحَدِيث"[٨]، وقَالَ الحافظ ابن حَجَر:" لولا ما في عَبْدالله بن المثنى من المقال لكان هَذَا الحَدِيث صحيحاً "[٩]. وقَالَ البَيْهقيّ :" روي من وجه آخرعَنْ أَنَس(ﷺ) وليس بشيء "[١٠].

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه لا يصح ، وحديث عَبْد الله بن محرّر تفرد به وهو مَتْرُوك ، وكانت له متابعة إلا أنها لم تصح .

فكانت صورة الرِّوَايَة : **هي تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه فأنكره البَيْهقيّ .**

---

١. هوعبدالله بن أَحْمَد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) ، العلامة المجتهد من كبار الحنابلة من مصنفاته المغني، روضة الناظر، انظر :" شذرات الذهب "، ٨٨/٥ .

٢. انظر: " المُعْجَم الأوسط للطبراني"، ٢٩٨/١/ الحَدِيث ٩٩٤، و"الأَحَادِيث المختارة " ، ٢٠٤/٥/ الحَدِيث ١٨٣٢.

٣. " سؤالات الآجري" ، ٢٣٢/١ .

٤. " معرفة الثقات للعجلي" ، ٥٧/٢ .

٥. " الضعفاء للعُقَيْليّ" ، ٣٠٤/٢ .

٦. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٧٧/٥ .

٧. " تهذيب التهذيب" ، ٣٨٨/٥ ،و" تقريب التهذيب" ، ٣٢٠/١ .

٨. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ١٣٧/٢ .

٩. " فتح الباري لابن حَجَر" ، ٥٩٥/٩ .

١٠. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ٢٩٩/٩ .

المبحث الثالث والعشرون : كتاب الأطعمة وفيه حديثان هما :

[٦٠] حديث جابر(ﷺ) قَالَ : قَالَ **رسول الله** (ﷺ):" **ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ** "[١].

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢]: ابن الجعد[٣]، والحَاكِم ، والبَيْهقيّ . كلهم من طَرِيق الْحَسَن بن بشر، عَنْ زهير بن معاوية ، عَنْ أَبِي الزبير، عَنْ جابر(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ الآجري : سمعت أبا دَاوُد ذكر الْحَسَن بن بشر فَقَالَ : روى عَنْ زهير بن معاوية، عَنْ أَبِي الزبير، عَنْ جابر(ﷺ) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) **حديثين منكرين** :" ذكاةُ الجنينِ" ، و" لا تدخلوا الحمَّامَ إلا بمئزَرٍ". فقلتُ : هما عند حماد بن شعيب، عَنْ أبي الزبير ، فَقالَ: حماد بن شعيب ضَعِيف "[٤] . وقَالَ ابن حِبَّان :" لَيْسَ له أصل إلا من حديث يونس بن أَبِي إِسْحَاق عَنْ أَبِي الوداك عَنْ أَبِي سعيد (ﷺ) "[٥]. وقَالَ ابن عَدي :" هَذَا الحَدِيث لَيْسَ يرويه عَنْ أَبِي الزبير مسنداً غير حماد بن شعيب، وزهير بن معاوية، وعن زهير الْحَسَن بن بشر، وفي موضع آخر قَالَ: حديث زهير عَنْ أَبِي الزبير لَيْسَ يرويه غير الْحَسَن " [٦]. وقال الحافظ في التلخيص:" ورواه الدارقطني من طريق ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير . والحاكم من طريق زهير بن معاوية ، عن أبي الزبير ، فهؤلاء ثلاثة رووه عن أبي الزبير ، وتابعهم حماد بن شعيب ، عن أبي الزبير ، عند أبي يعلى ، ولو صح الطريق إلى زهير ، لكان على شرط مسلم ، إلا أن راويه عنه استنكر أبو داود حديثه" [٧].

---

١. انظر: " التلخيص الحبير"، ٣٨٤/٤،٣٨٥،٣٨٦/الحَدِيث ٢٠٠٩ .

٢. انظر: " مسند ابن الجعد"، لعلي بن الجعد بن عبيد أبو حسن الجوهري البَغْدَادِيّ ،تحقيق ،عامر أَحْمَد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط ١، سنة١٤١٠هـ ،٣٨٨/١/الحديث٢٦٥٣، و"المستدرك للحاكم"، ١٢٧/٤/ الحَدِيث ٧١٠٨، و" السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ "،٣٣٤/٩/ الحَدِيث ١٩٢٧٢.

٣. هو عَلِيّ بن الجعد بن عبيد الهاشمي ، الجوهري ، أبو الْحَسَن (ت٢٣٠هـ) ، صاحب المسند ، شَيْخ بغداد في عصره ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٤ /٢٦٩.

٤. " سؤالات الآجري لأبي دَاوُد "،١٤٩/١،١٥٠ رقم ٧ .

٥. " المجروحين لابن حِبَّان "، ٢٥١/١/ ترجمة رقم ٢٣٩.

٦. " الكامل لابن عدي"،٢٤٣/٢/ ترجمة رقم ٤١٩ ، ٣٢٠/٢/ ترجمة رقم ٤٥١ .

٧. انظر: " التلخيص الحبير"، ٣٨٦/٤ .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

الظاهر أنَّ أبا دَاوُد أطلق حكم النكارة على حديث الْحَسَن بن بشر بسبب تفرده بهذا الحَدِيث عَنْ زهير بن معاوية ، وتفرد راوٍ مثل الْحَسَن بن بشر بمثل هَذَا الحَدِيث لم يكن محتملاً عند أَبِي دَاوُد ، ولهذا وصف حديثه بالنكارة . والحسن بن بشر بن سلم البجلي الكُوفِيّ، قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَحْمَد : ما أرى به بأساً في نفسه روى عَنْ زهير أشياء مناكير، وقَالَ عنه أَبِي: صَدُوق" [١]، وقَالَ النَّسائيّ :" لَيْسَ بالقوي، وقَالَ عنه عَبْد الرَّحْمن يوسف بن خراش : مُنْكر الحَدِيث " [٢]، وقَالَ عنه ابن عَدي:" له أَحَادِيث ليست بالكثير وأحاديثه يقرب بعضها من بَعْض ويحمل بعضها على بَعْض وليس هو بمنكر الحَدِيث"[٣]، وقَالَ عنه ابن حَجَر :" صَدُوق يخطىء " [٤] .

قلتُ : الحديث له طُرُق أخرى ولكن عليّ أن أرجع إلى عبارة ابن عَدي حيث قَالَ: وَهَذَا الحَدِيث لَيْسَ يرويه عَنْ أَبِي الزبير مسنداً غير حماد بن شعيب ، وزهير بن معاويه، وعن زهير، الْحَسَن بن بشر . وأرى أنَّ ابن عَدي قد قيدها بهذين الطريقين ومن هنا يَتَبيَّن أنَّ الحَدِيث له متابعة من قبل حماد بن شعيب، ولكنها لا تصح أخرجها ابن عَدي في الكامل، وقَالَ :" له غير ما ذكرت من الحَدِيث وأحاديثه يرويها عَنْ الثقات وأكثرها مما لا يتابع عليه وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه[٥] . وحماد بن شعيب التميمي أبو شعيب الحماني .

قَالَ عنه البُخَارِيّ :" فيه نظر"[٦]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: لَيْسَ بالقوي، وقَالَ عنه أبو زُرْعة : كوفي ضَعِيف الحَدِيث"[٧]، وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" يقلب الأخبار ويرويها عَنْ غير جهتها"[٨] .

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣ / ٣ .
٢. " تهذيب الكمال" ، ٦/ ٦١ .
٣. " الكامل لابن عَدي" ، ٢/ ٣٢٠ .
٤. " تقريب التهذيب" ، ١/ ١٥٨ .
٥. " الكامل لابن عدي"، ٢/ ٢٤٣/ ترجمة رقم ٤١٩ .
٦. " التاريخ الكبير للبخاري" ، ٣/٢٥ .
٧. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣/ ٤٢ .
٨. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١ / ٢٥١ .

وقَالَ عنه ابن مَعِين :" ضَعِيف"[١]، وسُئل أبو دَاوُد عنه فَقالَ :" تركوه "[٢]، ونقل ابن الجارود عَنْ البُخَارِيّ أنه قَالَ فيه :" مُنْكر الحَدِيث وفي موضع آخر تركوا حديثه" [٣]. ومن أَحَادِيث الباب ما أخرجه أبو دَاوُد ، والتِّرمِذيّ ، وابن حِبَّان وغيرهم : من طَرِيق أبي الوداك، عَنْ أَبِي سعيد الخدري(ﷺ) أن رسول الله (ﷺ) قَالَ : " ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ " [٤] .

قَالَ التِّرمذيّ :" هَذَا حديث حسن صَحِيح . والعمل على هَذَا عند أهل العلم من أصحاب النَّبِيّ (ﷺ) وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأَحْمَد، وإسحاق .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث تفرد به الْحَسَن بن بشر ، وتوبع من قبل غيره ولم تصح هذه المتابعة ، والحديث لا يعرف عَنْ جابر(ﷺ) وإنما يعرف عَنْ صحابي آخر وهو أبو سعيد الخدري(ﷺ) كما قَالَ ابن حِبَّان .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مقبول لغيره من الثقات فأنكر حديثه وهو الذي يطلق عليه المتأخرون شاذاً .**

---

١. " تاريخ ابن مَعِين . رواية الدوري" ، ٣ /٣٣٣ .

٢. " سؤالات الآجري" ، ١ / ١٣٨ .

٣. " لسان الميزان" ، ٢/ ٣٤٨ .

٤. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/ ١١٣/الحَدِيث ٢٨٢٧، و"جامع التِّرمذيّ"، ٧٢/٤/الحَدِيث ١٤٧٦، و" صَحِيح ابن حِبَّان "، ١٣ /٢٠٦/الحَدِيث ٥٨٨٩ .

[٦١] حديث أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ: **قَالَ النَّبِيّ (ﷺ)** :" **مَنْ أَكَلَ الطينَ فكأنَّما أعانَ على قتْلِ نَفسهِ** " [١] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٢] : إِسْحَاق بن راهوية ، وابن عَدي، والبَيْهقيّ.

كلهم من طَرِيق عبد الملك بن مهران ، عَنْ سهيل بن أَبِي صالح ، عَنْ أبيه ، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" وَهَذَا لا أعلم يرويه عَنْ سهيل غير عبد الملك هَذَا ". وقَالَ البَيْهقيّ :" وذكر لعَبْدِ الله يعني ابن المبارك حديث " أَنَّ أكلَ الطينِ حرامٌ " **فأنكرهُ** ، وقَالَ : لوعلِمتُ أَنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) قَالَه لحملتهُ على الرأسِ والعينِ والسمعِ والطاعةِ " [٣]. وقال الحافظ في التلخيص:" قال البيهقي: وقيل لعبد الله بن المبارك: حديث " إن أكل الطين حرام ". **فأنكره** " [٤].

سبب الحكم على الحَدِيث :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث يعود إلى أنه لَيْسَ له أصل ثابت عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) وأَنَّ الحَدِيث الذي جاء من طَرِيق أَبِي هريرة(ﷺ) لم يروَ عنهُ إلا من هَذَا الوجه وهو لا يصح ، وقد تفرد به عبد الملك بن مهران وهو مجهول ولم يتابعهُ على تفرده هَذَا أحد ، وتفرده هَذَا غير محتمل عند أئمة الحَدِيث ولهذا أنكره ابن المبارك .

وعبد الملك بن مهران . قَالَ عنهُ العُقَيْليّ :" صاحب مناكير غلب على حديثه الوَهم لا يقيم شيئاً من الحَدِيث وأحاديثه كلها لَيْسَ لها أصل ولا يعرف منها شيء من وجه يصح، وقَالَ في موضع آخر:" مَتْرُوك "[٥] .

---

١. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٣٩٢/٤ ، ٣٩٣ الحَدِيث ٢٠١٥ .

٢. انظر: " مسند إِسْحَاق بن راهويه "، لإسحاق بن إبْرَاهِيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي ، تحقيق : د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ ، ١٩٩١ م ، ٣٦١/١ الحَدِيث ٣٦٨، و"الكامل لابن عدي"، ٣٠٧/٥/ ترجمة رقم ١٤٥٧، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١١/١٠/الحَدِيث ١٩٥٠٣.

٣. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ١٩٥٠٤/١٢/١٠ .

٤. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/ ٣٩٣ .

٥. " الضعفاء للعقيلي" ، ٣٤/٣ ، ٢٠٢ .

وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي: مجهول"[١]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" مجهول لَيْسَ بالمعروف "[٢].

والحديث رواه أيضاً ذكوان أَبِي سهيل عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) .

أخرجَهُ العُقَيْليّ : من طَرِيق مروان بن معاوية، عَنْ سهل بن عَبْد الله المروزي، عَنْ عبد الملك بن مهران، عَنْ ذكوان أَبِي سهيل، عَنْ أَبِي هريرة(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" من ولغَ بأكلِ الطينِ فكأنَّما أعانَ على قتلِ نفسهِ " [٣] .

قلتُ : الحَدِيث لا يصح فيه سهل بن عَبْد الله المروزي، وعبد الملك بن مهران وهما مجهولان وذكوان أَبِي سهيل هو أبو صالح. وسهل بن عَبْد الله المروزي ، وعبد الملك بن مروان . قَالَ أبو حاتِم عنهما :" مجهولان والحديث باطل "[٤] .

كما روي الحَدِيث من طَرِيق آخر .

أخرجَهُ البَيْهقيّ : من طَرِيق عَبْد الله بن مروان، عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء ،عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) أنَّ رسولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ :"من انهمكَ في أكلِ الطينِ فقد أعانَ على قتلِ نفسهِ"[٥]، قَالَ البَيْهقيّ :" عَبْد الله بن مروان هَذَا مجهول ".

وقَالَ ابن حِبَّان :" عَبْد الله بن مروان أبو شَيْخ الخراساني يروي عَنْ ابن أَبِي ذئب، روى عنهُ سليمان بن عَبْد الرَّحْمن يلزق المتون الصحاح التي لا يعرف لها إلا طَرِيق واحد بطريق آخر ، لا يحل الإحتجاج به "[٦].

وقَالَ ابن عَدي :" عَبْد الله بن مروان أبو عَلِيّ الدمشقي وقيل جرجاني لعلّه سكن دمشق ، حدّث عنهُ سليمان بن عَبْد الرَّحْمن بأحاديث مناكير ولا أعلم حدّث عنهُ غير سليمان بن عَبْد الرَّحْمن وأحاديثه فيها نظر ، وقَالَ في موضع آخر: لا نعرفه

---

١. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٣٧٠/٥ .

٢. " الكامل لابن عَدي" ، ٣٠٧/٥/ ترجمة رقم ١٤٥٧.

٣. انظر: " الضعفاء للعقيلي"، ٣٤/٣/ الحَدِيث ٩٨٩ .

٤. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٢٠١/٤ ، ٣٧٠/٥ .

٥. " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١١/١٠ / الحَدِيث ١٩٥٠٢ .

٦. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣٦/٢ .

فـي الجرجـانيين "[1] . **قلـتُ** : أَحَادِيـث أكـلِ الطـينِ جميعهـا ضَـعِيفة ولـو جُمعـتْ لا ترتقي إلى الحَدِيث الْحَسَن كون رواتِها مجهولينَ .

قَالَ البَيْهقيّ :" وَهَذَا لو صحَّ لم يدل على التحريمِ وإنَّما دلَّ على كراهيةِ الإكثارِ منهُ ومن غيرهِ حتى لا يضرَّ ببدنهِ واللهُ أعلمُ " [2] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث بمجمل طرقه ضَعِيف ، وقد سُئل عنهُ عَبْد الله بن المبارك فأنكره ، ولم تثبت للحديث أي متابعة .

فكانت صورة الرِّوَايَة : **هي تفرد راوٍ مجهول بما لا يتابع عليه وقد جاء بمتنٍ مُنْكر** .

****

---

١. انظر: " الكامل لابن عَدي" ،٣١٥/١، ٣١٦ ترجمة برقم١٤١، و ٢٥٠/٤ ترجمة رقم ١٠٨٤.

٢. " السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١١/١٠/الحَدِيث ١٩٥٠٣ .

المبحث الرابع والعشرون : كتاب القضاء وفيه حديث واحد وهو :

[٦٢] حديث ابن عَبَّاس(ﷺ) عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) أنه قَالَ:" **أيُّما أميرٍ احتجبَ عَنْ النَّاسِ بفاقتِهم**[١] **احتجبَ اللهُ عنهُ يومَ القيامةِ** " [٢] .

تخريج الحَدِيث : الحَدِيث أخرَجَهُ[٣] : ابن عَدي . منْ طَرِيق قدامة بن مُحَمَّد ، عَنْ إسْمَاعِيل بن شيبة ، عَنْ ابن جريج ، عَنْ عطاء ، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

سُئل أبو زُرْعة عَنْ حديث رواه قدامة بن مُحَمَّد المَدِينيّ الخشرمي، عَنْ إسْمَاعِيل ابن شيبة، عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" أيُّما أميرٍ احتجبَ عَنْ النَّاسِ بفاقتِهم احتجبَ اللهُ عنهُ بوجهِهِ ، وقَالَ رسولُ اللهِ (ﷺ) :" أيُّما أمرئٍ وَلِيَ من أمرِ الْمُسْلِمينَ شيئاً لم يُحطهُم بما يحوطُ بهِ بَنيهِ وأهلِ بيتهِ لَمْ يَرَحْ رِيحَ الْجَنَّةِ يومَ القيامةِ".

قال أبو زُرْعة[٤]: **كلا الحديثين مُنْكر**" [٥]. وقَالَ ابن عَدي بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" حَدَّثنا مُحَمَّد بن أَحْمَد بن حمدان، عَنْ سعد ابن عَبْد الله بن عبد الحكم جميعاً، عَنْ قدامة عَنْ إسْمَاعِيل، عَنْ ابن جريج، عَنْ عطاء، عَنْ ابن عَبَّاس، عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) بخمسة أَحَادِيث غير محفوظة بهذا الإسناد. وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص:" قال ابن أبي حاتم عن أبيه في العلل: **هذا حديث منكر**" [٦].

سبب الحكم على الحَدِيث :

الظاهر أنَّ هَذَا الحَدِيث لم يروعَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) إلا من هَذَا الوجه ولا عَنْ ابن جريج مع كثرة الَّذِين يروون عنهُ ، فإنه لم يروه عنهُ غير إسْمَاعِيل بن شيبة وهو

---

١. " بفاقتهم " : الفاقة هي الحاجة والفقر ، انظر : " النهاية في غريب الأثر" ، ٣ / ٩٤٥ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/٤٥٧ الحَدِيث /٢٠٨٩ .

٣. انظر: " الكامل لابن عدي"، ١/٣١٣ ترجمة رقم ١٣٨ .

٤. ذكر الحافظ ابن حَجَر أنَّ الحَدِيث أنكره أبو حاتِم ، والصحيح كما ورد في العلل أنَّ الحَدِيث أنكره أبو زُرْعة ، انظر: " العلل لابن أَبِي حاتِم " ، ٢/٤٢٨ الحَدِيث/ ٢٧٩٣ ، و" التلخيص الحبير" ، ٤/٤٥٧ الحَدِيث /٢٠٨٩ .

٥. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، المصدر السابق .

٦. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤/٤٥٧ .

ضعيف ، فقد تفرد بالحديث ولم يتابعهُ عليه أحد ، وهو أصلاً لَيْسَ لديه رواية إلا عَنْ ابن جريج ويروى عنهُ ما لا يرويه غيره، وجميع أحاديثه التي رواها فيها نظر، وهي غير محفوظة وقد أنكرها العُلَمَاء بالجملة وبروايته لهذا الحَدِيث بهذا الإسناد يكون قد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث من غير طَرِيق .

وإسماعيل بن إبْرَاهِيم بن شيبة الطائفي .

قَالَ عنهُ العُقَيْلِيّ :" يروى عَنْ ابن جريج، وأحاديثه مناكير لَيْسَ منها شيء محفوظ وقد ذكر أنَّ اسم أبيه هو شبيب"(١)، وقَالَ عنهُ ابن عَدي:" أحاديثه عَنْ ابن جريج فيها نظر"(٢)، وقَالَ ابن الجَوْزِيّ :" قَالَ الأزدي: إسْمَاعِيل بن شيبة ضَعِيف مُنْكر الحَدِيث "(٣)، وقَالَ ابن حَجَر:" قَالَ عنهُ النَّسائيّ: مُنْكر الحَدِيث ، وذكر أنَّ النباتي رجَّح في " الحافل" (٤) أنه إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم بن شيبة وأنَّ العُقَيْلِيّ صحفه ونسبه إلى جدّه ، وذكره ابن عَدي فَقَالَ : إسْمَاعِيل بن شيبة الطائفي يروي عَنْ ابن جريج ما لا يرويه غيره ثم ساق الحَدِيث الرَّابِع الذي ساقه العُقَيْلِيّ من رواية قدامة عنهُ ثم قَالَ: هَذَا غير محفوظ ثم ساق لهم بسند آخر إلى قدامة بهذا السند وأخرجَ في ترجمته أيضاً من طَرِيق هارون بن موسى بن هارون عَنْ أبيه عَنْ إسْمَاعِيل ابن إبْرَاهِيم بن شيبة الطائفي بالسند المذكور " لا وصيةَ لوارثٍ " ثمَّ قَالَ: وإسماعيل بن إبْرَاهِيم هَذَا لا أعلم له رواية عَنْ غير ابن جريج فقوّى قول صاحب " الحافل" والله أعلم "(٥) .

الحَدِيث روي من طَرِيق آخر فقد أخرجَهُ الحَاكِم : من طَرِيق بقية بن الوليد، عَنْ يزيد بن أَبِي مريم، عَنْ القاسم بن مخيمرة، عَنْ أَبِي مريم(ﷺ) صاحب رسول الله (ﷺ) قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ (ﷺ) يقولُ :" من وَلَيَ من أمرِ الْمُسْلِمينِ شيئاً فاحتجبَ دونَ خلتهِم وحاجتهِم وفقرهِم وفاقتهِم احتجبَ اللهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ

---

١. " الضعفاء للعقيلي" ، ٨٣/١ .

٢. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ٣١٣/١ .

٣. " الضعفاء والمتروكين لابن الجَوْزِيّ" ، ١١٤/١ .

٤. لم أقف على هَذَا الكتاب .

٥. " لسان الميزان لابن حَجَر" ، ٣٩١/١ ، ٤١٠ .

دونَ خلتهِ وفاقتهِ وحاجتهِ وفقرهِ " [١] .

قَالَ الحَاكِم :" هَذَا حديث صَحِيح الإسناد ولم يخرجاه وإسناده شامي صَحِيح ".

قلتُ : الحَدِيث فيه بقية بن الوليد وهو كثير التدليس عَنْ الضعفاء والمجهولين وصفه الأَئمَّة [٢]، وقَال صاحبا التحرير:" بل ضَعِيف" [٣]، وبقية رجاله ثقات، وقد توبع من قبل يحيى بن حمزة، أخرجَه أبو دَاوُد، والتِّرمِذيّ: كلاهما من طَرِيق يحيى بن حمزة، عَنْ ابن أَبِي مريم، عَنْ القاسم بن مخيمرة، عَنْ أَبِي مريم الأزدي (ﷺ) قَالَ:" دخلتُ على معاويةَ فَقالَ: ما أنعَمَنا بكَ أبا فلانَ وهي كلمةٌ تقولَها العربُ فقلتُ حديث سمعتهُ أخبركَ بهِ سمعتُ رسولَ اللهِ(ﷺ) يقولُ :" من ولَّاهُ اللهُ عزَّ وجلَّ شيئاً من أمرِ الْمُسْلِمينِ فاحتجبَ دونَ حاجتهِم وخلتهِم (الحاجة) وفقرهِم احتجبَ اللهُ عنهُ دونَ حاجتهِ وخلتهِ وفقرهِ "، قَالَ: فجعلَ رجلاً على حوائجِ النَّاسِ" [٤]. الحَدِيث صَحِيح ورجاله ثقات .

ويحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عَبْد الرَّحْمن الدمشقي والبتلهي القاضي من أهل بيت لهيا وهي قرية بالقرب من دمشق .

قَالَ عنهُ أبو حاتِم :" صَدُوق "[٥]، وقَالَ الذَّهَبِيّ :" ثِقَة إمام "[٦]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" ثِقَة رمي بالقدر من الثامنة، والقاسم بن مخيمرة هو أبوعروة الهمداني الكُوفِيّ نزيل الشام ثِقَة فاضل مات سنة مائة، وابن أَبِي مريم هو يزيد بن أَبِي مريم يقَالَ: اسم أبيه ثابت الأنصاري أبو عَبْد الله الدمشقي، قَالَ عنه ابن حَجَر:" لا بأس به من السادسة، وأَبُو مريم هوعمرو بن مرة الجهني أبو طلحة(ﷺ) صحابي مات بالشام في خلافة معاوية "[٧] .

---

١. " المستدرك للحاكم"، ١٠٥/٤/ الحَدِيث ٧٠٢٧ .

٢. انظر: " طبقات المدلّسين لابن حَجَر" ،٤٩/١ .

٣. " تحرير تقريب التهذيب "، ١ /١٧٩ .

٤. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ١٥٠/٢/ الحَدِيث ٢٩٤٨ ، و"جامع التِّرمذيّ"، ٦٢٠/٣/ الحديث١٣٣٣.

٥. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٢٠٥/٣ .

٦. " الكاشف للذهبي" ، ٢ /٣٦٤ .

٧. " تقريب التهذيب" ، ٥٨٩/١ ، و ٤٥٢/١، ٦٠٥ ،٤٢٧ .

من خِلال دراستي للحديث تَبيَّن مايأتي :

الحَدِيث صَحِيح ، ورواية إسْمَاعِيل بن شيبة ، عَنْ ابن جريج ، عَنْ عطاء ، عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) غير محفوظة، وقد أنكرها بَعْض أئمة الحَدِيث ومنهم أبو زُرْعة ، الحَدِيث لا يعرف عَنْ ابن عَبَّاس(ﷺ) أصلاً، وبهذا يكون إسْمَاعِيل بن شيبة وهو ضَعِيف قد خالف غيره من الثقات .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

***

المبحث الخامس والعشرون : كتاب الشهادات وفيه حديث واحد:

[٦٣] حديث عَائِشَة(<) قَالَت: قَالَ رسول الله(ﷺ):" **لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلا خَائِنَةٍ، وَلا مَجْلُودٍ حَدًّا وَلا مَجْلُودَةٍ، وَلا ذِي غِمْرٍ لأَخِيهِ ، وَلا مُجَرَّبٍ شَهَادَةٍ ، وَلا الْقَانِعِ أَهْلَ الْبَيْتِ لَهُمْ وَلا ظَنِينٍ** [١] **فِي ولاءٍ وَلا قَرَابَةٍ** " [٢] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٣]: التِّرمذيّ، وابن عَدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ، وابن الجَوْزيّ .

كلهم من طَرِيق يزيد بن أَبِي زياد الدمشقي، عَنْ الزهري،عَنْ عروة ،عَنْ عَائِشَة (<) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ التِّرمذيّ بعد أن أخرج الحَدِيث :" هَذَا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أَبِي زياد الدمشقي ، ويزيد يضُعف في الحَدِيث ، ولا يعرف هَذَا الحَدِيث من حديث الزهري إلا من حديثه "[٤] .

قَالَ ابن أَبِي حاتِم:" سمعت أبا زُرْعة، وحَدَّثنا عَنْ إبْرَاهِيم بن موسى، عَنْ مروان

---

١. الظنين :" أي المتهم في دينه " ، انظر : " النهاية في غريب الأثر"، ٣ / ٣٦٢ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ / ٤٨٠ الحَدِيث رقم ٢١٠٩ .

٣. انظر: " جامع التِّرمذيّ"، ٥٤٥/٤/ الحَدِيث ٢٢٩٨ ، و"الكامل لابن عدي"،٢٥٩/٧، و" سنن الدَّارقطنيّ"، ٢٤٤/٤/ الحَدِيث ١٤٥، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٥٥/١٠/ الحَدِيث ٢٠٣٥٧،و"التحقيق في أَحَادِيث الخلاف لابن الجَوْزيّ"، ٣٩٠/٢، و" العلل المتناهية لابن الجَوْزيّ"، ٧٥٩/٢/ الحَدِيث ١٢٦٦ .

٤. " جامع التِّرمذيّ " ، المصدر السابق .

ابـن معاويـة، عَـنْ يزيـد بـن أَبِـي زيـاد الدمشـقي، عَـنْ الزهـري، عَـنْ عـروة، عَـنْ عَائِشَـة،(ر)، عَنْ النَّبِـيّ(ﷺ) أنـه قَـالَ :" لاتجوز شـهادةُ خـائن،ولا خَائِنَـةٍ، ولا مجلـود في حدٍ ولا ذي غِمْرٍ لأخيه ،ولا مجربٍ عليه شهادة زور، وَلا الْقَانِعِ من أَهْلَ الْبَيْتِ، وَلا ظَنِينٍ فِـي ولاءٍ، وَلا قَرَابَـةٍ ". فسمعت أبـا زُرْعـة يقول: **هَذَا حـديث مُنْكـر** ولـم يقرأ علينا "[١]. وقَالَ ابن عَدي:" هَذَا الحَدِيث غير محفوظ وكُلّ روايات يزيد مما لايتابع عليـه فـي مقدار مـا يرويـه "[٢]. وقَـالَ الـدَّارقطنيّ بعد أن أخرج الحَـدِيث:" يزيـد هَـذَا ضَـعِيف الحَدِيث لا يَحْتَجّ بـه "[٣]. وقَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرج الحَدِيث يزيد بن أَبِـي زيـاد ويقَـال ابـن زيـاد الشـامي: "ضَـعِيف " [٤] . قـال الحـافظ فـي التلخـيص:" وقـال الترمذي : لا يعرف هذا من حديث الزهري إلا من هذا الوجه، ولا يصح عندنا إسناده ، وقال أبو زرعة في العلل منكر، وضعفه عبد الحق، وابن حزم، وابن الجوزي، ورواه الدارقطني والبيهقي من حديث عبدالله بن عمر(ﷺ)، وفيه عبد الأعلى وهو ضعيف ، وشيخه يحيى بن سعيد الفارسي ضعيف قال البيهقي : لا يصح من هذا شيء عن النبي (ﷺ)" [٥] .

سبب الحكم على الحَدِيث بالنكارة :

وجه النكارة في هَذَا الحَدِيث يعود إلى تفرد يزيد بن أَبِي زياد في هَذَا الحَدِيث عَنْ الزهري، والحديث غير معروف لا عَنْ الزهري ولا عَنْ عَائِشَة(ر)، الحَدِيث أخطأ فيه يزيد فرواه بهذا الإسناد وهو غير محفوظ . ويزيد بن أَبِي زياد الدمشقي، قَالَ عنه البُخَارِيّ :" مُنْكر الحَدِيث "[٦]، وقَالَ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث"[٧]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ أَبِي: ضَعِيف الحَدِيث كأن حديثه موضوع "[٨].

---

١. " العلل لابن أَبِي حاتِم" ، ١ /٤٧٦ الحَدِيث رقم ١٤٢٨ .
٢. " الكامل لابن عَدي" ، ٢٥٩/٧.
٣. " سنن الدَّارقطنيّ" ، ٢٤٤/٤/ الحَدِيث ١٤٥ .
٤. " السُّنَن الكبرى للبَيْهَقيّ" ، ١٥٥/١٠/ الحَدِيث ٢٠٣٥٧.
٥. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٤ / ٤٨٠ .
٦. " التاريخ الصغير للبخاري" ، ٢/ ٨٩ .
٧. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ١/ ١١٠ .
٨. " الجَرْح والتَعْديل" ، ٩/ ٢٦٢ .

وقَالَ عنه ابن حِبَّان:" كان يزيد صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغيّر فكان يتلقن ما لقن فوقع
المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه "[١] .
أما أَحَادِيث الباب ، فقد أخرجها ابن مَاجَه، وأَبُو دَاوُد ، والبَيْهقيّ : من عدة طُرُق عَنْ عَمرو بن شعيب، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه ،" أَنَّ رسول الله(ﷺ) رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ وَالْخَائِنَةِ وَذِي الْغِمْرِ على أَخِيهِ وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِم" [٢].
قلت: حديث الباب حسن فقد قوّى بعضه الآخر. وأخرج أبو دَاوُد، بنفس الإسناد وزاد في متنه " وَلَا زَانٍ وَلَا زَانِيَةٍ " [٣] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :
الحَدِيث تفرد به يزيد بن أَبِي زياد الدمشقي وهو غير محفوظ ولم يتابعه عليه أحد، ولا يعرف من هَذَا الوجه وقد أنكره أبو زُرْعة ، الحَدِيث روي من عدة طُرُق قوّى بعضها الآخر فأصبح حسناً .
فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ مَتْرُوك لمن هو أولى منه .**

---

١. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ٣/ ١٠٠ .
٢. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٢ / ٧٩٢/الحَدِيث ٢٣٦٦، و"سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/ ٣٢٩/الحديث٣٦٠٠، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ١٠ / ٢٠٠/ الحَدِيث ٢٠٦٤٣ .
٣. انظر: " سنن أَبِي دَاوُد"، ٢/ ٣٣٠/ الحَدِيث ٣٦٠١ .

المبحث السَّادس والعشرون : كتاب التدبير وفيه حديث واحد وهو

[٦٤] حديث ابن عُمَر (ﷺ) أنَّ النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ :" **الْمُدَبَّرُ**[١] **مِنْ الثُّلُثِ**" [٢] .

تخريج الحَدِيث :

الحَدِيث أخرَجَهُ[٣] : ابن مَاجَه، والعُقَيْلِيّ، والطَّبرانيّ، وابن عَدي، والدارقطني، والبَيْهقيّ، والخطيب البَغْدَادِيّ .

كلهم من طَرِيق عَلِيّ بن ظبيان ، عَنْ عبيد الله بن عُمَر، عَنْ نافع ، عَنْ ابن عُمَر (ﷺ) .

الحكم على الحَدِيث :

قَالَ ابن مَاجَه بعد أن أخرجَ الحَدِيث :" سمعت عثمان يعني ابن أَبِي شيبة يقول هَذَا خطأ يعني حديث "المدبرمن الثلث ".

وقَالَ ابن عَدي بعد أن ذكر هَذَا الحَدِيث ومعه حديث التَّيَمُّم :" وهذان الحديثان يرفعهما عَلِيّ بن ظبيان، عَنْ عبيدالله، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، والثقات قد أوقفوهما ".

وقَالَ البَيْهقيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" الصحيح موقوف كما رواه الشافعي(~)".

وقَالَ الخطيب البَغْدَادِيّ بعد أن أخرجَ الحَدِيث:" قَالَ عَلِيّ بن المَدِينيّ: كان عَلِيّ بن ظبيان حَدَّثنا بثلاثة أَحَادِيث مناكير كلها عَنْ عبيد الله بن عُمَر، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) مرفوعاً " الْمُدَبَّرُ مِنْ الثُّلُثِ ".

وقَالَ المِزّيّ :" قيل ليحيى بن مَعِين، أنَّ عَلِياً بن ظبيان يحدّث بحديث **مُنْكر** قَالَ:

---

١. " المدبّر ": هومن العبيد والإماء مأْخُوذٌ من الدُّبُر لأنَّ السَّيّد أعتقَه بعد مماته ، انظر : "غريب الحَدِيث لابن قتيبة "، لعَبْدِ الله بن مُسْلِم بن قتيبة الدينوري، تحقيق : د. عَبْد الله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٧هـ ، ١ / ٢٢٤ .

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٥١٤/٤ ،٥١٥ / الحَدِيث ٢١٥٤، ذكر الحافظ ابن حَجَر في التلخيص طريق علي بن ظبيان ، وقد أشار المحقق إلى نكارته في الحاشية ،٥١٤/٤ .

٣. انظر: " سنن ابن مَاجَه"، ٨٤٠/٢ الحَدِيث ٢٥١٤، و"الضعفاء للعقيلي"، ٢٣٤/٣ / ترجمة رقم ١٢٣٥، و"المُعْجَم الكبيرللطبراني"، ٣٦٧/١٢/ الحَدِيث ١٣٣٦٥،و"الكامل لابن عدي"، ١٨٧/٥/ ترجمة رقم ١٣٤٦، و"سنن الدَّارقطنيّ"،١٣٨/٤/ الحديث٤٩، و"السنن الكبرى للبَيْهَقيّ"، ٣١٤/١٠/ الحَدِيث ٢١٣٦٣ ، و" تاريخ بغداد للخطيب"، ٤٤٤/١١/ ترجمة رقم ٦٣٤٧ .

ما هو ؟ قيل عَنْ عبيدالله فَقالَ: نعم عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ)، عَنْ النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ :" الْمُدَبَّرُ مِنْ الثُّلُثِ "، قَالَ : قد سمعته منهُ وليس هو بشيء " [١] .

قال الحافظ في التلخيص:" حديث ابن عمر(ﷺ) مرفوعاً وموقوفاً :" المدبر من الثلث"، البيهقي من حديث نافع عنه ، وفيه علي بن ظبيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، ورواه الشافعي عن علي بن ظبيان وقال : قلت لعلي : كيف هو ؟ فقال: كنت أحدث به مرفوعاً ، فقال لي أصحابي : ليس هو بمرفوع ، فوقفته ، قال الشافعي : والحفاظ يقفونه على ابن عمر(ﷺ)" [٢] .

سبب الحكم على الحَدِيث :

الظاهر من خِلال استقراء آراء وأقول العُلَمَاء تَبيَّن أنَّ هَذَا الحَدِيث لا يعرف مرفوعاً عَنْ النَّبِيّ (ﷺ) وإنما هو من قول الصَّحابيّ عَبْدالله بن عُمَر(ﷺ) وقد توهم عَلِيّ بن ظبيان فأخطأ برواية هَذَا الحَدِيث حيث رواه عَنْ عبيدالله بن عُمَر، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر مرفوعاً ولم يتابعهُ عليه أحد ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث موقوفاً على ابن عُمَر(ﷺ) ، ثم ما لبث بعد ذلك أن رواه موقوفاً عندما قَالَ له أصحابه أنَّ هَذَا الحَدِيث لَيْسَ بمرفوع وأنَّ الحفّاظ يروونه موقوفاً عَلى ابن عُمَر(ﷺ)، فالخطأ الذي وقع فيه عَلِيّ بن ظبيان أدى إلى إنكار حديثه من قبل أئمة الحَدِيث . وعلي بن ظبيان العبسي ويكنى أبا الْحَسَن

قَالَ عنهُ النَّسائيّ :" مَتْرُوك الحَدِيث"[٣]، وقَالَ ابن حِبَّان :" روى عنهُ الشافعي والعراقيون كان ممن يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطىء في الآثار ولا يفهم فلما كثر ذلك في روايته سقط الإحتجاج بأخباره "[٤]، وقَالَ عنهُ ابن عَدي :" الضعف على حديثه بيّن "[٥]، وقَالَ المِزّيّ :" قَالَ البُخَارِيّ : مُنْكر الحَدِيث، وقَالَ أبو زُرْعة: واهي الحَدِيث جداً، وقال أبو حاتِم وأَبُو الفتح الأزدي :" مَتْرُوك "[٦]،

---

١. " تهذيب الكمال" ، ٤٩٦/٢٠ ترجمةعلي بن ظبيان .

٢. انظر: " التلخيص الحبير" ، ٥١٤/٤ .

٣. " الضعفاء والمتروكين للنَّسائيّ" ، ٧٧/١ .

٤. " المجروحين لابن حِبَّان" ، ١٠٥/٢ .

٥. " الكامل في الضعفاء لابن عَدي" ، ١٨٨/٥ .

٦. " تهذيب الكمال" ، ٤٩٦/٢٠ .

وقَالَ ابن حَجَر:" ضَعِيف من التاسعة "[1] . الحَدِيث له طَرِيق آخر مرفوع. أخرجَهُ الدَّارقطنيّ: من طَرِيق عبيدة بن حسان،عَنْ أيوب، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) **أَنَّ النَّبِيّ(ﷺ) قَالَ:**" الْمُدَبَّرُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ
وَهُوَ حُرٌّ مِنَ الثُّلُثِ "[2].

وقَالَ :" لم يسنده غير عبيدة بن حسان وهو ضَعِيف وإنما هوعن ابن عُمَر(ﷺ) موقوفاً من قوله ".

وعبيدة بن حسان بن عَبْد الرَّحْمن العنبري من أهل سنجار مدينة بالجزيرة . قَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنه أَبِي:" مُنْكر الحَدِيث "[3]، وقَالَ ابن حِبَّان :" كان ممن يروي الموضوعات عَنْ الثقات وقَالَ كتبنا من حديثه نسخة عَنْ هؤلاء شبيهاً بمائة حديث كلها موضوعة فلست أدري أهو كان المتعمد لها أو أُدخلت عليه فحدّث بها وأيما كان من هذين فقد بطل الإحتجاج به في الحالين"[4]، وقَالَ ابن الجَوْزيّ:" قَالَ عنهُ الأزدي : مَتْرُوك الحَدِيث "[5] .أما الموقوف عَلى ابن عُمَر(ﷺ) . فقد أخرجَهُ الدَّارقطنيّ : من طَرِيق حماد بن زيد، عَنْ أيوب، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) :" أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ الْمُدَبَّرِ" [6]. وقَالَ :" هَذَا هو الصحيح موقوف ".

وحماد بن زيد بن درهم أبو إِسْمَاعِيل الأزرق مولى آل جرير بن حازم البصري .

قَالَ عنهُ العِجليّ :" ثِقَة رجل صالح حسن الحَدِيث يقَال: إنَّ عنده ألف حديث حسن لَيْسَ عند غيره "[7]، وقَالَ ابن أَبِي حاتِم :" قَالَ عنهُ ابن مَعِين: لَيْسَ أحدٌ في أيوب أثبت من حماد بن زيد"[8] ، وقَالَ أبو الوليد الباحي:" قَالَ أبو زُرْعة: حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير وأصح حديثاً وأتقن، ووثقه النَّسائيّ، وقَالَ :

---

١. " تقريب التهذيب" ، ٤٠٢/١ .
٢. " سنن الدَّارقطنيّ"، ١٣٨/٤/ الحَدِيث ٥٠ .
٣. " الجَرْح والتَعْديل " ، ٩٢/٦ .
٤. " المجروحين لابن حِبَّان " ، ١٨٩/٢ .
٥. " الصعفاء والمتروكين لابن الجَوْزيّ" ، ١٦٥/٢ .
٦. " سنن الدَّارقطنيّ"، ١٣٨/٤ / الحَدِيث ٥١ .
٧. " معرفة الثقات للعجلي " ، ٣١٩/١ .
٨. " الجَرْح والتَعْديل" ، ١٣٨/٣ .

"عَمرو بن عَلِيّ توفي سنة تسع وسبعين ومائة "[1]، وقَالَ عنهُ ابن حَجَر:" ثِقَة ثبت فقيه قيل إنه كان ضريراً ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب من كبار الثامنة مات وله أحدى وثمانون "[2] .

من خلال دراستي للحديث تبيَّن ما يأتي :

الحَدِيث لايعرف عند أئمة الحَدِيث مرفوعاً عَنْ ابن عُمَر(ﷺ) ، وإنما يعرف موقوفاً عنهُ ورواية عَلِيّ بن ظبيان منكرة تفرد بها وهو ضَعِيف ولم يتابعهُ عليها أحد ، وبهذا يكون قد خالف غيره من الثقات الَّذِين رووا الحَدِيث موقوفاً وهو الصواب .

فكانت صورة الرِّوَايَة هي : **مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات** .

---

١. " التعديل والتجريح" ، ٥٢١/٢ ، ٥٢٢ .

٢. " تقريب التهذيب " ، ١٧٨/١ .

الخاتمة وأهم النتاتج

١. إنَّ المُتَقَدِّمِينَ اتبعوا منهجاً علمياً متكاملاً في نقدهم للأحاديث، وذلك من خِلال عدم فصلهم لسند الحَدِيث عَنْ متنه، كما كان نقدهم قائماً على المعرفة الحديثية والفقهية ، فأطلقوا الأَحْكَام على الرواة من خِلال حكمهم على مروياتهم التي جاءوا بها ، في حين أننا لا نجد هذا المنهج عند المتأخرين بسبب عدم توافر الأدوات التي كان يملكها المتقدمون .

٢. إن حياة الحافظ ابن حَجَر كغيره من العُلَمَاء النجباء مليئة وزاخرة بالعلم والمعرفة والعبادة ، نشأ على العلم حتى صار عالماً ذا قدر ومكانة ورفعة بين أقران عصره . وكان الحافظ كثير الشيوخ والتلاميذ . وجمع وألف مصنفات كثيرة في علوم شتى، فصنف كتباً في الرِّجَال ، والتَّخْرِيج وشروح الحَدِيث ، ويكفيه فخراً تأليفه لكتاب" فتح الباري في شرح صَحِيح البُخَارِيّ " ، فصارعلماً نبراساً للعلم يحتذى به .

٣. كتاب التلخيص الحبير هو من كتب التَّخْرِيج الجليلة النافعة التي جمع فيه الحافظ ابن حَجَر طرقاً كثيرة للأحاديث ، وتكمن أهميته في إعتماد كثير من العُلَمَاء عليه كالصنعاني والشوكاني والألباني وشعيب الأرنؤوط ، كما تكمن في العناية الفائقة والعلمية النيرة التي وظفها الحافظ من خِلال الفوائد الفقهية واللغوية التي دونها فيه ، فجاء الكتاب نافعاً مشهوراً بين أهل العلم .

٤. إن علم التَّخْرِيج هو من العلوم المهمة التي يعتمد عليها علم الحَدِيث في معرفة الأَحَادِيث من ناحية القبول أو الرد .

٥. جهود العُلَمَاء في تخريج كتب الفقه جهود مضنية وجبارة ، كرسوا في تأليفها ثمرة علمهم حتى أصبحت اليوم في متناول أيدينا نرجع إليها في أبسط المسائل وخاصةً الخلافية منها ، وَهَذَا من فضل الله تَعَالَى على هذه الأمة .

٦. إن أول من عرف المُنكَر إصطلاحاً من العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ هو الإمَام مُسْلِم ، وجاء من بعده الحافظ أبو بَكْر البَرْديجيّ .

٨. أول من عرف المُنكَر إصطلاحاً من العُلَمَاء المُتَأَخِّرِينَ هو الحافظ ابن الصَّلاح .

٩. النكارة هي خلل في الرِّوَايَة يستفحشه الناقد ويدركه بالتفرد والمخالفة .

١٠. إنكار الحَدِيث لايقبل إلا من إمام معتبر .

١١. بعض العُلَمَاء المُتَقَدِّمِينَ لم يفرقوا بين المُنكَر والشّاذ وهو عندهم بمعنى واحد ، وقد تبعهم في ذلك جماعة من المُتَأَخِّرِينَ منهم الحافظ ابن الصَّلاح حيث نحا في ذلك منحى المُتَقَدِّمِينَ وسوّى بين الشَّاذ والمُنكَر وتبعه في ذلك غيره من العُلَمَاء .

١٢. فرّق الحافظ ابن حَجَر بين الشَّاذ والمُنكَر، وقد غفَّل من سوى بينهما ثم تبعه العُلَمَاء الَّذِين جاءوا من بعده إلى يومنا هَذَا ، فصار لكل من الشَّاذ والمُنكَر تعريف تقيده الشروط .

١٣. معنى المُنكَر عند المُتَقَدِّمِينَ أوسع منه عند المُتَأَخِّرِينَ ، فهو عندهم الحَدِيث الخطأ الذي لا يعرف عَنْ مصدره سواءٌ كان راويه " ثِقَة أم صدوقاً أم ضَعِيفاً "، أما المُتَأَخِّرون فقد ضيقوا ذلك فأصبح عندهم المُنكَر هو ما يرويه الضعيف مخالفاً للثقة أوالثقات .

١٤. أطلق المتقدمون مصطلحات كثيرة للدلالة على الحَدِيث المُنكَر مثل " مُنْكر ، غير محفوظ ، خطأ " وغيرها وأرادوا بها المعنى اللغوي لا الأصطلاحي .

١٥. أطلق العُلَمَاء المُتَقَدِّمِون في مذاهبهم المُنكَر على معانٍ أبرزُها :

. مخالفة المقبول (ثِقَة أو صَدُوق)

. تفرد المقبول (ثِقَة أو صَدُوق)

. مخالفة الضعيف

. تفرد الضعيف

١٦. من خِلال أقوال الأَئمَّة النقَّاد تَبيَّن أن المُنكَر قسمان مُنْكر سند ، ومنكر متن.

١٧. بالرغم من أهمية الحَدِيث المُنكَر إلا أن العُلَمَاء لم يفردوهُ بمؤلف خاص .

١٨. الحَدِيث المُنكَر نوع من أنواع الحَدِيث الضعيف ، لا يقوَّى ولا يتقوَّى به ولا يَحْتَجّ به بأي حال من الأحوال ، وقد اتفق العُلَمَاء على طرحه .

١٩. إذا كان الحَدِيث الضعيف يعمل به عند بَعْض أهل العلم في فضائل الأعمال فإن الحَدِيث المُنكَر لا يجوز العمل به نهائياً حتى في فضائل الأعمال .

٢٠. بلغ عدد الأَحَادِيث المُنْكَرة في كتاب تلخيص الحبير(١١٨) حديثاً تمَّت دراسة (٦٨) منها وهي مفصَّلة على النحو الآتي :

أولاً : مخالفة راوٍ مقبول (ثِقَة أو صَدُوق) لمن هو أولى منه ، وهو ما يسميه المُتَأَخِّرون بالشَّاذ وكان عددها سبعة أَحَادِيث وهي بالأرقام : (٣ ، ١٠ ، ٢٧ ، ٣٠ ، ٤١ ، ٥٦ ، ٦٠) .

ثانياً : تفرد راوٍ مقبول (ثِقَة أو صَدُوق) بما لا يحتمل ، وعددها حديث واحد وهو : (١٢) .

ثالثاً : مخالفة راوٍ ضَعِيف لغيره من الثقات ، وكان عددها سبعة عشر حديثاً وهي بالأرقام : (١ ، ٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٩ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٥ ، ٦٢ ، ٦٤) .

رابعاً : تفرد راوٍ ضَعِيف بما لا يتابع عليه ، وكان عددها أربعة عشر أحاديث وهي بالأرقام:(٤ ، ٦، ٧ ، ٢٦ ،٢٩ ، ٣١ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٨ ،٤٧ ، ٤٨ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٨).

خامساً : مخالفة راوٍ مجهول لغيره من الثقات ، وكان عددها ثمانية أَحَادِيث وهي بالأرقام : (١٨ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٣٢ ، ٣٥ ، ٣٩ ، ٤٤ ، ٥١) .

سادساً : تفرد راوٍ مجهول بما لا يتابع عليه ، وكان عددها ثلاثة أحاديث وهي بالأرقام : (٥ ، ٤٣ ، ٦١) .

سابعاً : مخالفة راوٍ مَتْرُوك لغيره من الثقات ، وكان عددها أربعة أَحَادِيث وهي بالأرقام : (١١ ، ٢٠ ، ٥٧ ، ٦٣) .

ثامناً : تفرد راوٍ مَتْرُوك بما لا يتابع عليه ، وكان عددها عشرة أَحَادِيث وهي بالأرقام : (٨ ، ٩ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٣ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٥٤ ، ٥٩) .

أهم ما يوصى به :

دراسة الأَحَادِيث التي أطلقَ عليها العُلَمَاءُ مصطلح (غير محفوظ ، وهم ، خطأ) وخاصة في أقوال بعض المُتَقَدِّمِينَ منهم والتي أرادوا بها النكارة ، ولكونهم لم يفرّقوا بين المُنكَر والشّاذ ، فأرى دراستَها وذلك لبيان ما هو مُنْكرٌ منها وما هو شاذٌ بحسب التعريف المتداولِ عند المُتَأَخِّرِينَ .

تراجم الأعلام

١. إبْرَاهِيم بن أَحْمَد بن عبد الواحد التنوخي برهان الدِّين الشامي(ت٨٠٠هـ) شَيْخ الإقراء ومسند القاهرة ، انظر: " إنباء الغمر بأبناء العمر "،١ /٢١١ .
٢. إبْرَاهِيم بن عبدالله بن الجنيد، الختلي أبو إِسْحَاق السرمرائي(ت٢٦٠هـ) له كتب في الزهد والرقائق ، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٦٣١، ٦٣٢.
٣. إبْرَاهِيم بن عُمَر بن حسن الرباط ، بن عَلِيّ بن أَبِي بَكْر البقاعي(ت٨٨٥ هـ) صاحب "عنوان الزمان"، انظر : " نظم العقيان "، ١ / ٤ .
٤. إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن خليل الطرابلسي، أبو الوفاء،البرهان الحلبي (ت٨٤١ هـ)عالم بالحديث ورجاله، انظر: " الأعلام للزركلي"، ١/ ٦٥.
٥. أَحْمَد بن إسْمَاعِيل بن يوسف القزويني الشافعي أبو الخير الطالقاني (ت٥٩٠هـ) كان إماماً في المذهب ، انظر: "طبقات المفسرين "، ١ / ١١ .
٦. أَحْمَد بن الحسين بن عَلِيّ، أبو بَكْر البَيْهقيّ(ت٤٥٨هـ) ، الحافظ ، الفقيه ، من مصنفاته السُّنَن الكبرى ، انظر: " سيرأعلام النبلاء "، ١٦٣/١٨ .
٧. أَحْمَد بن شعيب النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ)، صاحب السُّنَن ، من الحفّاظ ونقاد الحَدِيث ، انظر : " سيرأعلام الانبلاء " ، ١٢٥/١٤ .
٨. أَحْمَد بن عَبْد الله بن أَحْمَد أبو نعيم الأَصْبهانيّ(ت ٤٣٠ هـ) حافظ ، مؤرّخ ، من تصانيفه ،حلية الأولياء"، انظر:" الأعلام للزركلي "، ١ / ١٥٧ .
٩. أَحْمَد بن على بن المثنى أبو يعلى الموصلي(ت٣٠٧هـ) الحافظ الثقة ، صاحب" المسند الكبير"، انظر:" تذكرة الحفّاظ "، ٢ /٧٠٧،٧٠٨.
١٠. أَحْمَد بن عَلِيّ بن ثابت ، المعروف بالخطيب البَغْدَادِيّ (ت٤٦٣هـ) أحد الحفّاظ ، من مصنفاته " تاريخ بغداد "، انظر :" معجم المؤلفين "،٢/ ٣ .
١١. أَحْمَد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد ابن حَجَر العَسْقَلانيّ (ت٨٥٢هـ) صاحب " فتح الباري في شرح صَحِيح البُخَارِيّ"، انظر:" الأعلام للزركلي "،١/ ١٧٨ .
١٢. أَحْمَد بن عَمرو بن عبد الخالق أبو بَكْر البزّار(ت٢٩٢هـ) : حافظ من العُلَمَاء بالحديث ، صاحب " المسند"، انظر:" الأعلام للزركلي"،١/ ١٨٩.

١٣. أَحْمَد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل ، أبو عَبْد الله (ت٢٤١هـ)، الإِمَام الشهير ، صاحب المذهب ، انظر : " تذكرة الحفّاظ " ، ٤٣١/١ .
١٤. أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحّاوي (ت٣٢١هـ) صاحب " شرح معاني الآثار "، انظر :" طبقات الفقهاء"، ١ / ١٤٢ .
١٥. أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الأنصاري ، المعروف بابن الرفعة(ت٧١٠هـ) له كتب، منها " الإيضاح والتبيان "، انظر:" الأعلام للزركلي "،١ / ٢٢٢.
١٦. أَحْمَد بن هارون بن روح، أبو بَكْر البَرْديجيّ(ت٣٠١هـ) له كتاب "الأسماء المفردة في أسماء بَعْض الصَّحَابة "، انظر: " الأعلام للزركلي"، ١/ ٢٦٥ .
١٧. إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم المعروف بابن راهويه (ت٢٣٨هـ)، الإِمَام الحافظ الكبير صاحب " المسند "، انظر : "تذكرة الحفّاظ "، ٤٣٤/٢ .
١٨. إِسْمَاعِيل بن أَبِي بَكْر بن المقرئ شرف الدِّين (ت٨٣٧هـ) مهر في الفقه والعربية والأدب ، انظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر " ، ٢/ ١٠٢ .
١٩. إِسْمَاعِيل بن حماد التركي الأتراري أبو نصر الجوهري(ت٣٩٣هـ) إمام اللغة، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٧ / ٨٠ .
٢٠. إِسْمَاعِيل بن عُمَر بن كثير بن ضو بن درع القرشي بن كثير(ت٧٧٤هـ) صاحب " التفسير الشهير"، انظر :" الأعلام للزركلي "، ١ / ٣٢٠.
٢١. أيوب بن أَبِي تميمة كيسان السختياني البصري، أبو بَكْر(ت١٣١هـ): سيد فقهاء عصره من حفّاظ الحَدِيث ، انظر: "طبقات الفقهاء"، ١ / ٨٩ .
٢٢. الْحَسَن بن مُحَمَّد بن الصباح البزّار الزعفراني البَغْدَادِيّ(ت٢٥٩هـ): فقيه من رجال الحَدِيث ، ثِقَة ، انظر:" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٢٦٢ .
٢٣. الحسين بن إِبْرَاهِيم بن الحسين بن جعفر، الهمذاني الجورقاني (ت٥٤٣هـ) له كتاب الأباطيل ، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٢ / ٢٢٩ ، ٢٣٠ .
٢٤. الحسين بن مُحَمَّد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني(ت٥٠٢هـ) من مصنفاته "مفردات ألفاظ القرآن"، انظر:"معجم المؤلفين "، ٤ / ٥٩.
٢٥. حماد بن أسامة الكُوفِيّ مولى بني هاشم ، أبو أسامة(ت٢٠١هـ) الحافظ الحجة ، انظر: " تذكرة الحفّاظ "، ١ / ٣٢١، ٣٢٢ .

٢٦. حمزة بن يوسف بن إبْرَاهِيم السهمي القرشي الجُرْجَانيّ،(ت٤٢٧ هـ) مؤرّخ من الحفّاظ، من أهل جرجان ، من أئمة الجَرْح والتَعْديل ، من كتبه " تاريخ جرجان "ويسمى "كتاب معرفة علماء أهل جرجان" ، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٢ /٢٨٠،٢٨١ .

٢٧. الخليل بن عبدالله بن أَحْمَد القزويني أبو يعلى الخليلي (ت٤٤٦هـ)، صاحب " الإرشاد في علماء البلاد "، انظر :" تذكرة الحفّاظ "،٣/ ١١٢٣ .

٢٨. خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الدمشقي الشافعي (ت٧٦١هـ) له "المجموع المذهب في قواعد المذهب"، انظر: " ألأعلام للزركلي"، ٢/٣٢١ .

٢٩. الربيع بن خثيم بن عائذ الإِمَام القدوة أبو يزيد الثوري الكُوفِيّ(ت٦٥هـ) أحد الأعلام أدرك زمان النَّبِيّ (ﷺ) ، انظر:" سير أعلام النبلاء"، ٤/ ٢٥٨ .

٣٠. زكريا بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن زكريا السنيكي الشافعي (ت٩٢٦هـ) من كتبه " شرح ألفية العراقي" ، انظر: " نظم العقيان في أعيان الأعيان"، ١/٣٩ .

٣١. زكريا بن يحيى بن عَبْد الرَّحْمن البصري المعروف بالساجي(ت٣٠٧هـ) من تصانيفه" اختلاف الفقهاء"، انظر: " تذكرة الحفّاظ "، ٢ / ٧٠٩ .

٣٢. زكي الدين أبو بكر بن علي بن أحمد بن محمد الخروبي ، أوصى بأشياء كثيرة في وجوب البر والقربات ، منها : للحرمين بألفي مثقال ذهباً ، انظر :" إنباء الغمر "، ٢ / ١٩٦ .

٣٣. سراج الدِّين أبو حفص عُمَر بن رسلان بن نصيرالكناني البلقيني(ت٨٠٥هـ) هو الإِمَام الحافظ الفقيه، انظر:" الوفيات للقسنطي "، ١ /٣٨١ .

٣٤. سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البَغْدَادِيّ، أبو عَلِيّ(ت٣٥٣هـ): من حفّاظ الحَدِيث ، انظر: " تذكرة الحفّاظ "، ٣ / ٩٣٧ .

٣٥. سعيد بن عَمرو بن عمار الأزدي البرذعي أبو عثمان (ت٢٩٢هـ). الإِمَام الحافظ ، رحال، جوال، مصنف. انظر :" سير أعلام النبلاء "،١٤/ ٧٧ .

٣٦. سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور، أبو عَبْد الله (ت١٦١هـ) أمير المؤمنين في الحَدِيث ، انظر: " تذكرة الحفّاظ "،١/ ٢٠٣ .

٣٧. سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكُوفِيّ، أبو مُحَمَّد (ت١٩٨هـ) : محدّث الحرم المكي، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٠٥ .
٣٨. سليمان بن أَحْمَد بن أيوب الطَّبرانيّ (ت٣٦٠هـ) الإمَام الحافظ صاحب المُعْجَم الكبير والأوسط والصغير، انظر: " سير أعلام النبلاء"، ١٢٥/١٦ .
٣٩. سليمان بن الأشعث السجستاني أبو دَاوُد (ت٢٧٥هـ)، صاحب السُّنَن من الأَئمَّة الحفّاظ ، انظر: " شذرات الذهب " ، ١٦٧/٢ .
٤٠. سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي (ت٤٧٤هـ) ، من مصنفاته " شرح الموطأ "، انظر: "سير أعلام النبلاء "، ٥٣٥/١٨ .
٤١. شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، الواسطي(ت١٦٠هـ) : من أئمة رجال الحَدِيث، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٣ / ١٦٤ .
٤٢. شعيب بن محرم الأرنؤوط ، ولد سنة (١٩٢٨م) حقق " مسند الإمَام أَحْمَد " ، انظر : المحدث شعيب الأرنؤوط جوانب من سيرته، ص٧ .
٤٣. صالح بن مُحَمَّد بن عَمرو بن حبيب ، الأسدي المعروف بجزرة (ت٢٩٣هـ) من أئمة أهل الحَدِيث ، انظر :" الأعلام للزركلي "،٣/ ١٩٥ .
٤٤. عَبَّاس بن مُحَمَّد الهاشمي، الدوري البَغْدَادِيّ، أبو الْفَضْل(٢٧١هـ) له كتاب في " الرِّجَال "، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٥٢٢ .
٤٥. عَبْد الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر بن مُحَمَّد ابن سابق الدِّين الخضيري السيوطي، (ت٩١١هـ) صاحب" تدريب الرَّاوي"، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٣/ ٣٠١.
٤٦. عَبْد الرَّحْمن بن أَبِي حاتِم مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر بن دَاوُد التميمي، (ت٣٢٧هـ) صاحب"الجَرْح والتَعْديل"، انظر:" معجم المؤلفين"، ٥ / ١٧٠ .
٤٧. عَبْد الرَّحْمن بن أَحْمَد بن رجب بن الْحَسَن البَغْدَادِيّ الشهير بابن رجب (ت٧٩٥هـ) له" شرح علل التِّرمذيّ "، انظر:" الدرر الكامنة "،١/ ٢٩٦ .
٤٨. عَبْد الرَّحْمن بن عَلِيّ بن مُحَمَّد الجَوْزيّ البَغْدَادِيّ، أبو الفرج (ت٥٩٧هـ) صاحب كتاب "الموضوعات "، انظر: " الأعلام للزركلي "، ٣ / ٣١٦ .
٤٩. عَبْد الرَّحْمن بن عَمرو الأوْزاعِيّ (ت١٥٧هـ) إمام مجتهد عالم الشام ، انظر :" سير أعلام النبلاء ١٠٧/٧ .

٥٠. عَبْد الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن إِسْحَاق الأَصْبهانيّ، بن مندة (ت٤٧٠هـ) من كتبه " تاريخ أصبهان "، انظر: " معجم المؤلفين "، ٥ / ١٧١.

٥١. عَبْد الرَّحْمن بن مهدي بن حسان العنبري، البصري، اللؤلؤي، أبو سعيد (ت١٩٨هـ) له تصانيف في الحَدِيث ، انظر:" معجم المؤلفين"، ١٩٦/٥.

٥٢. عبد الرحيم بن الحسين بن عَبْد الرَّحْمن بن إبْرَاهِيم العراقي(ت٨٠٦هـ) له مصنفات منها "التقييد والإيضاح "، انظر:" ذيل تذكرة الحفّاظ "، ١ /٢٠٠ .

٥٣. عَبْد الرَّزَّاق بن همام بن نافع الحميري، أبو بَكْر الصنعاني(ت٢١١هـ)، صاحب " المصنف في الحَدِيث "، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٣ / ٣٥٣ .

٥٤. عبد العزيز بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن سعد الله بن جماعة الحموي (ت٧٦٧هـ) له كتاب كبير في المناسك، انظر: " شذرات الذهب"، ٢٠٨/٦ .

٥٥. عَبْد الله بن أَحْمَد بن حَنْبَل الشيباني البَغْدَادِيّ، أبو عَبْد الرَّحْمن(ت٢٩٠ هـ) ، صاحب " زوائد المسند" ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٤ / ٦٥ .

٥٦. عَبْد الله بن الزبير الحميدي الاسدي، أبو بَكْر(ت٢١٩هـ): صاحب " المسند "، انظر: " الأعلام للزركلي "، ٤ / ٨٧ .

٥٧. عَبْد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التميمي، المروزي(ت١٨١هـ): الحافظ ، شَيْخ الإسلام، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ١ / ٢٧٤ .

٥٨. عَبْد الله بن عَبْد الرَّحْمن بن الْفَضْل التميمي، الدرامي(ت٢٥٥هـ) حافظ، فقيه صاحب :" السُّنَن " في الحَدِيث ، انظر:" معجم المؤلفين"، ٦ /٧١.

٥٩. عَبْد الله بن عدي بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن مبارك الجُرْجَانيّ (ت٣٦٥هـ) صاحب كتاب" الكامل"، انظر:" سيرأعلام النبلاء"، ١٦/ ١٥٤، ١٥٦.

٦٠. عَبْد الله بن عَلِيّ بن الجارود، أبو مُحَمَّد النيسابوري(ت٣٠٧هـ) صاحب كتاب " المنتقى من السُّنَن المسندة "، انظر " الأعلام للزركلي "، ٤ / ١٠٤ .

٦١. عَبْد الله بن مُحَمَّد بن أَبِي شيبة العبسي (ت٢٣٥هـ)، حافظ للحديث، له مصنفات منها " المسند "، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٤ / ١١٧ .

٦٢. عبد بن حميد بن نصر، الكسي، ويقال له الكشي(ت٢٤٩هـ)، الإمَام الحجة الجوال ، صاحب" المسند "، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١٢ / ٢٣٥ .

٦٣. عبدالله بن أَحْمَد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، العلامة المجتهد من كبار الحنابلة من مصنفاته "روضة الناظر"، انظر :" شذرات الذهب " ، ٨٨/٥ .

٦٤. عبدالله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ (ت٣٦٩هـ) له كتاب" طبقات المحدثين، انظر:" سيرأعلام النبلاء "، ١٦ / ٢٧٦، ٢٧٩ .

٦٥. عبيد الله بن عَبْد الكَرِيم، أبو زُرْعة الرازي (ت٢٦٠هـ) إمام المحدثين في الشام ، انظر : " شذرات الذهب "، ١٤٨/٢ .

٦٦. عثمان بن عَبْد الرَّحْمن بن موسى المعروف بابن الصَّلاح(ت٦٤٣ هـ) : من مصنفاته "مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح "، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٤/ ٢٠٧ .

٦٧. عفان بن مُسْلِم بن عَبْد الله الصفار، أبو العثمان (ت٢٢٠هـ) من حفّاظ الحَدِيث الثقات ، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٤ / ٢٣٨ .

٦٨. عَلِيّ بن أَبِي بَكْر بن سليمان بن أَبِي بَكْر بن عمرالهيثمي(٨٠٧ هـ) صاحب "مجمع الزوائد" ، انظر : " إنباء الغمر بأبناء العمر"، ١/ ٣٠٩ .

٦٩. عَلِيّ بن الجعد بن عبيد الهاشمي ، الجوهري ، أبو الْحَسَن (ت٢٣٠هـ) ، صاحب المسند ، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٤ /٢٦٩.

٧٠. عَلِيّ بن الْحَسَن بن هبة الله بن عَبْد الله المعروف بابن عساكر(ت٥٧١هـ) من تصانيفه : تاريخ مدينة دمشق ، انظر:" معجم المؤلفين "، ٧ / ٦٩ .

٧١. عَلِيّ بن عَبْد الله بن جعفر السعدي بن المَدِينيّ، البصري(ت٢٣٤هـ): محدّث مؤرّخ، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٤ / ٣٠٣ .

٧٢. عَلِيّ بن عُمَر الدَّارقطنيّ (ت٣٨٥هـ) الحافظ الكبير صاحب العلل والسُّنَن ، انظر :" سير أعلام النبلاء " ، ٤٤٩/١٦ .

٧٣. عَلِيّ بن كريم الدِّين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان نور الدِّين بن كريم الدِّين بن الزين الأنصاري الهوي اشتغل بالفقه ، انظر: "معجم البلدان"، ٤٢/٥ .

٧٤. عَلِيّ بن مُحَمَّد أبو الْحَسَن بن قطان (ت٦٢٨هـ) فقيه أصولي محدّث، من مؤلفاته " الوهم والإيهام "، في الحَدِيث ، انظر:" معجم المؤلفين "، ٢١٣/٧ .

٧٥. عُمَر بن عَلِيّ بن أَحْمَد بن مُحَمَّد ، سراج الدِّين أَبُو حفص الأنصاري المعروف بـ " ابن الملقّن(ت ٨٠٤ هـ) انظر: " إنباء الغمر"، ٢١٦/٢.

٧٦. عُمَر بن أَحْمَد بن عثمان بن شاهين ، أبو حفص (ت٣٨٥هـ) من كتبه " تاريخ أسماء الثقات "، انظر: " سير أعلام النبلاء "، ١٦ / ٤٣١ .

٧٧. عَمرو بن عَلِيّ بن بحر، أبو حفص السقاء الفلاس (ت٢٤٩هـ) كان من حفّاظ الحَدِيث الثقات ، انظر :" سير أعلام النبلاء "، ١١ / ٤٧٠.

٧٨. مالك بن أَنَس بن مالك (ت١٧٩هـ) صاحب المذهب ، إمام دار الهجرة، من مصنفاته " الموطأ "، انظر :" سير أعلام النبلاء "،٤٨/٨ .

٧٩. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن الأزهري الهروي، أبو منصور(ت٣٧٠هـ): أحد الأَئمَّة في اللغة والأدب، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٥ / ٣١١ .

٨٠. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن حماد بن سعد الأنصاري الدولابي (ت٣٢٠هـ) من مصنفاته " الكنى والأسماء "، انظر:" معجم المؤلفين "، ٨ / ٢٥٥ .

٨١. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عبد العزيز المقبي النويري(ت٧٨٦هـ) الذي انتهت إليه رياسة الفقهاء الشافعية ، انظر: " الدرر الكامنة "، ٣ ص٤١٦ .

٨٢. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عثمان بن قايماز التركماني شمس الدِّين الذَّهَبِيّ (ت٧٤٨هـ)، صاحب التصانيف الكثيرة، انظر: " ذيل التقييد"، ١ /٥٣.

٨٣. مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عَمرو، البصري أبو عَلِيّ اللؤلؤي(ت٣٣٣هـ). الإِمَام المحدث، سمع من أَبِي دَاوُد ، انظر:" سيرأعلام النبلاء "، ١٥ / ٣٠٧.

٨٤. مُحَمَّد بن إدريس ، أبوعَبْدِ الله الشافعي (ت٢٠٤هـ) الإِمَام ، صاحب المذهب من مصنفاته كتاب " الأم "، انظر :" سير أعلام النبلاء" ، ٥/١٠ .

٨٥. مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر بن دَاوُد ، الحنظلي، أبو حاتِم(ت٢٧٧هـ): حافظ للحديث، من أقران البُخَارِيّ وَمُسْلِم ، انظر:" تذكرة الحفّاظ "، ٢ /٥٦٧ .

٨٦. مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن خُزَيْمَة (ت٣١١هـ)، الحافظ الحجة الفقيه من مصنفاته "صَحِيح ابن خُزَيْمَة " ، انظر: " شذرات الذهب" ، ٢٦٨٩/٢ .

٨٧. مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم ، الإِمَام البُخَارِيّ (ت٢٥٦هـ) شَيْخ الإسلام في الحَدِيث من مصنفاته، الصحيح، انظر:" سيرأعلام النبلاء" ، ٣٩١/١٢.

٨٨. مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، ثم الصنعاني (ت١١٨٢هـ) صاحب" توضيح الأفكار"، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٦/ ٣٨.

٨٩. مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل بن مهران أبو بَكْر النيسابوري الإسماعيلي (ت٢٩٥هـ) أحد أركان الحَدِيث بنيسابور، انظر:" تذكرة الحفّاظ "، ٢ / ٦٨٢ .

٩٠. مُحَمَّد بن الحسين بن أَحْمَد، أبو الفتح الأزدي (ت٣٧٤هـ) له كتب منها " أسماء من يعرف بكنيته من الصَّحَابة "، انظر:" الأعلام للزركلي"،٦/ ٩٨.

٩١. مُحَمَّد بن بهادر بن عَبْد الله بدر الدِّين، الزركشي(ت٧٩٤هـ) من تصانيفه " تكملة شرح المنهاج للإسنوي "، انظر : " شذرات الذهب "، ٦ /٣٣٥ .

٩٢. مُحَمَّد بن حِبَّان بن أَحْمَد أبو حاتِم التميمي البستي(ت٣٥٤هـ) صاحب كتاب " الثقات "، انظر: " تذكرة الحفّاظ "، ٣ / ٩٢٠ .

٩٣. مُحَمَّد بن سعد بن منيع الزهري، أبو عَبْد الله بن سعد(ت٢٣٠هـ) صاحب " الطَّبقات"، انظر :" الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٣٦ .

٩٤. مُحَمَّد بن سلامة بن جعفر بن عَلِيّ بن حكمون، أبو عَبْد الله، القضاعي (ت٤٥٤هـ) صاحب " المسند "، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٤٦.

٩٥. مُحَمَّد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بَكْر (ت١١٠هـ)، إمام فقيه من التابعين، انظر :" تذكرة الحفّاظ "، ٧٨/١ .

٩٦. مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن بن مُحَمَّد ، شمس الدِّين السخاوي (ت٩٠٢هـ) صاحب " الجواهر والدرر"، انظر: " شذرات الذهب "، ٨/ ص١٥.

٩٧. مُحَمَّد بن عَبْد الكَرِيم بن الْفَضْل أبو الْفَضْل القزويني الرَّافِعيّ الشافعي (ت٥٨٠هـ) برع في المذهب، انظر:" الوافي بالوفيات"، ١ / ٤١٠.

٩٨. مُحَمَّد بن عَبْد الله أبو عَبْد الله الحَاكِم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) شَيْخ ، صاحب "المستدرك على الصَّحيحَيْن"، انظر: " الأعلام للزركلي"، ٦ / ٢٢٧.

٩٩. مُحَمَّد بن عقل بن أَبِي الْحَسَن بن عقيل البالسي ثم المصري،(ت٧٢٩هـ) سمع من ابن دقيق العيد ولازمه، انظر: " الدرر الكامنة "، ج٥ص٣٠٢ .

١٠٠. مُحَمَّد بن عَلِيّ بن عبد الواحد بن يحيى بن عبد الرحيم بن النقاش (ت٧٦٣هـ) صاحب " شرح العمدة "، انظر:" الدرر الكامنة "، ٤ / ٧١.

١٠١. مُحَمَّد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عُمَر المصري الشافعي ابن القطان (ت٨١٣هـ) ، هو العلامة الفقيه الاصولي ، " انظر إنباء الغمر" ، ٢٥٦/٦ .

١٠٢. مُحَمَّد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الشوكاني(ت١٢٥٠هـ) فقيه مجتهد، صاحب " نيل الأوطار"، انظر :" الاعلام للزركلي "، ٦ / ٢٩٨ .

١٠٣. مُحَمَّد بن عَمرو بن موسى بن حماد العُقَيْليّ، أبو جعفر(ت٣٢٢هـ)، له مصنفات منها كتابه في " الضعفاء "، انظر: " الأعلام للزركلي "، ٦ / ٣١٩.

١٠٤. مُحَمَّد بن عيسى ، الإِمَام التِّرمذيّ (ت٢٧٩هـ) من مصنفاته "علل التِّرمذيّ" و"جامع التِّرمذيّ" ، انظر:" شذرات الذهب "، ١٧٤/٢ .

١٠٥. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن عَبْد الرَّزَّاق الغماري(ت٨٠٢هـ) كان عارفاً باللغة والعربية، انظر: " إنباء الغمر بأبناء العمر"، ١ / ٢٤٥ .

١٠٦. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الدمشقي ابن الجزري(ت٨٣٣ هـ) كان إماماً في القراءات حافظاً للحديث ، انظر: "طبقات الحفّاظ " ، ١ /٥٤٩ .

١٠٧. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي، أبو حامد (ت٥٠٥هـ) من كتبه " الإحياء "، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٧ / ٢٢ .

١٠٨. مُحَمَّد بن مُسْلِم بن شِهَاب الزهري (ت١٢٤هـ) من الأَئمَّة الكبار، أول من دون الحَدِيث، انظر : " الأعلام للزركلي "، ٩٧/٧ .

١٠٩. محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقة بن منظور الأنصاري، الأفريقي، المصري (ت٧١١هـ) أديب، لغوي، صاحب كتاب لسان العرب ، انظر :"معجم المؤلفين "، ١٢ / ٤٦ .

١١٠. مُحَمَّد بن يزيد الربعي القزويني، أبو عبدالله ، بن مَاجَه(٢٧٣ هـ) صاحب السُّنَن، وهي أحد الكتب الستة المعتمدة ، انظر" الأعلام للزركلي"، ٧ /١٤٤.

١١١. مُحَمَّد بن يعقوب بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم بن عُمَر الفيروز آبادي(ت٨١٧هـ) صنف القاموس المحيط في اللغة ، انظر: " إنباء الغمر"، ١ / ٤١٨ .

١١٢. مُحَمَّد عبد الحي بن مُحَمَّد عبد الحليم اللكنوي، أبو الحسنات(ت١٣٠٤هـ) من مصنفاته "الرفع والتكميل "، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٦ / ١٨٧ .

١١٣. مُحَمَّد ناصرالدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم أبو عَبْد الرَّحْمن الأرنؤوطي الألباني (ت١٤٢٠هـ): له مصنفات أبرزها "إرواء الغليل" ، انظر : محمد ناصر الدين الالباني محدث العصر ص٣-٧ .

١١٤. مُسْلِم بن الحجاج القشيري(ت٢٦١هـ)، الإمَام، صاحب الصحيح، من مؤلفاته كتاب " التمييز" ، انظر : "سير أعلام النبلاء "، ٥٥٧/١٢ .

١١٥. نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، (ت٢٢٨هـ): أول من جمع" المسند" في الحَدِيث ، انظر: "سيرأعلام النبلاء"،١٠/ ٥٩٥ .

١١٦. يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد (ت١٩٨هـ): الإمَام الكبير من حفّاظ الحَدِيث، ثِقَة حجة، انظر: "سيرأعلام النبلاء "،٩/ ١٧٥.

١١٧. يحيى بن شرف النَّوَوِيّ، أبو زكريا (ت٦٧٦هـ)، العلامة القدوة ، من مصنفاته المجموع شرح المهذّب ، انظر:" شذرات الذهب "،٥/٣٥٤ .

١١٨. يحيى بن مَعِين بن عون البَغْدَادِيّ، أبو زكريا(ت٢٣٣هـ): من مصنفاته "التاريخ والعلل "، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٨ / ١٧٢، ١٧٣.

١١٩. يعقوب بن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن زيد النيسابوري أبوعوانة (ت٣١٦هـ) صاحب " المسند "، انظر:" معجم المؤلفين "، ١٣ / ٢٤٢ .

١٢٠. يوسف بن تغري بردي الجمال أبو المحاسن بن الأتابكي(٨٧٤هـ) صاحب "المنهل الصافي"، انظر : " الضوء اللامع "، ٥ / ١٨٤ .

١٢١. يوسف بن شاهين الكركي، جمال الدِّين أبو المحاسن، سبط ابن حَجَر (ت٨٩٩هـ) دَّرس الحَدِيث يالبيبرسية ، انظر: "نظم العقيان "، ١ ص٦١ .

١٢٢. يوسف بن عَبْد الرَّحْمن بن يوسف، المِزِّيّ(ت٧٤٢هـ) صاحب " تهذيب الكمال في أسماء الرِّجَال" ، انظر:" الأعلام للزركلي"، ٨ / ٢٣٦.

١٢٣. يوسف بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ): من كتبه" الإستيعاب"، انظر:" الأعلام للزركلي "، ٨ / ٢٤٠ .

المصادر

القرآن الكريم

١. الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير: لأبي عَبْد الله الحسين بن إبْرَاهِيم الجورقاني(ت٥٤٣هـ) تحقيق عَبْد الرَّحْمن الفريوائي، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ .

١. الآحاد والمثاني: لأَحْمَد بن عَمرو أبي بَكْر الشيباني(ت٢٨٧هـ)، تحقيق، د . باسم فيصل أَحْمَد الجوابرة ، دار الراية ، الرياض، ط١، ١٤١١هـ .

٢. الأَحَادِيث المختارة : لمحمد بن عبد الواحد المقدسي(ت٦٤٣هـ)، تحقيق، عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.

٣. إحكام الأَحْكَام شرح عمدة الأَحْكَام: لتقي الدِّين أَبِي الفتح الشهير بابن دقيق العيد(ت٧٠٢هـ)، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت .

٤. اختصار علوم الحَدِيث " :لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي(ت٧٧٤هـ) تعليق وشرح: صالح محمد محمد عويضه، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٩ هـ .

٥. أدب الإملاء والإستملاء : لعَبْد الكَرِيم بن منصور السمعاني(ت٥٦٢هـ) تحقيق ماكس فايسفايلر، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، ط ٢، ١٩٨١ م .

٦. الإرشاد : لمؤلفه الخليل بن عَبْد الله بن أَحْمَد الخليلي (ت٤٤٦هـ)، تحقيق ، مُحَمَّد سعيد عُمَر إدريس، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط١ ،١٤٠٩ هـ .

٧. إرواء الغليل في تخريج أَحَادِيث منار السبيل : لمحمد ناصر الدِّين الألباني (ت١٤٢٠هـ): المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ – ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م

٨. الإستيعاب : ليوسف بن عَبْد الله بن عبد البر(ت٤٦٣هـ):، تحقيق : عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي . دار الجيل . بيروت . الطبعة الأولى . ١٤١٢هـ .

٩. الإصابة في تمييز الصَّحَابة: لأَحْمَد بن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ) الشافعي، تحقيق، عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي، دار الجيل، بيروت ط١، ١٤١٢هـ .

١٠. الأعلام لخير الدِّين الزركلي : دار العلم للملايين . بيروت . ط ٤، ١٣٩٩هـ . ١٩٧٩م .

١١. الإقتراح في بيان الإصطلاح : لابن دقيق العيد(ت٧٠٢هـ)، تحقيق د، قحطان عَبْد الرَّحْمن الدوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٤٠٢هـ .
١٢. ألفية السيوطي في علم الحَدِيث : لعَبْدِ الرَّحْمن السيوطي (ت٩١١هـ)، تعليق قاسم مُحَمَّد النوري ، مكتبة الفجر، دمشق، ط١، ١٤٢٦ هـ .
١٣. الأم : لمحمد إدريس أبي عَبْد الله الشافعي (ت٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٣٩٣هـ .
١٤. إنباء الغمر بأبناء العمر: لشهاب الدِّين أَبِي الْفَضْل أَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ (ت٨٥٢هـ)، دار الكتب ، بيروت، ط١ سنة ١٩٧٤م .
١٥. البحرالزخار: للحافظ أَبِي بَكْر البزّار(ت٢٩٢هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، طبع مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النَّبويَّة ، ط١ ، ١٤١٨هـ .
١٦. بدائع الزهور : لمحمد بن أَحْمَد بن اياس الحنفي(ت٩٣٠هـ)، تحقيق مُحَمَّد مُصْطَفى – القاهرة –١٣٨٣ هـ .
١٧. البدرالطالع : لمحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ، القاهرة . مطبعة السعادة . ١٣٤٨ هـ .
١٨. البدر المنير في تخريج الأَحَادِيث والأثار الواقعة في الشرح الكبير: لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)، تحقق، مُصْطَفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر ابن كمال، دار الهجرة للنشر، الرياض ، السعودية ، ط١ ، ١٤٢٥هـ .
١٩. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأَحْكَام: لابن القطان الفاسي (ت٦٢٨هـ) تحقيق د. الحسين آيت سعيد ، دار طيبة ، ط ١ ، ١٤١٨هـ .
٢٠. تاج العروس من جواهرالقاموس : لمرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ)، تعليق عبد المنعم خليل إبْرَاهِيم ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٨ هـ .
٢١. تاريخ ابن مَعِين(ت٢٣٣هـ) رواية الدوري تحقيق : د. أَحْمَد مُحَمَّد نور سيف، مركز الْبَحْث العلمي، مكة المكرمة ، ط ١ ، ١٣٩٩هـ .
٢٢. تاريخ ابن مَعِين(ت٢٣٣هـ) رواية عثمان الدَّارِمِيّ: تحقيق : د. أَحْمَد مُحَمَّد نور سيف، دار المأمون للتراث ، دمشق، ١٤٠٠هـ .

٢٣. تاريخ أَبِي زُرْعة الدمشقي: (ت٢٨٠هـ) وضع حواشيه خليل المنصور، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .
٢٤. تاريخ أسماء الثقات: لعمر بن أَحْمَد أبي حفص الواعظ(ت٣٨٥هـ)، تحقيق صُبْحي السامرائي ، الدار السلفية ، الكويت ط ١ ، ١٤٠٤ هـ .
٢٥. تاريخ أصبهان : لأبي نعيم الأَصْبهانيّ(ت٤٣٠هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، الطبعة الولى ١٤١٠ هـ .
٢٦. تاريخ بغداد : لأحْمَد بن عَلِيّ أبي بَكْر الخطيب البَغْدَادِيّ(ت٤٦٣هـ) . دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت .
٢٧. تاريخ جرجان : لحمزة بن يوسف أبي القاسم الجُرْجَانيّ(ت٤٢٧هـ)، تحقيق : د. مُحَمَّد عبد المعيد خان، عالم الكتب – بيروت ، ط٣ ، ١٤٠١هـ .
٢٨. تاريخ دمشق لابن عساكر : لعلي بن الْحَسَن بن هبة الله(ت٥٧١هـ) ، تحقيق عَلِيّ شيري . الطبعة الثانية ، دار الفكر ، بيروت، ١٩٩٠ م .
٢٩. التاريخ الصغير: لمُحَمَّد بن إسْمَاعِيل البُخَارِيّ(ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبْرَاهِيم زايد، دار الوعي، مكتبة دارالتراث، حلب، ط١٣٩٧،١هـ.
٣٠. التاريخ الكبير: لمحمد بن إسْمَاعِيل أبي عبدالله البُخَارِيّ الجعفي(ت٢٥٦هـ) ، تحقيق، السيد هاشم الندوي ، دار الفكر .
٣١. التبصرة والتذكرة وشرحها : لزين الدِّين العراقي(ت٨٠٦هـ)، وبهامشه فتح الباقي ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت .
٣٢. تبصير المنتبه : لشهاب الدِّين أَبِي الْفَضْل بن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ)، تحقيق عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت .
٣٣. تحرير تقريب التهذيب : للدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧ م .
٣٤. التحقيق في أَحَادِيث الخلاف : لأبي الفرج بن الجَوْزيّ(ت٥٩٧هـ)، تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ .
٣٥. تدريب الرَّاوي : لعَبْدِ الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر السيوطي(ت٩١١هـ)، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف . مكتبة الرياض الحديثة – الرياض

٣٦. تذكرة الحفّاظ : لأبي عَبْد الله شمس الدِّين الذَّهَبِيّ(ت٧٤٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
٣٧. الترغيب والترهيب: لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري(ت٦٥٦هـ)، تحقيق، إبْرَاهِيم شمس الدِّين، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ط١، ١٤١٧هـ .
٣٨. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لأحمد بن علي ابن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(ت٨٥٢هـ) : تحقيق : د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي ،بيروت ، الطبعة الأولى .
٣٩. التعديل والتجريح : لسليمان بن خلف بن سعد أبي الوليد الباجي(ت٤٧٤هـ) ، تحقيق : د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ .
٤٠. تقريب التهذيب : لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عوامة ، دار الرشيد – سوريا ، ط ١، ١٤٠٦ هـ .
٤١. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النَّوَوِيّ (ت٦٧٦هـ)، مكتبة الحلبوني .
٤٢. التلخيص الحبير: لابن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أَحْمَد عبد الموجود، و عَلِيّ مُحَمَّد عوض، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ، ط٢ ، ١٤٢٧هـ
٤٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : لأبي عُمَر يوسف بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ) ، تحقيق : مُصْطَفى بن أَحْمَد العلوي، مُحَمَّد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ .
٤٤. تهذيب التهذيب : لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حَجَر أبي الْفَضْل العَسْقَلانيّ الشافعي (ت٨٥٢هـ) دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤ هـ ،١٩٨٤ م .
٤٥. تهذيب الكمال : ليوسف بن الزكي أبي الحجاج المِزِّيّ(ت٧٤٢هـ)، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ .
٤٦. تهذيب اللغة : لأبي منصور مُحَمَّد بن أَحْمَد الأزهري(ت٣٧٠هـ)، تحقيق : عبد السلام هارون .
٤٧. توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري(ت١٣٣٨هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة . مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب . ط ١، ١٤١٦هـ .

٤٨. التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر: لمحمد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي(ت٩٠٢هـ)،تحقيق : عَبْد الله عبد الرحيم البُخَارِيّ، مكتبة أصول السلف، السعودية ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ .
٤٩. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: لمحمد بن إسْمَاعِيل الصنعاني (ت١١٨٢هـ) تحقيق، مُحَمَّد محي الدِّين، المكتبة السلفية، المدينة المنورة .
٥٠. تيسير مصطلح الحَدِيث : لأبي حفص محمود بن أَحْمَد الطحان، مكتب الهداية . العراق . أربيل . ط ١ ، ٢٠٠٨ م.
٥١. الثقات : لمحمد بن حِبَّان بن أَحْمَد أبي حاتِم التميمي البستي(ت٣٥٤هـ)، تحقيق : السيد شرف الدِّين أَحْمَد، دار الفكر . ط ١ ، ١٣٩٥هـ .
٥٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لابن كيكلدي العلائي(ت٧٦١هـ) تحقيق، حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ .
٥٣. الجامع الصحيح المختصر: لمُحَمَّد بن إسْمَاعِيل البُخَارِيّ(ت٢٥٦هـ)، تحقيق : د. مُصْطَفى ديب البغا، دار ابن كثير ، بيروت، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ .
٥٤. جامع العلوم والحكم : لأبي الفرج عَبْد الرَّحْمن بن أَحْمَد بن رجب الحَنْبَلِيّ (ت٧٩٥هـ) دار المعرفة – بيروت ط١ ، ١٤٠٨هـ .
٥٥. الجامع الكبير للتِّرمذيّ :لأبي عيسى مُحَمَّد بن عيسى التِّرمذيّ (ت٢٧٩ هـ)، تحقيق : أَحْمَد مُحَمَّد شاكر، دار إحياء التراث العربي – بيروت .
٥٦. الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السامع: للخطيب البَغْدَادِيّ(ت٤٦٣هـ)، تحقيق : د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ .
٥٧. الجَرْح والتَعْديل: لعَبْدِ الرَّحْمن بن أَبِي حاتِم (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١، ١٢٧١هـ ، ١٩٥٢م .
٥٨. الجواهر والدرر في ترجمة ابن حَجَر: لشمس الدِّين السخاوي (ت٩٠٢هـ) ، تحقيق إبْرَاهِيم باجس عبد المجيد، دارابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ .
٥٩. الحَدِيث المُنكَر وتطبيقاته عند الجورقاني في كتاب الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" : رسالة ماجستير، لزميلنا مُحَمَّد عَلِيّ حمد الجبوري ، مقدَّمة إلى كلية الإمَام الأعظم .

٦٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم أَحْمَد بن عَبْد الله الأَصْبهانيّ، (ت٤٣٠هـ) دار الكتاب العربي ، بيروت . الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ .
٦١. الدرر الكامنة : لابن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، صححه، عبد الوارث مُحَمَّد عَلِيّ، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ .
٦٢. الدعاء : لسليمان بن أحمد الطبراني : تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ، ١٤١٣ هـ .
٦٣. ذيل تذكرة الحفّاظ : لمحمد بن عَلِيّ بن الْحَسَن الحسيني الدمشقي الشافعي (ت٧٦٥هـ) . دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت .
٦٤. ذيل التقييد : لمحمد بن أَحْمَد الفاسي المكي أبي الطيب (ت٨٣٢هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت . دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت .
٦٥. الذيل على رفع الإصر: لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي ، (ت٩٠٢هـ) تحقيق د. جودت هلال، الدار المصرية .
٦٦. رسالة أَبِي دَاوُد إلى أهل مكة : تحقيق : مُحَمَّد الصباغ، دار العربية – بيروت.
٦٧. الرسالة : للإمام محمد بن ادريس الشافعي : تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، ١٣٥٨هـ – ١٩٣٩م .
٦٨. رفع الإصر عَنْ قضاة مصر: لابن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ)، تحقيق، عَلِيّ مُحَمَّد عُمَر، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٩٩٨ م.
٦٩. الرفع والتكميل: لأبي الحسنات اللكنوي(ت١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار السلام، القاهرة ، ط ٧، ١٤٢١هـ .
٧٠. الروض الداني المُعْجَم الصغير: لسليمان الطَّبرانيّ(ت٣٦٠هـ)، تحقيق : مُحَمَّد شكور، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت ، ط ١، ١٤٠٥هـ .
٧١. سؤالات أَبِي دَاوُد لأَحْمَد بن حَنْبَل: تحقيق د.زياد مُحَمَّد منصور مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط سنة ، ١٤١٤ هـ .
٧٢. سؤالات أَبِي عبيد الآجري لأبي دَاوُد: لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) تحقيق : مُحَمَّد العمري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٣٩٩هـ .

٧٣. سؤالات البرذعي: لعبيد الله بن عَبْد الكَرِيم أبي زُرْعة(ت٢٦٤هـ)،، تحقيق : د سعدي الهاشمي . دار الوفاء . المنصورة ، ط ٢ . ١٤٠٩ هـ .
٧٤. سؤالات البرقاني للدارقطني: لعلي بن عُمَر الدارقطني(ت٣٨٥هـ) تحقيق : عبد الرحيم مُحَمَّد القشقري ، كتب خانه جميلي ، باكستان ط ١، ١٤٠٤هـ .
٧٥. سبل السلام : لمحمد بن إسْمَاعِيل اليمني الصنعاني(ت١١٨٢هـ)، تعليق أَبِي الْفَضْل الدمياطي أَحْمَد بن عَلِيّ، دار الغد الجديد، ط ١، ١٤٢٦ هـ .
٧٦. سنن ابن مَاجَه : لمحمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني(ت٢٧٣هـ)، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي . دار الفكر – بيروت .
٧٧. سنن أَبِي دَاوُد : لسليمان بن الأشعث أبي دَاوُد السجستاني(ت٢٧٥هـ)، تحقيق : مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد . دار الفكر .
٧٨. سنن البَيْهقيّ الكبرى : لأَحْمَد بن الحسين أبي بَكْر البَيْهقيّ(ت٤٥٨هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ .
٧٩. سنن الدَّارقطنيّ : لعلي بن عُمَر أبي الْحَسَن الدَّارقطنيّ(ت٣٨٥هـ)، تحقيق : السيد عَبْد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ .
٨٠. سنن الدَّارِمِيّ : لعبدالله بن عبدالرحمن الدَّارِمِيّ(ت٢٥٥هـ) ، تحقيق : فواز أَحْمَد زمرلي، خالد السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ .
٨١. سنن النَّسائيّ (المجتبى) : لأَحْمَد بن شعيب النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ .
٨٢. سنن النَّسائيّ الكبرى: للنَّسائيّ(ت٣٠٣هـ) تحقيق ،عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ط ١٤١١،١هـ .
٨٣. سير أعلام النبلاء : للذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مُحَمَّد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٤١٣هـ .
٨٤. الشَّاذ والمُنكَر وزيادة الثقة : للدكتور عبد القادر مُصْطَفى عَبْد الرَّزَّاق المحمدي، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت، ط١ ،٢٠٠٥ م .
٨٥. الشذا الفياح من علوم ابن الصَّلاح: لإبْرَاهِيم الأبناسي، (ت٨٠٢هـ) تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الرياض، ط١ ،١٤١٨هـ .

٨٦. شذرات الذهب: لأبي الفرح عبد الحي بن العماد الحَنْبَليّ(ت١٠٨٩هـ)، دار السيرة – بيروت ط ٢ سنة ١٩٩٧م .
٨٧. شرح علل التِّرمذيّ: لابن رجب الحَنْبَليّ(ت٧٩٥هـ) تحقيق: صُبْحي جاسم الحميد ، إحياء التراث الإسلامي ، مطبعة العاني . بغداد ، ١٣٩٦هـ .
٨٨. شرح معاني الآثار : لأَحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة الطحّاوي(ت٣٢١هـ)، تحقيق : مُحَمَّد زهري النجار، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩ .
٨٩. شعب الإيمان : لأبي بَكْر أَحْمَد بن الحسين البَيْهقيّ(ت٤٥٨هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد السعيد بسيوني ، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت ،ط ١، ١٤١٠هـ .
٩٠. الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية: للترمذي(ت٢٧٩هـ)، تحقيق : عَبَّاس الجميلي، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ .
٩١. الصحاح في اللغة: لأسماعبل بن حماد الجوهري ، دار العلم للملايين، بيروت،١٩٩١م ،ط٤ ،تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار .
٩٢. صَحِيح ابن حِبَّان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حِبَّان البستي(ت٣٥٤هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط ٢، ١٤١٤ هـ .
٩٣. صَحِيح ابن خُزَيْمَة : لمُحَمَّد بن إِسْحَاق بن خُزَيْمَة النيسابوري(ت٣١١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مُصْطَفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ .
٩٤. صَحِيح مُسْلِم : لمُسْلِم بن الحجاج أبي الحسين النيسابوري(ت٢٦١هـ)، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي – بيروت .
٩٥. الضعفاء الكبير : لأبي جعفر مُحَمَّد بن موسى العُقَيْليّ(ت٣٢٢هـ)، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي، دَار الكُتب العِلْمية ، بيروت ،ط ١ ، ١٤٠٤هـ .
٩٦. الضعفاء والمتروكين: لأَحْمَد بن شعيب النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبْرَاهِيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ط ١ ، ١٣٦٩ هـ .
٩٧. الضعفاء والمتروكين : لعَبْدِ الرَّحْمن بن عَلِيّ بن الجَوْزيّ(ت٥٩٧هـ)، تحقيق: عَبْد الله القاضي ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ .
٩٨. الضوء اللامع: لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي(ت٩٠٢هـ) : مكتبة القدس . القاهرة ، سنة ١٣٥٣هـ .

٩٩. طبقات الحفّاظ : لعَبْدِ الرَّحْمن بن أَبِي بَكْر السيوطي(ت٩١١هـ)، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . ط١ . ١٤٠٣ هـ .
١٠٠. طبقات الشافعية: لأبي بَكْر بن أَحْمَد ابن قاضي شهبة(ت٨٥١هـ)،علق عليه د. عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت ، ط ١، ١٤٠٧هـ ،١٩٨٧ م .
١٠١. طبقات الفقهاء: لأبي إِسْحَاق الشيرازي(ت٤٧٦هـ) تحقيق : إحسان عَبَّاس، دار الرائد العربي، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٩٧٠ م .
١٠٢. الطَّبقات الكبرى : لمحمد بن سعد بن منيع أبي عَبْد الله البصري الزهري (ت٢٣٠هـ) ، دار صادر، بيروت .
١٠٣. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها: لعَبْدِ الله بن حيان أبي مُحَمَّد الأنصاري(ت٣٦٩هـ)، تحقيق :عبد الغفورالبلوشي، مؤسسة الرسالة .
١٠٤. طبقات المدلّسين: لأَحْمَد بن عَلِيّ بن حجرالعسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق، عاصم بن عَبْد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٤٠٣هـ .
١٠٥. طبقات المفسرين: لعَبْدِ الرَّحْمن أَبِي بَكْر السيوطي(ت٩١١هـ)، تحقيق : عَلِيّ مُحَمَّد عُمَر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ط١ ، ١٣٩٦هـ .
١٠٦. ظفر الأماني بشرح الشريف الجُرْجَانيّ في مصطلح الحَدِيث: لعبد الحي اللكنوي(ت١٣٠٤هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، ط٣، بيروت ١٤١٦هـ .
١٠٧. الطهور: لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي (٢٢٤هـ) : تحقيق مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة ، جدة ، سنة ١٤١٤هـ .
١٠٨. علل ابن أَبِي حاتِم : لعَبْدِ الرَّحْمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ): تحقيق محي الدِّين الخطيب، دار المعرفة . بيروت . ١٤٠٥ هـ .
١٠٩. علل أَحْمَد بن حَنْبَل : لأَحْمَد بن حَنْبَل(ت٢٤١هـ) ، برواية المروذي ، تحقيق: صُبْحي السامرائي، مكتبة المعارف، ط ١، الرياض ١٩٨٩م .
١١٠. العلل للإمام علي ابن المديني : تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ١٩٧٢ م .

١١١. علل التِّرمذيّ الكبير: لأبي عيسى التِّرمذيّ (ت٢٧٩هـ) ترتيب: أبو طالب القاضي، تحقيق صُبْحي السامرائي، وأَبُو المعاطي النوري، ومحمود الصعيدي ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت، ط١ ، سنة ١٤٠٩ هـ .
١١٢. العلل المتناهية في الأَحَادِيث الواهية : لابن الجَوْزيّ(ت٥٩٧هـ)، تحقيق خليل الميس . دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
١١٣. العلل الواردة في الأَحَادِيث النَّبويَّة : لعلي بن عمر الدَّارقطنيّ(ت٣٨٥هـ) تحقيق : محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥ هـ .
١١٤. العلل ومعرفة الرِّجَال: لأَحْمَد بن حَنْبَل(ت٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن مُحَمَّد ، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض ط١، ١٤٠٨ هـ .
١١٥. علوم الحَدِيث في ضوء منهج المحدثين النقَّاد : لحمزة المليباري ، دار ابن حزم . بيروت . الطبعة الأولى . ١٤٢٣هـ . ٢٠٠٣م .
١١٦. علوم الحَدِيث ومصطلحه : لصبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، بيروت، الطبعة الثالثة عشر، سنة ١٩٨١م .
١١٧. عمل اليوم والليلة : لأَحْمَد بن شعيب بن عَلِيّ النَّسائيّ(ت٣٠٣هـ)، تحقيق د. فاروق حمادة، مؤسس الرسالة ، بيروت، ط٢ ، سنة ١٤٠٦هـ .
١١٨. عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران: لبرهان الدِّين إبْرَاهِيم بن عُمَر بن حسن الرباط البقاعي(ت٨٨٥هـ) .
١١٩. عون المعبود شرح سنن أَبِي دَاوُد : لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي الطيب(ت١٣٧٨هـ)، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ .
١٢٠. غريب الحَدِيث : لابن قتيبة، عَبْدِ الله بن قتيبة الدينوري (ت٣٢٢هـ)، تحقيق : د. عَبْد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد ، ط١ ، ١٣٩٧هـ .
١٢١. الفائق في غريب الحَدِيث : لمحمود الزمخشري(ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عَلِيّ مُحَمَّد البجاوي، مُحَمَّد أبو الْفَضْل إبْرَاهِيم، دارالمعرفة، لبنان، ط ٢.
١٢٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ (ت٨٥٢هـ)، تحقيق، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، محب الدِّين الخطيب، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ .

١٢٣. فيض القدير شرح الجامع الصغير: لعبد الروؤف المناوي(ت١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، سنة ١٣٥٦هـ .
١٢٤. فتح المغيث شرح ألفية الحَدِيث: لشمس الدِّين مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، دَار الكُتُب العِلْمِية ، لبنان ، ط ١، ١٤٠٣هـ .
١٢٥. القاموس المحيط: للفيروز آبادي(ت٨١٧هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨م.
١٢٦. قفو الأثر في صفوة علوم الأثر: لرضي الدِّين الحلبي(ت٩٧١هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط ٢، ١٤٠٨هـ .
١٢٧. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق : مُحَمَّد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة ، ط ١، ١٤١٣هـ .
١٢٨. الكامل في التاريخ : لعز الدِّين أَبِي الْحَسَن عَلِيّ بن عَبْد الكَرِيم بن عبد الشيباني المعروف بابن الأثير– دار الصادر – بيروت سنة ١٩٦٥م .
١٢٩. الكامل في ضعفاء الرِّجَال : لابن عدي أبي أَحْمَد الجُرْجَانيّ(ت٣٦٥هـ)، تحقيق : يحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ .
١٣٠. كشف الأستارعن زوائد البزّار على الكتب الستة: للهيثمي(ت٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٨٤م .
١٣١. الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحَدِيث: لأبي الوفا الحلبي(ت٨٤١هـ) تحقيق : صُبْحي السامرائي، مكتبة النهضة العربية، بيروت،١٤٠٧هـ .
١٣٢. كشف الظنون: لمصطفى بن عَبْد الله القسطنطيني الرومي حاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ) ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . ١٤١٣ هـ .
١٣٣. الكفاية في علم الرِّوَايَة: للخطيب البَغْدَادِيّ(ت٤٦٣هـ)، تحقيق، أبو عبدالله السورقي ، إبْرَاهِيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة .
١٣٤. لحظ الألحاظ : لأبي الْفَضْل تقي الدِّين بن فهد الهاشمي العلوي (ت٨٧١هـ)، مطبعة التوفيق . دمشق .
١٣٥. لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت٧١١هـ)، دار صادر – بيروت . الطبعة الأولى .

١٣٦. لسان الميزان : لأَحْمَد بن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ)، تحقيق دائرة المعرف النظامية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ط ٣، ١٤٠٦ هـ .
١٣٧. المجروحين : لأبي حاتِم مُحَمَّد بن حِبَّان البستي(ت٣٥٤هـ)، تحقيق : محمود إبْرَاهِيم زايد . دار الوعي – حلب .
١٣٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدِّين عَلِيّ بن أَبِي بكربن سليمان الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، دار الفكر، بيروت ، ١٤١٢ هـ .
١٣٩. المحلّى : لعلي بن أَحْمَد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ)، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي . دار الآفاق الجديدة . بيروت .
١٤٠. المحدّث شعيب الأرنؤوط جوانب من سيرته وجهوده في تحقيق التراث ،لإبْرَاهِيم الكوفحي، دار البشير بعمّان، ط١ ،١٤٢٣هـ .
١٤١. محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة : لإبراهيم محمد العلي ، دار القلم ، دمشق ، ط/١ ،١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م .
١٤٢. المراسيل: لسليمان الأشعث السجستاني أبي دَاوُد(ت٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرنوؤط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٨هـ .
١٤٣. المستدرك على الصَّحيحَيْن: لمُحَمَّد بن عبدالله الحَاكِم(ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مُصْطَفى عبد القادر عطا، دَار الكُتُب العِلْمِية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ .
١٤٤. مسند ابن الجعد : لعلي بن الجعد بن عبيد أبي حسن الجوهري(ت٢٣٠هـ) ،تحقيق،عامر أَحْمَد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط ١، سنة١٤١٠هـ .
١٤٥. مسند أَبِي دَاوُد الطيالسي : لسليمان بن دَاوُد أبي دَاوُد الفارسي البصري الطيالسي(ت٢٠٤هـ) . دار المعرفة – بيروت .
١٤٦. مسند أَبِي يعلى: لأَحْمَد بن عَلِيّ بن المثنى أبي يعلى الموصلي(ت٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق، ط١، ١٤٠٤ هـ .
١٤٧. مسند أَحْمَد بن حَنْبَل : لأَحْمَد بن حَنْبَل أبي عبدالله الشيباني(ت٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة – القاهرة .
١٤٨. مسند إِسْحَاق بن راهويه: لإسحاق بن راهويه الحنظلي (ت٢٣٨هـ)، تحقيق، عبد الغفور بن عبد الحق، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة،ط١، ١٤١٢هـ.

١٤٩. مسند الشافعي : لمحمد بن إدريس أبي عَبْد الله الشافعي(ت٢٠٤هـ)، دَار الكُتُب العِلْمِية – بيروت .
١٥٠. مسند الشهاب : لمحمد بن سلامة القضّاعي(ت٤٥٤هـ)، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٦م .
١٥١. مشاهير علماء الأمصار: لمحمد بن حِبَّان بن أَحْمَد أبي حاتِم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: م. فلايشهمر، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت، ١٩٥٩م .
١٥٢. مصنف عَبْد الرَّزَّاق : لعَبْد الرَّزَّاق بن همّام الصنعاني(ت٢١١هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣ هـ .
١٥٣. المصنف في الأَحَادِيث والآثار: لأبي بَكْر بن أَبِي شيبة (ت٢٣٥هـ) تحقيق : كمال يوسف الحوت . مكتبة الرشد – الرياض . ط١ ، ١٤٠٩ هـ .
١٥٤. المُعْجَم الأوسط: لسليمان الطَّبرانيّ(ت٣٦٠هـ)تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبْرَاهِيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة ، ١٤١٥ هـ .
١٥٥. معجم البلدان: لياقوت بن عَبْد الله الحموي أبي عَبْد الله(ت٦٢٦هـ)، دار الفكر ، بيروت .
١٥٦. معجم الصحابة : لعبد الباقي بن قانع أبي الحسين(ت٣٥١) تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، ط١، ١٤١٨.
١٥٧. المعجم الكبير : لسليمان بن أَحْمَد الطَّبرانيّ(ت٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل . ط٢ ، ١٤٠٤هـ .
١٥٨. معجم المؤلفين : لعمر رضا كحاله – دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان .
١٥٩. معجم مقاييس اللغة : لأبي الحسين أَحْمَد بن فارس بن زكريا الرازي، (ت٣٩٥هـ)تحقيق عبد السلام مُحَمَّد هارون . دار الجيل .
١٦٠. معرفة الثقات : لأَحْمَد بن عَبْد الله العِجليّ(ت٢٦١هـ)، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار، المدينة المنورة ، ط ١ ،١٤٠٥هـ .
١٦١. معرفة السُّنَن والآثار للبَيْهَقيّ : لأبي بَكْر أَحْمَد البَيْهقيّ (ت٤٥٨هـ) ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي . دار الوفاء . مصر ، ١٤١٢هـ .

١٦٢. معرفة علوم الحَدِيث: لأبي عَبْد الله الحَاكِم النيسابوري(ت٤٠٥هـ) تحقيق : السيد معظم حسين، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ .
١٦٣. المغني في الضعفاء : للإمام شمس الدِّين أَبِي عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَد بن قيماز الذَّهَبِيّ (ت٧٤٨هـ)، تحقيق : نور الدِّين عتر .
١٦٤. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، دار الفكر، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
١٦٥. المفردات في غريب القرآن : لأبي القاسم الحسين الأصفهاني(ت٥٠٢هـ) ، راجعه : وائل أَحْمَد عَبْد الرَّحْمن، المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ م.
١٦٦. مُقَدِّمَة ابن الصَّلاح: لأبي عَمرو عثمان الشهرزوري(ت٦٤٣هـ) تعليق د: مُصْطَفى ديب البغا، دار العلوم الأَنَسانية ، دمشق ، ط١ ١٤٠٤ هـ .
١٦٧. المقنع في علوم الحَدِيث : لسراج الدِّين بن أَحْمَد الأنصاري(ت٨٠٤هـ)، تحقيق : عَبْد الله الجديع ، دار فواز للنشر – السعودية . ط١ ، ١٤١٣هـ .
١٦٨. المنتخب من مسند عبد بن حميد: لأبي مُحَمَّد بن حميد(ت٢٤٩هـ)، تحقيق ، صُبْحي السامرائي، مكتبة السُّنَّة ، القاهرة ، ط١ ١٤٠٨هـ .
١٦٩. المنتقى من السُّنَن المسندة : لعبدالله بن الجارود(ت٣٠٧هـ)، تحقيق: عبدالله عمر البارودي . مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت . ط١، ١٤٠٨هـ .
١٧٠. المنهاج شرح صَحِيح مُسْلِم: لأبي زكريا يحيى النَّوَوِيّ(٦٧٦)، دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ .
١٧١. منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل من خلال كتابه العلل ومعرفة الرجال "،لأبي بكر بن الطيب كافي، إشراف د . ممحمد عبد النبي ، تقديم د . حمزة عبد الله المليباري ، دار ابن حزم .
١٧٢. المنهل الروي في مختصر علوم الحَدِيث النبوي: لابن جماعة(ت٧٣٣هـ) تحقيق : محيي الدِّين رمضان، دار الفكر – دمشق – ط٢ ، ١٤٠٦ هـ.
١٧٣. الموضوعات : لأبي الفرج بن الجَوْزِيّ(ت٥٩٧هـ) ، تحقيق : توفيق حمدان . دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت . الطبعة الأولى . ١٤١٥هـ ١٩٩٥م .

١٧٤. الموطأ : لمالك بن أَنَس أبي عبدالله الأصبحي(ت١٧٩هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر.
١٧٥. الموقظة في علم مصطلح الحَدِيث : لشمس الدِّين الذَّهَبِيّ(ت٧٤٨هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، ط ٤ . ١٤٢٠ هـ .
١٧٦. ميزان الإعتدال: لشمس الدِّين الذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق عَلِيّ معوض وعادل عبد الموجود ، دَار الكُتُب العِلْمِية . بيروت .
١٧٧. نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: لابن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ) : تحقيق : نور الدِّين عتر، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة .
١٧٨. نَصْب الْرَّايَة في تخريج أَحَادِيث الهداية : لجمال الدِّين الزَّيلَعيّ(ت٧٦٢هـ) تحقيق : أَحْمَد شمس الدِّين ، دَار الكُتُب العِلْمِية ، بيروت ،١٤٢٢هـ .
١٧٩. نظرات جديدة في علوم الحَدِيث : لحمزة عَبْد الله المليباري ، دار ابن حزم للطباعة ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٢٣هـ ،٢٠٠٣م .
١٨٠. نظم العقيان في أعيان الأعيان: لعبد الرحمن السيوطي(ت٩١١هـ)، تحرير فيليب حتى . المطبعة السورية الأمريكية . نيويورك . ١٩٢٧ م .
١٨١. النكت على ابن الصَّلاح: لابن حَجَر العَسْقَلانيّ(ت٨٥٢هـ)، تحقيق : ربيع المدخلي، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ،١٩٨٤م .
١٨٢. النكت على ابن الصَّلاح : لبدر الدِّين الزركشي(ت٧٩٤هـ)، تحقيق :زين العابدين بن مُحَمَّد ، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ ، ١٩٩٨م .
١٨٣. النهاية في غريب الحَدِيث والأثر: لأبي السعادات الجزري(ت٦٠٦هـ) ، تحقيق : طاهرالزاوي، المكتبة العلمية ، بيروت، ١٣٩٩هـ .
١٨٤. نيل الأوطار من أَحَادِيث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن عَلِيّ ابن مُحَمَّد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، إدارة الطباعة المنيرية .
١٨٥. الوافي بالوفيات : لصلاح الدِّين الصفدي(ت٧٦٤هـ)،، تحقيق: أَحْمَد الأرناؤوط ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ .
١٨٦. وجيزالكلام: للسخاوي(ت٩٠٢هـ)، تحقيق، بشارعواد معروف،وعصام الحرستاني، وأَحْمَد الخطمي، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١ ، ١٤١٦هـ .

١٨٧. وفيات الأعيان : لأبي العباس شمس الدِّين أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَبِي بَكْر بن خلكان(ت٦٨١هـ)، تحقيق إحسان عَبَّاس ، دار الثقافة ، بيروت .
١٨٨. الوفيات للقسنطي "، لأبي العباس أَحْمَد بن حسن بن عَلِيّ بن الخطيب (ت٨٠٩هـ)، عادل نويهض . دار الآفاق الجديدة . بيروت . الطبعة الثانية ١٩٧٨م .